١٩١٩
٤٢٢

الطبيعة

٥٧٢ خمسة عشر

٤٩٤٥

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المستوجب لكل كمال المنعوت بكل تعظيم وجلال
والصلاة والسلام على من جمع كل خلق وخلق فاستوى على
اكمل الاحوال واختص بجوامع الكلم في الاقوال وعلى من اغتنم
التاسي به في التخلق باخلاقه وشمايله الحسان من الال
والاصحاب والتابعين لهم على ممر الدهر والزمان اما بعد فيقول
ابراهيم البيجوري ذو العجز والتقصير غفر له ولوالديه
الخبير البصير ان كتاب الشمايل للامام الترمذي كتاب
وحيد في بابه فريد في ترتيبه واستيعابه حتى
عد ذلك الكتاب من المواهب وطار في المشارق والمغارب
وقد تصدى لشرحه العلما الاعلام لكن وقع لبعضهم ما عد من
السقطات والاوهام فسالني بعض الاخوان اصلح الله لي وله الحال
والشان ان اكتب عليه كتابة منتخبة من الشراح منتفية
للكشف عن استار الكتاب مع الايضاح فاجبته
لذلك مع الاعتراف بالقصور عن الخوض في هذه المسالك
ان استمد به من انوار المليح وان تشملني نفحات صاحب
المنح وسميتها المواهب اللدنية على الشمايل المحمدية
جعلها الله خالصة لوجهه الكريم وسببا للفوز بجنات
النعيم نفع الله بها النفع العميم من تلقاها بقلب سليم
وهذا اوان الشروع في المقصود بعون الملك المعبود فاقول
وبالله التوفيق بسم الله الرحمن الرحيم
اي اولف او ابتدا مستعينا بمسمى اسم الله المنعم بجلائل
النعم ودقائقها فالبا للاستعانة لكن على وجه التبرك قال
العصامي والاقرب انها للتعدية اي اجعله بداية وقد
سبقه الى ذلك الحفني فانه بحث في جعلها للتعدية

لان

لان الابتدا لم يتعد الى الاسم بالبا واعلم انه ينبغي لكل شارع
في فن ان يتكلم على البسملة بطرف مما يناسب ذلك الفن وكذا
يشارعون في فن علم الحديث فنتكلم عليها بنبذة تتعلق بفضلها
باعتبار الفن المشروع فيه فنقول قد جا في فضلها احاديث
كثيرة واثار شهيرة منها ما روي عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير
الناس وخير من يمشي على وجه الارض المعلمون فانهم كلما
خلق الدين جددوه اعطوهم ولا تستاجروهم فان المعلم اذا قال
للصبي قل بسم الله الرحمن الرحيم فقالها كتب الله براة
للصبي وبراة للمعلم وبراة لابويه من النار ومنها ما روي
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه التقى شيطان المومن وشيطان
الكافر فاذا شيطان الكافر سمين دهين لابس واذا شيطان
المومن مهزول اشعث عار فقال شيطان الكافر لشيطان
المومن ما لك على هذه الحالة فقال انا مع رجل اذا اكل سمى
فاظل جايعا واذا شرب سمى فاظل عطشانا واذا ادهن
سمى فاظل شعثا واذا لبس سمى فاظل عريانا فقال
شيطان الكافر انا مع رجل لا يفعل شيا من ذلك
فانا اشاركه في طعامه وشرابه ودهنه وملبسه ومنها ما روي
عن ابن مسعود قال من اراد الله ان ينجيه من الزبانية
التسعة عشر فليقرا بسم الله الرحمن الرحيم فان
بسم الله الرحمن الرحيم تسعة عشر حرفا وخزنة جهنم تسعة
عشر كما قال تعالى عليها تسعة عشر فيجعل الله تعالى بكل حرف
منها جنة من كل احد منهم ولم يسلطهم عليه ببركة بسم الله الرحمن
الرحيم ومنها ما روي عن عكرمة قال سمعت عليا رضي الله
عنه يقول لما انزل الله تبارك وتعالى بسم الله الرحمن الرحيم

ضجت جبال الدنيا كلها حتى كنا نسمع دويها فقالوا سحر محمد
الجبال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مومن
يقراها الا سبحت معه الجبال غير انه لا يسمع ذالك ويحكى
ان قيصر ملك الروم كتب الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه
انّ بي صداعا فانفذ الي شيئا من الدوا فانفذ اليه قلنسوة
فكان اذا وضعها على راسه سكن ما به من الصداع واذا رفعها
عن راسه عاد الصداع اليه فتعجب من ذالك فامر بفتقها ففتقت
فاذا فيها رقعة مكتوب فيها بسم الله الرحمن الرحيم فقال ما اكرم
هذا الدين واعزه حيث شفاني الله باية واحدة فاسلم
وحسن اسلامه ومنها ما روي عنه صلى الله عليه وسلم
انه قال من رفع قرطاسا من الارض فيه بسم الله الرحمن
الرحيم اجلالا له كتب عند الله تعالى من الصديقين وخفف
عن والديه وان كانا مشركين وحكي ان بشر الحافي كان
كان مارا في الطريق فراى قرطاسا مكتوبا عليه بسم الله
الرحمن الرحيم قال فطار اليه قلبي وتبلبل عليه لبي
فتناولت المكتوب وقد رفع الحجاب وظهر المحجوب وكنت
املك درهمين فاشتريت بهما طيبا وطيبته وجعلته من
العيون وغبت فهتف بي هاتف من الغيب لا اشك فيه ولاه
ريب يا بشر طيبت اسمي وعزتي وجلالي لاطيبن
اسمك في الدنيا والاخرة ومنها ما روي عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام قال يا با
هريرة اذا توضات فقل بسم الله الرحمن الرحيم فان
حفظتك يكتبون لك الحسنات حتى تغتسل من الجنابة فان
حصل لك من تلك المواقعة ولد كتب لك حسنات بعدد انفاس
ذالك الولد وبعدد انفاس عقبه حتى لا يبقى منهم احد يا باهريرة

اذا

اذا ركبت فقل بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله يكتب الله
لك الحسنات بعدد كل خطوة واذا ركبت السفينة فقل بسم
الله والحمد لله يكتب لك الحسنات حتى تخرج منها فايدة قال
سيدي بن عراق في كتابه الصراط المستقيم في خواص
بسم الله الرحمن الرحيم ان من كتب في ورقة في اول يوم من
المحرم البسملة مائة وثلاث عشرة مرة وحملها لم ينله ولا اهل
بيته مكروه مدة عمره ومن كتب الرحمن خمسين مرة وحملها
ودخل بها على سلطان جائر او حاكم ظالم امن من شره
الحمد لله اي الوصف بالجميل على الجميل الاختياري ولو حكما كذاته
تعالى وصفاته على جهة التعظيم مستحق لله لحمد غيره كالعادية
اذ الكل منه واليه وابتدا هذا الكتاب بحمد الكريم الوهاب
بعد التيمن بالبسملة اقتدا بالقران العزيز وامتثالا لما صدر عن
صدر النبوة من قوله كل امر ذي بال لا يبدا فيه ببسم الله
الرحمن الرحيم وفي رواية بحمد الله فهو اقطع وفي رواية فهو
ابتر وفي رواية فهو اجذم والمعنى على كل انه ناقص وقليل
البركة واختار من صيغ الحمد والسلام ما علمه تعالى
لنبيه عليه الصلاة والسلام بقوله قل الحمد لله وسلام
على عباده الذين اصطفى فياله من مطلع بديع قد رصع
بالاقتباس ابدع ترصيع والاقتباس ان تاخذ شيئا من
القران او السنة او من كلام من يوثق بعربيته لا على
وجه انه منه وهو جائز على الصحيح الا ان كان فيه تحمل
يفع لبعض الشعرا وجملة الحمد خبرية لفظا انشائية معنى
ويصح ان تكون خبرية لفظا ومعنى لان الاخبار
عن الحمد حمد لانه على الاتصاف بالكمال واما جملة السلام
فلا يصح ان تكون خبرية لفظا ومعنى لان الاخبار بالسلام

لبيد بسلام   وسلام اي التنوين اما للتعظيم كما في قوله
هدى للمتقين اي سلام عظيم يبلغ في ارتفاع الشان
ارتفاعا عقليا وفي علو القدر ونيلا حسيا فلا يكتنه كنهه
ولا يقدر قدره واما للتقليل كما في قولهم تمرة خير من جرادة
وانما عرف الحمد ونكر السلام ايذانا بانه لا نسبة بين الحضرة
العلية وبين الحضرة النبوية لان العبارات بلغوا اعلى
الرتب واعظم القرب لا يزالون عاجزين عجزا بشريا هـ
ومفتقرين افتقارا ذاتيا كما قال بعضهم
العبد عبد وان تعالى   والمولى مولى وان تنزل
وهذا هو مراد من عبر بالتحقير في قوله لا يخفى حسن
تنكير السلام المنبي عن التحقير وبذلك يرد قول هـ
القسطلاني هذا فاسد لانه ان اراد تحقير العباد فهو
ساقط وان اراد ان السلام ادنى رتبة من الحمد هـ
فالتنكير لا يفيده وجه الرد انا نختار الشق الاول
ونمنع سقوطه بما علمت ثم في التعبير بالتحقير بشاعة
واعترض على المص بانه افرد السلام عن الصلاة وهو
مكروه كعكسه ومن زعم عدم الكراهة هنا لكون هذا
من القران فقد وهم لان المص اورد هذا اللفظ لا على
وجه انه منه كما هو شرط الاقتباس وقد يجاب بعضهم
لعل هذا الاعتراض بما يخلص من اشكال يسهل دفعه
بما اوقعه في اشكال يعظم وقعه فالاسلم ان
يجاب بان المص ممن لم يثبت عنده كراهة الافراد
وقد قال خاتمة الحفاظ ابن حجر لم اقف على دليل يقتضي
الكراهة وقال الشيخ الجزري في مفتاح الحصن لا اعلم احدا
نص على الكراهة على الافراد انما تتحقق اذا لم يجمعهما مجلس
اه منه

واحد

واحد او كتاب كما حققه بعض الايمة الانجاب والمص قد
ذيل كتابه بتكرار الصلاة والسلام كلما ذكر خير الانام
وانما اكتفي بالسلام في هذا الاوان اقتفاء للفظ القران
فان قيل كان ينبغي للمص ان يتشهد لخبر ابي داود
كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء اجيب بانه هـ
يتشهد لفظا واسقطه خطا للاختصار وبان الخبر في
خطبة النكاح لا الكتب والرسايل بدليل ذكره له في
كتاب النكاح واما الجواب عنه بان فيه لينا فغير قويم
لانه يغتفر مثل ذلك يعمل به في فضايل الاعمال كما هنا وقول
بعضهم المراد بالتشهد الحمد مردود بانه معنى مجازي والحمل
على المجاز بغير قرينة صارفة عن الحقيقة غير مرضي
على انه في رواية اخرى كل خطبة ليس فيها شهادة
على عباده الذين اصطفى اي اختارهم الذين بعده واورد على
المص انه سلم على غير الانبيا وهو لا يطلب الا تبعا واجيب
بان المراد بالعباد الذين اصطفاهم الله الانبيا عند
الاكثر وعلى ذلك فلا يتجه هذا الايراد   قال هـ
اي التعبير بالماضي يدل على ان الخطبة متاخرة عن التاليف
ويحتمل انه اوقع الماضي موقع المستقبل لقوة رجايه او
تفاولا بحصوله ولم يقدم ذلك على البسملة والحمدلة هـ
والسلام اذ الكمال حقها في التقديم ولا ملجا لحمله
ذلك ترجمة من بعض رواته لانه يعترض بان اللايق
عدم التصرف في الاصول ولا مانع من كونه من كلام المص
وتعبيره بالشيخ والحافظ لا يمنع من ذلك لانه وصف
نفسه بهذين الوصفين الموجبين لتوثيقه ليعتمد هـ
لا لتزكيته لنفسه كما وقع ذلك للبخاري وغيره

الشيخ قال الراغب واصله من طعن في السن ثم عبر واريد به عن
كل انسان كامل ولو كان شابا لان شان الشيخ ان تكثر
معارفه وتجاربه ومن زعم ان المراد به هنا من هو في سن
من يثبت فيه التحديث وهو من خمسين الى ثمانين فقد
ابعد وتكلف والتزم المبني على القول المزيف لان الصحيح
انه مدار التحديث على تاهل المحدث فقد حدث البخاري
وما في وجهه شعرة حتى انه رد على بعض مشايخه غلطا
وقع له في سند وقد حدث مالك وهو ابن سبع عشرة
والشافعي وهو في حداثة السن وبالجملة فتسميته شيخا
لما حوى من كثرة المعاني المقتضية للاقتداء به لا لكبر
سنه كما زعم بعضهم وهو الفاضل العصام
الحافظ هو احد مراتب خمسة لاهل الحديث اولها
الطالب وهو المبتدئ ثم المحدث وهو من تحمل
روايته واعتنى بدرايته ثم الحافظ وهو من حفظ
مائة الف حديث متنا واسنادا ثم الحجة وهو من حفظ
ثلاثمائة الف حديث ثم الحاكم وهو من احاط بجميع
الاحاديث ذكره المطرزي فالحافظ اخرج ابن
ابي حاتم في كتاب الجرح والتعديل عن الزهري لا يولد
الحافظ الا في كل اربعين سنة ولعل ذلك في الزمن
المتقدم واما في زماننا هذا فقد فقد علم الحافظ وعلم
مما ذكر ان المراد بالحافظ الحافظ للحديث وان لم يكن ذلك
حافظا للقران لانه ليس مرادا هنا ابو عيسى
محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك السلمي
بضم اوله منسوب الى بني سليم بالتصغير قبيلة من
غيلان كذا ذكره ابن عساكر وقال ابن السمعاني ابن شداد

بدل

بدل ابن الضحاك وقال هو البوغي منسوب لبوغ بالغين
قرية من قرى ترمذ على ستة فراسخ منها وابو عيسى
كنيته واسمه محمد بن عيسى اسم ابيه وسورة اسم
جده كما في القاموس وهو بفتح السين وسكون الواو
وفتح الراء ومعنى السورة في الاصل الحدة ففي القاموس
سورة الخمر حدتها كسوارها بالضم وتكره التسمية
بابي عيسى لما روي ان رجلا تسمى ابا عيسى فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ان عيسى لا اب له فكره ذلك لكن
محل الكراهة على تسميته به ابتداء فاما من اشتهر به فلا
يكره كما عليه اجماع العلماء على تعبير الترمذي به عن نفسه
للتمييز ذكره علي قاري نقلا عن شرح شرعة الاسلام
الترمذي بتاء فوقية ومهملة فمعجمة وفيه ثلاث
لغات كسر التاء والميم وهو الاشهر وضمهما وهو
ما يقوله المتقنون واهل المعرفة وفتح التاء وكسر الميم
وثانيه ساكن في الوجوه الثلاثة نسبته الى ترمذ باللغات
الثلاث وهي قرية قديمة على طرف نهر بلخ من جهة
شاطئه الشرقي يقال لها مدينة الرجال وكان جده
مروزيا نسبته لمرو بزيادة الزاي في النسب على
غير قياس ثم انتقل لترمذ ومن مناقب الترمذي
ان البخاري روى عنه حديثا واحدا خارج الصحيح
وحسبه بذلك فخرا وله تصانيف كثيرة بديعة وناهيك
بجامعه الجامع للفوائد الحديثية والفقهية والمذاهب
السلفية والخلفية وهو كاف للمجتهد مغن للمقلد قال
العلم من كان في بيته يعني جامعه فكانما في بيته نبي
يتكلم وهو احد الاعلام والحفاظ الكبار لقي الصدر الاول

واخذ عن المشاهير الكبار كالبنداري وشاركه في شيوخه وكان
مكفوف البصر بل قيل انه ولد اكمه وكان يضرب به المثل في
الحفظ ولد سنة تسع ومائتين ومات سنة تسع وسبعين
ومائتين ثالث عشر رجب ما جاء في خلق رسول
الله صلى الله عليه وسلم كذا في اكثر النسخ وفي نسخ وعليها شرح
جمع منهم الجلال السيوطي باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم
والاولى اولى من حيث زيادة لفظ ما جاء لان وضع الباب
ليس للصفة بل لما جاء فيها من الاحاديث التي تعلم بها فالمعنى
باب الاحاديث التي جاءت في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم
والباب لغة ما يتوصل منه الى المقصود ومنه قولهم
وانت باب الله اي امرء اتاه ... من غيرك لا يدخل
واصطلاحا الالفاظ المخصوصة باعتبار دلالتها على المعاني
المخصوصة لانها توصل الى المقصود وقول بعضهم انه هنا بمعنى
الوجه اذ كل باب وجه من وجوه الكلام ركيك بعيد من
المقام وقد استعملت هذه اللفظة زمنه اتباعا كما قاله ابن
محمود شارح ابي داود وهي مضافة لما جاء في خلق رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي ما ورد فيه من الاحاديث
وهو من قسم المرفوع وان لم يكن قولا له صلى الله عليه
وسلم ولا فعلا ولا تقريرا لانهم عرفوا علم الحديث رواية
بانه علم يشتمل على ما نقل الى ما اضيف الى النبي صلى الله
عليه وسلم قيل او الى صحابي او الى من دونه قولا او فعلا
او تقريرا او صفة وموضوعه ذات النبي صلى الله عليه
وسلم من حيث انه نبي لا من حيث انه انسان او في اليه
مثلا وواضعه اصحابه صلى الله عليه وسلم الذين تصدوا
لضبط اقواله وافعاله وتقريراته وصفاته وغايته الفوز

بسعادة

سعادة الدارين ومسائله قضاياه التي تذكر فيه ضمنا كقولك
قال صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات فانه متضمن
لقضية قائلة انما الاعمال بالنيات من اقواله صلى الله عليه
وسلم واسمه علم الحديث رواية ونسبته انه من العلوم الشرعية
وهي الفقه والتفسير والحديث وفضله ان له شرفا عظيما من
حيث انه به يعرف كيفية الاقتداء به صلى الله عليه وسلم وحكمه
الوجوب العيني على من انفرد والكفائي على من تعدد واستمداده
من اقوال النبي صلى الله عليه وسلم وافعاله وتقريراته وهمه
واوصافه الخلقية ككونه ليس بالطويل البائن ولا بالقصير
واخلاقه المرضية ككونه احسن الناس خلقا فهذه المبادي
العشرة المشهورة واما علم الحديث دراية وهو المراد عند الاطلاق
فهو علم يعرف به حال الراوي والمروي من حيث القبول والرد
وما يتبع ذلك وموضوعه الراوي والمروي من الحيثية المذكورة
وغايته معرفة ما يقبل وما يرد من ذلك ومسائله ما يذكر في
كتبه من المقاصد كقولك كل حديث صحيح يقبل وواضعه
ابن شهاب الزهري في خلافة عمر رضي الله عنه بن عبد العزيز
بامره وقد امر اتباعه بعد فناء العلماء العارفين بالحديث
بجمعه ولولاه لضاع الحديث واسمه علم الحديث دراية وبقية
المبادي العشرة تعلم مما تقدم لانه قد شاركه فيها النوع الثاني
الاول والخلق بفتح فسكون يستعمل في الايجاد وفي المخلوق
والمراد منه هنا صورة الانسان الظاهرة والخلق بضمتين هو
صورته الباطنة ولذلك قال الراغب الخلق بضمتين يقال في
القوى المدركة بالبصيرة كالعلم والحلم والخلق بفتح فسكون
يقال في الهيئات والصورة المدركة بالبصر كالبياض والطول
وانما قدم المصنف الكلام على الاوصاف الظاهرة التي هي الخلق

بلغ

بعضها بنيخ فيكون على الكلام على الاوصاف الباطنة التي
في الخلق تقديمها مع انها اشرف الصفات الظاهرة اولا
ما بين ذلك من صفات الكمال ولانها كالدليل على الباطنة
فان الظاهر عنوان الباطن ورعاية للترقي من غيرهم بالمقابلة
الاشرف الى الاشرف وللترتيب الوجودي اذ الظاهر
متقدم في الوجود على الباطن وانما كانت الصفات
الباطنة اشرف من الظاهرة لان مناط الكمال انما هو
الباطن ولذا سمي الكتاب بالشمائل بالياء فرقا بينه
وبين الشمائل بالهمز فالاولى جمع شمال بمعنى الطبع
والسجية كما في كتب اللغة والثانية جمع شمال
ضد اليمين ومن نقل ما هنا بالهمز فقد غلط وجملة
احاديث الكتاب اربعمائة وجملة ابوابه ستة وخمسون
اولها باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه
وسلم وفيه اربعة عشر حديثا … اخبرنا كذا في
نسخ وفي بعضها حدثنا وقد يقولون انبانا والثلاثة
بمعنى واحد عند جمع منهم البخاري كما يشير اليه صنيعه
في كتاب العلم وغيره ولا خلاف فيه عند اهل العلم
بالنسبة الى اللغة واما بالنسبة الى الاصطلاح ففيه
خلاف فمنهم من استمر على اصل اللغة وعليه عمل المغاربة
ورجحه ابن الحاجب في مختصره وراى بعض المتاخرين
التفرقة بين صيغ الاداء بحسب طرق التحمل فخصصوا
التحديث بما يقراه الشيخ والتلميذ يسمع منه والاخبار
بما يقراه التلميذ على الشيخ والانباء بالاجازة التي يشافهه
بها الشيخ من يجيزه وهذا كله مستحسن عندهم وليس
بواجب ثم تحاج المتاخرون الى رعاية الاصطلاح المذكور

لئلا

لئلا فيختلط المسموع بالمجاز واختلفوا في القراءة على الشيخ
هل تساوي السماع من لفظه او هي دونه او فوقه ثلاثة
اقوال فذهب مالك واصحابه وغيرهم الى التسوية بينهما
وذهب ابو حنيفة وابن ابي ذئب الى ترجيح القراءة
على الشيخ وذهب جمهور اهل المشرق الى ترجيح السماع
من لفظ الشيخ قال زين الدين العراقي وهو الصحيح ولعل
وجهه انه صلى الله عليه وسلم كان يقرا على الصحابة وهم
يسمعون منه ولكنهم كانوا يروون الى التابعين
واتباعهم لكن هذا انما في المتقدمين لانهم كان لهم قابلية
تامة بحيث انهم كانوا ياخذون الحديث بمجرد السماع اخذا
كاملا بخلاف المتاخرين لقلة استعدادهم وبطء
ادراكهم فقراءتهم على الشيخ اقوى لانهم اذا غلطوا بين
لهم الشيخ موضع اغلاطهم وقد اعتيد عند كتبة الحديث
الاقتصار على الرمز في الرسم لا في النطق فيكتبون
بدل حدثنا ثنا او نا وبدل اخبرنا انا او رنا وبدل
انبانا انا ذكره القسطلاني وقال قل من نبه على ذلك
وقد جرى الخ على ذلك الاصطلاح ومن الاقتصار في
الرسم حذف قال والاتيان بصورة ق بدلها قال ابن
الصلاح وقد رايته في خط الحاكم وغيره وهو غير حسن
قال العراقي انه اصطلاح متروك ………… ابو رجا كنيته
ورجا بفتح الراء والجيم بعدها الف ثم همزة وقوله قتيبة
لقبه وهو مصغر قتبه بكسر القاف واحدة الاقتاب
وهي الامعاء وقوله ابن سعيد سعيد اسم ابيه يقال
له البغلاني نسبة الى بغلان بفتح الموحدة قرية من
قرى بلخ واسمه علي ولد سنة خمسين او تسع ومائة واخذ

عن مالك والشافعي وابن شريك وطبقتهم وروى عنه الجماعة
الا ابن ماجه وكان مامونا حافظا صاحب سنن ومات
سنة اربعين ومائتين عن مالك بن انس اي حال كون
ابي رجا ناقلا عن مالك بن انس فالجار والمجرور متعلق
بناقلا دل عليه السياق وكان مالك احد اركان الاسلام
وامام دار الهجرة وحجة الله في ارضه بعد التابعين روى
الترمذي حديثا مرفوعا يوشك ان يضرب الناس اكباد الابل اباط
كلا في طلب العلم فلا يجدون عالما اعلم من عالم المدينة
حمله ابن عيينه وغيره على ذلك قال البخاري اصح
الاسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر كانت سلسلة
الذهب كما قاله شيخنا ومكث الامام مالك في بطن امه
ثلاث سنين وولد سنة ثلاث وتسعين ومات سنة تسع
وسبعين ومائة ومناقبه كثيرة شهيرة افردت بالتاليف
عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن كما تقدم اي حال كون
عبد الرحمن ناقلا عن ربيعة بن عبد الرحمن كما تقدم
وربيعة لقبه واسمه فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء
المضمومة د بحجة كان حافظا فقيها بصيرا بالراي ولهذا يعرف
بربيعة الراي كان فقيه المدينة قال مالك ذهبت
حلاوة الفقه بموته مات سنة ست وثلاثين ومائة
قاله السيوطي رضي الله عنه في الانساب عن انس
ابن مالك اي خادم المصطفى صلى الله عليه وسلم لانه المراد
حيث اطلق وان كان انس بن مالك في الرواة خمسا فرقة
صلى الله عليه وسلم في اول الهجرة وعمره عشر سنين
وجاوز المائة قال ابن عساكر مات له في طاعون الجارف
ثمانون ابنا وقد دعى له النبي صلى الله عليه وسلم حيث

قالت

مالك ناقلا عن ربيعة بن ...

[illegible]

قالت له امه يا رسول الله ادع لانس فقال اللهم اكثر
ماله وولده وبارك فيه قال انس فقد دفنت من
صلبي سوى ولد ولدي مائة وخمسة وعشرين
ذكورا الا ابنتين وان ارضي لتثمر في العام مرتين
ورجال هذا الحديث كلهم مدنيون انه سمعه اي
ان ربيعة سمع انسا وقوله يقول حال فان قيل هلا
عبر بالماضي ليوافق تعبيره بسمع اجيب بانه عبر
بالمضارع استحضارا لصورة القول فكانه يقول الان
على قارئ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
لا تفيد التكرار مطلقا كما نقله في شرح مسلم عن
المحققين وقال ابن الحاجب تفيده وليس المراد انها تفيده
مطلقا بل في مقام يقتضيه لا كما هنا وقيل بل وهنا
والمعنى انه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير طويل
طولا بائنا وغير قصير لا بين الصبيان ولا بين الكهول
ولا بين الشيوخ وفيه تكلف كما قاله المناوي وبين
جر ليس باء لطو بل الى الجملة ليس واسمها وخبرها
كان خبر وليس لنفي مضمون الجملة حالا وهو المناسب
هنا وقيل انها لنفي مضمونها في الماضي وعليه فتكون
حالا ماضية فقيد تام نفيها وقوله البائن بالهمز لا بالياء
لردىء اعلاله اسم الفاعل اذا اعل فعله كبائع
وقائل وهو اما من باب بان بيانا اذا ظهر وعليه فهو
بمعنى الظاهر طوله او من بان بونا اذا بعد وعليه
فهو بمعنى البعيد عن حد الاعتدال ويصح ان يكون
من البين وهو القطع لان من راى فاحش الصورة
يعتقد ان كلا منه اعضائه مبان عن الاخر [illegible] مناوي

ولا بالقصير عطف على بالطويل ولا زائدة لتأكيد النفي
وانما وصف الطويل بالبائن ولم يصف القصير بمقابله لانه
كان الى الطول اقرب كما رواه البيهقي ويؤيده خبر ابن
ابي هالة الآتي كان اطول من المربوع واقصر من المشذب
وهو الموافق للخبر الآتي لم يكن بالطويل الممغط ولا ينافي
ذلك وصفه بالربعة لانه من وصفه بالربعة اراد الامر
التقريبي ولم يرد التحديد وورد عن البيهقي وابن
عساكر لم يكن يماشيه احد الا طاله ولربما اكتنفه الرجلان
الطويلان فيطولهما اي لئلا يتطاول عليه احد صورة
كما لا يتطاول عليه احد معنى وهذه معجزة له صلى الله
عليه وسلم اه مناوي وبن حجر ملخصا ولا بالابيض
الامهق الذي نصب على الصفة وهو الاشهق اي
الشديد البياض من حيث يكون خاليا عن الحمرة والنور
فلا ينافي انه ابيض مشرب بحمرة كما في روايات ياتي بعضها
ووصف لونه بشدة البياض في بعض الروايات كخبر
البزار عن ابي هريرة رضي الله عنه كان شديد البياض
وخبر الطبراني عن ابي الطفيل ما انسى شدة بياض
وجهه محمول على البريق واللمعان كما يشير اليه حديث
كان الشمس تجري في وجهه ورواية الامهق في جامعه
امهق ليس ببياض ودم كما قاله عياض كالداودي
او غلطوه كما ذهب اليه فقد بين حراد موصولة بان
الامهق قد يطلق على الحمرة كما نقل عن رؤبة وغيره واعلم
ان اشرف الالوان في هذه الدار البياض المشرب بحمرة وفي
الاخرة البياض بصفرة فانه افضل من عادة العرب

اما

ان يروح البياض المشرب بحمرة بصفرة كما وقع في لامية امرا
القيس وهذا يدل على انه فاضل في هذه الدار ايضا اجيب
بانه لا نزاع في انه فاضل فيها ولكن البياض المشرب
بحمرة افضل منه فيها وحكمة التفرقة بين هذه الدار وتلك
الدار ان المشرب بحمرة ينشأ عن الدم وجريانه في البدن
وعروقه من الفضلات التي تنشأ عن اغذية هذه الدار
فناسب الشرب بالحمرة فيها واما الشرب بالصفرة التي
تورث البياض حسنا ولو سعا فلا ينشأ عادة عن غذاء من
اغذية هذه الدار فناسب الشرب بالصفرة في تلك
الدار فظهر ان الشرب في كل من الدارين بما يناسبه وقد جمع
الله لنبيه صلى الله عليه وسلم بين الاشرفيتين ولم يكن
لونه في الدنيا كلونه في الاخرة لئلا يفوته احد الحسنيين
اه ملخصا من المناوي وبن حجر ولا بالادم اي ولا بالاسمر
الادم اي شديد الادمة اي السمرة وادم بمد الهمزة اصله
ادم بهمزتين وزنه افعل ابدلت الثانية الفا وعلم
مما ذكر ان المنفي انما هو شدة السمرة فلا ينافي اثبات
السمرة في الخبر الآتي لكن المراد بها الحمرة لان العرب قد تطلق
على كل من كان كذلك اسمر ومما يؤيد ذلك رواية البيهقي
كان ابيض بياضه الى السمرة والحاصل ان المراد بالسمرة
حمرة تخالط البياض وبالبياض المثبت في رواية معظم الصحابة
ما يخالط الحمرة وجمع بعضهم بان رواية السمرة بالنسبة لما
برز للشمس كالوجه والعنق ورواية البياض بالنسبة لما
تحت الثياب ورد بانه سياتي في وصف عنقه الشريف
انه ابيض كانما صيغ من فضة مع انه بارز للشمس
فالاولى تجنبا قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اسود

لان وصفه بغير صفته في قوة نفيه فيكون تكذيبا به وصفه
يوخذ ان كل صفة علم ثبوتها له بالتواتر كان نفيها كفرا كالصفة
المذكورة وقول بعضهم لا بد من ان تصفه بصفة تشعر هـ
بنقصه كالسواد هنا لانه لون مفضول فيه نظر لان
الصفة التي ليست هي النقص بل ما ذكر فالوجه انه لا فرق
اه ابن حجر   ولا بالجعد الخ هذا وصف له صلى الله عليه
وسلم من حيث شعره بفتح فسكون والجعد والقطط
بفتحتين على الاشهر وبفتح فكسر وفي المصباح جعد الشعر
بضم العين وكسرها جعودة اذا كان فيه التوا وانقباض
وفيه شعر قطط شديد الجعودة وفي التهذيب القطط
شعر الزنج وقط الشعر يقط من باب رد وفي لغة قطط
من باب تعب وقوله ولا بسبط بفتح فكسر او بفتحتين او
بفتح فسكون وفي التهذيب سبط الشعر سبطا من
باب تعب فهو سبط اذا كان مسترسلا وسبط سبوطة
فهو سبط كسهل سهولة فهو سهل والمراد ان شعره صلى
الله عليه وسلم ليس نهاية في الجعودة ولا في السبوطة
بل وسطا بينهما وخير الامور اوساطها قال الزمخشري
الغالب على العرب جعودة الشعر وعلى العجم سبوطته
وقد احسن لرسوله صلى الله عليه وسلم الشمايل وجمع
فيه ما تفرق من الفضايل ويويد ذلك ما صح عن انس
انه صلى الله عليه وسلم كان شعره بين شعرين لا رجل
سبط ولا جعد قطط ولا ينافي ذلك رواية كان رجلا
لان الرجولة امر نسبي فكيف حيث اثبتت اريد بها الامر
الوسط وحيث نفيت اريد بها السبوطة اه ملخصا من
المناوي وابن حجر وشرح الحل   بعثه الله تعالى اي ارسله

بالاحكام وشريعة الاسلام وقوله على راس الاربعين
اي من مولده وجعل على بمعنى في اولى من ابقائها على ظاهرها
والمشهور بين الجمهور انه بعث بعد الاربعين وبه جزم
القرطبي وغيره والمراد براس الاربعين السنة التي
هي اعلاها وتسميته على راسها انما يتحقق ببلوغ غايتها ومما
يبين ذلك خبر البخاري وغيره انزلت النبوة وهو ابن اربعين
سنة وابتدي صلى الله عليه وسلم بالرويا الصادقة فكان
لا يرى رويا الا جاءت كفلق الصبح ثم جاءه جبريل وهو بغار
حرا وهو الذي كان يتعبد فيه فقال له اقرا فقال ما انا بقارئ
فغطه حتى بلغ منه الجهد ثم قال له اقرا فقال ما انا بقارئ
فغطه كذلك ثم اعاد وعاد فقال اقرا باسم ربك حتى بلغ
ما لم يعلم وكرر الغط ثلاثة ليظهر له الشدة في هذا الامر
فينبه لثقل ما سيلقى عليه وما الاولى امتناعية والثانية
نافية والثالثة استفهامية ثم فتر الوحي ثلاث سنين
ليذهب عنه ما وجده من الروع وليزيد تشوقه الى
العود ثم ترادف عليه فقال يا ايها المدثر قم فانذر والقول بانها اول
ما انزل باطل كما قاله النووي اه ابن حجر بتصرف   فاقام
بمكة عشر سنين وفي رواية ثلاث عشرة سنة وجمع بين
الروايتين بان الاولى محمولة على انه اقام بها عشر سنين
رسولا فلا ينافي انه اقام بها ثلاث سنين نبيا وهذا ظاهر
على القول بانهما متغايران فاما ان يقال ان راوي العشرة الغى
الكسر او يقال بترجيح رواية الثلاث عشرة واستدل على
القول بانهما متغايران بانه قد ثبت انه كان في زمن
فترة الوحي يدعو الناس الى دين الاسلام سرا فكيف
يدعو من لم يرسل اليه قال في الهدي وغيره اه اقام المصطفى

صلى الله عليه وسلم بعد ان جاءه الملك ثلاث سنين يدعو الى
الله مستخفيا ه مناوي   وبالمدينة عشر سنين اي
بعد الهجرة فانه صلى الله عليه وسلم هاجر من مكة الى المدينة
يوم الخميس ومعه ابو بكر وقدما المدينة يوم الاثنين
لاثنتي عشرة خلت من شهر ربيع الاول كما في الروضة
وفيه خلاف طويل وامر صلى الله عليه وسلم بالتاريخ من
حين الهجرة فكان عمر اول من ارخ على ما قيل وجعله من
المحرم واقام صلى الله عليه وسلم بقبا اربعا وعشرين
ليلة واسس مسجدها ثم خرج منها فادركته الجمعة في
الطريق فصلاها بالمسجد المشهور ثم توجه على راحلته
للمدينة وارخى زمامها فناداه اهل كل دار لهم وهو يقول
خلوا سبيلها فانها مامورة فصارت تنظر يمينا وشمالا الى
ان بركت بمحل باب المسجد ثم سارت الى ان بركت بباب
ابي ايوب ثم سارت وبركت مبركها الاول والقت عنقها
بالارض فنزل صلى الله عليه وسلم عنها وقال هذا المنزل
ان شا الله تعالى اه بن حجر   وتوفاه وفي نسخة هـ
فتوفاه وكان ابتداء مرضه صلى الله عليه وسلم اواخر صفر
وكانت مدته ثلاثة عشر يوما وقد خيره الله تعالى بين ان
يوتيه من زهرة الدنيا ما يشا وبين ما عنده فاختار ما عنده
فلما اخبر بذلك صلى الله عليه وسلم على المنبر حيث قال ان
عبدا خيره الله تعالى الخ فهم ابو بكر دون بقية الصحابة انه
يعني نفسه فبكى وقال فديناك يا رسول الله باباينا هـ
وامهاتنا فقابله بقوله ان من امن الناس علي في صحبته
وماله ابا بكر ولو كنت متخذا من اهل الارض خليلا هـ
لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن اخوة الاسلام اي ولكن

بيني

بيني وبينه اخوة الاسلام وانما لم يتخذ صلى الله عليه وسلم
منه اهل الارض خليلا لان الخليل محله محبته القلب بحيث
لا يبقى فيه محل لغيره وهذا لا يكون منه صلى الله عليه وسلم
الا لله ثم قال لا يبقى في المسجد خوخة الا سدت خوخة ابي
بكر وفي هذا اشارة ظاهرة لخلافته ويؤيد هذا امره هـ
مرضه انه يصلي بالناس واذن له صلى الله عليه وسلم
نساؤه ان يمرض في بيت عايشة لما راين منه حرصه على
ذلك فتوفاه الله يوم الاثنين حين اشتد الضحى كالوقت
الذي دخل فيه الى المدينة في هجرته اه بن حجر   على راس
ستين سنة اي عند استكمالها وهذا يقتضي كون سنه هـ
ستين وفي رواية توفي وهو ابن خمس وستين سنة
وفي اخرى ثلاثا وستين وهي اصحها واشهرها وجمع بين
هذه الروايات بان الاولى فيها الغاء الكسر وهو ما زاد على
العقد والثانية حسب سنة المولد والوفاه والثالثة
لم يعد فيها سنة المولد والوفاة وكانت وفاته صلى الله عليه
وسلم بعد ان اعلمه الله تعالى باقتراب اجله بسورة اذا جا
نصر الله والفتح اذ هي اخر سورة نزلت بمنى يوم النحر
في حجة الوداع وقيل قبل وفاته بثلاثة ايام
وليس في راسه ولحيته الخ اي والحال انه ليس في راسه
ولحيته الخ قالوا والحال وجوز العصام جعلها للعطف وهو
بعيد لافساده كما زعمه بعضهم وقوله عشرون بيضة اي
بل اقل بدليل خبر ابن سعد ما كان في لحيته وراسه الا
سبع عشرة شعرة بيضا وخبر ابن عمر كان شيبه نحو من
عشرين اي قريبا منها وفي بعض الاحاديث ما يقتضي ان
لا يزيد على عشرين شعرة لانه لا يرده بصيغة جمع القلة لكن

خص ذلك بعنفقته وفي المسند عن انس لو عددت ما اقبل
من شيبه في لحيته ورأسه ما كنت ازيد على احدى عشرة لكن
هذا بالنسبة لما يري من الشعرات بالتخمين اذ يبعد ان العد في
بنفحص ما في اثنا شعره بالتفتيش ونفي الشيب في رواية المراد
به نفي كثرته لا اصله وسبب قلة شيبه صلى الله عليه وسلم
ان النساء لان النساء يكرهون غالبا ومن كره من النبي صلى
الله عليه وسلم شيئا كفر ومن ثم صح عن انس ولم يشنه الله
بالشيب والمراد انه شين عند من يكرهه لا مطلقا فلا ينافي
خبر ان الشيب وقار ونور وامره صلى الله عليه وسلم بتغييره
فلا يدل على انه شين مع المقابل بالنسبة لما مر والجمع بين
الاحاديث ما امكن سهل منه دعوى النسخ اه ملخصا من
المناوي وابن حجر   حدثنا حميد بالتصغير قيل انه تصغير
حمد وقيل انه تصغير احمد روى له الجماعة الا البخاري
مات سنة اربع ومائتين وقوله ابن مسعدة بفتح اوله وسكون
ثانيه وقوله البصري نسبة الى البصرة بلد البصرة البلد
المشهورة وهو مثلث البا والفتح افصح ولم يسمع الضم في
النسبة لئلا يلتبس بالنسبة الى بصرى الشام اه مناوي
ابن بازة   حدثنا عبد الوهاب اي قال حدثنا عبد الوهاب
ابو محمد احد اشراف البصرة ثقة جليل لكنه اختلط قبل
موته بثلاث سنين ولد سنة ثمانية ومائة ومات
سنة اربع وتسعين ومائة روى عنه الشافعي واحمد بن
حنبل وابن راهوية وخرج له الجماعة وقوله الثقفي بالمثلثة
والقاف نسبة لثقيف كرغيف القبيلة المعروفة اه مناوي
عن حميد منقلة حدثنا وقد اشتهر حميد هذا بالطويل
وكان قصيرا وانما كان طوله في يديه يجيئ اذا وقف عند الميت
وصلت

وصلت احدى يديه الى راسه والاخرى الى رجليه وقيل
كان له جار يسمى حميد القصير فلقب هذا بالطويل ليتميز
عنه ٢ وهو قايم يصلي سنة اثنتين وثلاث واربعين ومائة مات
ثقة ثقة ومن تركه فكانما تركه لدخوله في عمل السلطان
خرج له الجماعة   عن انس بن مالك اي حال كونه ٢ عن انس بلغ
ابن مالك كما تقدم في نظيره   كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ربعة بفتح اوله وسكون ثانيه وقد يحرك وتقدم ان
من وصفه بالربعة فقد اراد التقريب لا التحديد فلا ينافي
انه كان يضرب الى الطول اقرب كما في خبر ابن ابي هالة هو
كان اطول من المربوع واقصر من المشذب   ليس بالطويل
ولا بالقصير تفسير لكونه ربعة وفي بعض النسخ وليس
بالطويل ولا بالقصير وعليه فهو عطف تفسير والمراد ليس
بالطويل البائن بدليل ما تقدم وفي بعض الروايات
عن ابي هريرة كان ربعة وهو الى الطول اقرب
حسن الجسم بالنصب خبر اخر لكان الحسن كما قال بعضهم
عبارة عن كل هيئة مرغوب فيه حسا او عقلا وهو هنا
مفارق بما جيئا والجسم هو الجسد من البدن والاعضاء
وبالجملة فالمراد بحسن جسمه انه معتدل الخلق متناسب
الاعضاء اه مناوي   وكان شعره اي جعل ذلكم
هنا وصف الشعر وفيما تقدم وصف الذي الشعر بيان
ان كلا منهما يوصف بذلك وقوله ليس بجعد اي شديد الجعودة
وقوله ولا سبط اي شديد السبوطة بل كان بين ذلكم
كما تقدم عن انس انه كان شعره بين شعرين لا رجل سلط
سبط ولا جعد قطط اي بل كان وسطا وخير الامور اوسا
طها   اسمر اللون بالنصب خبر لكان الاولى او بالرفع خبر

مبتدا محذوف وفي المصباح وغيره اللون صفة للجسد من البياض
والسواد والحمرة وغير ذلك والجمع الالوان وهذه اللفظة اعني
اسمر اللون انفرد بها حميد عن انس ورواه عنه غيره من
الرواة بلفظ ازهر اللون ومن روى صفته صلى الله عليه
وسلم غير انس فقد وصفه بالبياض دون السمرة وهم خمسة
عشر صحابيا قاله الحافظ العراقي وحاصله ترجيح رواية البياض
بكثرة الرواة ومزيد الوثاقة ولذا قال ابن الجوزي وهذا
الحديث لا يصح وهو مخالف للاحاديث كلها وقد تقدم الجمع
بين الروايتين فراجعه فانه مهم اذا مشى يتكفا وفي
بعض النسخ اذا مشى يتوكا واذا ظرفية لا شرطية والعامل
فيها الفعل بعدها ومعنى يتكفا بهمز ودونه تكفيا كما قاله
ابو زرعة يميل الى سمت المشي وهو ما بين يديه
كالسفينة في جريها وفسر بعضهم يتكفا بكونه يسرع في
مشيه كانه يميل تارة الى يمينه وتارة الى شماله والاول هو
اظهر ويؤيده قوله في الخبر الاتي كانما يحط من صبب
فهو من قولهم كفات الاناء اذا قلبته ومعنى يتوكا يعتمد
على رجليه كاعتماده على العصا وما ذكره من كيفيات مشيه
صلى الله عليه وسلم مشية اولي العزم والهمة وهي اعدل
المشيات فكثير من الناس يمشي قطعة واحدة كانه
خشبة محمولة وكثير منهم يمشي كالجمل الاهوج وهو
علامة خفة العقل وعبر بالمضارع لاستحضار الصورة
الماضية وفي رواية الصحيحين التعبير بصيغة الماضي
حدثنا محمد بن بشار اي المعروف ببندار بضم الموحدة وسكون
النون وفتح الدال المهملة بعدها الف فراء ومعناه بالعربية
سوق العلم قال الحافظ ابن حجر هو شيخ الائمة الستة قال

ابوا

ابو داود كتبت عنه خمسين الف حديث واتفق على توثيقه
وهو احد المشاهير الثقات يعني العبدي بصيغة الغائب
ففيه التفات على راي السكاكي الذي يفسر الالتفات بانه مخالفة
مقتضى الظاهر وان لم يتقدم ما يوافقه اولا وكان مقتضى الظاهر
هنا ان يقول اعني العبدي بصيغة التكلم ويحتمل ان العناية
مدرجة من بعض الرواة ولو قرئ نعني بصيغة المتكلم مع
غيره لكان قريبا لكن الرواية لا تساعده والعبدي نسبة
الى عبد قيس قبيلة مشهورة من ربيعة حدثنا محمد
بن جعفر اي الملقب بغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون
وضم الدال وفتحها كما في القاموس ومعناه في اللغة محرك
الشر واول من لقبه به ابن جريج حين القى مسئلة كثيرة
لما تصدى للتشغيب بمسجد البصرة مكان الحسن البصري
وكان لا يتصدى للتشغيب شيخنا محمد بن جعفر وهو لا يحب
ان يرى غير شيخه يقعد مكانه فلما اكثر عليه السؤال
قال ما تريد يا غندر تهذي عليه ولم يزد محمد الا قليلا
وكان يصوم يوما ويفطر يوما واعتمده الائمة كلهم مات
سنة ثلاث وتسعين ومائة ثنا شعبة اي
ابن الحجاج بن بسطام الحافظ امير المؤمنين في الحديث
قال الشافعي لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق وقال
احمد بن حنبل لم يكن في زمن شعبة مثله ولد بواسط
وسكن البصرة وخرج له الجماعة مات سنة ستين ومائة
عن ابي اسحاق اي عمرو بن عبد الله السبيعي نسبة
الى سبيع بطن من همدان لا سليمان بن فيروز الشيباني
كما وهم واعترض على المصنف بان ابا اسحاق في الرواة كثير
فكان ينبغي تمييزه واجيب بانه اغفل ذلك حملا على ما هو

متفارق بين جرمانيات اهل الاثران شعبة والثوري اذا رويا
عن ابي اسحاق فهو السبيعي فان رويا عن غيره زاد ما يميزه وهو
احد الاعلام تابعي كثير مكثر له نحو ثلاثمائة شيخ عابد كان صواما
قواما ولو لم تثنى يقينا من خلافة عثمان ومات سنة سبع او
تسع وعشرين ومائة   قال سمعت البراء بفتح الموحدة هـ
وتخفيف الراء مع المد وقد يقصر كنيته ابو عمارة ولد عام ولادة
ابن عمر واول مشاهده الخندق نزل الكوفة ومات فيها سنة
اثنين وسبعين وقوله بن عازب بمهملة وزاي وكل من البراء وابيه
صحابي   يقول اي حال كونه يقول   كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم رجلا بفتح الجيم في جميع الروايات وهو خبرهـ
صورة توطئة لما هو خبر حقيقة اذ هو المقصود بالافادة كقوله
تعالى ذلك بانهم قوم لا يفقهون وهذا مبني على ان المراد بالرجل
المعنى المتبادر وهو الذكر البالغ وفيه انه لا يليق به اي
انه يصفه بذلك ولم يسمع من احد منهم وصفه به فالاحسن
كما قاله بعضهم ان المراد وصف شعره بالرجولية وهي
التكسير القليل يقال شعر رجل بضم الجيم كما يقال بفتحها هـ
وكسرها وسكونها اي فيه تكسر قليل اهـ مناوي بتصرف
مربوعا هو بمعنى الربعة وقد علمت انه تقريبي لا تحديدي
فلا ينافي انه يضرب الى الطول   بعيد ما بين المنكبين روي
بالتكبير والتصغير وما موصولة او موصوفة لان البعد
كما زعمه بعضهم والمنكبين تثنية منكب وهو مجمع العضد هـ
والكتف والمراد بكونه بعيد ما بين المنكبين انه عريض
اعلا الظهر ويلزمه انه عريض الصدر ومن ثم جا في رواية
رحب الصدر وذلك آية النجابة وفي رواية التصغير هـ
اشارة الى تقليل البعد ايماء الى ان بعد ما بين منكبيه لم يكن
منافيا

منافيا للاعتدال   عظيم الجمة بضم الجيم وتشديد الميم والجمة
ما سقط من شعر الراس ووصل الى المنكبين واما الوفرة
فهي ما لم يصل الى المنكبين واما اللمة فهي ما جاوز شحمة الاذن
سوا وصل المنكبين اولا وقيل انها بين الجمة والوفرة فهي
ما نزل عن الوفرة ولم يصل للجمة وعلى هذا فترتيبها ولج فالو او
للوفرة واللام للمة والجيم للجمة وهذه الثلاثة قد اضطربت
اهل اللغة في تفسيرها واقرب ما وقف به ان فيها لغات
وكل كتاب اقتصر على شيء منها كما يشير اليه كلام القاموس
في مواضع وقول المص الى شحمة اذنيه لا يوافق ما تقدم لان
الذي يبلغ شحمة الاذن يسمى وفرة لا جمة فلهذا قيل
لعل المراد بالجمة هنا الوفرة تجوزا وهذا مبني على ان الجار والمجرور
متعلق بالجمة ولو جعل متعلقا بعظيم لم يحتج لذلك لان العظيم
من جهة يصل الى شحمة اذنيه وما نزل عنها الى المنكبين يكون
خفيفا على العادة من ان الشعر كلما نزل خف وشحمة الاذن
ما لان من اسفلها وهو معلق القرط وفي رواية الى شحمة
الاذن بالافراد وهي بمعنى التثنية وقد تسكن تخفيفا المضموم
العروف   عليه حلة حمرا بالمد تانيث الاحمر والحلة هـ
ثوبان او ثوب له ظهارة وبطانة كما في القاموس ولا يشترط
ان يكون الثوبان من جنس خلافا لمن اشترط ذلك
سميت حلة لحلول بعضها على بعض او لحلولها على الجسم كما
في المشارق وهذا الحديث صحيح احتج به امامنا الحل
لبس الاحمر ولو قانيا اي شديد الحمرة غير انه قد يخص
بلبسه اهل الفسق فيحرم لبسه لانه تشبيه بهم ومن
تشبه بقوم فهو منهم كما في الذخيرة واخطا من كره لبسه
مطلقا فائدة اخرج ابن الجوزي من طريق ابن

هبان وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى حلة هـ
بسبع وعشرين ناقة فلبسها   ما رايت شيئا قط احسن
منه اي بل هو احسن من كل شيء لانه قد علم نفي احسنية الـ
الغير والتساوي بين الشيئين نادر ولان الغالب
التفاضل ومع ثبتت احسنيته من غيره لانه متى انتفت
احسنية احدهما ثبتت احسنية الاخر لما علمت من ان التساوي
بين الشيئين نادر وهذا التركيب وان كان محتملا لاحسنيته
من غيره وللمساواة لكنه مستعمل في الصورة الاولى استعمالا
للاعم في الاخص وانما قال شيئا دون انسانا ليشمل غير البشر
كالشمس والقمر وعبر بقط اشارة الى انه كان كذلك من
المهد الى اللحد لان معنى قط الزمن الماضي ولا يستعمل الا في
النفي وهو بفتح القاف وضم الطا المشددة وقد تخفف
الطا المضمومة وقد تضم القاف اتباعا لضمة الطا المشددة
او المخففة وجاءت ساكنة الطا فهذه خمس لغات والاشهر
منها الاولى وقد صرحوا بان من كمال الايمان اعتقاد انه
لم يجتمع في بدن انسان من المحاسن الظاهرة ما اجتمع
في بدنه صلى الله عليه وسلم ومع ذلك فلم يظهر تمام هـ
حسنه والا لما طاقت الاعين رؤيته   حدثنا محمود
ابن غيلان بفتح فسكون مات في رمضان سنة تسع هـ
وثلاثين ومائتين ثقة حافظا خرج له الشيخان والمص
وقوله قال حدثنا الا بيان لحدثنا محمود على حد قوله تعالى
فوسوس اليه الشيطان قال يا ادم وفي بعض النسخ اسقاط
قال وقوله وكيع اي ابن الجراح ابو سفيان الرواسي
بضم الراو وفتح الهمزة بعدها الف ثم سين مهملة واخره
يا النسب وهو احد الاعيان قال احمد ما رايت اوعى للعلم
منه

منه ولا احفظ وقال حماد بن زيد لو شئت لقلت انه ام
من سفيان مات يوم عاشورا سنة سبع وتسعين
ومائة   حدثنا سفيان اي الثوري كما صرح به المص
في جامعه خلافا لمن زعم انه ابن عيينة لكن كان ينبغي للمص
ان يميزه هنا وهو بتثليث السين وقوله عن ابي
اسحاق اي الهمداني نسبة لهمدان قبيلة من اليمن
ثقة مكثر عابد وهو السبيعي لما تقدم عنه انه سمعه
والثوري اذ روى عن ابي اسحاق وهو السبيعي فان
روى عنه غيره زاد ما يميزه   عن البرا بن عازب د
تقدم من ترجمته   ما رايت من ذي لمة في حلة حمرا الخ
اي ما رايت صاحب لمة حال كونه في حلة حمرا الخ
فايدة لتاكيد العموم والمراد باللمة هنا ما نزل عن
شحمة الاذن ووصل الى المنكبين لانها تطلق على
الواصل اليهما وهو المسمى بالجمة وعلى غيره وهو
المسمى بالوفرة وهذا على القول الاول واما على
القول الثاني فالظاهر انه محمول على حالة تقصير م
الشعر كما سياتي توضيحه   احسن من رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي بل رسول الله صلى الله عليه
وسلم احسن كما مر   له شعر يضرب منكبيه اي
الذي هو الجمة كما سبق وكني بالضرب عن الوصول
بعيد ما بين المنكبين روي مكبرا ومصغرا كما م
تقدم   لم يكن بالقصير ولا بالطويل اي البائن
فلا ينافي انه كان يضرب الى الطول كما علمت
حدثنا محمد بن اسماعيل اي البخاري جبل الحفظ
وامام الدنيا اعمى في صباه فابصر بدعاء امه وكان

يكتب باليمين واليسار وروي بالبصرة قبل ان تطلع
لحيته وخلفه الوف من طلبة الحديث وروي
عنه انه قال احفظ مائة الف حديث صحيح ومائتي
الف حديث غير صحيح مات يوم الفطر سنة ست وخمسين
ومائتين   حدثنا ابو نعيم بضم ففتح اي الفضل بن
دكين بمهملة مضمومة فكاف مفتوحة فمثناة تحتية
فنون الكوفي مولى ال طلحة احتج به الجماعة كلهم لكن
تكلم الناس فيه بالتشيع مات سنة تسع عشرة ومائتين
بالكوفة   حدثنا المسعودي اي عبد الرحمن بن
عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود ولذلك
نسب اليه قال بن مسعر ما اعلم احدا اعلم بعلم بن
مسعود منه مات سنة ستين ومائة   عن عثمان
ابن مسلم بن هرمز بضم اوله وثالثه وسكون ثانيه
وبالزاي المعجمة يصرف ولا يصرف قال النسائي عثمان
هذا ليس بذاك   عن نافع تابعي جليل وقوله بن
جبير بالتصغير مات سنة تسع وتسعين
عن علي بن ابي طالب ابي الحسن رضي الله عنهم اجمعين
وهو اول من اسلم من الصبيان شهد مع النبي صلى
الله عليه وسلم المشاهد كلها غير تبوك فانه خلفه
في اهله وقال له اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون
من موسى الا انه لا نبي بعدي استخلف يوم قتل
عثمان وضربه عبد الرحمن بن ملجم المرادي عامله
الله بما يستحق ومات بعد ثلاث ليال من ضربته
وغسله ابناه الحسن والحسين وعبد الله بن

جعفر

جعفر وصلى عليه الحسن ودفن سحرا واعترض
العصام على المص بان علي بن ابي طالب من رواة الحديث
تسعة فترك وصفه بامير المؤمنين خلاف الاولى
واجيب بان هذا غفلة عن اصطلاح المحدثين على
انه اذا اطلق علي في اخر الاسناد فهو المراد قال علي
قادري نهد انشا من عرق الحم وانا كنت منهم
قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم بالطويل بل ولا
بالقصير اي بل كان ربعة لكن الى الطول اقرب كما تقدم
شثن الكفين والقدمين بالرفع خبر مبتدا
محذوف والشثن بالمثلثة كما في الشراح وضبطه
السيوطي بالمثناة الفوقية فسره الاصمعي بانه
نقله عنه المص هنا سيا في بغلظ الاصابع والراحة وهو
المتبادر ويؤيده رواية ضخم الكفين والقدمين قال
ابن بطال كانت كفه صلى الله عليه وسلم ممتلئة
لحما غير انها مع غاية ضخامتها كانت لينة كما ثبت في
حديث انس ما مسست خزا ولا حريرا الين من كف
رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن في القاموس
شثنت كفه خشنت وغلظت فقضيتها ان الشثن
معناه الخشن الغليظ وعليه فهو محمول على ما اذا عمل
في الجهاد او مهنة اهله فان كفه الشريفة تصير خشنة
للعارض المذكور واذا ترك ذلك رجعت الى النعومة
وجمع بين الكفين والقدمين في وصف واحد لشدة
تناسبهما بخلاف الراس واللحية ادب ومن ثم لم يجمع
بينهما كذلك   ضخم الراس اي عظيمه وفي رواية
عظيم الهامة وعظم الراس دليل على كمال القوى

الرماعية وهو اية النجابة ضخم الكراديس اي
عظيم رؤوس العظام وهو بمعنى جليل المشاش
الآتي والكراديس جمع كردوس بوزن عصفور وهو
راس العظم وقيل مجمع العظام كالركبة والمنكب
وعظم ذلك يستلزم كمال القوى البدنية
طويل المسربة كمكرمة وقد تفتح الرا واما مخرج
الحاء فهو مسربة بالفتح فقط كما في المصباح وسياتي
تفسير المسربة فيما نقله المص عن الاصمعي بانها الشعر
الدقيق الذي كانه قضيب من الصدر الى السرة وفي
رواية عند البيهقي له شعرات في سرته تجري
كالقضيب ليس على صدره اي ما عدي اعلاه اخذا مما
ياتي ولا على بطنه غيره اه بن حجر بزيادة اذا
مشي تكفا تكفوا اما بالهمزة فيهما ومع نقرا المصدر بضم
الفا كتقدم تقدما او بلا همز تخفيفا ومع نقرا المصدر
بكسر الفا كتسمي وعلى كل فهو مصدر موكد وقدم
تقدم تفسيره كانما ينحط من صبب وفي رواية
كانما يهوي من صبب وفي نسخ كانه بدل كانما وعلى
كل فهو مبالغة في التكفو والانحطاط التحول واصله
الانحدار من علو الى سفل واسرع ما يكون الماجات بما
اذا كان منحدرا وسياتي في كلام المص تفسير الصبب
بالحدور بفتح الحاء وهو المكان المنحدر لا بضمها لانه
مصدر وفي القاموس الصبب ما انحدر من الارض
ومن بمعنى في كما في بعض النسخ فاصل المعنى كانما
ينزل في موضع منحدر وحمله على سرعة المشي الارض
تحته خلاف الظاهر اه مناوي لم ار قبله ولا بعده
مثله

مثله هذا متعارف في المبالغة في نفي المثل وهو كناية
عن نفي كون احد مثله وهو يدل عرفا على كونه احسن
من كل احد كما تقدم توضيحه ومما ينبغي على كل مكلف
ان يعتقد ان الله تعالى اوجد خلق بدنه صلى الله
عليه وسلم على وجه لم يوجد قبله ولا بعده مثله
حدثنا سفيان بن وكيع اي ابن الجراح كان
من الحفاظ المكثرين في الحديث خرج له المص وابن ماجه
وكان صدوقا الا انه ابتلي بوراقة الوراقة اي ضرب
الورق فادخل عليه ما ليس من حديثه فسقط حديثه
فان قيل اذا سقط حديثه كيف يذكر المص الحديث
باسناده بعد الاسناد العالي اجيب بانه انما
سقط حديثه احتجاجا على انه رواية من لا يحتج به وانما
تذكر في المتابعة والاستشهاد والفرق بينهما
ان المتابعة هي تاييد الحديث المستدرج الموافقة
في اللفظ والمعنى والمخالفة في الاسناد والاستشهاد
تاييده مع الموافقة في المعنى وفي الاسناد والمخالفة
في اللفظ وليس المراد بالاتحاد في اللفظ ان لا يختلفا
عبارة بل ان لا يختلفا في الموضوع لحكم واحد ويمثل له
بما ذكره اهل المصطلح في مقام المتابعة من قوله صلى
الله عليه وسلم لو اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا
به وقوله الا انتفعتم بجلدها قد دبغتموه فانتفعتم به
فان كلا منهما مصوغ لحل الانتفاع بالجلد المدبوغ والاول
صحيح والثاني ضعيف وذكره بعد المتابعة والاتحاد
معنى ان يكون يدل معنى احد الحديثين الى معنى الاخر
ولو بطريق الاستلزام ويمثل له بما ذكره في مقام

الاستشهاد من قوله صلى الله عليه وسلم اي ما اهاب
دبغ فقد طهر الحديث الاول اذ يلزم من الحكم بالطهارة م
حل الانتفاع والحاصل انهم اعتبروا في المتابعة الاتحاد م
وفي الاستشهاد اللزوم كما قاله العصام حدثنا ابي
اي الذي هو وكيع بن الجراح عن المسعودي نقد مضت
بهذا الاسناد اي بقية السلسلة المتقدمة
ترجمته
في السند الاول فقال عن المسعودي عن عثمان بن مسلم
ابن هرمز عن نافع بن جبير بن مطعم عن علي بن ابي
طالب فسفيان عن ابيه تابع البخاري عن ابي نعيم
في الرواية عن المسعودي فهي متابعة في شيخ الشيخ وهي
متابعة ناقصة واما المتابعة التامة فهي المتابعة في الشيخ وعلم
من ذلك ان المراد بالاسناد هنا بقية السلسلة وان كان معناه
في الاصل ذكر رجال الحديث واما السند فهو نفس الرجال ويطلق
على معنى الاسناد ايضا نحوه اي نحو الحديث المذكور قبله
وقد جرت عادة اصحاب الحديث انهم اذا ساقوا الحديث
باسناد اولا ثم ساقوا اسنادا آخر يقولون في آخره مثله م
او نحوه اختصارا اذ لو ذكروا الحديث لادى الى الطول م
واصطلحوا على ان المثل يستعمل فيما اذا كانت الموافقة بين
الحديثين في اللفظ والمعنى والنحو يستعمل فيما اذا كانت
الموافقة في المعنى فقط هذا هو المشهور وقد يستعمل
كل منهما مكان الاخر مبرك بمعناه اي بمعنى الحديث
المذكور وهو تاكيد لانه علم من قوله نحوه حدثنا احمد بن
عبدة الخ لما كان احمد بن عبدة مشتركا بين الضبي والاملي
ميزه الخ بقوله الضبي نسبة لبني ضبة قبيلة من
عرب البصرة ولذا قال البصري وهو ثقة مات سنة

خمس

خمس واربعين ومائتين وعلي بن حجر بمهملة مضمومة فجيم
ساكنة وهو مأمون ثقة حافظ خرج له البخاري ومسلم م
والترمذي والنسائي مات سنة اربع واربعين ومائتين
وابو جعفر محمد بن الحسين هو مقبول لكنه لم يخرج له الا
المص وهو ابن ابي حليمة باللام لا بالكاف وفي بلا واو م
القصر لمحمد لا للحسين خلافا لما وقع لبعض الشراح ولعل بينه
بذلك لعدم شهرته والمعنى واحد اي والحال ان
المعنى واحد فالجملة حالية فالرواة الثلاثة المذكورون
اي احمد وعلي ومحمد حدثنا عيسى بن يونس كان عالما
في العلم والعمل وهو ثقة مأمون اخرج حديثه الائمة الستة م
وروى عن مالك بن انس والاوزاعي وغيرهما وعنه ابو
يونس واسحاق بن راهويه وجماعة مات سنة اربع
وستين ومائتين عن عمر بن عبد الله مولى غفرة
خرج له ابو داود والمص مات سنة خمس واربعين ومائة
وقوله مولى غفرة بمعجمة مضمومة وفاء ساكنة وراء مفتوحة صح
وهي بنت رباح اخت بلال المؤذن قال حدثني ابراهيم
ابن محمد اي ابن الحنفية وهي امة لعلي من سبي بني حنيفة
واسمها خولة وهي بنت جعفر بن قيس الحنفية وقيل انها
كانت امة لبني حنيفة من ولد علي بن ابي طالب
الاولى كما قاله العصام ان يكون صفة لابراهيم احتمالا لان
الراوي وجعله بعضهم صفة لمحمد لان المتبادر من الولد ما كان
بغير واسطة ولو نقض اسم حنيفة او بعض فسكون
اسم جمع لكن الاول هو الرواية كما قاله القسطلاني
قال كان على ان في هذا السند انقطاعا لان ابراهيم هذا
لم يسمع من علي ولذا قال المؤلف في جامعه بعد ان ادخله

هذا الحديث بهذا الاسناد لبيب اسناده متصل   اذام
وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي نسخة النبي
قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطويل
الممغط بضم الميم الاولى وفتح الثانية مشددة وكسر الغين
المعجمة بعدها طا مهملة واصله منمغط بنون المطاوعة حـ
فقلبت ميما وادغمت في الميم وعلى هذا فالممغط اسم فاعل
من الانمغاط وفي جامع الاصول الممغط بتشديد دون
الغين مع تخفيف الميم الثانية وعليه فهو اسم مفعول م
من التمغط واختاره الجزري وهو بمعنى البائن في رواية
والمشذب في اخرى   ولا بالقصير المتردد اي المتناهي
في القصر   وكان ربعة وفي نسخة بلا واو كانما كان
فهو اثبات صفة الكمال بعد نفي النقصان وعدم الاكتفا م
باستلزام النفي للاثبات في مقام المدح من فنون البلاغة
وتقدم غير مرة ان وصفه بالربعة للتقريب فلا ينافي انه م
كان اطول من المربوع   من القوم اي في قومه فمن بمعنى
في واتى المص بذلك لان كلا من الطويل والقصير والربعة
يتفاوت في الاقوام   والقوم جماعة الرجال ليس فيهم امراة
وربما يتناول النسا تبعا سموا به لقيامهم بالمهمات
لم يكن بالجعد القطط ولا بالسبط اي بل كان بين
ذلك قواما ولذا قال كان جعدا رجلا اي بينهما كما س
ولم يكن بالمطهم الرواية فيه بلفظ اسم المفعول فقط
وسياتي تفسيره في كلام المص بالبدين اي كثير البدن متفاحش
السمن وقيل هو المنتفخ الوجه وقيل نحيف الجسم
فيكون من اسما الاضداد وقيل طامة اللون اي
يميل الى السمرة اي يميل سمرته الى السواد ولا مانع من
ارادة

دوة

ارادة كل من هذه المعاني هنا   ولا بالمكلثم الرواية هنا
ضبط فيه بلفظ اسم المفعول فقط ومعناه مدور
الوجه كما سياتي في كلام المص والمراد انه اسيل الوجه مسنون
الخدين ولم يكن مستديرا غاية التدوير كانه بين الاستدارة
والاسالة وهو احلى عند كل ذي ذوق سليم وطبع قويم ونقل
الذهبي عن الحكم ان استدارة الوجه المفرطة دالة على الجهل
وكان في وجهه تدوير اي شيء منه وليس كل تدوير
حسنا كما علمت مما سبق   ابيض بالرفع خبر لمبتدا محذوف
وقوله مشرب اي بحمرة كما في رواية ومشرب بالتخفيف
من الاشراب وهو خلط لون بلون كانه سقي به او هو
بالتشديد من التشريب وهو مبالغة في الاشراب
ولا هذا الاثبات ما في بعض الروايات وليس بالابيض
لان البياض المثبت ما خالطه حمرة والمنفي ما لا يخالطها
وهو الذي تكرهه العرب   ادعج العينين اي شديد
سواد العينين كما سياتي في كلام المص وقيل شديد بياض
البياض وسواد السواد   اهدب الاشفار اي طويل
الاشفار كما سينقله المص عن الاصمعي وفي كلامه حذف
مضاف اي اهدب شعر الاشفار اي لان الاشفار هي
الاجفان التي تنبت عليها الاهداب ويحتمل انه سمى
النابت باسم المنبت للملابسة فاندفع ما قد يقال كلامه
يوهم ان الاشفار هي الاهداب ولم يذكره احد من الثقاة
وفي المصباح العامة تجعل اشفار العين الشعر وهو
غلط اه   جليل المشاش بضم ففتحتين بينهما الف
جمع مشاشة وهي رؤوس العظام وقوله والكتد اي
وجليل الكتد بمثناة فوقية مفتوحة او مكسورة وسياتي

في كلام المص انه مجتمع الكتفين   اجرد اي غير الشعر لكن
هذا باعتبار اغلب المواضع لوجود الشعر في مواضع من
بدنه وبعضهم فسر الاجرد بمن لم يعمه الشعر واما قول البيهقي
في التاج معني اجرد هنا صغير الشعر واذا جعل وصفا
للرجل كان بمعني لا شعر عليه على ان لحيته الشريفة م
صلى الله عليه وسلم كانت كثة   ذو مسربة م
اي شعر ممتد من صدره الى سرته كما تقدم
شثن الكفين والقدمين تقدم الكلام على ذلك
اذا مشي تقلع اي مشي بقوة كما سياتي في كلام م
المص وهي مشية اهل الجلادة والهمة لا كمن يمشي اختيالا
كانما ينحط من صبب هذا مؤكد لمعنى التقلع وتقدم
ايضاحه   واذا التفت التفت معا اي بجميع اجزائه فلا م
يلوي عنقه يمنة او يسرة اذا نظر الى الشيء لما في ذلك من
الخفة وعدم الصيانة وانما كان يقبل جميعا ويدبر جميعا
لان ذلك اليق بجلالته ومهابته وينبغي كما قال الدلجي ان
يخص هذا بالتفاته وراءه اما لو التفت يمنة او يسرة
فالظاهر انه بعنقه   بين كتفيه خاتم النبوة وهو في
الاصل ما ختم به وسياتي انه اثر اي قطعة لحم كانت
بارزة بين كتفيه بقدر بيضة الحمامة او غيرها على
ما سياتي من اختلاف الروايات وكان في الكتب القديمة
منعوتا بهذا الاثر فهو علامة على نبوته صلى الله عليه وسلم
ولذا اضيف اليها وسياتي ايضاح الكلام عليه في بابه
وهو خاتم النبيين اي اخرهم فلا نبي بعده تبتدا نبوته فلا
يرد عيسى عليه السلام لان نبوته سابقة لا مبتداة بعد
نبينا صلى الله عليه وسلم   اجود الناس صدرا اي
من

من جهة الصدر والمراد به هنا القلب تسمية للحال باسم
المحل اذ الصدر محل القلب الذي هو محل الجود والمعني
ان جوده عن طيب قلب وانشراح صدر لا عن تكلف
وتصنع وفي رواية اوسع الناس صدرا وهو كناية
عن عدم الملل من الناس على اختلاف طباعهم وتباين
امزجتهم كما ان ضيق الصدر كناية عن الملل من الناس
واصدق الناس لهجة بسكون الهاء وتفتح وهو
افصح واللهجة هي اللسان لكن لا بمعنى العضو المعروف
بل بمعنى الكلام لانه هو الذي يتصف بالصدق فلا مجال
لجريان صورة الكذب في كلامه ووضع الظاهر موضع المضمر
لزيادة التمكن كما في قوله تعالى قل هو الله احد الله الصمد وانما
لم يجر على سننه فيما بعد اكتفاء في حصول النكتة بهذا
والينهم عريكة اي من اللين وهو ضد الصلابة
والعريكة الطبيعة كما في كتب اللغة ومعنى لينها انقيادها
للخلق في الحق وكان معهم على غاية من التواضع والمسامحة
والحلم ما لم تنتهك حرمات الله تعالى   واكرمهم عشرة وفي
نسخ عشيرة كقبيلة والذي سيذكره المص في التفسير م
يويد الاول بل يعينه   من راه بديهة هابه اي من راه
قبل النظر في اخلاقه العلية واحواله السنية خافه لما
فيه من صفة الجلال الربانية ولما عليه من الهيبة الالهية م
قال ابن القيم والفرق بين المهابة والكبر ان المهابة اثر
من اثار امتلاء القلب بعظمة الرب ومحبته واجلاله
فاذا امتلا القلب بذلك حل فيه النور ونزلت
عليه السكينة والبس رداء الهيبة فكلامه نور وعلمه نور ان
سكت علاه الوقار وان نطق اخذ القلوب والابصار واما

الكبر فانه اثر من اثار امتلا القلب بالجهل والظلم والعجب
فاذا امتلا القلب بذالك ترحلت عنه العبودية وتنزلت
عليه الظلمات الغضبية فتتيه بينهم بكبر ومعاملته لهم تكبر
لا يبدا من لقيه بالسلام وان رد عليه يرى انه بالغ في الانعام
لا ينطلق لهم وجهه ولا يسعهم خلقه ومن خالطه
معرفة احبه اي ومن عاشره معاشرة معرفة او لاجل المعرفة
احبه اي حتى يصير احب اليه من والديه وولده والناس
اجمعين لقهور زمانه حب الحب من كمال حسن خلقه ومزيد
شفقته وخرج بقوله معرفة من خالطه تكبرا كالمنافقين
فلا يحبه يقول ناعته لم ارى قبله ولا بعده مثله اي
يقول واصفه بالجمل على سبيل الاجمال لعجزه عن ان
يصفه وصفا تاما بالفاعل على سبيل التفصيل لم ار قبله ولا
بعده من يساويه صورة وسيرة وخلقا وخلقا ولا ينافي
ذالك قول الصديق وقد حمل الحسن بابي شبيه بالنبي
صلى الله عليه وسلم ليس شبيه بعلي وقول انس لم يكن
احد اشبه بالنبي صلى الله عليه وسلم من الحسن ونحو ذالك
لان المنفي هنا عموم التشبيه والمثبت في كلام ابي بكر وغيره
نوع منه وانما ذكر المص في باب الخلق ما ليس منه محافظة على
تمام الخبر قال ابو عيسى من كلام المص وعبر عن نفسه
بكنيته لاشتهاره بها وحمله انه من كلام بعض رواته والاول
هو الظاهر ويقع مثل ذالك للبخاري فيقول قال ابو عبد
الله يعني نفسه قاله شيخنا سمعت ابا جعفر محمد
ابن الحسين اي الذي هو ثالث الرجال الذي روى الترمذي
عنهم هذا الحديث يقول سمعت الاصمعي بفتح الهمزة
والميم نسبة لجده كان اماما في اللغة والاخبار روى عن الكبار
كمالك

كمالك بن انس مات بالبصرة سنة خمس او ست او سبع
عشرة ومائتين يقول في تفسير صفة النبي صلى الله عليه
وسلم اي في تفسير بعض اللغات الواقعة في الاخبار الواردة
في صفة النبي صلى الله عليه وسلم لا في خصوص هذا الخبر اخذا
من قول المص في تفسير صفة النبي صلى الله عليه وسلم دون
ان يقول في تفسير هذا الحديث الممغط الذاهب
طولا اي الذاهب طوله فطولا تمييز محول عن الفاعل هو
واصل الممغط منمغط من مغطت الحبل فانمغط اي مددته فامتد
وقال في بعض النسخ قال بلا واو وعلى كل فالمراد قال
الاصمعي وهذا استدلال على ما قبله سمعت اعرابيا
هو الذي يكون صاحب نجعة وارتياد للكلا يقول في
كلامه اي في اثنايه تمغط في نشابته اي مدها الى ها
النشابة بضم النون وتشديد الشين المعجمة وموحدة وتا
التانيث وهي السهم واضافة المد اليها مجاز لانها لا تمد
وانما يمد وتر القوس واعترض على المص بانه ليس
في الحديث لفظ التمغط حتى يتعرض له هنا وانما فيه
لفظ الانمغاط واجيب بانه مع توضيح المبني بتوضيح
نظيره والمتردد الداخل بعضه في بعض قصرا بكسر
فتح فللشدة قصره كان بعض اعضايه تدخل في بعض ويتردد
الناظر اهو صبي ام رجل واما القطط فالشديد
الجعودة اي التكسر والالتوى والرجل الذي في
شعره حجونة بمهملة فجيم وفي القاموس حجن العود كنه
عطفه فالحجونة الانعطاف اي تثنى بفتح الفوقية والمثلثة
وتشديد النون حال كونه قليلا وهذا التفسير لكلام
الاصمعي من ابي عيسى او ابي جعفر واما المطهم فالبا

رن

الكثير اللحم البادن عظيم البدن بكثرة اللحم كما يوخذ من
المصباح فانه قال بدن بدنا وبدانة من باب قعد عظم بدنه بكثرة
لحمه فهو بادن وبذالك فعلم ان قوله الكثير اللحم صفة كاشفة
اتي بها للمبالغة والمكلثم المدور الوجه قال في الصحاح م
الكلثمة اجتماع لحم الوجه والمشرب اي بالتخفيف او بالتشديد
كما تقدم والادعج الشديد سواد العين وقيل شديدها
بياض البياض وشديد السواد كما مر والاهدب
الطويل الاشفار اي الطويل شعر الاشفار فهو على
حذف المضاف وقيل انه سمي النابت باسم المنبت
كما علمت والكتد مجتمع الكتفين تثنية كتف بفتح اوله
وكسر ثانيه وبكسر اوله او فتحه مع سكون ثانيه كما في
القاموس وقوله وهو الكاهل كصاحب الاعلى مما يلي
الظهر وفيه ست لغات وفي القاموس الكاهل كصاحب
الحارك والغارب والمسربة هو الشعر الدقيق الذي
كانه قضيب هو السيف اللطيف الرقيق او العود او هو
الغصن وقوله من الصدر اي من اعلى الصدر لما سياتي
في بعض الروايات انها من اللبة وقوله الى السرة وفي
بعض الروايات الى العانة والشثن الغليظ الاصابع
الا هذا تفسير للشثن المضاف للكفين والقدمين لا للشثن
مطلقا اذ هو الغليظ وتقدم ان الاظهر تفسير بـ
[illegible] لشثن الكفين والقدمين بانه غليظ الاصابع والراحة
والتقلع ان يمشي بقوة اي بان يرفع رجليه من
الارض بقوة لا كمن يختال فان ذالك شان النسا
والصبب الحدور بفتح الحاء المهملة وهو المكان المنحدر م
لا بضمها لانه مصدر يقال الخ وفي نسخة تقول الخ م

وقوله

وقوله انحدرنا في صبوب وصبب بفتح الصاد فيهما ولام
فيهما بمعنى المكان المنحدر واما الصبوب بضم الصاد فهو
مصدر كالحدور بضم الحاء المهملة وقد يستعمل جمع صبب ايضا
فتفتح الرواية هنا لانه يقال انحدرنا في صبوب بالضم اي
في امكنة منحدرة جليل المشاش اي عظيم رؤس م
المناكب اي ونحوها كالمرفقين والركبتين ان المشاش
رؤس العظام او العظام اللينة فتفسيرها برؤس م
المناكب فيه قصور والعشرة الصحبة واما العشيرة م
فالقوم من جهة الاب والام وقوله والعشير الصاحب
ويطلق على الزوج كما في خبر ويكفرن العشير والبديهة
المفاجاة يقال فجاه الامر اذا جاه بغتة اي فجاته به
وفي نسخ فاجاته وهو انسب بسياقه حيث عبر بالمفاجاة
حدثنا سفيان بن وكيع تقدمت ترجمته
قال حدثنا جميع بن عمير بالتصغير فيهما وفي نسخ عمرو
وهو تحريف وثقه ابن حبان وضعفه غيره وضبطه م
علي قاري بضم العين وفتح الميم مع التكبير وقوله بن
عبد الرحمن العجلي نسبة لعجل قبيلة كبيرة املاء
علينا بصيغة المصدر وفي بعض النسخ املاه علينا م
بصيغة الماضي والاملاء في الاصل الالقاء على من يكتب
وفي اصطلاح المحدثين ان يلقي المحدث حديثا على اصحابه
فيتكلم فيه بما علمه من غريبه وفقهه ولغته واسناد
ونوادر ونكت والاول هو الاليق هنا من كتابه
اي من كتاب جمع واسناد الاملاء من الكتاب دون الحفظ
لتنبيه بعض المرويات والزيادة الاحتياط لان الاملاء
من الحفظ مظنة الذهول عن شيء من المروي او هو

تفسيره   قال حدثني رجل من بني تميم وهو تميمي واسمه
يزيد بن عمر ووقيل اسمه عمر وقيل عمير وهو مجهول
الحال فالحديث معلول وقوله من ولد ابي هالة اي
من اولاد بناته فهو من اسباطه واختلف في اسم ابي
هالة فقيل اسمه النباش وقيل مالك وقيل هند
زرارة وقيل هند وقوله زوج خديجة صفة لابي
هالة لانه تزوجها في الجاهلية فولدت له ذكرين
هندا وهالة وتزوجها ايضا عتيق بن عائذ المخزومي وولدت
له عبد الله وبنتا ثم تزوجها رسول الله صلى الله عليه
وسلم وجميع اولاده صلى الله عليه وسلم منها الا ابراهيم
فمن مارية القبطية وكانت خديجة تدعى في الجاهلية
بالطاهرة وهي اول من امن قبل مطلقا وقيل من
النسا وقوله يكنى ابا عبد الله اي يكنى ذلك الرجل الذي
هو من بني تميم ابا عبد الله ويكنى بصيغة المجهول مخففا
ومشددا   عن ابن لابي هالة اي بواسطة فذلك الابن
حفيد لابي هالة واسمه هند وكذلك ابوه اسمه هند
بل واسم جده ايضا على بعض الاقوال كما تقدم وعليه
فهذا الابن وافق اسمه اسم ابيه واسم جده
عن الحسن بن علي اي سبط المصطفى وسيد شباب
اهل الجنة في الجنة ولما قتل ابوه بالكوفة بايعه على الموت
اربعون الفا ثم سلم الخلافة الى معاوية تحقيقا لقوله
صلى الله عليه وسلم ان ابني هذا سيد ولعل الله ان
يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين   قال
سالت خالي هند بن ابي هالة اي بلا واسطة خلاف ابن
ابي هالة السابق فانه بواسطة كما علمت وانما كان هند

هذا

هذا خالا للحسن لانه اخو امه من امها فانه ابن خديجة التي هي
ام فاطمة التي هي ام الحسن وقتل هند مع علي يوم الجمل وقيل مات
في طاعون عمواس   وكان وصافا اي كثير صفة للمصطفى
صلى الله عليه وسلم وفي القاموس الوصاف العارف بالصفة
والالف تفسير لكثير الوصف وهو المناسب في هذا المقام
وكان هند قد امعن النظر في ذاته الشريفة صلى الله في صغره
فمن ثم تصدى على بالوصافة واما غيرهما من كبار الصحب
فلم يسمع من احد منهم انه وصف هيئته له ومن وصفه
صلى الله عليه وسلم فانما وصفه على سبيل التمثيل والا
يعلم احد حقيقته وصفه الا خالقه ولذلك قال البوصيري
انما مثلوا صفاتك للناس   كما مثل النجوم الما
عن حلية النبي صلى الله عليه وسلم اي صفته وهيئته
وصورته والجار والمجرور متعلق بقوله سالت لا بقوله
وصافا كما قد يتوهم   وانا اشتهي ان
يصف لي منها شيئا اي لان المصطفى فارق الدنيا وهو صغير
صغير في سن لا تقتضي التامل في الاشيا وقوله اتعلق
به اي تعلق علم ومعرفة فالمعنى اعلمه واعرفه   فقال
اي هند وهو معطوف على سالت   كان فخما اي
عظيما في نفسه وقوله مفخما اي معظما اي في صدور الصدور
وعيون العيون لا يستطيع مكابر ان لا يعظمه وان احرص على
ترك تعظيمه   يتلالا وجهه انما ابتدا الوصاف بالوجه
لانه اشرف ما في الانسان ولانه اول ما يتوجه اليه النظر
ومعنى يتلالا يضيء ويشرق كاللؤلؤ وقوله تلالا القمر
ليلة البدر اي مثل تلالا القمر ليلة البدر وهي كماله وانما
سمي فيها بدرا لانه يبدر بالطلوع فيسبق طلوعه مغيب

الشمس وانما اثر القمر بالذكر دون الشمس لانه صلى الله عليه وسلم
كان في ظلمات الكفر كما ان القمر في ظلمات الليل وقد ورد التشبيه
بالشمس نظرا لكونها اتم في الاشراق والاضاءة وقد ورد
ايضا التشبيه بهما معا نظرا لكونه صلى الله عليه وسلم جمع ما في
كل منهما من الكمال والتشبيه انما هو في التقريب والا فلا شيء
يماثل شيئا من اوصافه اطول من المربوع اي لان القرب
من الطول في القامة احسن واطول لطف وقد عرفت ان
وصفه فيما مر بالربعة تقريبي فلا ينافي انه اطول من
المربوع وقال بعض المراد بكونه ربعة فيما مر كونه كذلك
في بادي النظر فلا ينافي انه اطول من المربوع في الواقع
وقوله واقصر من المشذب اي من الطويل البائن
مع نحافة واصله النخلة الطويلة التي شذب عنها جريدها
اي قطع كما قاله علي القاري عظيم الهامة اي الراس
وعظم الراس ممدوح لانه اعون على الادراكات والكمالات
رجل الشعر اي في شعره تكسر وتثن قليل كما مر
ان انفرقت عقيقته فرقها اي ان قبلت الفرق بسهولة
بان كان حديث عهد بنحو غسل فرقها اي جعلها فرقتين
فرقة عن يمينه وفرقة عن يساره والمراد بعقيقته شعر
راسه الذي على ناصيته لانه يعق اي يقطع ويحلق لكن
العقيقة حقيقة هي الشعر الذي ينزل مع المولود وفيه
ان شعره صلى الله عليه وسلم كان شعر الولادة واستبعده
الزمخشري لان ترك شعر الولادة على المولود بعد سبع
وعدم الذبح عنه عيب عند العرب وتشنيع وبنوا هاشم
اكرم الناس ودفع هذا الاستبعاد بان هذا من
الارهاصات حيث لم يمكن الله قومه من ان يذكروا له باسم

اللات

اللات والعزى ويرده قول النووي في التهذيب انه
عق عن نفسه بعد النبوة هذا ويحتمل انه اطلق على
الشعر بعد الحلق عقيقة مجازا لانه منها ونباته من
اصولها والا فلا اي وان لم يقبل الفرق فلا يفرقها بل
يسدلها اي يرسلها على جبينه فيجوز الفرق والسدل
لكن الفرق افضل لانه الذي رجع اليه النبي صلى الله عليه
وسلم فان المشركين كانوا يفرقون رءوسهم وكان اهل
الكتاب يسدلونها فكانه صلى الله عليه وسلم يسدل
راسه لانه كان يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه
بشيء ثم فرق وكان صلى الله عليه وسلم لا يحلق راسه
الا لاجل النسك وربما قصر يجاوز شعره اذنيه
منه مدخول النفي بل مستانف كذا حققه المكرلجي العصام
وعليه شرح ابن حجر اولا ثم قال ويصح ان يكون مدخول
النفي فيصير التركيب هكذا والا فلا يجاوز شعره الى
وقوله اذا هو وفره اي جعله وفرة وتقدم ان الوفرة
الشعر النازل عن شحمة الاذن اذا لم يصل الى المنكبين
وحاصل المعنى على التقرير الاول ان شعره صلى الله عليه
وسلم يجاوز شحمة اذنيه اذا جعله وفرة ولم يفرقه
فان فرقه ولم يجعله وفرة وصل الى المنكبين وكان
جمة وعلى التقرير الثاني ان عقيقته صلى الله عليه
وسلم اذا لم تنفرق بل استمرت مجموعة لم يجاوز شعره
شحمة اذنيه بل وصل بكونه حذاء اذنيه فقط فان
انفرقت عقيقته جاوز شعره شحمة اذنيه بل وصل
الى المنكبين كما تقدم ازهر اللون اي ابيضه بياضا
نيرا لانه مشرب بحمرة كذا قال الاكثر لكن قال السهيلي

الزهرة في اللغة اشراق في اللون بياضا او غيره   واسع
الجبين اي ممتد الجبينين طولا وعرضا وسعة الجبين محمودة
عند كل ذي ذوق سليم والجبين كما في الصحاح فوق الصدغ
وهو ما اكتنف الجبهة من يمين وشمال فهما جبينان فتكون
الجبهة بين جبينين وبذلك تعلم ان ال في الجبين للجنس ويصدق
بالجبينين كما هو المراد   ازج الحواجب الزج بزاي وجيمين
استقواس الحاجبين مع طولهما كما في القاموس او دقة
الحاجبين مع سبوغهما كما في الفايق وانما قيل الازج زج
الحواجب دون ازج الحواجب لان الزج خلقة والتزجيج
صنعة والخلقة اشرف والحواجب جمع حاجب وهو ما فوق
العين بلحمه وشعره او هو الشعر وحده ووضع الحواجب
موضع الحاجبين لاما التنبيه جمع او للمبالغة في امتدادهما
حتى صارا كالحواجب وقوله سوابغ اي حال كونها سوابغ
اي كاملات وهو بالنصب او بالصاد والسين افصح
وقوله في غير قرن مكمل للوصف المذكور وفي بعض
من وفي بعضها النسخ من على الاصل والقرن
بالتحريك اقتران الحاجبين بحيث يلتقي طرفاهما وضده
البلج والقرن معدود من معايب الحواجب والعرب
تكرهه خلافا لما عليه العجم واذا دققت النظر علمت
ان نظر العرب ادق وطبعهم ارق ولا يعارض ذلك
خبر ام معبد بفرض صحته كان ازج اقرن لان المراد انه
كان كذلك بحسب ما يبدو للناظر من غير تامل واما
المتامل فيبصر بين حاجبيه فاصلا لطيفا فهو ابلج
في الواقع اقرن بحسب الظاهر   بينهما عرق يدره
الغضب اي بين الحاجبين عرق يصيره الغضب ممتليا

رما كما يصير الضرع ممتليا لبنا وفي ذلك دليل على كمال
قوته الغضبية التي عليها مدار حماية الديار وفتح الامصار
وفي قوله بينهما الى تنبيه على ان الحواجب في معنى الحاجبين
اقنى العرنين اي طويل الانف مع رقة ارنبته ومع
حدب في وسطه فلم يكن طوله مع استواء بل كان في وسطه
بعض ارتفاع وهو وصف مدح يقال رجل اقنى وامراة قنوى
والعرنين بكسر العين المهملة قيل هو ما صلب من الانف
وقيل الانف كله وهو المناسب هنا وقيل اوله وهو
ما تحت مجتمع الحاجبين فيجمع على عرانين وعرانين الناس
اشرافهم وعرانين السحاب اول مطرها   له نور يعلوه
الضمير للعرنين لانه الاقرب وجعله بعضهم من السباق
لا يخلو عن الشقاق ويحتمل انه للنبي عليه الصلاة والسلام
لانه الاصل وكذا الضمير في قوله يحسبه من لم يتامله اشم اي
وهو في الحقيقة غير اشم والشمم بفتحتين ارتفاع قصبة
الانف مع استواء علاه ومع اشراف الارنبة وحاصل
المعنى ان الرائي له صلى الله عليه وسلم يظنه اشم
لحسن قناه ولنور علاه ولو امعن النظر لحكم بانه غير
اشم   كث اللحية وفي رواية كثيف اللحية وفي اخرى
عظيم اللحية وعلى كل فالمعنى ان لحيته صلى الله عليه وسلم
كانت عظيمة واشتراط جمع من الشراح مع القطع القصر
متوقف على نقل من كلام اهل اللسان واللحية بكسر اللام
على الافصح الشعر النابت على الذقن وهي مجتمع اللحيين
سهل الخدين وفي رواية اسيل الخدين وعلى
كل فالمعنى عظيم انه كان غير مرتفع الخدين وذلك اعلى
واحلى عند العرب   ضليع الفم الضليع في الاصل كما قاله

الزمخشري الذي عظلت اضلاعه فانتبع جنباه ثم استعمل في
العظيم فالمعني عظيم الفم وواسعه والعرب تتمدح بسعة الفم
وتذم بضيقه لان سعته دليل على على الفصاحة كانه لسعة
فمه يفتتح الكلام ويختمه باشداقه وتعبير بعضهم لضليع
الفم بعظيم الاسنان فيه نظر من وجهين الاول ان اضافته
الي الفم تمنع منه لانها تقتضي ان المراد عظم الفم لا عظيم
الاسنان والثاني ان المقام مقام مدح وليس عظم
الاسنان بمدح بخلاف عظم الفم مفلج الاسنان بصيغة
اسم المفعول والفلج انفراج ما بين الثنايا وفي القاموس
مفلج الاسنان الثنايا متفرقها وظاهره اختصاص الفلج
بالثنايا ويؤيده اضافته الي الثنيتين في خبر الحبر الاتي وما
قاله العصام من انه يحتمل ان المراد الانفراج مطلقا يرده
ان المقام مقام مدح وقد صرح جمع من شراح الشفا وغيرهم
بان انفراج جميع الاسنان عيب عند العرب والالص
ضد المفلج وهو متقارب الثنايا والفلج ابلغ في الفصاحة
لان اللسان يتسع فيها وفي رواية اشنب مفلج
الاسنان والشنب يقتضي رقة الاسنان وماوها
وقيل دونقها ورقتها دقيق المسربة بالدال
وفي رواية بالراء ووصف المسربة بالرقة للمبالغة اذ هي
الشعر الدقيق كما تقدم كان عنقه جيد دمية في صفا
الفضة اي كان عنقه الشريف عنق صورة متخذة
من عاج ونحوه في صفا الفضة فالجيد بكسر الجيم العنق
والدمية بضم الدال المهملة وسكون الميم بعدها مثناة
تحتية الصورة المتخذة من عاج ونحوه فشبه عنقه الشريف
صلي الله عليه وسلم بعنق الدمية في الاستوا والاعتدال

وحسن

وحسن الهية والكمال والاشراق والجمال لا في لون البياض
بدليل قوله في صفا الفضة ليعد ما بين لون العاج ولون
الفضة من التفاوت وقد بحث فيه بان في انواع المعادن
ما هو احسن نضارة من العاج ونحوه كالبلور فلم اثر
العاج واجيب بان هذه الصورة قد تكون مالوفة عندهم
دون غيرها لان مصورها يبالغ في تحسينها ما امكنه
معتدل الخلق بفتح الخا المعجمة اي معتدل الصورة الظاهرة
بمعني ان اعضاه متناسبة غير متنافرة وهذا الكلام
اجمال بعد تفصيل بالنسبة لما قبله واجمال قبل تفصيل
بالنسبة لما بعده بادن اي ضخم سمينا معتدلا بدليل
ما تقدم لم يكن بالمطهم فالحق انه لم يكن سمينا جدا ولا
نحيفا جدا وفي القاري قال الحنفي قوله بادن روايتنا اي
هنا بالنصب ومن هنا الي اخر الترتيب بالرفع ويحتمل كلام
قيل ان يكون قوله بادن منصوبا كما يقتضيه السياق ويكتفي
بحركة النصب عن الالف كما هو رسم المتقدمين ويؤيده ما وقع
في جامع الاصول بادنا بالالف وكذا في الفائق وكذا في
الشفا للقاضي عياض متماسك اي لبيبه متماسك بلحم
يمسك بعضه بعضا من غير ترجرج حتي انه في السن الذي
شانه استرخا البدن كان كالشاب ولذلك قال القرافي
يكاد ان يكون علي الخلق الاول فلم يضره السن سوا
البطن والصدر برفع سوا منونا ورفع البطن والصدر
وفي بعض النسخ سوا البطن والصدر بنصب سوا غير منون
وجر البطن والصدر على الاضافة وجا في سوا كسر السين
وفتحها علي ما في القاموس لكن الرواية بالفتح والمعني ان
بطنه وصدره الشريفان مستويان لا يتزايد احدهما عن

بدنه

فلا يزيد بطنه على صدره ولا يزيد صدره على بطنه
عريض الصدر وجا في رواية رحب الصدر وذالك اية
النجابة فهو مما يمدح به في الرجال بعيد ما بين المنكبين
روي بالتكبير والتصغير والمراد بكونه بعيد ما بين المنكبين
انه عريض اعلى الظهر كما تقدم ضخم الكراديس تقدم الكلام
عليه انور المتجرد بكسر الرا المشددة على انه اسم فاعل
وبفتحها على انه اسم مكان قيل وهو اشهر بل قيل انه الرواية
والمعنى انه نير العضو المتجرد عن الشعر او عن الثوب فهو
على غاية من الحسن ونصاعة اللون وعلم من ذالك انه وضع
افضل موضع فضيل كما قاله جج موصول ما بين اللبة
والسرة اي ما هو موصولة او موصوفة واللبة بفتح اللام هو
وتشديد البا النقرة التي فوق الصدر او موضع القلادة
والسرة بضم اوله المهملة ما يبقى بعد القطع واما السرر فهو
منه وقوله بشعر يجري اي يمتد فتشبيه امتداده بجريان
ما انقطع والجار والمجرور متعلق بموصول ووقع له كالخط اي
الما
خط الكتابة وروي كالخيط والتشبيه بالخط ابلغ لاشعاره
بان الشعرات منتهية بالحروف وهذا معنى دقيق المسربة
الذي مر الكلام عليه وفي رواية لابن سعد له شعر من
لبته الى سرته يجري كالقضيب ليس في بطنه ولا صدره اي
ما عدا عاليه احدا ما باقيه شعر غيره عاري الثديين
والبطن اي خالي الثديين والبطن من الشعر وقوله ما سوى
ذالك وفي رواية مما سوى ذالك وهي انسب واقرب اي
سوى محل الشعر المذكور اما هو ففيه الشعر الذي هو المسربة
وقال بعضهم ولا شعر تحت ابطه ولعله اخذه من ذكر انس
وغيره بياض ابطيه ورده المحقق ابو زرعة بانه لا يلزم من

البياض

البياض فقد الشعر على انه ثبت انه صلى الله عليه وسلم كان
ينتفه كما في القاري اشعر الذراعين والمنكبين هو
واعالي الصدر اي كثير شعر هذه الثلاثة فشعرها غزير
كثير وفي القاموس والاشعر كثير الشعر وطويله ام
طويل الزند من تثنية زند وهو كما قاله الزمخشري
ما انحسر عنه اللحم من الذراع قال الاصمعي هو بيا حرا عرض
زنده من الحسن البصري كان عرضه شبرا رحب الراحة
اي واسع الكف وهو كما قيل دليل الجود وصغره دليل البخل
والراحة بطن الكف مع بطون الاصابع واصلها من الروح
وهو الانشاع شثن الكفين والقدمين سبق معناه
سابل الاطراف اي طويلها طولا معتدلا بين الافراط
والتفريط فكانت مستوية مستقيمة وذالك مما يمدح به قال
ابن الانباري سابل باللام وروي سابن بالنون وهما بمعنى
وفي نسخ سابن بمعنى باق وفي نسخ وسابر براء المعطف
وهو اشارة الى فخامة سابر اطرافه او قال شايل
الاطراف بشك من الراوي وشايل بالشين المعجمة قريب من
سايل بالسين المهملة من شالت الميزان ارتفعت احدى
كفتيه والمعنى كان مرتفع الاطراف بلا احديداب ولا انقباض
وحاصل ما وقع الشك فيه سايل سابن سابر شايل ومقصود
الكل انها ليست متعقدة كما قاله الزمخشري خمصان
الاخمصين اي شديد تجافيهما عن الارض لكن شدة لا تخرجه
عن حد الاعتدال ولذالك قال ابن الاعرابي كان
معتدل الاخمص لا مرتفعه جدا ولا مخففه جدا وفي النهاية
والاخمص القدم هو الموضع الذي لا يمس الارض عند الوطي
من وسط القدم ما هو رمن الخمص بتخفيف وهو ارتفاع وسط

القدمين عن الارض والخمصان كعثمان وبفتحتين وبفتح فسكون
المبالغ فيه وذالك ممدوح بخلاف القدم الرحا بالمد والتشديد
وهي التي لا اخمص لها بحيث يمس جميعها الارض فانه مذموم
ونفي الاخمص في خبر ابي هريرة اذا وطي بقدمه وطي بكلها ليس
له اخمص محمول على نفي عدم الاعتدال   مسيح القدمين
اي املسهما ومستويهما بلا تكسر ولا تشقق ولذالك قال
تنبو عنهما الما اي يتجافى ويتباعد عنهما الما لو صب عليهما يقال
نبا الشي تجافى وتباعد وبابه سما كما في المختار وروى
احمد وغيره ان سبابتي قدميه صلى الله عليه وسلم كانتا
اطول من بقية اصابعهما وما اشتهر من اطلاق ان سبابتيه
كانتا اطول من الوسطى غلط بل ذالك خاص باصابع رجليه
صلى الله عليه وسلم كما قاله بعض الحفاظ   اذا زال زال
قلعا اي اذا مشى رفع رجليه بقوة كانه يقلع شيا من الارض
لا كمشي المختال وقلعا حال او مصدر على تقدير مضاف
اي زوال قلع وفيه خمسة اوجه فتح اوله مع تثليث
ثانيه اي فتحه وكسره وسكونه وضم اوله مع سكون ثانيه
وفتحه والقلع في الاصل انتزاع الشي من اصله او تحويله
عن محله وكلاهما صالح لان يراد هنا لانه يرفع رجليه بقوة
ويحولها كذالك   يخطو تكفيا وفي نسخة تكفوا و سف
تخفيفها وهذه الجملة موكدة لقوله زال قلعا   يمشي هونا
هذا انتهى لكيفية مشيه صلى الله عليه وسلم فقوله اذا زال   زال
قلعا اشارة الى كيفية رفع رجليه عن الارض وقوله ويمشي
هونا اشارة الى كيفية وضعهما على الارض وبهذا اعرف
انه لا تنافي بسبب الهون والهون الرفق واللين فكان صلى
الله عليه وسلم يمشي برفق ولين وتثبت ووقار وحلم واناة

وعفاف

وعفاف وتواضع فلا يضرب برجله ولا يخفق بنعله وقد قال
الزهري ان سرعة المشي تذهب بها الوجه وهذه الصفة
قد وصف الله بها عباده الصالحين بقوله وعباد الرحمن
الذين يمشون على الارض هونا ولا يخفى انه صلى الله عليه وسلم
انبتهم في ذالك لان كل كمال في غيره فهو فيه اكمل ثم بكونه
كونه ذريع المشية بكسر الميم اي واسع الخطوة خلقة لا تكلفا قال
الراغب الذريع الواسع يقال فرس ذريع اي واسع الخطو
مع كونه صلى الله عليه وسلم كان يمشي بسكينة كان
يمد خطوه حتى كان الارض تطوى له   اذا مشى يصح ان
يكون ظرفا لقوله ذريع المشية ولقوله كانما ينحط من
صبب والثاني هو المتبادر وتقدم الكلام على ذالك
واذا التفت التفت جميعا اي بجميع اجزايه كما تقدم   خافض
الطرف اي خافض البصر لان هذا شان المتامل المشتغل
بربه فلم يزل مطرقا متوجها الى عالم الغيب مشغولا بحال
متفكرا في امور الاخرة متواضعا بطبيعه والطرف بفتح فسكون
العين كما في المختار واما الطرف بالتحريك فهو اخر الشي فطرف
الحبل اخره وهكذا   نظره الى الارض اطول من
نظره الى السما اي لانه اجمع للفكرة واوسع للاعتبار ولانه
بعث لتربية اهل الارض لا لتربية اهل السما والنظر كما في
المصباح تامل الشي بالعين والامتداد يقال طال النظر
امتد واطال الله بقاك مده ووسعه ولعل ذالك كان حال
السكوت والسكون فلا ينافي خبر ابي داود كان اذا جلس
يتحدث يكثر ان يرفع طرفه الى السما وقيل ان الاكثر لا ينافي
الكثرة   جل نظره الملاحظة بضم الجيم وتشديد اللام
اي معظم نظره الى الاشيا لا سيما الى الدنيا وزخرفها هو

الملاحظة اي النظر باللحاظ بفتح اللام اي بمعظم نظره وهو
شق العين مما يلي الصدغ واما الذي يلي الانف فالموق
ويقال له الماق فلم يكن نظره الي الاشيا كنظر اهل الحرص
والشره بل كان يلاحظها في الجملة امتثالا لقوله تعالي ولا تمدن
عينيك الاية   يسوق اصحابه وفي بعض الروايات يمشي
اصحابه اي يتبعونه فانه التشبيب بنون فمهملة مشددة السوق
كما في القاموس فكان صلى الله عليه وسلم تقدمهم بين يديه
ويمشي خلفهم كانه يسوقهم لان الملايكة كانت تمشي خلف
ظهره فكان يقول اتركوا خلف ظهري للملايكة ولان هذا شان
الولي مع المولى عليهم ليختبر حالهم وينظر اليهم فيربي من
يستحق التربية ويعاتب من تليق به المعاتبة ويؤدب
من يناسبه التاديب ويكمل من يحتاج الي التكميل واما
تقدمهم في قصة جابر كما قاله النووي لانه دعاهم اليه
فكان كصاحب الطعام اذا دعي طايفة يمشي امامهم
ويبدر من لقيه بالسلام اي حتى الصبيان كما صرح به جمع
في الروايات عن انس ويبدر بضم الدال من نصر
وفي نسخة يبدا والمعنى متقارب. وفي نسخة من لقيه
الغير والمعنى انه كان يبادر ويسبق من لقيه من امته
بتسليم التحية لانه من كمال شيم المتواضعين وهو سيدهم
وليثبت ثوابه بالسلام لاجل ايثار الغير بالثواب الذي هو فرض
وثوابه اجزل من ثواب النفل وما رئي انها قاعدة اغلبية
فقد استثنوا منها مسايل منها ابرا المعسر فانه سنة وهو
افضل من انظاره وهو واجب ومنها الوضو قبل الوقت
فانه سنة وهو افضل من الوضوء في الوقت وهو واجب ومنها
ابتدا السلام فانه سنة وهو افضل من جوابه وهو واجب كما في

به

به القاري حسيب وفي هذه الافعال السابقة من تعليم امته
كيفية المشي وعدم الالتفات وتقديم الصحب والمبادرة بالسلام
ما لا يخفي علي الموفقين لاتباع احواله نسال الله تعالي ان
يجعلنا منهم بمنه وكرمه   حدثنا ابو موسى محمد بن المثنى
بالمثلثة اسم مفعول من التثنية وهو المعروف بالزمن
ثقة ورع مات بعد بندار باربعة اشهر روي عن ابن
عيينة وعنده خرج له الجماعة   حدثنا محمد بن جعفر اي
المعروف بغندر وقد تقدم الكلام عليه قال ابن معين اراد
بعضهم ان يخطيه فلم يقدر وكان من اصح الناس كتابا لكنه
صار فيه غفلة   حدثنا شعبة كان مترددا ايام محمد بن
جعفر ولذلك جالسه عشرين سنة وقوله عن سماك بكسر
اوله مخففا كحساب وقوله ابن حرب بفتح فسكون واحترز
بابن حرب عن سماك بن الوليد وهو ثقة ثبت اخرج له مسلم
والاربعة احد علما التابعين لكن قال ابن المبارك ضعيف
الحديث وكان شعبة يضعفه   قال سمعت جابر بن
سمرة صحابيا خرج لابيه البخاري ومسلم وابو داود
والنسائي وله الجماعة كلهم وسمرة بفتح السين المهملة وضم
الميم واهل الحجاز يقولون بسكونها تخفيفا   يقول حال من
المفعول   كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضليع الفم
بتخفيف الميم وقد يشدد وقوله اشكل العين وفي نسخة
العينين بالتثنية والمراد بالعين على النسخ الاولي الجنس
فتشمل العينين وقوله منهوس العقب بسين مهملة او
شين معجمة بالعقب والعقب بفتح فكسر موخر القدم
قال شعبة اي المذكور في السند وقوله قلت لسماك اي
شيخه   ما ضليع الفم قال عظيم الفم هذا هو الاشهر الاكثر

وبعضهم فسره بانعظيم الاسنان ونقدم ما فيه قلت
اي لسماك واما لم يصرح به لعلمه مما تقدم وكذا يقال فيما بعد
ما اشكل العين قال طويل شق العين هذا التفسير
غلط عنه كتب اللغة المتداولة ومن ثم جعله القاضي عياض
وهما من سماك والصواب ما اتفق عليه العلما وجميع اصحاب
الغريب ان الشكلة حمرة في بياض العين واما الشهلة فهي
حمرة في سوادها والشكلة احدي علامات النبوة كما قاله الحافظ
العراقي والاشكل محمود محبوب قال الشاعر
ولا عيب فيها غير شكلة عينها كذاك عتاق الخيل يشكل عيونها
قلت ما منهوس العقب قال قليل لحم العقب كذا في
جامع الاصول ونصه رجل منهوس القدمين بسين
وشين خفيف لحمها ويطلق المنهوس ايضا علي قليل اللحم
مطلقا كما في القاموس لكن هذا في المنهوس مطلقا لا في
المنهوس المضاف للعقب كما هنا حدثنا هناد بن
السري اي الكوفي التميمي الدارمي الزاهد الحافظ
وكان يقال له راهب الكوفة لتعبده خرج له مسلم والايمة
وهناد بتشديد النون ومهملة في اخره والسري بفتح
السين المهملة المشددة وكسر الرا المهملة بعدها يا مشددة
مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين حدثنا عبثر
ابن القاسم اي الزبيدي نسبة الي زبيد بالتصغير
وعبثر كجعفر بمهملة وموحدة ومثلثة ومهملة كوفي
ثقة خرج له الجماعة عن اشعث كاربع بمثلثة في اخره
روي له البخاري في تاريخه ومسلم والترمذي والنسائي
قال ابو زرعة لين وقال بعضهم ضعيف كما في المناوي
يغني بن مقصود سوار الفنائي مدرجة من كلام المص
او

اوهنادا وعبثر ولم يقل اشعث بن سوار من غير لفظه
الصحابة مما فعله علي لفظ الراوي وسوار ضبطه الذهبي
عن الكاشف بخطه والحافظ مغلطاي في عدة نسخ بفتح
السين وتشديد الواو وهو الذي عليه المعول وضبطه
بعض الشراح بكسر السين وتخفيف الواو كقتاد عن
ابي اسحاق اي السبيعي وقوله عن جابر بن سمرة قال
الشامي اسناده الي جابر خطا وانما هو مسند الي البرا
فقط ورد بقول البخاري الحديث صحيح عن جابر وعن
البرا كما في المناوي في ليلة اضحيان بكسر الهمزة وسكون
الضاد المعجمة وكسر المهملة وتخفيف التحتية وفي اخره
نون منونة اي ليلة مقمرة من اولها الي اخرها قال في
الفايق يقال ليلة ضحيا واضحيان واضحيانة وهي المقمرة
من اولها الي اخرها اه قال الزمخشري وافعلان في كلامهم
قليل جدا وعليه حلة حمراء اي والحال ان عليه حلة
حمرا فالجملة حالية والقصد بها بيان ما اوجب التامل
وامعان النظر فيه من مزيد حسنه صلي الله عليه وسلم
فجعلت انظر اليه والي القمر فصرت انظر اليه تارة
والي القمر اخري وقوله فلهو عندي احسن من القمر اي
فوالله هو عندي احسن من القمر فهو جواب
قسم مقدر وفي رواية في عيني بدل عندي والتقييد بالعندية
في الرواية الاولي للخصوصيا فان ذلك عند كل احد راه كذلك
وانما كان صلى الله عليه وسلم احسن لان ضوءه يغلب
علي ضوء القمر بل وعلي ضوء الشمس ففي رواية لابن
المبارك وابن الجوزي لم يكن له ظل ولم يقم مع شمس قط
الا غلب ضوءه علي ضوء الشمس ولم يقم مع سراج قط الا غلب

منوه علي صنوه السراج الرواسي بضم الراو فتح
الهمزة واخره سين مهملة بعدها يا وهو منسوب بجده رواس
وهو الحارث بن كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة
ابن قيس بن غيلان عن زهير اي بن حرب بالتصغير
فيهما وهو ثقة حافظ خرج له الستة مات سنة ثلاث
و سبعين ومائة اكان وجه رسول الله صلي الله عليه
وسلم مثل السيف اي في الاستنارة والاستطالة فالسوال
عنهما معا وقوله قال لا بل مثل القمر اي ليس مثل السيف
في الاستنارة والاستطالة بل مثل القمر المستدير الذي
هو انور من السيف وكونه صلي الله عليه وسلم احسن
من القمر لا ينافي صحة تشبيهه به في ذلك لان جهات
الحسن لا تنحصر علي ان التشبيه بالقمر او بالشمس
او بهما انما هو علي سبيل التقريب كما تقدم حدثنا
ابو داود المصاحفي بفتح الميم وكسر الحا نسبة الي المصاحف
لكتابته لها او بيعه لها وكان القياس ان ينسب الي المفرد
وهو مصحف بتثليث ميمه وقوله بن سلم بفتح السين
المهملة وسكون اللام حدثنا النضر بسكون الضاد
المعجمة وقد التزم المحدثون اثبات اللام في النضر بالضاد
المعجمة وحذفها في نصر بالصاد المهملة للفرق بينهما وقوله
ابن شميل بضم المعجمة وفتح الميم وسكون التحتية
عن صالح بن ابي الاخضر اي مولي هشام بن عبد الملك
كان خادما للزهري لينه البخاري وضعفه المصنف لكن قال
الذهبي صالح الحديث خرج له الاربعة كما في المناوي
عن ابن شهاب اي الزهري الفقيه الكبير احد الاسلام
الحافظ المتقن تابعي جليل سمع عشرة من الصحابة او اكثر

له

له نحو الفي حديث قال الليث ما رايت اجمع ولا اكثر علما
منه وقيل لمكحول من اعلم من رايت قال بن
شهاب خرج له الجماعة عن ابي سلمة اي بن عبد الرحمن
ابن عوف وهو تابعي كبير قرشي وزهري ومدني واختلف
في اسمه فقيل عبد الله وقيل اسماعيل وقيل ابراهيم
عن ابي هريرة اي بن صخر الاوسي بفتح الدال وكان اسمه
في الجاهلية عبد شمس فغيره النبي صلي الله عليه وسلم الي
عبد الرحمن علي الاصح من اربعين قولا كان رسول الله
صلي الله عليه وسلم ابيض كانما صيغ من فضة لانه كان
يعلو بياضه النور والاشراق وفي القاموس والصحاح
صاغ الله فلانا احسن خلقه وفيه ايما الي نورانية وجهه
وتناسب اعضايه وعلم من ذلك ان المراد انه كان نيرا
البياض وهذا معني ما ورد في رواية بن سعيد اي
ابو رجا البلخي قال وفي نسخة اسقاط قال
اخبرنا الليث بن سعد اي الفهمي نسبة الي فهم بطن من
قيس عيلان كان عالم اهل مصر وكان نظير مالك في العلم
لكن ضيع اصحابه مذهبه قال الشافعي وما فاتني احد فاسفت
عليه مثله كان دخله في كل سنة ثمانين الف دينار وما
وجبت عليه زكاة مات يوم الجمعة في نصف شعبان سنة
خمس وسبعين ومائة عن ابي الزبير اي محمد بن
مسلم المكي الاسدي خرج له البخاري للجماعة وهو حافظ ثقة
لكن قال ابو حاتم لا يحتج به واقره الذهبي عن جابر
ابن عبد الله اي الانصاري الصحابي بن الصحابي غزي
مع النبي صلي الله عليه وسلم سبع عشرة غزوة
عرض علي الانبيا بالبنا للمجهول اي عرضوا علي في النوم

بدليل رواية البخاري اراني الليلة عند الكعبة في المنام
الحديث او في اليقظة بدليل رواية البخاري ايضا ليلة اسري
بي رايت موسى الى اخره ولعل وجه الاقتصار على الثلاثة
المذكورين بعد من بين الانبيا ان سيدنا ابراهيم جد العرب
وهو مقبول عند جميع الطوايف وسيدنا موسى وعيسى
رسولا بني اسرائيل والترتيب بين هولا الثلاثة
وقع تدليا ثم ترقيا فانه ابتدا بموسى وهو افضل من
عيسى ثم ذكر ابراهيم وهو افضل منهما فهو بالنسبة
الى الاول تدلى وبالنسبة الى الاخير ترقي فاذا
موسى الخ اي فرايت موسى فاذا موسى الخ فهو عطف
على محذوف وموسى معرب موشى سمته به ابنة
فرعون (?) لما وجد بالتابوت بين ماء وشجر لمناسبة
الحال فان مو في لغة القبط الما وشى في تلك اللغة
الشجر فعرب الى موسى وقوله ضرب من الرجال اي
نوع منهم وهو الخفيف اللحم المستدق بحيث يكون جسما
بين جسمين لا ناحل ولا مطهم وقوله كانه من رجال
شنوءة اي التي هي قبيلة من اليمن او من قحطان
وهي على وزن فعولة بهمز وتسهيل قال ابن السكيت
ربما قالوا شنوة كنبوة ورجال هذه القبيلة متوسطون
بين الخفة والسمن والشنواة في الاصل التباعد كما في
كلام الصحاح ومن ثم قيل لقبيلة لطهارة نسبهم وجميل
حسبهم والمتبادر ان التشبيه بهم فيما خفة اللحم فيكون
تاكيدا لما قبله وبيانا له وقيل المراد تشبيه صورته
بصورتهم لا تاكيد خفة اللحم اذ ان التاسيس خير
من التاكيد وقال بعض الاولى ان يكون التشبيه

باعتبار

باعتبار اصل معنى شنوءة فلا يكون تاكيدا لما قبله ولا
بيانا له بل خبرا مستقلا بالفايدة وانما لم يشبهه صلى
الله عليه وسلم بفرد معين كسيدنا ابراهيم وعيسى
لعدم تشخص فرد معين في خاطره كما قاله العصام وغيره
وان تعقبوه ورايت عيسى بن مريم اي بنت
عمران من ذرية سليمان بينها وبينه اربعة وعشرون
ابا ورفع عيسى عليه السلام وسنها ثلاث وخمسون
سنة وبقيت بعده خمس سنين فاذا اقرب من
رايت به شبها عروة بن مسعود اي الثقفي لا الهذلي
كما وهم وهو الذي ارسلته قريش للنبي صلى الله
عليه وسلم يوم الحديبية فعقد معه الصلح وهو كافر
ثم اسلم سنة تسع من الهجرة بعد رجوع المصطفى من
الطايف واستاذن النبي في الرجوع لاهله فرجع ودعا
قومه الى الاسلام فرماه واحد منهم بسهم وهو يوذن
للصلاة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما بلغه ذالك مثل عروة مثل صاحب يس دعا قومه
الى الله فقتلوه ولا يخفى ان اقرب مبتدا خبره عروة
ابن مسعود ومن موصولة وعايدها محذوف اي
اقرب الذي رايته وبه متعلق بشبها المنصوب على
انه تمييز للنسبة وصلة اقرب محذوفة اي اليه
او منه ورايت ابراهيم اي الخليل قال الماوردي
في الحاوي معناه بالسريانية اب رحيم وفيه خمس
لغات بل اكثر ابراهيم وابراهام وهما اشهر لغاته
وبهما قري في السبع وابراهم بضم الها وكسرها وفتحها
وقوله فاذا اقرب منه رايت به شبها صاحبكم ولذالك

وردانا ابنه ولد ابراهيم به وقوله يعني نفسه اي يقصد
النبي صلى الله عليه وسلم بقوله صاحبكم نفسه الشريفة
وهذا متن كلام جابر رضي الله عنه ورايت جبريل
اي معطوف علي قوله عرض علي الانبيا عطف قصة علي
قصة وليست داخلة في عرض الانبيا حتى يحتاج الى
جعله من تغليبا غاية الامر انه ذكر مع الانبيا لكثرة
مخالطته لهم وتبليغ الوحي اليهم نظير ما قيل في قوله
تعالى فسجد الملائكة كلهم اجمعون الا ابليس وجبريل
بوزن قطميل سريانية معناه عبد الله او عبد الرحمن
او عبد العزيز فاذا اقرب من رايت به شبها
دحية اي الكلبي الصحابي المشهور شهد مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم المشاهد كلها بعد بدر
وبايع تحت الشجرة ودحية بوزن سدرة وقد
يفتح اوله ومعناه في الاصل رئيس الجند وبه سمي
دحية هذا وكان جبريل ياتي المصطفى صلى الله عليه
وسلم غالبا علي صورته لان عادة العرب قبل الاسلام
اذا ارسلوا رسولا الى ملك لا يرسلوه الا مثل دحية
في الجمال والفصاحة فانه كان بارعا في الجمال بحيث
تضرب به الامثال ولا شك انه صلى الله عليه وسلم
اعظم من الملوك فكان ياتيه في غالب احيانه
بصورته حدثنا سفيان بن وكيع اي بن الجراح
وقوله ومحمد بن بشار اي ابو بكر العبدي
المعنى واو جملة معترضة وبعضهم جعلها حالا لعدم
قرنها بالواو قالا اي سفيان ومحمد وقوله
اخبرنا وفي بعض النسخ حدثنا يزيد بن هارون
اي

اي ابو خالد السلمي الواسطي الحافظ احد الاعلام قيل
كان يحضر مجلسه ببغداد نحو سبعين الفا فيخرج له
الجماعة عن سعيد الجريري بضم الجيم وفتح الرا
نسبة لجده جرير مصغرا وهو ثقة ثبت خرج له الجماعة
قال سمعت رجولي ابا الطفيل بالتصغير
وهو عامر بن واثلة بمثلثة مكسورة ويقال عمرو
الليثي الكنا في كان من شيعة علي ومحبيه ولد
عام الهجرة او عام احد ومات سنة عشر ومائة على
الاصح وبه ختم الصحب على ما ياتي يقول رايت
النبي صلى الله عليه وسلم وما بقي على وجه الارض
احد راه غيري اي من البشر فخرج الملك والجن وخرج
بقوله على وجه الارض عيسى فانه لم يكن على وجه
الارض وخرج الخضر ايضا فانه لم يكن ممن خالطه
كما هو المراد وح فهو احق بان يسال لانحصار الامر
فيه اذ ذاك فقصده بذلك الحث على طلب وصف
المصطفى صلى الله عليه وسلم منه وقضية هذا انه
اخر الصحب موتا وزعم ان محمد المغربي واتن الهندي
صحابيا عاشا الى قريب القرن السابع ليس بصحيح
فلا فالمنتصر له وجملة قوله وما بقي الخ عطف
على رايت لا حالا لفساد المعنى لانه يقتضي انه راه
حال كونه لم يبق على وجه الارض احد من الصحابة
وليس كذلك قلت صفه لي اي اذكر لي شيا من
اوصافه وقابل ذلك سعيد الجريري الراوي عن
ابي الطفيل قال كان ابيض مليحا اي لانه كان
ابيض مشربا بحمرة وكان ازهر اللون وهذا غاية

الملاحة وكبر الحسن فهي مليحا حسنا قال في المختار ملح الشيء
بالضم من باب ظرف وسهل اي حسن فهو مليح اهـ
مقصدا بتشديد الصاد المفتوحة على انه اسم مفعول من
باب التفعيل اي متوسطا يقال رجل مقصد اي متوسط
كما يقال رجل قصد اي وسط قال تعالى وعلى الله قصد
السبيل اي وسطه والمراد انه صلى الله عليه وسلم متوسط
بين الطول والقصر وبين الجسامة والنحافة بل جميع صفاته
على غاية من الامر الوسط فكان في لونه وهيكله وشعره
وشرعه مائلا عن طرفي الافراط والتفريط وكان في قواه
كذلك فقط صلى الله عليه وسلم في ذلك كله صين
محذوري الافراط والتفريط حدثنا عبد الله
ابن المنذر الحزامي عبد الرحمن اي الدارمي التميمي
السمرقندي الطايفي الثقفي كما وهم فيه بعض
الشراح وكان عالم سمرقند امام اهل زمانه وهو حافظ
كبير ثقة ثبت مات سنة خمس وخمسين ومائتين
اخبرنا ابراهيم بن المنذر الحزامي بالمهملة مكسورة
وزاي بعدها الف ثم ميم نسبة الى جده حزام قال ابراهيم
ابن المنذر بن المغيرة بن عبد الله بن خالد بن حزام القرشي
المدني وقال العصام نسبة لبني حزام وليس بصواب
وكان من كبار العلما صدوقا وخرج له البخاري والترمذي
وابن ماجه اخبرني عبد العزيز بن ثابت كذا في
كثير من النسخ والصواب بن ابي ثابت كما حرره الثقات
وبن ابي ثابت هو عمران بن عبد العزيز وقوله الزهري
نسبة لبني زهرة بضم الزاي وسكون الها وهو متروك
الحديث لكثرة غلطه فانه حدث من حفظه لاحتراق كتبه

الله في

فكثر

فكثر غلطه ولذا قال الذهبي لا يتابع في الحديث لكنه خرج
له المص حدثني وفي نسخة قال حدثني اسماعيل
ابن ابراهيم ابي الاسدي ثقة ثبت سني تكلم فيه بث
معيب بلا حجة خرج له البخاري والنسائي وقوله ابن
اخي موسى بن عقبة نعت اخر لاسماعيل او بدل منه او هو
عطف بيان له وليس صفة لابراهيم فانه اخو موسى فكيف
يوصف بانه ابن اخي موسى ونعت موسى بانه
ابن عقبة بضم العين وسكون القاف مع ان المقام يدعو ام
لبيان ابن ابراهيم لانه بيانه كبيانه فانه اخوه كما علمت
عن موسى بن عقبة اي مولى ال الزبير احد علما
المدينة كان اماما في المغازي روى عنه السفيانان
وخرج له الجماعة عن كريب بالتصغير بن ابي مسلم
المدني مولى بن عباس روى عن مولاه بن عباس
وجماعة وعنه ابناه وخلق خرج له الجماعة ثقة ثبت
عن بن عباس اي حبر الامة عبد الله المشهور
بالفضل والعلم مات بالطايف وقد كف بصره وصلى عليه
ابن الحنفية وقال مات رباني هذه الامة وهو احد
العبادلة الاربعة ومناقبه اكثر من ان تذكر
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم افلج الثنيتين تثنية
ثنية بتشديد اليا وفي نسخ الثنايا بصيغة الجمع قال
الطيبي الفلج هنا الفرق بقرينة اضافته الى الثنايا
اذ الفلج فرجة بين الثنايا والرباعيات والفرق فرجة
بين الثنايا اهـ لكن ظاهر كلام الصحاح ان الفلج مشترك
بينهما وعليه فلا حاجة الى ما قاله الطيبي وفي
القم الادع ثنايا معروفة اذا تكلم رئي كالنور يخرج

من بين ثناياه اي رئي شيء له صفا يلمع كالنور يخرج من
بين ثناياه ويحتمل ان الكاف زايدة للتفخيم ويكون الخارج
نورا حسيا معجزة له صلى الله عليه وسلم ورئي بضم الراء
وكسر الهمزة وقال التلمساني بكسر الراء على وزن قيل وبيع
وظاهر قوله من بين ثناياه انه من داخل الفم الشريف
وطريقه من بين ثناياه ويحتمل ان اصله من الثنايا تشبيها
ومن صار الى انه مفعول زاعما ان المراد به لفظه الشريف
على طريق التشبيه فقد وهم وما تم قوله رئي وهذا الحديث
وان كان في سنده مقال الا انه خرجه الدارمي والطبراني
وغيرهما

باب ما جاء في خاتم النبوة مما ورد في
شأنه من الاخبار وهو بفتح التاء وكسرها والكسر اشهر
وافصح واضافته للنبوة لكونه من اياتها كما تقدم وانما
افرده بباب مع انه من جملة الخلق اهتماما بشأنه
لتميزه عما غيره بكونه معجزة وكونه علامة على انه النبي
الموعود به في اخر الزمان وفي الباب ثمانية احاديث
قتيبة الاول وفي بعض النسخ ابو رجا قتيبة الاول وقوله
حاتم بكسر التاء كقايم وقوله بن اسماعيل اي الحارثي اخرج
حديثه اصحاب الكتب الستة وقوله عن الجعد كسعد فهو
بالتكبير وفي نسخة بالتصغير وقوله بن عبد الرحمن اي
ابن اوس الكندي ويقال التميمي روى عن السايب
وعايشة بنت سعد الدوسي وغيرهما وعنه الشيخان
وغيرهما السايب بمهملة وهمز كصاحب وقوله بن
يزيد اي ابن اخت نمر الكندي وهو صحابي صغير روى
عن عمر وغيره قال الذهبي وروايته في الكتب كلها ولد في
السنة الثانية من الهجرة ومات سنة ثمانين ذهبت

بي

بي خالتي اي مضت بي واستصحبتني في الذهاب فالباء للتعدية
مع المصاحبة كما ذهب اليه المبرد وغيره ولا يرد قوله تعالى
ذهب الله بنورهم فانه على المجاز والمعنى اذهبهم الله اي
ابعدهم عن رحمته لاستحالة المصاحبة هنا قال العسقلاني
لم اقف على اسم خالته واما امه فاسمها علبة بنت شريح
الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي نسخة الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وجع بفتح الواو وكسر الجيم اي ذو وجع
بفتحها وهو يقع على كل مرض وكان ذلك الوجع في قدميه
بدليل رواية البخاري وقع بفتح الواو وكسر القاف اي
ذو وقع بفتحها وهو مرض القدمين لكن قضية مسحه صلى
الله عليه وسلم لراسه ان مرضه كان براسه ولا مانع من
ان يكون به المرضان وآثر مسح الراس لان صرف النظر الى ازالة
مرضه اهم اذ هو محل البقا والصحة وميزان البدن ولا كذلك
القدمان فمسح صلى الله عليه وسلم راسي يؤخذ منه
انه يسن للراقي ان يمسح محل الوجع من المريض وقد روى
البيهقي وغيره ان اثر مسحه صلى الله عليه وسلم من راس
السايب لم يزل اسود مع شيب ما سواه ودعا لي بالبركة
يؤخذ منه انه يسن للراقي ان يدعو للمريض بالبركة اذا
كان ممن يتبرك به والبركة كما قاله الراغب ثبوت الخير الالهي
في الشيء والاقرب ان المراد هنا البركة في العمر والصحة فقد
بلغ اربعا وتسعين سنة وهو معتدل قوي سوي قال
راويه قال لي السايب قد علمت اني ما متعت بسمعي وبصري
الا ببركة دعايه صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على انه
صلى الله عليه وسلم كان في غاية التلطف مع اصحابه سيما الاحداث
لكمال شفقته عليهم فتوضأ يحتمل انه صلى الله عليه وسلم

وذهب الجمهور الى انها للتعدية فقط

توضا لاخته للوضوء ويحتمل انه توضا ليشرب ذلك المريض من
وضوئه كما تقتضيه السياق وقوله فشربت من وضوئه بفتح
الواو كما هو الرواية ويحتمل ان يراد به كما قاله ناظر الدين
الطبلاوي فضل وضوئه بمعنى الماء الباقي بالظرف بعد فراغه و
ان يراد به ما عد للوضوء وان يراد به المنفصل عن اعضائه صلى
الله عليه وسلم وهذا الاخير انسب بما قصده الشارب من
التبرك وقمت خلف ظهره اي تحريا لرؤية الخاتم او اتفاقا
فوقع بصري فاوقع نظره عليه وقوله فنظرت الى الخاتم بين
كتفيه اي لانكشاف كله او لكشفه صلى الله عليه وسلم له
ليراه والبينية تقريبية لا تحديدية فقد كان الى اليسار اقرب
والسر فيه ان القلب في تلك الجهة فجعل الخاتم في المحل المحاذي
للقلب وفي رواية انه كان عند كتفه الايمن والاول
ارجح والاشهر فرجح تقديمه وفي مستدرك الحاكم عن وهب
لم يبعث الله نبيا الا وعليه شامة النبوة في يده اليمنى
الا نبينا فان شامة النبوة كانت بين كتفيه خصوصية
له صلى الله عليه وسلم وبه جزم السيوطي في خصائصه
وهل ولد به او وضع حين ولد او عند شق صدره او
حين نبئ اقوال قال الحافظ ابن حجر اثبتها الثالث
وبه جزم عياض فاذا هو مثل زر الحجلة اي فاذا هي
علامة مثل زر الحجلة بتقديم الزاي المكسورة على الراء المهملة
المشددة هذا ما صوبه النووي وقيل انما هو رز الحجلة
بتقديم الراء المهملة على الزاي المشددة قال بعضهم وهو اوفق
بظاهر الحديث لكن الرواية لا تساعده وعلى الاول فالزر
واحد الازرار التي توضع في العرى التي تكون للحجلة والمراد
بالحجلة بفتحتين وقيل بضم الحاء وقيل بكسرها مع سكون

الجيم

الجيم بيت كقبة صغيرة تعلق على السرير وهي المعروفة الان
بالناموسية وعلى الثاني فالرز البيض يقال رزت الجرادة
غرزت ذنبها في الارض لتبيض والمراد بالحجلة الطائر المعروف
الطالقاني بكسر اللام وقد تفتح نسبة لطالقان بلدة
من بلاد قزوين ثقة لكن قال ابن حبان ربما اخطا خرج له
ابو داود والنسائي والمص ايوب بن جابر اي
اليمامي ثم الكوفي خرج له ابو داود والمص لكن قال ابو زرعة
وغيره ضعيف روى عنه قتيبة بن سعيد وابن ابي ليلى وغيرهما
عن سماك بن حرب اي الذهلي ابي المغيرة ادرك ثمانين
صحابيا وهو ثقة لكن ساء حفظه فلذلك قال ابن المبارك ضعيف
الحديث وكان شعبة يضعفه رايت الخاتم بين الخ اي
الكائن بين الخ او كائنا بين الخ فهو على الاول صفة للخاتم وعلى
الثاني حال غدة بضم الغين المعجمة وتشديد الدال
المهملة وهي كما في المصباح لحم يحدث بين الجلد واللحم يتحرك
بالتحريك وقوله حمراء وفي رواية انها سوداء وفي رواية انها
خضراء وفي رواية كلون جسده ولا تدافع بين هذه الروايات
لانه كان يتفاوت باختلاف الاوقات فكانت كلون جسده
تارة وكانت حمراء تارة وهكذا بحسب الاوقات
مثل بيضة الحمامة لا تعارض بين هذه الرواية والرواية
السابقة بل ولا غيرها من الروايات كرواية ابن حبان
كبيضة نعامة ورواية البيهقي كالتفاحة ورواية ابن
عساكر كالبندقة ورواية مسلم جمع بضم الجيم وسكون
الميم عليه خيلان كانها الثاليل وسيأتي ذلك لهم وفي
صحيح الحاكم شعر مجتمع وسيأتي ذلك لهم ايضا لرجوع اختلاف
هذه الروايات الى اختلاف الاحوال فقد قال القرطبي

انه كان يكبر ويصغر فكل شبه بما شبه له ومن قال شعر
فلان الشعر حوله كما في رواية اخري وبالجملة فالاحاديث
الثابتة تدل علي ان الخاتم كان شيا بارزا اذا قلل كان
كالبندقة ونحوها واذا كثر كان كجمع اليد واما رواية كاثر
المحجم او كركبة عنز او كشامة خضرا او سودا مكتوب
فيها محمد رسول الله او سر فانك المنصور لم يثبت منها شي
كما قاله العسقلاني وتصحيح ابن حبان لذلك وهم وقال
بعض الحفاظ من ادعي انه كان علي خاتم النبوة كتابة محمد
رسول الله فقد اشتبه عليه خاتم النبوة بخاتم اليد اذ الكتابة
المذكورة انما كانت علي الثاني دون الاول   ابو المصعب
بفتح العين واسمه مطرف بن عبد الله الهلالي وقيل احمد
ابن بكير الزهري قال ابو حاتم في الاول صدوق
روي عنه البخاري وابو زرعة لكنه مضطرب الحديث وقال
ابن عدي في الثاني له مناكير وقوله المدني بالنسبة اليها
وفي نسخ المدني وعلي كل فهو نسبة للمدينة التي هي طيبة
الا ان المدني بالنسبة اليها لمن ولد بها وتحول عنها والمديني
لمن لم يتحول عنها كما نقل عن البخاري لكن في الصحاح ما يقتضي
ان القياس هنا الثاني ونصه النسبة لطيبة مدني
ولمدينة المنصور وهي بغداد مديني ولمداين
كسري مدايني اه   يوسف بن الماجشون اي ابو سلمة
يوسف بن يعقوب بن ابي سلمة بن الماجشون بكسر الجيم في
الاصول المصححة ووقع في القاموس انه بضم الجيم ونقله
ابن حجر بفتحها ولا اصل له والماجشون بالفارسية المورد
وانما سمي به لحمرة خديه وهو مولي المنكدر روي عنه
احمد وهو ثقة خرج له الشيخان والنساي وابن ماجه
والمهم

نيا رفعها

والمهم   عن ابيه يعني يعقوب بن ابي سلمة بن الماجشون
وثقه ابن حبان روي عن الصحابة مرسلا خرج له مسلم وغيره
ويعرف هو واهل بيته بالماجشون وفيهم رجال لهم فقه ورواية
عن عاصم بن عمر بضم العين وفتح الميم وقوله بن قتادة
بفتح القاف وهو ابن النعمان المدني الاوسي الانصاري ثقة
وكان عالما بالمغازي كثير الحديث كما قاله الذهبي خرج له
الجماعة   رميثة بالتصغير صحابية صغيرة لها حديثان
احدهما هذا والاخر في صلاة الضحي روته عنها ابنتها خرج
لها النساي   ولو اشا ان اقبل الخ هذه الجملة معترضة
بين الحال وهي جملة يقول الاتي وبين صاحبها وهو رسول
الله صلي الله عليه وسلم وفائدتها بيان قربها منه
صلي الله عليه وسلم جدا تحقيقا لسماعها فان المروي
امر عظيم وانما عبرت بالمضارع مع ان المنية ماضية اشارة
الي ان تلك الحال كالمشاهدة في نظرها لا يقال نظر المراة
الاجنبية للاجنبي حرام لانا نقول من خصايصه صلي
الله عليه وسلم جواز نظر المراة الاجنبية له   من قربه
اي من اجل قربه فمن تعليلية بمعني اللام والضمير راجع
للخاتم او للنبي صلي الله عليه وسلم واقتصر المناوي
علي الاول   لفعلت جواب لو وقوله يقول جملة حالية
من رسول الله صلي الله عليه وسلم كما علمت   لسعد بن
معاذ اي في شانه وبيان منزلته ومكانته عند الله تعالي
وكان سعد بن معاذ من عظما الصحابة شهد بدرا وثبت
مع المصطفي صلي الله عليه وسلم يوم احد ورمي يوم الخندق
في اكحله فلم يرقا الدم حتي مات بعد شهر ودفن بالبقيع
وشهد جنازته سبعون الف ملك وكان قد اهدي للمصطفي

صلى الله عليه وسلم حلة حرير فجعلت الصحابة يتعجبون من
لينها فقال صلى الله عليه وسلم لمناديل سعد في الجنة خير
منها والين رواه المص واذا كانت المناديل المعدة للوسخ خيرا
منها والين فما بالك بغيرها اهـ مناوي يوم مات الطاهر
انه من كلام رمينة وعليه فهو ظرف ليقول ويحتمل انه من
كلام النبي صلى الله عليه وسلم وعليه فهو ظرف لقوله اهتز
الخ اهتز له عرش الرحمن اي استبشارا وسرورا به
بقدوم روحه والاهتزاز في الاصل التحرك والاضطراب
وابقاه على ظاهره جمهور المحدثين وقالوا لا يستنكر صدور
افعال العقلاء عن غيرهم باذن الله تعالى قال النووي وهذا هو
المختار ولم يبقه بعضهم على ظاهره بل فسره بالفرح والسرور
فيكون من قبيل قولهم ان فلانا لتاخذه للثناء هزة اي
ارتياح وطلاقة ووقوع ذلك في كلامهم غير عزيز وذهب
بعضهم الى ان في الحديث تقديرمضاف اي حملة عرش الرحمن
على حد قوله تعالى فما بكت عليهم السما والارض اي اهلها وفي
هذه الرواية تصريح برد ما زعمه بعضهم في بعض الروايات
اهتز العرش من ان المراد بالعرش نعش سعد الذي
حمل عليه الى قبره ولعله لم يطلع على هذه الرواية ومما ضعف
به هذا الزعم ان المقام مقام بيان فضل سعد ولا فضيلة
في اهتزاز سريره لان كل سرير يهتز لتجاذب الناس
اياه نعم لو كان اهتزازه من نفسه لكان فيه الفضيلة قيل
احتمل واحتمل لم يكن صحيحا على القطع وقد نقل عن ذلك بعض
الشراح فانتصر له بانه ان اثر مرة في الجماد كان غاية في
تاثيره في عظما الخلق وغير واحد اعترضه بانه واخذ
لانه لم يذكر فيما تقدم حيث ساق هذا الحديث سوى محمد
ابن

ابن عبدة وعباس بن محمد الا واحدا هو ابو جعفر محمد بن الحسين
واجيب بانه نبه هنا على انه رواه عن غير الثلاثة المذكورين
فيما تقدم وان اقتصر عليهم فيما سبق حدثني عمرة بضم
العين المهملة وسكون الفا وهو بدل من عمر بضم العين وفتح
الميم قال حدثني الخ الضمير في قال لعمر المذكور
قال كان الخ الضمير في قال هذه لابراهيم المذكور فذكر الحديث
بطوله اي المتقدم في اول الكتاب وانما اورده هنا اجمالا
لاجل قوله بين كتفيه خاتم النبوة ولذلك صرح به بقوله
وقال بين كتفيه الخ والضمير في قال لعلي وهو خاتم
النبوة النبيين اي كما قال تعالى وخاتم النبيين ابو عاصم
اي البصري واسمه الضحاك وكان شيخ البخاري صاحب
مناقب وفقها بل خرج له الجماعة ويلقب بالنبيل بفتح النون
وكسر الموحدة لكبر انفه وقيل لقبه بذلك ابن جريج لان
الفيل قدم البصرة فذهب الناس ينظرونه فقال ابن
جريج مالك لا تذهب فقال لا اخذ عنك عوضا فقال انت
نبيل وقيل لقبه به المهدي وقيل غير ذلك عزرة
بفتح العين المهملة وسكون الزاي وفتح الراء المهملة في اخره
هاء التانيث وقوله بن ثابت اي بن ابي زيد الانصاري
البصري خرج له الستة وروى عن عمرو بن دينار وطائفة
وعنه وكيع وابن مهدي والطبقة وهو ثقة علباء
بكسر العين المهملة وسكون اللام وبعد الموحدة وقوله بن
احمر بمهملات بوزن اكرم وقوله اليشكري بفتح المثناة التحتية
وسكون الشين المعجمة وضم الكاف وكسر الراء وتشديد الياء
روى عن عكرمة وغيره وعنه بن واقد وغيره وهو ثقة
صدوق خرج له المص ومسلم والنساي وابن ماجه ابوا

زيد لنبيه وقوله عمرو اسمه وهو بفتح العين وسكون الميم وقوله
ابن اخطب بفتح الهمزة وسكون الخا المعجمة وفتح الطا المهملة
وفي اخره باء موحدة وقوله الانصاري اي البدري الخضري
صحابي جليل خرج له مسلم والاربعة قال قال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم الي الضمير في قال الاولى لابي زيد الذي
اخرج عنه المص هذا الحديث بالاسناد المذكور واخرجه ابن
سعد بهذا الاسناد عن ابي زمعة بلفظ قال لي رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا ابا زمعة ادن مني امسح ظهري فدنوت
فمسحت ظهره ثم وضعت اصابعي على الخاتم فغمزتها قلنا
له ما الخاتم قال شعر مجتمع عند كتفه ويرجح رواية المص كما
قاله العصام ان عزرة حفيد ابي زيد فهو اعلم بجد بيته
وقول بعض الشراح كونه اعلم لا يوجب الرجحان نقص
في غاية البيان ثم قول العصام يظهر ان احدى الطرقين
وهم هو الوهم لاحتمال ان يكون للحديث طريقان اذ لا منافي
ادن مني اي اقرب مني وهو بهمزة وصل وبدال مهملة
ساكنة وبنون مضمومة فامسح ظهري يحتمل انه صلى
الله عليه وسلم علم بنور النبوة ان ابا زيد يريد معرفة
كيفية الخاتم فامره ان يمسح ظهره ليعرفها ملاطفة له
واهتماما بشانه ولم يرفع ثوبه ليراه لمانع ككون الثوب
مخيطا يعسر رفعه ويحتمل انه ظن ان في ثوبه شيا يؤذيه
كقملة اونحوها فامره ان يمسح ظهره لينحي عنه ذلك
ويوخذ منه ذلك حل مسح الظهر مع اتحاد الجنس
فمسحت اي فدنوت فمسحت وفي رواية المص انه صلى الله عليه
وسلم دعا له فقال كما في رواية اللهم جمله فعاش مائة
وعشرين سنة وليس في راسه ولحيته الا شعرات بيض

فوقفت

فوقفت اصابعي على الخاتم اي اصابته يقال وقع الصيد في
الشرك اي حصل فيه قلت وما الخاتم القايل علبا وقوله
قال اي ابو زيد لانه المسؤول وقوله شعرات مجتمعات
ظاهره انه لم يصب الخاتم بنفسه بل الشعرات المجتمعة فاخبر
عما وصلت يده اليه بدليل ما جا في الروايات الصحيحة انه لحم
ناتي ويمكن حمل كلامه على تقدير مضاف اي ذو شعرات
مجتمعات واعلم انهم قالوا انه كان على ظهره شامة عليها شعر ثم
كانت كانه يشير العنا واصاب اهل بيته لاجله مكروه ويكون
مرتفعة قبل السم وقد كان المصطفى صلعم كذلك فكان صلى
الله عليه وسلم كثير العنا لما لاقى من الشدايد واصاب
بني هاشم لاجله ما لا يخفى واما الموت بالسم فقد قال ما زالت
اكلة خيبر تعاودني فهذا اوان انقطاع ابهري هو العرق
الذي عليه مدار الحياة حدثنا ابو عمار بمهملات كشداد
وقوله ابن حريث بمهملتين وفي اخره تا مثلثة مصغر حرث
وقوله الخزاعي بضم الخا المعجمة نسبة الى خزاعة القبيلة المشهورة
روى عن سفيان ابن عيينة ووكيع وغيرهما وخرج له البخاري
ومسلم وهو ثقة قال ابن خزيمة رايته في النوم على منبر
النبي صلى الله عليه وسلم بثياب خضر فقرا ام يحسبون انا
لا نسمع سرهم ونجواهم فاحسبت من القبر الشريف تفاكها
علي بن حسين وفي نسخة بن الحسين بالالف واللام وقوله ابن
واقد بكسر القاف كان مرو ثقة قال ابو حاتم ضعيف لكن
قال النساي لا باس به روى عن ابن المبارك وغيره وعنه
ابن راهويه وغيره خرج له البخاري في الادب والاربعة
حدثني ابي اي حسين بن واقد روى عن عكرمة وثابت
البناني وعنه ابن شقيق وخلق وثقه ابن معين وخرج له

الجماعة سمعت ابي بريدة بن الحصيب بضم الحا المهملة وفتحه
بفتح بالمهملة وبريدة عطفا على بيان لابي او بدل منه لا معطوف
اليه كما فهم بعضهم وهو صحابي اسلم قبل بدر ولم يشهدها
يا سلمان الفارسي نسبة لفارس لكونه منها ولغيره الكرم
ويقال له سلمان الخير سيل عن ابيه فقال انا سلمان
ابن الاسلام وهو صحابي كبير احد الذين اشتاقت لهم الجنة
وسيل علي عنه فقال علم العلم الاول والاخر وهو بحر لا ينزف
وهو منا اهل البيت له الباع الطويل في الزهد مع طول عمره فقد
عاش مايتين او ثلاثمايه وخمسين سنة وكان عطاوه خمسة
الاف وكان يفرقه ويأكل من كسبه فانه كان يعمل الخوص وكان
اخبره بعض الرهبان بظهور النبي صلى الله عليه وسلم في
الحجاز ووصف له فيه علامات وهي عدم قبول الصدقة وقبول
الهدية وخاتم النبوة فاحب الفحص عنها الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم متعلق بجا وقوله حين قدم المدينة ظرف
لها والضمير في قدم لرسول الله صلى الله عليه وسلم بمايدة
الصدقة
انيا للتعدية مع المصاحبة والمايدة خوان عليه طعام والا فهو
خوان لا مايدة كما في الصحاح فهي من الاشيا التي تختلف
اسماؤها باختلاف اوصافها كالبستان فانه لا يقال له
حديقة الا اذا كان عليه حايط وكالقدح فانه لا يقال له كاس
الا اذا كان فيه شراب وكالدلو فانه لا يقال له سجل الا اذا كان
فيه ماء وهكذا وقوله فقوله عليها رطب لنفي ما عليها من
الطعام بناء على ان الرطب طعام واما على انه فاكهة لا طعام فتكون
المايدة مستعارة هنا للظرف وانما سميت مايدة لانها تميد
بما عليها اي تتحرك وقيل لانها تميد من حولها بما عليها اي تعطيهم
فهي على الاول من ماد اذا تحرك وعلى الثاني من ماد اذا اعطى وربما
قيل

قيل فيها ميدة كقول الراجز وميدة كثيرة الالوان تصنع للجيران
والاخوان عليها رطب هكذا في هذه الرواية ولا يعارضها
ما رواه الطبراني عليها تمر لان رواية التمر ضعيفة ولا
يعارضها ايضا ما رواه احمد والبزار بسند جيد عن سلمان
فاحتطبت حطبا فبعته فصنعت به طعاما فاتيت
به النبي صلى الله عليه وسلم وما رواه الطبراني بسند جيد
فاشتريت لحم جزور بدرهم ثم طبخته فجعلته قصعة من
ثريد فاحتملتها على عاتقي ثم اتيت بها حتى وضعتها بين
يديه لاحتمال تعدد الواقعة او ان المايدة كانت مشتملة
على الرطب وعلى الثريد وعلى اللحم وخص الرطب لكونه المعظم
فوضعت بالبنا للمفعول وفي اكثر النسخ فوضعها وقوله
فقال يا سلمان ما هذا اي ما هذا الرطب هل هو صدقة او
هدية فليس السوال عن حقيقته كما هو المتبادر من
التعبير بما لانه يسيل بها عن الحقيقة وانما عبر بها اشارة
الى ان الشي بدون الاعتبار الشرعي كانه لا حقيقة وانما ناداه
صلى الله عليه وسلم بقوله يا سلمان جبرا لخاطره ولعله صلى
الله عليه وسلم علم اسمه بنور النبوة او باخبار من حضر او
انه لقيه قبل ذلك وعرف اسمه فقال صدقة عليك
وعلى اصحابك عبر هنا بعلى وباللام فيما ياتي لان المقصود من
الصدقة معنى الترحم ومن الهدية معنى الاكرام وشرك هنا
بينه صلى الله عليه وسلم وبين اصحابه واقتصر فيما ياتي عليه
صلى الله عليه وسلم اشارة الى ان الاصحاب يشاركونه في المقصود
من الصدقة وانه مختص بالمقصود من الهدية فقال ارفعها
ظاهره انه امره برفعها مطلقا ولم ياكل منها اصحابه ووجهه بعضهم
بان المقصود ليتصدق بعضه عليه وعليهم وحقيقتها تخرج عن

ملك المتصدق وهي غير متميزة لكن المعروف في كتب السير
وهو الصحيح كما قاله الولي العراقي انه قال لصحبه كلوا وامسك
رواه احمد والطبراني وغيرهما من طرق عديدة وحمل هذا
الحديث على ان المراد ارفعها عني لا مطلقا فلا ينافي ان
اصحابه اكلوه لكن بعد ان جعله سلمان كله صدقة عليهم كذا قال
العصام وتعقبه المناوي بانه لا دليل في الحديث على هذه
البعدية ولا قرينة ترشد لهذه القضية فالاولى ان يقال ان
من خصايصه صلى الله عليه وسلم ان له التصرف في مال الغير
بغير اذنه فاباحه لهم ولم ياكل معهم لانه صدقة فانا هـ
لا ناكل الصدقة اي لانها لا تليق بجنابه صلى الله عليه هـ
وسلم لما فيها من معنى الترحم واورد على ذلك انه جا في
رواية انه اكل من شاة صدقة اخذتها بريرة وقال صدقة
عليها وهدية لنا واجيب عنه بانه هنا انما ابيح لهم الاكل
فلا يملكون شيا الا بالازدراد اذا وبالوضع في الفم على الخلاف
الشهير واما بريرة فملكت الشاة ملكا منجزا ثم انه يحتمل انه
صلى الله عليه وسلم اراد نفسه فقط واتى بالنون
الدالة على التعظيم اللايق بمقامه الشريف تحدثا بالنعمة
ويحتمل انه اراد نفسه وغيره من ساير الانبيا كما قاله هـ
بعض الشراح بنا على انهم مثله صلى الله عليه وسلم في
تحريم الصدقة عليهم وفي ذلك خلاف شهير قال اي
بريدة وقوله فرفعها اي عنه صلى الله عليه وسلم لا مطلقا
على ما تقدم في الغد بمثله بنصب الغد اي فجا سلمان في الغد
بمثل ما جا به اولا والمراد من الغد وقت اخر وان لم يكن هو
اليوم الذي بعد اليوم الاول فقال ما هذا اي هو صدقة
او هدية كما تقدم فقال هدية لك تقدم حكمه هـ

تغيره

تغيره هنا باللام وحكمة الاختصار عليه صلى الله عليه وسلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ من الواضح ان
سلمان قام عنده شاهد عظيم على نبوته صلى الله عليه وسلم
وهو قوله انا لا ناكل الصدقة فاراد ما ينضم علامة اخرى وهي
قبول الهدية فلم ثم قبل منه صلى الله عليه وسلم غير كاشف
عن كونه ماذونا له من مالكه في ذلك على انه قد تقرر ان من
خصايصه صلى الله عليه وسلم جواز التصرف في ملك الغير
بغير اذنه فسقط ما ادعاه العصام من انه لا مخلص من هذا
الاشكال ابسطوا بالبا والسين المهملة وفي رواية هـ
انشطوا بالنون والشين المعجمة وفي اخرى انشفوا بالقاف
المثناة ومعنى هذه الرواية افسحوا المتسع المجلس ومعنى
الرواية التي قبلها ميلوا للاكل لانه امر من النشاط وكل ما مال
الشخص لفعله فقد نشط له واما الرواية الاولى فيحتمل ان
معناها وسعوا المجلس انشروا الطعام ليصل كل منكم فيكون
من بسطه بمعنى نشره ويحتمل ان معناها مدوا ايديكم للطعام
فيكون من بسط يده مدها ويحتمل ان معناها سروا سلمان
باكل طعامه فيكون من بسط فلان فلانا سره ويحتمل ان
معناها وسعوا المجلس ليدخل بينكم سلمان فيكون
من بسط الله الرزق لفلان وسعه وعلى كل من هذه الروايات
والاحتمالات فقد اكل صلى الله عليه وسلم مع اصحابه من
هذه الهدية ويوخذ من ذلك انه يستحب للمهدي له ان
يطعم الحاضرين مما اهدي له وهذا المعنى مؤيد لحديث
من اهدي له هدية فجلساؤه شركاؤه فيها وان كان ضعيفا
والمراد بالجلسا كما قاله الترمذي في الاصول الذين يداومون
مجلسه لا كل من كان جالسا اذ ذاك وحكي ان بعض الاوليا

اهدي له هدية من الدراهم والدنانير فقال له بعض جلسايه
يامولانا الهدية مشتركة فقال نحن لا نحب الاشتراك فتغير ذلك
القايل لظنه ان الشيخ يريد ان يختص بالهدية فقال الشيخ خذها
لك وحدك فاخذها فعجز عن حملها فامر الشيخ بعض تلامذته فاعونه
وحكي انه اهدي لابي يوسف هدية من الدراهم والدنانير فقال
له بعض جلسايه يامولانا الهدية مشتركة فقال ال في الهدية للعهد
والمعهود هدية الطعام فانظر ما بين مسلك الاوليا ومسلك
الفقها من الفرق ثم نظر الي الخاتم علي ظهر رسول الله
صلي الله عليه وسلم اي بين كتفيه كما سبق في الاخبار المتقدمة
وهذا هو المقصود هنا لانه المترجم له وانما عبر بثم المفيدة
للتراخي لما ذكره اهل السير ان سلمان انتظر دونه الاية
الثانية حتي مات واحد من الانصار فتبع رسول الله صلي
الله عليه وسلم جنازته وذهب معها الي بقيع الفرقد وقعد
مع قومه ينتظرونه فجا سلمان واستدار خلفه ليري خاتم
النبوة فالقي صلي الله عليه وسلم رداه لينظره فامن
مفرع علي مجموع ما سبق من الايات الثلاث فلما تمت الايات
وكملت العلامات امن به وكان لليهود اي والحال انه كان
رقيقا لليهود اي يهود بني قريظة ولعله كان مشتركا بين
جمع منهم او كان لواحد منهم وسبب ذلك انه كان مجوسيا
فخرج من بلاد فارس هربا من اخيه فلحق بجماعة من
الرهبان في القدس فدلوه علي ظهور النبي صلي الله
عليه وسلم بارض العرب فقصد الحجاز مع جمع من الاعراب
فباعوه لليهود فاشتراه رسول الله صلي الله عليه وسلم
اي تسبب في كتابة اليهود له لامره بذلك فتجوز بالشرا
عما ذكر وقوله بكذا وكذا درهما اي بعدد يشتمل علي القطعة
ولم

ولم يبينه في هذا الحديث وفي بعض الروايات انه اربعون
اوقية قيل من فضة وقيل من ذهب وقد بقي عليه ذلك
حتي اتي رسول الله صلي الله عليه وسلم بمثل بيضة الدجاجة من
ذهب فقال ما فعل الفارسي المكاتب فدعي له فقال خذها
فادها مما عليك قال سلمان فاين تقع هذه مما علي قال صلي
الله عليه وسلم خذها فان الله سيودي بها عنك قال سلمان
فاخذتها فوزنتها لهم منها اربعين اوقية فاوفيتهم حقهم
وعتق سلمان رضي الله عنه وقصته مشهورة علي ان
يغرس لهم اي مع ان يغرس الخ فكاتبوه علي شيين الاواقي
المذكورة وغرس النخل مع العمل فيه حتي يطلع ولم يبين عدد
في هذا الحديث عدد النخل وفي بعض الروايات انه كان ثلاثماية
فقال صلي الله عليه وسلم اعينوا اخاكم فاعانوه فبعضهم بثلاثين
ودية وبعضهم بخمس عشرة وبعضهم بما عنده حتي جمعوا ثلاثماية
ودية نخلا وفي رواية نخيلا وقوله فيعمل بالنصب ليعمله
ان عمله من جملة عوض الكتابة وقوله فيه وفي بعض النسخ
فيها وكل صحيح لان النخل والنخيل يذكران ويونثان كما في
كتب اللغة وقوله حتي تطعم بالمثناة التحتية او الفوقية وعلي
كل فهو بالبنا للفاعل او للمفعول ففيه اربعة اوجه لكن
انكر القسطلاني بناه للمجهول وقال ليس في روايتنا واصول
مشايخنا والمعني علي بنايه للفاعل حتي يثمر وعلي بنايه
للمفعول حتي يوكل ثمره فغرس صلي الله عليه وسلم
النخيل اي لانه صلي الله صلي الله عليه وسلم خرج مع سلمان
فصار سلمان يقرب له صلي الله عليه وسلم الودي فيضعه
بيده قال سلمان فوالذي نفسي بيده ما مات منها ودية
فادبت النخيل وبقي علي المال حتي اتي رسول الله صلي الله عليه

وسلم بنخلة بيضاء الوجاجة الى امرها نقدم   الا نخلة واحدة لم
غرسها عمر في بعض الشروح ان حكاية غرس عمر رضي الله عنه
نخلة وعدم حملها من عامها غير منقولة الا في حديث الترمذي
وليس فيما سواه من اخبار سلمان رضي الله عنه
فحملت النخلة من عامها اي اثمرت من عامها الذي غرست فيه
على خلاف المعتاد استقلالا لتخليص سلمان من الرق
ليزداد رغبة في الاسلام وفي بعض النسخ من عامه وفي بعض
النسخ في عامها واضافة العام اليها باعتبار غرسها فيه
ولم تحمل النخلة وفي رواية ولم تحمل نخلة عمر اي لم تثمر من عامها
على سنن ما هو المتعارف لكمال اعتبار رتبة المصطفى
صلى الله عليه وسلم عن رتبة غيره   ما شان هذه النخلة اي
ما حالها الذي منعها من الطلوع مع صواحباتها   انا غرستها اي
ولم تغرسها انت كصواحباتها   فغرسها اي في غير الوقت
المعلوم لغرس النخل فيه هذه معجزة وقوله فحملت من عامها
وفي رواية من عامه اي الغرس على خلاف المعتاد فهذه معجزة
ثانية فقوله ذلك معجزتان غير ما سبق   محمد بن بشار
كتبدار كما مر وقوله بشر كعمرو بالباء الموحدة والشين
المعجمة وقوله بن الوضاح بتشديد المعجمة وهو ابو الهيثم
صدوق وثقه ابن حبان وخرج له في الشمائل روى عن
ابي عقيل وغيره وعنه بندار وغيره وقوله ابو عقيل
بفتح اوله وكسر ثانيه وقوله الدورقي نسبة لدورق بفتح
الدال وسكون الواو بلدة بفارس ثقة خرج له الستة
والمنذر واسمه بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة بن عقبة بضم
المهملة وسكون القاف روى عن ابي المتوكل والمصيدي
وعنه بحر وغيره وقوله بن ابي نضرة بنون وضاد معجمة وهو
من

من ضبطه بموحدة وصاد مهملة ثقة من اجلاء التابعين
خرج له الجماعة واسمه المنذر بن مالك بن قطعة بضم القاف
وفتح الطاء والعين وهو كنكنة نوله العوقي بفتح المهملة والواو
نسبة لعوقة بطن من عبد قيس وقيل بضم المهملة نسبة
لعوقة ككوفة محلة بالبصرة   قال اي ابو نضرة ابا
سعيد اي سعد بن مالك بن سنان بن ثعلبة الخدري بايع
صلى الله عليه وسلم على ان لا تأخذه في الله لومة لائم وقوله
الخدري بضم الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة نسبة لبني خدرة من
يعني اي ابو نضرة وقوله خاتم النبوة اي الخاتم الذي
كان في يده الشريفة   فقال اي ابو سعيد   كان في ظهره م
بضعة ناشزة اي كان الخاتم في اعلى ظهره قطعة لحم مرتفعة
فكان ناقصة واسمها ضمير يعود على الخاتم وبضعة ناشزة
خبرها والبضعة بفتح الموحدة وقد تكسر قطعة لحم والناشزة
المرتفعة كما يؤخذ من المصباح   احمد بن المقدام بكسر الميم
صدوق خرج له البخاري والنسائي مات سنة ثلاث وخمسين
ومائتين وقوله ابو الاشعث بالمثلثة وفي رواية ابو الاشعث
وقوله العجلي بكسر المهملة وسكون الجيم نسبة الى بني عجل من
قبيلة معروفة وقوله البصري نسبة الى البصرة كما تقدم
وقوله حماد بن زيد كان ضريرا خرج له الجماعة واحترز به عن
زيد عن حماد بن سلمة وقوله عن عاصم الاحول اي ابي عبد
الرحمن بن سليمان قاضي المدائن ثقة خرج له الستة وقوله
عن عبد الله بن سرجس بكسر الجيم كنرجس وضبطه العصام
كجعفر وفي القلقشندي انه ممنوع من الصرف للعلمية والعجمة صحابي
خرج له مسلم والاربعة   وهو في ناس اي والحال انه
في ناس الى فالجملة حالية والناس الجماعة من العقلاء وفي نسخ

الناس فذرته هكذا من خلفه اي فطفقت هكذا من خلفه هو
صلى الله عليه وسلم واشار بقوله هكذا الكيفية دورانه ويحتمل
انه روي هذا الحديث في المسجد النبوي بمحل جلوسه اي
المصطفى صلى الله عليه وسلم فيه حين ملا فانه فاشار بقوله
هكذا الى المكان الذي انتقل منه الى ان وقف خلف ظهره
فعرف الذي اريد اي علم بنور النبوة او بقرينة الرؤ رات
الذي اقصده وهو رؤية الخاتم فالقى الرداء عن ظهره هو
الرداء المرسا بين كتفيه وهو مذكر قال ابن الاثير لا يجوز تانيثه
فرايت موضع الخاتم المراد بالخاتم هنا الطابع الذي
ختم به جبريل حين شق صدره الشريف فانه اي به من الجنة
وطبع به فظهر خاتم النبوة الذي هو قطعة لحم على
كتفيه وبه في اكثر الروايات بالتثنية وورد في بعضها بالافراد والمراد
من كونه على ثقة انه بينهما كما في اكثر الروايات مثل الجمع بضم
الجيم وضبطه القاري بكسرها ايضا اي مثل جمع الكف وهو
هيئته بعد جمع الاصابع ويفهم من ذلك ان فيه خطوطا
كما في الاصابع المجموعة حولها خيلان اي حول الخاتم نقط
تضرب الى السواد تسمى شامات فالضمير راجع للخاتم وانثه
باعتبار كونه علامة النبوة او باعتبار كونه قطعة لحم والخيلان
بكسر الخاء المعجمة جمع خال وهو نقطة تضرب الى السواد تسمى
شامة وقوله كانها ثاليل اي كان تلك الخيلان ثاليل بمثلثة
بالهمز والمد كمصابيح وهو جمع ثولول كعصفور وهو
خراج صغير نحو الحمصة يظهر على الجسد له نتوء واستدارة
وفي بعض النسخ الثاليل معرفا فرجعت حتى استقبلته
اي فرجعت من خلفه ودرت حتى استقبلته فقلت غفر
الله لك رسول الله اي سال النعمة التي صنعها النبي صلى الله
عليه

عليه وسلم معه وهذا الكلام انشا وقع في صورة الخبر للمبالغة
والتفاول فقال ولك اي فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم وغفر لك حيث استغفرت لي فهو من مقابلة الاحسان
بالاحسان امتثالا لقوله تعالى هل جزا واذا حييتم بتحية فحيوا
باحسن منها او ردوها ورده صلى الله عليه وسلم وان كان
من القسم الثاني ظاهرا هو في الحقيقة من القسم الاول
اذ لا ريب ان دعاه في شان امته احسن من دعا الامة في
شانه والقول بان للقبي وغفرك حيث سمعية لرؤية
الخاتم اي خاتم النبوة بعيد فقال القوم استغفر لك
رسول الله بهمزة الوصل والقصد الاستفهام والمراد
بالقوم الجماعة الذين حدثهم عبد الله بن سرجس او المراد
بهم اجابه صلى الله عليه وسلم فقال نعم ولكم اي استغفر لي
عليه
واستغفر لكم والظاهر ان قايل ذلك عبد الله بن سرجس
وفيه القفال ان مقتضى السياق فقلت وقد غلب الذكور على
الاناث في قوله ولكم بل غلب الحاضرين على الغايبين ويسوغ
حمله على مجرد المخاطبين ثم تلا هذه الاية اي استدلالا
على انه لا يخصه بالاستغفار لانه امر بالاستغفار لجميع
المومنين والمومنات فهو صلى الله عليه وسلم يستغفر لجميع
امته والظاهر ان التالي للاية عبد الله بن سرجس
واستغفر لذنبك وللمومنين والمومنات بدل من الاية
او عطف بيان لها والمراد بالذنب في هذه الاية وما
اشبهها ترك الاولى على حسنات الابرار سيات المقربين
وقيل المراد به ما كان من سهو وغفلة وقال السبكي
المراد تشريفه صلى الله عليه وسلم من غير ان يكون
ذنب وكيف يتخيل وقوع ذنب منه وما ينطق عن الهوى

وقال الحبر بن عباس المعنى انك مفتون بذلك غير مواخذ به لو كان كا
باب ما جا في شعر رسول الله صلى
الله عليه وسلم اي باب بيان ما ورد فيه منه مقدار طوله
وكثرة وغير ذلك من الاخبار والشعر بسكون العين وفتحها
والواحدة منه شعرة بسكون العين وقد تفتح قال ابن العربي
والشعر في الراس زينة وتركه سنة وحلقه بدعة وقال
في شرح المصابيح لم يحلق النبي صلى الله عليه وسلم
راسه في سني الهجرة الا في عام الحديبية وعمرة القضا وحجة
الوداع ولم يقصر شعره الا مرة واحدة كما في الصحيحين
وقد تقدم الجمع بين الروايات المختلفة في وصف شعره
صلى الله عليه وسلم فارجع اليه واحاديثه ثمانية الحديث
نصف اذنيه علي بن حجر بضم المهملة وسكون الجيم كما تقدم
عن حميد بالتصغير اي الطويل كما في نسخة وقد سبق
الكلام عليه الي نصف اذنيه بالتثنية وفي نسخة
بالافراد وسياتي بلفظ الي انصاف اذنيه باضافة الجمع
الجمع الي المثنى كما في قوله تعالى فقد صغت قلوبكما ولما
كان الاول كرها اجتماع التثنيتين مع ظهور
المراد ان المعنى الي نصف اذنيه كل واحدة من
اذنيه والمراد انه يكون كذلك في بعض الاحوال فلا
ينافي الاحاديث الدالة على كونه بالغا منكبيه كما علم
مما مر هنا وبتشديد النون وقوله ابن السري
بفتح السين المهملة وكسر الرا وتشديد اليا وقوله عبد
الرحمن بن ابي الزناد وثقه مالك وقال احمد مضطرب
الحديث وقال في الميزان له مناكير لكنه احد العلما
الكبار كان يفتي ببغداد خرج له السنة وقوله عن
هشام

هشام بن عروة كان حجة اماما وهو احد الاعلام لكن
تناقص حديثه في الكبر عن ابيه اي عروة بن
الزبير وهو احد فقها المدينة السبعة المذكورين
في قوله فخذهم عبيد الله عروة قاسم سعيد ابو
بكر سليمان خارجه كنت اغتسل انا ورسول الله
صلى الله عليه وسلم عبرت بصيغة المضارع نظرا للضرورة
الماضية قال الطيبي ابرز الضمير ليصح العطف لا يقال
كيف يصح العطف مع انه لا يصح تسليط العامل على المعطوف
اذ لا يقال اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم لانا نقول
يغتفر في التابع ما لا يغتفر في المتبوع كما في قوله تعالى
اسكن انت وزوجك الجنة والظاهر من كمال حيائها
الستر وعلى تقدير الكشف فالظاهر انه لم يحصل نظرهم
الي العورة بل صرح بذلك في بعض الروايات عن
عائشة كقولها ما رايت منه ولا راي مني فقول
العصام وفيه جواز نظر الرجل الي عورة المراة وعكسه
فيه نظر وقوله من انا واحد قيل ان ذلك الاناء كان
يسع ثلاثة اصع لكن لم يثبت وكان له شعر فوق
الجمة بضم الجيم وتشديد الميم كما مر وقوله ودون
الوفرة استحضارا بفتح الواو وسكون الفا وما في رواية
المصنف مخالف لما في رواية ابي داود فانه قال فوق
الوفرة ودون الجمة وجمع بان فوق ودون تارة يكونان
بالنسبة الي محل وصوله النفس وتارة يكونان بالنسبة
الي الكثرة والقلة فرواية المصنف محمولة على ان شعره
صلى الله عليه وسلم كان فوق الجمة ودون الوفرة بالنسبة
الي المحل وهو باعتبار المحل اعلى من الجمة وانزل من

الوفرة و رواية ابي داود محمولة على ان شعره صلى
الله عليه وسلم فوق الوفرة ودون الجمة بالنسبة الى
الكثرة فهو باعتبار الكثرة اكثر من الوفرة و اقل من
الجمة فلا تعارض بين الروايتين قال الحافظ ابن حجر وهو
جمع جيد لولا ان مخرج الحديث متحد واجاب بعض
الشراح بان مال الروايتين هذا التقدير معنى ولا يقدح
فيه اتحاد المخرج اهـ وكل من الروايتين تقتضي بظاهره ان
شعره صلى الله عليه وسلم كان متوسطا بين الجمة والوفرة
وقد سبق ما يقتضي انه كان جمة ولعل ذلك باعتبار بعض
الاحوال كما علم مما تقدم   احمد بن منيع ابو جعفر
البغوي نزيل بغداد الاصم الحافظ صاحب المسند خرج
له الستة وروى عنه الجماعة ومنيع كبديع و قوله ابو
قطن بفتحتين وطا مفتوحتين واسمه عمرو بن الهيثم الزبيدي
صدوق ثقة خرج له الستة   قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى هذا الحديث مر شرحه في الباب الاول
والمقصود من قوله فيه وكانت جمته تضرب شحمة
اذنيه والمراد ان معظمها يصل الى شحمة اذنيه فلا ينافي
ان المسترق منها يصل الى المنكبين كما تقدم   وهب
بفتح اوله وسكون ثانيه كفلس وقوله بن جرير كسرير
وقوله بن حازم اي الازدي البصري وثقة ابن معين
والعجلي وقال النسائي لا باس به وتكلم فيه عفان
روى عن هشام بن حسان وعنه احمد خرج له الستة
وقوله حدثني ابي الذي هو جرير احد الائمة الثقات
وعده بعضهم من صغار التابعين اختلط قبل موته
بسنة فحجبه اولاده فلم يسمع منه احد بعد الاختلاط
خرج

الاختلاط خرج له الستة وقال بعضهم في حديثه عن
قتادة ضعف وقوله عن قتادة اي ابن دعامة بكسر
الدال ابي الخطاب البصري ثقة ثبت ولد اكمه اجمعوا على
زهده وعلمه خرج له الستة   كان يبلغ شعره شحمة
اذنيه يعني ان معظمه كان عند شحمة اذنيه فلا ينافي
ان ما استرسل منه يصل الى المنكبين وفي الرواية
المتقدمة في وزن شعره شحمة اذنيه اذ هو وفرة وقد
تقدم الكلام عليها   محمد بن يحيى بن ابي عمر اي المكي الحافظ
كان امام زمانه خرج له المغ والنسائي وابن ماجه وقال ابو
حاتم كان فيه غفلة وكلما ذكر في الشمائل ابن عمر فالمراد
به محمد بن يحيى وقوله سفيان بتثليث سينه و قوله
ابن عيينة اي ابو محمد احد الاعلام الكبار سمع من سبعين
من التابعين قال الشافعي لولا مالك وسفيان
لذهب علم الحجاز خرج له الجماعة وعيينة تصغير عينة
وقوله عن ابن ابي نجيح بالنون المفتوحة والجيم المهملة هو
عبد الله بن يسار بفتحتين مهملة واسمه يسار وهو مولى الاخنس
ابن شريق وثقه احمد وغيره وهو من الائمة الثقات
وقال البخاري يتهم بالاعتزال كما في الميزان وغيره وقوله
العصام لم يترجمه احد قصور وقوله مجاهد اي ابن
عن جبر او ابن جبير بالتصغير والاول اشهر والثاني احد
الاثبات الاعلام اجمعوا على امانته ولم يلتفتوا الى
ذكر ابن حبان له في الضعفاء خرج له الستة مات بمكة وهو
ساجد و قوله عن ام هانئ بالهمز في اخره وبسهل واسمها
فاختة او عاتكة او هند اسلمت يوم الفتح وخطبها النبي
صلى الله عليه وسلم فاعتذرت فعذرها وهي التي قال

لنا المصطفى صلى الله عليه وسلم يوم الفتح قد اجرنا من
اجرت يا ام هاني وقوله بنت ابي طالب فهي شقيقة علي
كرم الله وجهه وعاشت بعده دهرا طويلا وماتت في خلافة
معاوية قدمة بفتح القاف وسكون الدال اي مرة من
القدوم وهذه المرة كانت في فتح مكة وكان له قدومات
اربع بعد الهجرة قدوم عمرة القضا وقدوم الفتح وقدوم
عمرة الجعرانة وقدوم حجة الوداع وله اربع غدائر اي
والحال ان له اربع غدائر فالجملة حالية والغدائر جمع غديرة
ووقع في الرواية الاتية بلفظ ضفائر وهي جمع ضفيرة
وكل من الغديرة والضفيرة بمعنى الذوابة وهي الخصلة من
الشعر اذا كانت مرسلة فان كانت ملوية فعقيصة
ويقال الغديرة هي الذوابة والضفيرة هي العقيصة
سويد بمهملة مصغر وقوله بن نصر اي المروزي
وهذه الكلمة اذ انكرت كانت بالصاد المهملة واذا عرفت
كانت بالضاد المعجمة كما تقدم وهو ثقة خرج له الترمذي والنسائي
وقوله عبد الله بن المبارك اي بن واضح وهو احد الايمة الاعلام
اخذ عن اربعة الاف شيخ جمع علما عظيما من ثقة دار
ونحو وكرم وزهد ولغة وشعر ثقة ثبت خرج لهم
الستة وقوله عن معمر بمهملتين كمطلب وهو احد الاعلام
الثقات له اوهام معروفة احتملت له في سعة ما اتقن
قال ابو حاتم صالح الحديث روى عنه اربعة تابعيون
مع كونه غير تابعي خرج له الستة وقوله عن ثابت البناني
نسبة الى بنانة بضم الموحدة وهم ام سعد وقيل ام امة
ابن لؤي وقيل اسم قبيلة كما في القاموس وهو
تابعي صحب انس بن مالك اربعين سنة ثقة بلا مرا خرج له

جليل

جليل القدر عابد العصر له كرامات قال احمد ثابت اثبت من
قتادة وقال الذهبي ثابت ثابت كاسمه خرج له الستة
كان الي الصاف ابيه باضافة الجمع الى المثنى كما في قوله
تعالى فقد صغت قلوبكما والمراد بالجمع ما فوق الواحد عن
يونس بن يزيد اي بن ابي النجاد ونقه النسائي وضعفه
ابن سعد وهو فقيه ثبت ثقة احد الفقهاء المتقدم ذكرهم
ومن تلامذته عمر بن عبد العزيز خرج له الستة وقوله بن
عبد الله بن عتبة كان عبيد الله من اعيان الراسخين
وهو تابعي كبير وعتبة بضم العين وسكون المثناة الفوقية
بعدها موحدة وهو بن مسعود فهو اخو عبد الله بن
مسعود كان يسدل شعره اي يرسل شعره حول
راسه وقيل على الجبين كالقصة فيقال سدلت الثوب
ارخيته وارسلته من غير ضم جانبه والا فهو قريب من
التلفيف ولا يقال فيه اسدلته بالالف وكان
المشركون يفرقون روسهم اي شعرروسهم وروي
الفعل كنقيضا وهو الاشهر وشدد رامن باب التفعيل
وعلى الاول فهو بضم الدال وكسرها والفرق بفتح فسكون
قسم الشعر نصفين نصف منه جانب اليمين ونصف
من جانب اليسار وهو ضد السدل الذي هو الارسال
من سائر الجوانب وكان اهل الكتاب يسدلون
روسهم اي يرسلون اشعار روسهم حولها وكان
يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم يومر فيه بشي اي فيما
يطلب فيه منه شي على جهة الوجوب او الندب قال القرطبي
ولموافقتهم كان في اول الامر عند قدومه المدينة
في الوقت الذي كان يستقبل فيه قبلتهم فيه لتالفهم فلما لم ينفع

[illegible]

فهم ذالك وغلبت عليهم الشقوة امر بمخالفتهم في امور كثيرة
وانما اثر محبة موافقة اهل الكتاب دون المشركين لتمسك
اوليك ببقايا شرايع الرسل وهولا وثنيون لا مستند
لهم الا ما وجدوا عليه اباهم او كان لا سيلافهم كما هو
تالفهم باستقباله فلهم ذكره النووي وغيره ورده
السابح بن حجر بان المشركين اولي بالتاليف وهو غير
مرضي لانه صلى الله عليه وسلم قد امر صا ولا على تالفهم هو
وكلما زادوا نفورا فاصب تالف اهل الكتاب
ليجعلهم عونا على قتال من ابي واستكبر من عبدة الوثن
ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم راسه
اي القي شعره الى جانبي راسه وحكمة عدوله عن موافقة
اهل الكتاب ان الفرق انظف وابعد عن الاسراف
في غسله وعن مشابهة النسا قال في المطامح الحديث
يدل على جواز الامرين والامر فيه واسع لكن الفرق
افضل لكون النبي رجع اليه اخرا وليس بواجب فقد نقل
ان من الصحابة من سدل بعد ولو كان الفرق واجبا لما
سدلوا عبد الرحمن بن مهدي بفتح الميم وتشديد
اليا اسم مفعول من الهداية خرج له الستة وقوله عن
ابراهيم بن نافع المكي اي المخزومي وقوله عن ابن ابي نجيح
بفتح النون وكسر الجيم وقوله عن مجاهد اي ابن جبر
ذا ضفاير اربع اي حال كونه صاحب ضفاير اربع قد تقدم
الكلام على الضفاير والغدائر قريبا ثم يحتمل ان هذه الواقعة
حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة فيدرج هذا الحديث
في الحديث السابق ويحتمل ان تكون في وقت اخر ويوخذ من
الحديث المذكور حل ضفر الشعر حتى للرجال ولا يختص

بالنسا

بالنسا وان اعتيد في اكثر البلاد في هذه الازمنة اختصاصهن
به لانه لا اعتبار به وقد تحصل ان الروايات اختلفت في
وصف شعره صلى الله عليه وسلم وقد جمع القاضي عياض
بينهما بان ما يلي من شعره ما كان في مقدم راسه وهو الذي
بلغ نصف اذنيه وما بعده هو الذي بلغ شحمة اذنيه والذي
يليه هو الكاين بين اذنيه وعاتقه وما كان خلف الراس
هو الذي يضرب منكبيه او يقرب منه وجمع النووي تبعا لابن
بطال بان الاختلاف كان راجعا على حسب اختلاف الاوقات
في تنوع الحالات فاذا قصره كان الى انصاف اذنيه ثم يطول
شيا فشيا واذا غفل عن تقصيره بلغ الى المنكبين فغالب
هذا يتنزل اختلاف الرواة فكل واحد اخبر عنما راه في
حينه من الاحيان وكل من هذين الجمعين لا يخلو عن بعد
اما الاول فلان الظاهر ان من وصف شعره صلى الله عليه
وسلم اراد مجموعه او معظمه لا كل طاقة منه واما الثاني فلانه
لم يرد تقصير الشعر منه صلى الله عليه وسلم الا مرة واحدة
كما وقع في الصحيحين فالاولى الجمع بانه صلى الله عليه وسلم
حلق راسه في عمرته وحجته وقال بعض الشراح اي شراح
المصابيح لم حلق النبي صلى الله عليه وسلم في سني
الهجرة الا في عام الحديبية ثم عام عمرة القضا ثم عام
حجة الوداع فاذا كان قريبا من الحلق كان الى انصاف
اذنيه ثم يطول شيا فشيا فيصير الى شحمة اذنيه وبين
اذنيه وعاتقه وغايته طوله ان يضرب منكبيه اذا طال
زمان ارساله بعد الحلق فاخبر كل واحد من الرواة عما
راه في حين من الاحيان واقصرها ما كان بعد حجة الوداع
فانه توفي بعدها بثلاثة اشهر ما جاء في ترجيله

رسول الله صلى الله عليه وسلم اي باب بيان ما ورد في
ذالك من الاخبار والترجل والترجيل تسريح الشعر وتنظيفه
كذا في النهاية ونقلت الترجيل ايضا على تجعيد الشعر ولذالك
قال في المختار ترجيل الشعر تجعيده وترجيله ايضا ارساله
بمشط واثر في الترجمة الترجل على الترجيل لانه الاكثر
في الاحاديث واما قول بعض الشراح انه لانه الترجيل مشترك
بين الترجل وتجعيد الشعر فهو مردود بان الترجيل ايضا
مشترك بين هذا والمشي راجلا قال الحافظ ابن حجر وهو
من باب النظافة وقد ندب الشارع اليها بقوله النظافة من
الايمان وفي خبر ابي داود من كان له شعر فليكرمه وفي
الباب خمسة احاديث حدثنا معن بفتح الميم و
سكون العين المهملة احد ائمة الحديث كان يتوسد
عتبة الامام مالك فلا يتلفظ بشي الا كتبه قال ابن المديني
اخرج الينا معن اربعين الف مسالة سمعها من مالك وروى
عن مالك وابن ابي ذيب ومعاوية بن صالح خرج له الستة وقوله
ابن عيسى كذا في بعض النسخ الاشجعي القزاز بالقاف
والزاي المشددة ابو يحيى المدني قالت كنت ارجل بضم
الهمزة وفتح الراء وكسر الجيم المشددة اي اسرح وقوله راس
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي شعره فهو مجاز مرسل
اطلاق اسم المحل وارادة الحال او على تقدير مضاف ويوخذ
من هذا ندب تسريح شعر الراس ويقاس به اللحية وبه
صرح في خبر ضعيف وقوله وانا حائض جملة حالية
اي والحال وهذا يدل على طهارة بدن الحائض وسائر
ما لم يصبه دم من بدنها وهو اجماع ويدل ايضا على عدم كراهة
مخالطتها وعلى حل استخدام الزوجة برضاها وبانه ينبغي

للمراة

للمراة تولي خدمة زوجها بنفسها يوسف بن عيسى
اي ابن دينار الزهري المروزي ابو يعقوب خرج له الشيخان
الربيع بفتح الراء المهملة وكسر الباء الموحدة ثم ياء ساكنة
ثم عين مهملة وقوله ابن صبيح بفتح الصاد المهملة وكسر
الباء الموحدة ثم ياء ساكنة بعدها حاء مهملة خرج له الا الترمذي
في تاريخه والنسائي وابن ماجه وهو اول من صنف الكتب
عن يزيد بن ابان بكسر الهمزة وتشديد الباء الموحدة
او بفتح الهمزة وتخفيف الباء كسحاب وهو غير منصرف
عند اكثر النحاة والمحدثين وصرفه بعضهم حتى قال من لم
يصرف ابان فهو اتان وقوله هو الرقاشي نسبة لرقاشة
بفتح الراء وتخفيف القاف وبالشين المعجمة اسم لبنت قيس
ابن ثعلبة كان عابدا زاهدا روى عن حماد بن سلمة
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر دهن راسه
الدهن بالفتح استعمال الدهن بالضم وهو ما يدهن به من
زيت وغيره والمراد هنا الاول واكثاره ذالك انما كان
في وقت دون وقت وفي زمن دون اخر بدليل النهي عن
الادهان الا غبا في عدة احاديث وقوله وتسريح لحيته
عطف على دهن راسه كما هو ظاهر لا على راسه كما وهم
وقوله ويكثر القناع اي اتخاذه ولبسه فهو على حذف
مضاف وهو بكسر القاف خرقة توضع على الراس عند استعمال
الدهن لتقي العمامة منه حتى كان ثوبه ثوب زيات
في رواية حتى كان ملحفته ثوب زيات وهو غاية لتكثير القناع قال
الشيخ بلال الدين المحدث المراد بهذا الثوب القناع المذكور
لا قميصه ولا رداه ولا عمامته فلا ينافي نظافة ثوبه من
رداء او قميص وغير ذالك ويويده ما وقع في بعض

طرق الحديث حتي كان ملحفته ملحفة زيات والملحفة هي
التي توضع علي الراس تحت العمامة لو قاية العمامة وغيرها من
الشباب عن الدهن والزيات بايع الزيت او صانع الزيت
ابو الاحوص بحا وصاد مهملتين واسمه عون بن
مالك او سلام بن سليم بالتخفيف في الاول والتصغير
في الثاني له اربعة الاف حديث وثقه الزهري وبن
شغيث عن اشعث بشين معجمة وثا مثلثة كاكرم وقوله
ابن ابي الشعثا بفتح المعجمة والمثلثة وسكون المهملة وبالمد
روي عنه ابيه والاسود وعنه شعبة ثقة خرج له م
الستة وقوله عن ابيه اي ابي الشعثا اسمه سليم بالتصغير
ابن اسود بفتح فسكون من حنظلة روي عن عمرو بن مسعود
وابي ذر ولا زما عليا وهو ثقة ثبت وغلط من قال هو
ادرك النبي خرج له الجماعة عن مسروق بالسين
والرا المهملتين اسم مفعول من السرقة سمي بذالك لانه
سرق في صغره ثم وجد ثقة امام همام قدوة من الاعلام
الكبار كان اعلم بالفتيا من شريح عالما زاهدا ان
كان رسول الله صلي الله عليه وسلم اي انه اي الحال والشان
كان رسول الله صلي الله عليه وسلم فان كخففة من
الثقيلة واسمها ضمير الشان وقوله ليحب التيمن زاد
البخاري في روايته ما استطاع فنبه علي المحافظة
علي ذالك ما لم يمنع مانع واللام في قوله ليحب هي الفارقة
بين المخففة والنافية والتيمن هنا الابتدا باليمين وانما
حبه صلي الله عليه وسلم لانه كان يحب الفال الحسن ولان
اصحاب اليمين اهل الجنة في طهوره بفتح اوله او فتحه
روايتان مسموعتان ورواية الضم لا تحتاج الي تقدير لان

الطهور

الطهور بالضم هو الفعل ورواية الفتح تحتاج الي تقدير مضاف
اي في استعماله لان الطهور بالفتح ما يتطهر به وقوله اذ ا م
تطهره اي وقت اشتغاله بالطهارة وهي اعم من الوضوء
والغسل وانما اتي بذالك ليدل علي تكرار المحبة بتكرار
الطهارة كقوله تعالي اذا قمتم الي الصلاة فاغسلوا وقوله
وفي ترجله اذا ترجل اي وجب التيمن في ترجله وقت
اشتغاله بالترجل فاذا اراد ان يدهن او يمشط احب
ان يبتدا بالجهة اليمني من الراس او اللحية وقوله وفي
انتعاله اذا انتعل اي وجب التيمن في انتعاله وقت اشتغاله
بالانتعال فاذا اراد لبس النعل احب ان يبتدي بالرجل
اليمني ولعل الراوي لم يستحضر بقية الحديث وهي وفي
شانه كله كما في الصحيحين فليس المراد الحصر في الثلاثة
بقرينة قوله وفي شانه كله ليس علي عمومه بل مخصوص
بما كان من باب التكريم واما ما كان من باب الاهانة فيحب
فيه التياسر ولذالك قال النووي قاعدة الشرع المستمرة
استحباب البداة باليمني في كل ما كان من باب التكريم
وما كان بضده فاستحب فيه التياسر ويدل لذالك
ما رواه ابو داود عن عائشة قالت كانت يد رسول الله
صلي الله عليه وسلم اليمني لطهوره وطعامه وكانت
اليسري لخلائه وما كان من اذي يحيي بن سعيد كان
امام زمانه حفظا وورعا وزهدا وهو الذي رسم لاهل
العراق رسم الحديث وراي في منامه مكتوبا علي قميصه
بسم الله الرحمن الرحيم براءة ليحيي بن سعيد واقام اربعين
سنة يختم القران في كل يوم وليلة ولم يفته الزوال في
المسجد اربعين سنة وبشر قبل موته بعشر سنين بامان

منه الله يوم القيامة كان يقف بين يديه احمد وبن
معين وبن المديني يسالونه عن الحديث هيبته واجلالا
خرج له السته   عن هشام بن حسان كان من اكابرهم
الثقات اماما عظيم الشان قال الذهبي واحفظا شعبة في
تضعيفه وحسان صيغة مبالغة من الحسن فيصرف
لان نونه ح اصلية فان كان من الحس فلا يصرف للعلمية
وزيادة الالف والنون ح ونظيره ما قيل لبعضهم اتصرف
عفان قال نعم ان هجوته اي لانه ح من العفونة لا ان مدحته
اي لانه من العفة   عن الحسن اي البصري كما في نسخة
كان اذا بكى في صغره جعلت امه ثديها في فمه فيدر له لبنها
فيبرك فيه حتى صار اماما عالما وعلما وهو من كبار التابعين
ادرك مائة وثلاثين من الصحابة خرج له الجماعة   عن
عبد الله بن مغفل بمعجمة ففا كمحمد صحابي مشهور مشهود
من اصحاب الشجرة قال كنت ارفع اغصانها عن المصطفى
صلى الله عليه وسلم   الا غبا بمعجمة مكسورة وموحدة
مشددة اصله ورود الابل الماء يوما وتركه يوما ثم استعمل
في فعل الشي حينا وتركه حينا فالمراد انه نهى عن دوام
تسريح الشعر وتدهينه لان مواظبته تشعر بشدة الامعان
في الزينة والترفه وذلك شان النسا ولهذا قال بن
العربي موالاته تصنع وتركه تدنس واغبابه سنة
الحسن بن عرفة بمهملتين وفا كحسنة خرج له المز والنساي
عبد السلام بن حرب بفتح الحا المهملة وسكون الرا وبالبا
الموحدة كان من كبار مشايخ الكوفة وثقاتهم ثقة حجة
حافظ وضعفه بعضهم خرج له الجماعة   عن يزيد بن
ابي خالد كذا وقع في نسخ الشمايل وصوابه يزيد بن
خالد

خالد باسقاط ابي قال الشجري ما رايت اخشع لله منه
ما حضرناه قط يحدث بحديث فيه وعد او وعيد فانتقضنا
به ذلك اليوم من البكا اي لتاثيرها يلقى عليهم من
المواعظ فيشتد بهم البكا فلا ينتفعون به ذلك اليوم
وهو ثقة عابد كان يحفظ اربعة وعشرين الف حديث
خرج له المز ق ابو داود والنساي وبن ماجه   عن
ابي العلا اسمه داود بن عبد الله قال ابو زرعة لا باس
به وقال غيره ثقة خرج له ابو داود والمز وبن ماجه
وقوله الاودي بفتح فسكون ثم مهملة منسوب الى
اود بن صعصعة   عن حميد بالتصغير روى عن
ابيه وعمرو وعبد الله والزهري وقتادة وقيل لم يرو
عنه غير خرج له الجماعة وقوله بن عبد الرحمن اي بن
عوف   عن رجل لم يسم وابهام الصحابي لا يضر لانهم
كلهم عدول واختلف فيه فقيل هو الحكم بن عمرو
وقيل عبد الله بن سرجس وقيل عبد الله بن
مغفل   ان النبي وفي نسخة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم   كان يترجل غبا اي يفعله حينا
ويتركه حينا ولا يواظب عليه لان مواظبته تشعر
بالامعان في الزينة كما تقدم تنبيه ح انه صلى الله
عليه وسلم كان اذا اطلى بدا بعانته فطلاها بالنورة
وما ورد من انه كان لا يتنور وكان اذا كثر شعره
عانته حلقه ضعيف واما خبر انه دخل حمام الجحفة
فموضوع باتفاق الحفاظ وان وقع في كلام الدميري
لان العرب لم تعرفه ببلادهم الا بعد موته صلى الله
عليه وسلم كما قاله بن حجر   ما جا في شيب رسول

الله صلى الله عليه وسلم اي باب بيان ما ورد في شيب
رسول الله من الاخبار وانما اخره عن الترجل لان
الترجل محل يقتدى به فيه بخلاف الشيب وقدم باب
الشعر عليهما لانهما من عوارض الشعر والشيب ابيضاض
ابيضاض الشعر المسود كما في المصباح ويؤخذ من
القاموس انه يطلق على بياض الشعر وعلى الشعر الابيض
واما دينه ثمانية   محمد بن بشار بالتشديد صيغة
مبالغة   ابو داود اي الطيالسي سليمان بن داود بن
الجارود ثقة حافظ فارسي الاصل روى عن ابن عون
وشعبة وعنه بندار والكريبي واستشهد به البخاري
قال اسرد ثلاثين الف حديث ولاقي وح نفته احفظا
في الف حديث خرج له البخاري في تاريخه ومسلم
همام بالتشديد كوهاب وكان ينبغي ان يقول ابن يحيى
احترازا عن همام بن منبه قال ابو حاتم ثقة في حفظه
شيء وقال ابو زرعة لا باس به وربما وهم خرج له
الستة وكان احفظ علماء البصرة   عن قتادة بفتح القاف
كسعادة   هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي هل غير بياض راسه ولحيته ولونه بالحنا ونحوه
لان الخضب كالخضاب بمعنى تلون الشعر بحمرة كما سياتي
قال لم يبلغ ذلك اي قال انس لم يبلغ النبي صلى
الله عليه وسلم حد الخضاب الذي في ضمنه هل خضب هو
فالضمير في لم يبلغ راجع للنبي صلى الله عليه وسلم كما قاله
بعض الشراح وهو الظاهر اه وجعله بعضهم راجعا للشعر
المفهوم من السياق واتى باسم الاشارة الذي للبعيد
ليشير الى بعد وقت الخضاب وقوله انما كان شيئا في
صدغيه

صدغيه اي انما كان شيبه صلى الله عليه وسلم المفهوم
من السياق شيئا قليلا وفي بعض النسخ شيئا بدل
شيئا في صدغيه بالصاد المهملة وقد تبدل بالسين
تثنية صدغ بالضم وهو ما بين لحاظ العين الى اصل
الاذن ويسمى الشعر الذي تدلى على هذا الموضع صدغا
ايضا ذكره في المصباح قال القسطلاني وهو المراد هنا وما ذكر في
هذه الرواية من ان البياض لم يكن الا في صدغيه مغاير لما
في البخاري من ان البياض كان في عنفقته وهي ما بين الذقن
والشفة ولعل الحصر في هذه الرواية اضافي فلا ينافي ما في
البخاري واما قول الحافظ ابن حجر ووجه الجمع ما في مسلم عن
انس كان في لحيته شعرات بيض لم ير من الشيب الا قليل
ولو شئت ان اعد شمطات كن في راسه لفعلت ولم يخضب
انما كان البياض في عنفقته وفي الصدغين وفي الراس
نبذ متفرقة اه لم يظهر منه وجه الجمع كما قاله القسطلاني
وقوله ولم يخضب قاله بحسب علمه لما يجيء في باب الخضاب
ولكن ابو بكر خضب بالحنا والكتم وفي الاستدراك هو
هنا بسنته له صلى الله عليه وسلم وقربه منه سنا
والحنا بكسر الحاء المهملة وتشديد النون كقثا والكتم بفتحتين
وابو عبيدة يشدد المثناة الفوقية نبت فيه حمرة يخلط
بالوسمة ويختضب به لاجل السواد والوسمة كما في المصباح
نبت يختضب بورقه ويسمى كما في النهاية ان يكون معنى
الحديث انه خضب بكل منهما منفردا عن الآخر لان الخضاب
بكلاهما معا يجعل الشعر اسود وقد صح النهي عن
السواد فالمراد انه خضب بالحنا تارة وبالكتم تارة لكن
قال القسطلاني الكتم الصرف يوجب سوادا مائلا الى الحمرة

والحنا لصرف بوجب الحمرة فاستعملهما معا بوجب بين
السواد والحمرة اه وعليه فلا مانع من الخضاب بهما معا
اسحاق بن منصور اي بن بهرام بفتح الموحدة على المشهور وبكسرها
عند النووي ابو يعقوب خرج له الستة وقوله ويحيى بن موسى
ثقة روى عن ابن عيينة ووكيع وعنه الحاكم الترمذي وغيره
خرج له البخاري وابو داود والنسائي وقوله عبد الرزاق
بن همام بتشديد الميم خرج له الستة وقوله عن معمر اي
ابن راشد كمسفر وقوله عن ثابت اي البناني الا اربع عشرة
شعرة بيضا بفتح الجزئين على التركيب ولا ينافيه رواية
ابن عمر الاتية انما كان شيبه نحوا من عشرين لان الاربع
عشرة يصدق عليها نحو العشرين لكونها اكثر من نصفها ثم
ينافيه رواية البيهقي عن انس ما شانه الله بالشيب
ما كان في راسه ولحيته الا سبع عشرة او ثمان عشرة شعرة
بيضا وجمع بينهما باختلاف الازمان وبان الاول اخبار عن
عدة والثاني اخبار عن الواقع فهو لم يبلغ الاربع عشرة وهو
في الواقع سبعة عشر او ثمانية عشر وانما كان الشيب
عيبا مع انه نور ووقار لان فيه ازالة بهجة الشباب
ورونقه والحاقه بالشيوخ الذين كانت الشيب يكون الشيب
ثم عيبا عند النسا لانهن يكرهنه غالبا ومن كره منه شيئا
كفر وقد سئل عن شيب رسول الله اي والحال انه قد
سئل عن شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فالجملة
حالية وقد ظلل قوله فقال بالفا في الاصول المعتمدة وفي
نسخة قال بلا فا كان اذا دهن راسه لم ير منه شيء
اي لا التباس البياض ببريق الشعر من الدهن وقوله واذا
لم يدهن روي منه اي لظهور شعرة ح فيصير شيبه
مرئيا

مرئيا ودهن بالتخفيف فهو ثلاثي مجرد وكذا لم يدهن فهو بضم
الها كما قاله القاري لكن قال الحنفي وتبعه العصام ان
مضارعه بالحركات الثلاث فيكون من باب نصر وضرب
وقطع وفي بعض النسخ ادهن بالتشديد من باب الافتعال
وكذا لم يدهن وهذا يقتضي ان كلا من المخفف والمشدد
متعد للمفعول وليس كذلك بل المشدد لازم فقولك ادهن
شاربه خطا محمد بن عمر بن الوليد كسعيد وقوله الكندي
بكسر الكاف نسبة لكندة لحنطة محلة بالكوفة ولذلك قيل
له الكوفي لا القبيلة كما وهم قال ابو حاتم صدوق وقال
النسائي لا باس به خرج له المز والنسائي وابن ماجه
يحيى بن ادم ثقة حافظ روى عن مالك ومسعر وعنه احمد
واسحاق خرج له الستة عن شريك اي بن عبد الله
ابن ابي شريك النخعي لا شريك بن عبد الله بن ابي نمر كما
وهم فيه بعض الشراح وكما ينبغي للمولف تمييزه صدوق
ثقة حافظ لكنه كان يغلط ويخطي كثيرا خرج له الجماعة
عن عبيد الله بن عمر ثقة ثبت من اكابر الفقها قدمه
احمد بن صالح عن مالك في الرواية عن نافع وقوله عن
نافع ثقة ثبت احد الاعلام من ائمة التابعين اصله من
المغرب وقيل من نيسابور عن عبد الله بن عمر روى
له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الف وستماية وثلاثون
حديثا وكان كثير الصدقة تصدق في مجلس بثلاثين
الفا وحج ستين حجة واعتمر الف عمرة نحوا من عشرين
اي قريبا منها وقد سبق ان هذا الابنا في خبر انس
ابو الكريب بالتصغير وقوله محمد بن العلا بالمهملة والمد
ثقة احد الاعلام المكثرين طهر له بالكوفة ثلاثماية الف

حديث خرج له الستة معاوية بن هشام قال ابو حاتم
صدوق وقال ابو داود ثقة وخطا الذهبي من زعم انه متروك
خرج له البخاري في الادب والخمسة عن شيبان بفتح
الشين وقوله عن ابي اسحاق اي السبيعي عن عكرمة
اي بن عبد الله مولى بن عباس احد اوعية العلم لكنه متهم براي
الخوارج الذين يكفرون مرتكب الكبيرة ولذالك وقف يوما على
باب المسجد فقال ما فيه الا كافر وثقه جمع منهم البخاري وقال
ابن معين كابن سيرين هو كذاب واتي بجنازته الى المسجد
فاحل احد من اهله حيوته ومات في يومه كثير عزه شهد
الناس جنازته وتجنبوا عكرمة قد شبت اي قد ظهر
فيك الشيب ومراده السوال عن السبب المقتضي للشيب مع
ان مزاجه صلى الله عليه وسلم اعتدلت فيه الطبايع
واعتدالها يستلزم عدم الشيب فقال شيبتني هود
بالصرف وعدمه روايتان وقوله والواقعة الخ زاد الطبراني
في رواية والحاقة وزاد بن مردوية في اخرى وهل اتاك
حديث الغاشية وزاد بن سعيد في اخرى والقارعة
وسال سايل في اخرى واقتربت الساعة واسناد الشيب
الى السور المذكورة من قبيل الاسناد الى السبب فهو على
قولهم انبت الربيع البقل لان المؤثر هو الله تعالى وانما كانت
هذه السور سببا في الشيب لاشتمالها على بيان احوال
السعدا والاشقيا واحوال القيامة وما تتقسم بله
تتفدد دعايته على غير النفوس القدسية وهو
الامر بالاستقامة كما امر وغير ذالك مما يوجب الخوف
لا سيما على امته لعظيم رافته بهم ورحمته وتتابع الغم فيما
بينهم واعمال خاطره فيما فعل بالامم الماضية كما في بعض

الروايات

الروايات شيبتني هود واخواتها وما فعل بالامم قبلي
وذالك كله يستلزم الضعف ويسرع الشيب قال المتنبي
والهم يخترم الجسم نحافة ويشيب ناصية الصبي ويهرم
لكن لما كان صلى الله عليه وسلم عنده من شرح الصدر
وانوار اليقين على قلبه ما يسليه لم يستول ذالك الا على
قدر يسير من شعره الشريف ليكون فيه مظهر الجلال
والجمال وانما قدمت هود على بقية السور لانه امر فيها
بالثبات في موقف الاستقامة التي لا يستطيع الترقي
الى ذروة سنامها الا من شرفه الله تعالى بخلع السلامة
وقد اورد ان ما اشتملت عليه هود من الامر بالاستقامة
مذكور في سورة شورى فلم اسند الشيب الى هود
دونها واجيب بانه يسمع ذالك في هود اولا وبان المامور
في سورة شورى نبينا فقط وفي سورة هود نبينا ومن
تبعه فلما علم انهم لا يستطيعون على القيام بهذا الامر
العظيم اهتم بحالهم وملاحظة عاقبة امرهم محمد بن
بشر بكسر فسكون احد الاعلام ثقة خرج له الستة وقوله
عن علي بن صالح وثقه جمع قال في الكاشف وكان راسا
في العلم والعمل والقراة خرج له الجماعة خلا البخاري وقوله
عن ابي اسحاق اي السبيعي عن ابي جحيفة بجيم ومهملة
مصغرا وهو وهب السوائي بضم السين المهملة وتخفيف
الواو مع المد منسوب سوا وهو من مشاهير الصحابة
كان علي المرتضى يحبه ويسميه وهب الخير وحمله
على بيت المال قال الذهبي ثقة قالوا يا رسول الله
نراك قد شبت الظاهر المتبادر ان القايل هنا جمع من
الصحابة بخلاف ما تقدم فان القايل هناك ابو بكر الصديق

فتكون الواقعة متعددة ولا يخفى بعد كون الواقعة واحدة ثم
ويكون القايل واحدا لكن نسب القول في هذه الرواية الى
الجماعة لاتفاقهم في المعنى في هذا القول فكانهم كلهم قايلون
ثم انه يحتمل ان الروية علميه فجملة قد شيبت في محل نصب
على انه مفعول ثان وانها بصرية فجملة قد شيبت في محل نصب
على الحال   قال شيبتني هود بالصرف وعدمه كما مر
وقوله واخواتها اي نظايرها من كل ما اشتمل على اهوال
القيامة ووجه تشبيهها اشتمال شتمالها على بيان
السعدا والاشقيا واحوال القيامة وذلك موجب
للشيب قال الزمخشري ومما مر بي في بعض الكتب ان
رجلا امسى اسود الشعر فاصبح ابيضه كالثغامة فقال
فقال رايت القيامة والناس يقادون الى النار بالسلاسل
فمن هول ذلك اصبحت كما ترون   شعيب بن
صفوان كعطشان قال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع
عليه روى له مسلم حديث واحد وقال ابن حجر مقبول وقوله
عن عبد الله الملك بن عمير مصغرا فصيح عالم تغير حفظه
وثقة جمع وخرج له الستة قال احمد مضطرب الحديث
وقال ابن معين مختلط   عن اياد بكسر الهمزة وتخفيف
المثناة التحتية ثم دال مهملة بعد الالف وقوله هو لقيط
نقاف كعبيد قال الذهبي ثقة خرج له البخاري في تاريخه
ومسلم في صحيحه وابو داود وقوله العجلي بكسر العين
وسكون الجيم كما تقدم   عن ابي رمثة بكسر الرا وسكون
الميم وفتح المثلثة صحابي يقال اسمه رفاعة ويقال حبان
ويقال جندب ويقال خشخاش وقوله التيمي نسبة
لتيم وقوله تيم الرباب منصوب بتقدير اعني كما قاله

العصام وقال القاري بالجر في اصل سماعنا واحترز بذلك
عن تيم قريش قبيلة من بكر والرباب بكسر الرا وتخفيف
الموحدة وضبطه العسقلاني في شرح البخاري بفتح الرا
وهم كما قال ابن حجر خمس قبايل ضبة وثور وعكل وتيم وعدي
غمسوا ايديهم في رب وتحالفوا عليه فصاروا يدا واحدة والرب
ثفل السمن   ومعي ابن لي الواو للحال فالجملة حالية وقوله
فارنيته اي قال ابو رمثة فارنيه بالبنا للمجهول اي
ان بعض الحاضرين ارانيه وعرفنيه ويجوز كونه بالبنا للمعلوم
اي فارنيه لابني فالمفعول الثاني محذوف اي فارنيه اياه
وهذا انسب بسياق الحديث   فقلت لما رايته هذا
نبي الله غرضه بذلك تصديق المعرف له من الحاضرين
فكانه قال صدقت يا من عرفتني لانه ظهر لي انه نبي الله
لما علاه من الهيبة ونور النبوة ويحتمل ان المعنى قلت
لابني لما رايته هذا نبي الله   وعليه ثوبان اخضران
اي والحال ان عليه ثوبين اخضرين وهما ازار ورداء
مصبوغان بالخضرة واللباس الاخضر هو لباس اهل
الجنة كما في خبر   وله شعر قد علاه الشيب اي وله شعر
قليل فتنوين شعر للتقليل كما قاله الطيبي قد صار
البياض داعلا ذلك الشعر اي بعض اثنيه وما قرب منها وقوله
وشيبه احمر اي والشعر الابيض منه مصبوغ بالحمرة بنا على
ثبوت الخضب منه صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان المراد ان
شعره الابيض يخالطه حمرة في اطرافه لان العادة ان
الشعر اذا قرب شيبه احمر ثم ابيض   سريج مصغرة
بمهملتين فجيم وقوله ابن النعمان بضم النون وسكون العين
كغفران اخذ عن ابن الماجشون وعنه البخاري ثقة انهم تليلام

البخاري

خرج له مسلم والاربعة حماد بالتشديد كشداد وقوله بن سلمة بمهملات وفتحات وكان عابدا زاهدا مجاب الدعوة احد الاعلام قال عمرو بن عاصم كتبت عن حماد بن سلمة احد الاعلام بضعة عشر الفا وقال بن حجر ثبت الناس فيه لكن تغير اخره اخرج له مسلم والاربعة والبخاري في تاريخه الكان في نسخ هل كان الاشعرات في مفرقه اي الاشعرات قليلة فالتنوين للتقليل في محل الفرق من راسه الشريف صلى الله عليه وسلم وفي المختار المفرق بفتح الرا وكسرها وسط الراس الشريف وهو الموضع الذي يفرق فيه الشعر وكذا مفرق الطريق اذا ادهن وارا دهن الدهن اي اذا استعمل الدهن في راسه ستر الدهن وعيبهن فلا ترى كما تقدم في الرواية السابقة كان اذا ادهن راسه لم ير منه شيب واذا لم يدهن روي منه تفسيح تكره نتف الشيب عند اكثر العلما لحديث مرفوع لا تنتفوا الشيب فانه نور المسلم رواه الاربعة وقالوا احسن

باب ما جا في خضاب رسول

الله صلى الله عليه وسلم اي باب بيان ما ورد في خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار والخضاب كالخضب مصدر بمعنى تلوين الشعر بالحنا ونحوه وهو عندنا سنة للنسا فيه بغير السواد سنة وبالسواد حرام لنا ما في الصحيحين لما اتي بابي قحافة يوم الفتح للنبي صلى الله عليه وسلم ولحيته وراسه كالثغامة بياضا فقال غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد وما في الصحيحين ايضا عن ابن عمر انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يصبغ بالصفرة زاد ابن سعد وغيره عن ابن

عمر

عمر انه راى النبي صلى الله عليه وسلم قال فانا احب ان اصبغ بها وما رواه احمد وابن ماجه عن ابن وهب قال دخلنا على ام سلمة فاخرجت الينا من شعر النبي صلى الله عليه وسلم فاذا هو مخضوب بالحنا والكتم وعن ابي جعفر قال شمط عارضا رسول الله صلى الله عليه وسلم فخضب بحنا وكتم وعن عبد الرحمن الثمالي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير لحيته بما السدر ويامر بتغيير الشعر مخالفة للاعاجم وفي حديث ابي ذر ان احسن ما غير به الشيب الحنا والكتم اخرجه الاربعة وعن انس دخل رجل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابيض اللحية والراس فقال الست مومنا قال بلى قال فاختضب لكن قيل انه حديث منكر ولا يعارض ذلك ما ورد انه صلى الله عليه وسلم لم يغير شيبه لتاويله جماعة الاخبار بانه صلى الله عليه وسلم صبغ في وقت وتركه في معظم الاوقات فاخبر كل بما راى وهذا التاويل كالمتعين كما قاله ابن حجر ولما علم من الباب السابق وجود البياض في شعره ناسب ارداقه بيان خضابه ليعلم حاله اثباتا ونفيا وفيه اربعة احاديث هشيم بالتصغير وهو امام ثقة حافظ بغدادي وقوله بن عمير بمهملات مصغرا مع ابن لي اي حال كونه معه فقال ابنك هذا اي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنك هذا على حذف همزة الاستفهام وهذا مبتدا مؤخر وابنك خبر مقدم بقرينة السياق الشاهد بانه السوال انما هو عن ابنيه هذا فالاصل اهذا ابنك ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم علم ان له ابنا ولم يعلم انه هذا فاستفهم عن كونه ابنه هذا وقال ابنك هذا فقلت

نعم اي فقلت هو ابني فنعم حرف جواب وقوله اشهد به
يحتمل ان يكون بصيغة المضارع اي اعترف واقربه وهذه
الجملة مقررة لقوله نعم اي به ليعلم ان كلا منهما يحمل جنايته
الاخر بنا على ما اعتقد في الجاهلية من مواخذة البعض
بجناية بعضه كما يدل لذلك قوله لا يجني عليك ولا يجني
عليه اي بل جنايته عليه وجنايتك عليك ولا
تواخذ بذنبه ولا يواخذ هو بذنبك لان الشرع ابطل هذه
قاعدة الجاهلية قال تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى
قال ورايت الشيب احمر اي قال ابو رمثة ورايت
احمر بالخضاب وفي رواية الحاكم وشيبه احمر مخضوب
بالحنا   قال ابو عيسى يعني نفسه لانه هذا اسمه
كلام لم وكنية الشخص نفسه غير مذمومة لغلبة
الكنية على اللقب وكثيرا ما يقول شيخه البخاري
في صحيحه وجميع تصانيفه قال ابو عبد الله ويريد
بنفسه   هذا احسن شيء روي في هذا الباب
اي هذا الحديث احسن رواية رويت في باب الخضاب
وقوله وانسر وفي نسخة وافسره بالضمير اي الكشف
عن حاله واوضح من التفسير بمعنى الكشف والايضاح
تنبيه كثيرا ما يقول المص في جامعه هذا اصح شيء
في الباب ولا يلزم من هذه العبارة كما قاله النووي
في الاذكار صحة الحديث فانهم يقولون هذا اصح ما في
الباب وان كان ضعيفا ومرادهم انه ارجح ما في الباب
او اقله ضعفا   لان الروايات الصحيحة انه صلى الله
عليه وسلم لم يبلغ الشيب اي لم يبلغ الشيب الكثير حتى
يحتاج للخضاب فتنافي هذه الروايات الاخبار الدالة على
الخضاب

الخضاب ويحتاج لحملها على ان الراوي اشتبه عليه الحال
فالتبس عليه حمرة الشعر الخلقية التي تظهر في اطراف
الشعر تارة بتبديل الشيب بحمرة الخضاب وفي هذا
التعليل وقفة لانه لا ينتج المطلب   وابو رمثة الحكاية
في اسم ابي رمثة ونسبه اضطراب بينه في بعض النسخ
بقوله وابو رمثة الخ هذا من مقول ابي عيسى لكن
كان الاولى ان يقدم ذلك في الباب السابق لتقدم
ذكر ابي رمثة فيه وقوله اسمه رفاعة بمهملتين بينهما
فا والف ثم تا تانيث وقوله بن يثربي التيمي بيان
لنسبه بعد بيان اسمه   عن عثمان بن موهب بفتح
الميم والها كما في القاموس تبعا للجم وقال بعضهم قول
بعضهم بكسر الها سهو وقال الكمال بن ابي واقد استاذ
ابن حجر في شرح البخاري انه بكسر الها والمعروف خلافه
والمذكور في هذا الاسناد نسبه الى جده لانه عثمان
ابن عبد الله بن موهب كما صرح به فيما بعد   قال
سئل ابو هريرة اي قال عثمان بن موهب سئل ابو
هريرة فعثمان بن موهب روى هذا الحديث في هذا
الاسناد عن ابي هريرة ولم يسم السائل لعدم تعلق
الغرض بتعيينه وقوله هل خضب رسول الله اي هل لون
شعره وغيره حنا او نحوه وقوله قال نعم اي قال ابو
هريرة نعم يعني خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم
لان نعم لتقرير ما قبلها من نفي او اثبات وما هنا من
الثاني ويوافق هذا الحديث ما تقدم من الاخبار الدالة
على الخضاب وقد سبق الجمع بينها وبين الاخبار الواردة
بانه صلى الله عليه وسلم لم يغير شيبه بانه صلى الله عليه

وسلم خضب في وقت وترك الخضاب في معظم الاوقات
فاخبر كل بما راى   قال ابو عيسى يعني نفسه كما مر
وعرضه ذكر طريق اخر لهذا الحديث وكيفيته نسب عثمان
فانه في الطريق الاول نسب الى جده فقد اشتمل هذا م
السياق على فائدتين احداهما ذكر طريق اخر للحديث
وهو انه رواه ابو عوانة عن عثمان عن ام سلمة واما الطريق
الاول فهو انه رواه شريك عن عثمان عن ابي هريرة فهذا
هو الطريق الاول وروى ابو عوانه عنه عن ام سلمة
فهذا هو الطريق الثاني والفائدة الاخرى ان عثمان
ابن عبد الله بن موهب فهو منسوب في الطريق الاول
الى جده   وروى ابو عوانة بمهملة وواو ثم مهملة نون
بعد الالف وفي اخره تا التانيث كسيارة اسمه الوضاح
الواسطي البزار احد الاعلام سمع قتادة وابن المنكدر
ثقة ثبت امية خرج له الستة وقوله هذا الحديث اي
الذي هو هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم
الخ وقوله فقال عن ام سلمة اي فقال عثمان عن ام م
سلمة التي هي ام المومنين وزوجة افضل الخلق
اجمعين صلى الله عليه وسلم اسمها هند بنت
امية تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال
وبنى بها في شوال وماتت في شوال   ابراهيم
ابن هارون البلخي كان عابدا زاهدا صدوقا ثقة م
روى عن حاتم بن اسماعيل خرج له الحكم الترمذي
وغيره وقوله النضر بالمعجمة وقوله بن زرارة كجمالة
بزاي وراء بينهما الف ثم تا التانيث اورده الذهبي
في الضعفا والمتروكين وقال انه مجهول وقال بن حجر

مستور

مستور خرج له المص في الشمائل فقط   عن ابي جناب
بجيم مفتوحة فنون فالف فموحدة كسحاب وفي نسخ
جناب بمعجمة مفتوحة فموحدة مشددة وفي اخرى
حباب بحا مهملة مضمومة فموحدة مخففة وفي اخرى
حباب بفتح الحا المهملة وتشديد الموحدة واسمه يحيى
ابن ابي حية الكلبي محدث مشهور بالضعف
عن الجهذمة كدحرجة بجيم وذال معجمة صحابية غير
المصطفى صلى الله عليه وسلم اسمها فسماها ليلى
وقوله امراة بشير كبديع بموحدة ومعجمة كان اسمه م
زحما فغيره صلى الله عليه وسلم وسماه بشير
وقوله بن الخصاصية ككراهية بخا معجمة وصادين
مهملتين بينهما الف ثم تحتية مخففة لانه هو الرواية
كما صوابه وفي اخره تا التانيث نسبة الى خصاصة
ابنة عمرو بن كعب بن الغطريف الاكبر وهي ام جده
الاعلى ضباري بن سدوس واسمها كبشة ووهم
من قال انها امه وانما هي جدته   قالت انا رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما قدمت المسند
اليه وهو الضمير لافادة انفرادها بالرواية وقوله يخرج
من بيته الجملة حال من المفعول وقوله ينفض
راسه اي من الماء لبل قولها وقد اغتسل اي والحال
انه قد اغتسل وفي نسخ حذف الواو وقد تمسك بهذا من
ذهب الى عدم كراهة نفض ماء الطهارة من وضو وغسل
واجيب بانه لبيان الجواز فلا يدل على عدم الكراهة
وبراسه ردع مضبوط في كتب اللغة والغريب بمهملات
كفلس وقوله او قال ردع يعني بغين معجمة وفي بعض

النسخ منه حنا بالمد والتشديد قال القسطلاني اتفق
المحققون على ان الردع بالمعجمة غلط في هذا الموضع
لا طلبا فان اهل اللغة على انه بالمهملة صبغ من زعفران
وقال الحافظ بن حجر الردع بالمهملة الصبغ وبمعجمة طيب
كثير وكونه في المغرب لكن يوخذ من كلام بعض الشارحين
ان هذا الفرق من حيث اصل اللغة والمراد منهما هنا
واحد وهو انه طيخ وطيب   شك في هذا الشيخ
يعني شيخه المذكور اول السند وهو ابراهيم بن هارون
وفي بعض النسخ الشك هو لابراهيم بن هارون وما
في النسختين واحد وهو ان ابراهيم بن هارون يشك
فيما سمعه من النضر بن زرارة هل قال ردع او ردغ وما
طرق الشك واحد ايضا لان المراد بهما واحد كما علمت
عبد الله بن عبد الرحمن اي الحافظ الثبت عالم
سمرقند صاحب السند المشهور قال ابو حاتم هو
امام اهل زمانه خرج له الجماعة وقوله عمرو بن عاصم اي
الحافظ قال كتبت عن حماد بن سلمة بضعة عشر الف
حديث وقال بن حجر صدوق في حفظه شيء روى
عن خلق كثير منهم شعبة وعنه البخاري خرج له
الجماعة وقوله حميد اي الطويل   قال رايت شعر
رسول الله صلى الله عليه وسلم مخضوبا اي بالحناء
والكتم كما في رواية البخاري   قال حماد واخبرنا
رواية لحماد بطريق غير الطريق السابق   عبد
الله بن محمد كان احمد وبن راهويه يحتجان به لكن
قال ابو حاتم لين الحديث وقال بن خزيمة لا احتج
به خرج له البخاري وابو داود وبن ماجه وقوله بن
عقيل

عقيل كدليل   قال رايت شعر رسول الله صلى الله
عليه وسلم عند انس بن مالك مخضوبا هذه الرواية
قد حكم جمع بشذوذها وقدح فلا تقاوم ما في الصحيحين من
طرق كثيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يخضب ولم
يبلغ شيبه اوان الخضاب ويمكن كون الخضاب من انس
ويدل له ما في رواية الدارقطني ان المصطفى صلى الله
عليه وسلم لما مات خضب منه كان عنده شيء من شعره
ليكون ابقى له وقد تقدم الجمع بين الروايات خاتمة
في المطامح وغيرها ان الخضاب بالاصفر محبوب لانه هو
سبحانه وتعالى اشار الى مدحه بقوله انها بقرة صفراء
فاقع لونها تسر الناظرين ونقل عن بن عباس
الصفرة تبسط النفس رضي الله عنهما ان من
طلب حاجة بنعل اصفر قضيت لان حاجة بني اسرايل
قضيت بجلد اصفر فيتاكد جعل النعل من الاصفر وكان
علي يرغب في لبس النعال الصفر لان الصفرة من الالوان
السارة كما اشار اليه جمهور المفسرين وقال بن
عباس الصفرة تبسط النفس وتذهب الهم ونهى بن
الزبير ويحيى بن كثير عن لباس النعال السود لانها
تهم وقال بن حجر في الفتاوي رجا يا معشر الانصار
حمروا او صفروا وخالفوا اهل الكتاب وكان عثمان
يصفر   باب ما جاء في كحل رسول الله صلى
الله عليه وسلم اي باب بيان ما ورد في كحل رسول
الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار وعقب باب
الخضاب بباب الكحل لتشبه الكحل بالخضاب في انهما
نوع من الزينة والكحل بالضم كل ما يوضع في العين

للاستشفا والكحل بالفتح جعل الكحل بالضم في عينه قال
القسطلاني المسموع من الرواة ضم الكاف وان كان
للفتح وجه بحسب المعنى اذ ليس في احاديث الباب
تصريح بما كان يكتحل به النبي صلى الله عليه وسلم الا
في الحديث الثاني والاكتحال عندنا معاشر الشافعية
سنة للاحاديث الواردة فيه قال بن العربي الكحل
يشتمل على منفعتين احداهما الزينة فاذا استعمله
بنيتها فهو مستثنى من النفع المنهي عنه والثانية
التطبب فاذا استعمله بنيته فهو يقوي البصر وينبت
الشعر ثم ان كحل الزينة لاحد له شرعا وانما هو بقدر الحاجة
واما كحل المنفعة فقد وقته صاحب الشرع كل ليلة وفي
الباب ستة احاديث باعتبار الطرق وهي في الحقيقة
اربعة   محمد بن حميد مصغرا وقوله الرازي نسبة
الى الري وهي مدينة كبيرة مشهورة من بلاد الديلم وزادوا
الزاي في النسب اليها وتقدم وقال البخاري فيه نظر
وقال بن حجر ضعيف خرج له ابو داود والترمذي وبن ماجه
وقوله ابو داود الطيالسي نسبة الى الطيالسة التي
تجعل على العمايم والمشهور ابو داود سليمان بن داود
قاله اللقاني   عن عباد كشداد وقوله بن منصور
اي الناجي ابو سلمة صدوق تغير اخرا وقال في الكاشف
ضعيف وقال النسائي ليس بالقوي خرج له البخاري
في التعليق والاربعة   اكتحلوا بالاثمد الخطاب بذلك
الا لما العين المريضة فقد يضرها الاثمد وهو بكسر
الهمزة وسكون الثاء المثلثة وكسر الميم بعدها دال
مهملة حجر الكحل المعدني المعروف ومعدنه بالمشرق

وهو

وهو اسود يضرب الى حمرة   فانه يجلو البصر اي يقويه
ويدفع المواد الردية المنحدرة اليه من الراس لا سيما
اذا اضيف اليه قليل مسك وقوله وينبت الشعر بفتح
العين هنا لاجل الازدواج ولانه الرواية اي يقوي
طبقات شعر العين الذي هو الاهداب وهذا اذا
اكتحل به من اعتاده فان اكتحل به من لم يعتده رمدت
عينه   وزعم اي بن عباس والمراد من الزعم
القول المحقق فزعم بمعنى قال وان كان اكثر ما يستعمل
فيما يشك فيه وفي الحديث بيس مطية الرجل زعموا
شبهها بالمطية لان الرجل اذا اراد الكذب يقول زعموا
كذا فيتوصل بلفظة زعموا الكذب كما ان الشخص يتوصل
بالمطية الى مقصوده   ان النبي صلى الله عليه
وسلم له مكحلة بضم الاول والثالث وقياسها الكسر
لانها اسم الة وهي من النوادر التي جات بالضم وهي
معروفة والمكحل كمنبر والمكحال كمفتاح هو الميل
يكتحل منها كل ليلة اي في كل ليلة وانما كان ليلا لانه ابقى
للعين وامكن في السراية الى طبقاتها لانه يلتقي عليه
الجفنان   ثلاثة في هذه وثلاثة في هذه اي ثلاثة متوالية
في اليمنى وثلاثة كذلك في اليسرى فيحصل التيامن لانه
صلى الله عليه وسلم كان التيامن في شانه كله قال
الزين العراقي وهل تحصل سنة التثليث في الاكتحال مرة
في اليمنى ومرة في اليسرى ثم يفعل ذلك ثانيا وثالثا او
لا تحصل الا بتقديم المرات الثلاث في الاولى الظاهر
الثاني قياسا على العضوين المتناوبين في الوضوء
كاليدين ويحتمل حصولها بذلك قياسا على المضمضة

والاستنشاق في بعض صور المعروفة في الجمع والتفريق
وحكمة التثليث توسطه بين الاقلال والاكثار وما ذكره
في هذه الرواية من انه صلى الله عليه وسلم كان يكتحل كل
ليلة ثلاثا في هذه وثلاثا في هذه يخالف ما رواه الطبراني
في الكبير عن ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ا
كتحل يجعل في اليمنى ثلاثا مراود وفي الاخرى مرودين
يجعل ذلك وترا وما رواه ابن عدي في الكامل عن انس
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكتحل في اليمنى ثنتين
وفي اليسرى ثنتين وواحدة بينهما ومن ثم قيل في خبر
من اكتحل فليوتر قولان احدهما كون الايتار في كل واحدة من
العينين الثاني كونه في مجموعهما قال الحافظ ابن حجر والارجح
الاول قال ابن سيرين وانا احب ان يكون في هذه ثلاثا وفي هذه ثلاثا
وواحدة بينهما ليحصل الايتار في كل منهما وفي مجموعهما
وبهذا صارت الاقوال في الايتار ثلاثة وقد ذكر بعضهم انه
صلى الله عليه وسلم كان يفتتح في الاكتحال باليمنى ويختم
بها تفضيلا لها وظاهره انه كان يكتحل في اليمنى ثنتين وفي
الاخرى كذلك ثم ياتي بالثالثة في اليمنى ليختم بها و
يفضلها على اليسرى بواحدة ويمكن الجمع بين هذه الروايات
باختلاف فعله باختلاف الاوقات فيفعل كلا في وقته
عبد الله بن الصباح بفتح المهملة وتشديد الموحدة كان
ثقة خرج له الشيخان وابو داود والمص والنسائي وقوله
عبيد الله بن موسى اي السيد الجليل احد الحفاظ المشاهير
كان عالما بالقراءة ولم ير ضاحكا قط قال الذهبي احد
الاعلام تشيعه وبدعه وقال ابن حجر ثقة يتشيع وقوله
اسرائيل عن يونس اي ابن ابي اسحاق السبيعي

اشارة

اشارة الى التحويل من اسناد لاخر لان اهل الحديث جرت
عادتهم بانهم يكتبون ح مفردة عند الجمع بين اسنادين
او اسانيد رمزا للاختصار وهي في كتب المتاخرين
اكثر منها في كتب المتقدمين وهي في صحيح مسلم اكثر منها في
البخاري وهي مختصرة من التحويل او من الحائل او من
صح او من الحديث وهل ينطق بها مفردة ثم يمر في قراءته
او ينطق بلفظ ما رمز بها له او لا ينطق بها اصلا فجزم
ابن الصلاح بانه ينطق بها مفردة كما كتبت قال وعليه
الجمهور من السلف وتلقاه عنهم الخلف وقيل ينطق
بالحديث مثله وقيل لا ينطق بها اصلا   وحدثنا علي
ابن حجر هكذا في نسخة وفي نسخة قال حدثنا وفي نسخة
قال وحدثنا وهو الاظهر والضمير فيه راجع الى المص وفيه
التفات على راي السكاكي   حدثنا عباد بن منصور الى
هنا حصل الاتفاق بين الاسنادين فبين المص وعباد في
الاسناد الاول ثلاثة مشايخ وفي الاسناد الثاني اثنان
فقط فالاسناد الثاني اعلى بمرتبة من الاول   قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتحل قبل ان ينام بالاثمد
ثلاثا في كل عين هذه رواية اسرائيل عن يونس السابقة
على التحويل وقوله وقال يزيد بن هارون في حديثه اي
بالاسناد المتقدم اعني عن عباد بن عكرمة عن ابن
عباس وليس بمعلق ولا مرسل كما توهم والمقصود
بيان اختلاف الالفاظ بين رواية اسرائيل ورواية
يزيد وقوله انه صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل
منها عند النوم ثلاثا في كل عين هذه رواية يزيد بن
هارون المتاخر بعد التحويل فالحاصل ان كلا من اسرائيل

وبن يد روي عن عباد واللفظ الثاني رواية يزيد كما يصرح
به كلام القاني محمد بن يزيد ثقة ثقة ثبت عابد وعرض
الابدال خرج له ابو داود والمز والنسائي وفي قوله عن محمد
ابن اسحاق احد الاعلام امام المغازي والسير روي عن
عطا وطبقته وعنه شعبة والسفيانان وكان بحرا من
بحار العلم صدوق لكنه يدلس له غرائب واختلف في
الاحتجاج به وحديثه فوق الحسن خرج له البخاري في
التعليق وقوله عن محمد بن المنكدر بضم فسكون تابعي
جليل ثقة متزهد بكا روي ابي هريرة وعايشة وعنه
مالك والسفيانان خرج له الجماعة عليكم بالاثمد اي
الزموا الاكتحال به فعليكم اسم فعل امر معني الزموا والمخاطب
بذلك الا فاكما تقدم وقوله عند النوم اي لانه ادخل
وانفع وقوله فانه يجلوا البصر وينبت الشعر احبار عن
اصل فايدة الاكتحال والا فقد يكون للزينة هم
قنيجة في نسخ بن سعيد وقوله بشر بكسر فسكون
وقوله بن المفضل بضم الميم وفتح الفا وتشديد الضاد المعجمة المفتوحة وكان اماما حجة ثقة روي
عنه خلق كثير قال بن المديني كان يصلي كل يوم اربعماية
ركعة وكان يصوم يوما ويفطر يوما خرج له الجماعة وقوله
عن عبد الله بن عثمان بن خثيم بالمعجمة فالمثلثة مصغر
القاري المكي قال ابو حاتم صالح الحديث خرج له البخاري
في التعليق والخمسة عن سعيد بن جبير تابعي
جليل بل قيل هو افضل التابعين مجمع علي جلالته
وعلمه وزهده قتله الحجاج وقصة قتله مشهورة حكي انه
لما وقف قدامه قال له ما تقول في يا سعيد قال انت

قاسط

قاسط عادل فاغتم الحجاج فقال الحاضرون قد مدحك فقال
انتم نفوا يا جهال انه قد رماني فانه نسبني الي الجور بقوله
قاسط قال تعالي واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا ونسبني
للشرك بقوله عادل قال تعالي ثم الذين كفروا بربهم يعدلون
ثم امر بقتله فلما قطعت راسه صارت تقول لا اله الا
الله وعاش بعده خمسة عشر يوما فقط لدعايه عليه
بقوله اللهم لا تسلطه علي احد بعدي خرج له الستة انه
خير اكحالكم الاثمد قال القسطلاني تبعيته باعتبار حفظ
صحة العين لا في مرضها اذ الاكتحال به لا يوافق الرمد فقد
يكون غير الاثمد خيرا لها بل ربما ضرها الاثمد وقوله يجلوا
البصر وينبت الشعر لجملة واقعة في جواب سوال مقدر
فكان سايلا قال ما السبب في كونه خير الاكتحال فقيل
له يجلوا البصر وينبت الشعر ابراهيم بن المستمر
بصيغة اسم الفاعل روي عنه بن خزيمة وامم قال
النسائي صدوق خرج له البخاري وابو داود والمز والنسائي
وبن ماجه وقوله عن عثمان بن عبد الملك مستقيم لين
قال ابو حاتم منكر الحديث وقال احمد ليس بذلك روي
عن بن المسيب وعنه ابو عاصم خرج له بن ماجه وقوله
عن سالم اي بن عبد الله بن عمر بن الخطاب تابعي
جليل احد الفقها السبعة بالمدينة كان راسا في العبادة
والزهد كان يلبس بدرهمين وقد انتهت نوبة
العلم اليه واقرانه مثل علي زين العابدين بن
سيدنا الحسين خرج له البخاري الجماعة وقوله عن
ابن عمر اي بن الخطاب شهد المشاهد كلها كان اماما
واسع العلم متين الدين وافر الصلاح عليكم

بالاسناد الى قال الشيخ للالي حديث ابن عمر هذا في معنى
الاحاديث المارة لكنه اوردها باسانيد مختلفة تقوية
لاصل الخبر فان عباد بن منصور ضعيف فاراد تقويته
روايته بهذه الطرق تنبيــــه كان له صلى الله عليه
وسلم ربعة اسكندرانية فيها مراة ومشط ومكحلة ومقراض وسواك وكانت له مراة اسمها المدلة قال
رازي المعاد وكان المشط من عاج فاــــيدة من الكحل
بالقصيق بعد حفظه وكان المرود ذهبا مرتين في كل
شهر امن من العما بــــــاب ما جا في لباس
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار اي باب
بيان ما ورد في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الاخبار واردف الابواب السابقة كباب الترجل
وباب الخضاب وباب الكحل بباب اللباس
لمناسبة لها في انه نوع من الزينة وفي الصحاح وغيره
ان اللباس بوزن كتاب ما يلبس وكذا الملبس
بوزن المذهب واللبس بوزن جمل واللبوس بوزن
صبور واللباس تعتريه الاحكام الخمسة فيكون واجبا
كاللباس الذي يستر العورة عن العيون ومندوبا
كالثوب الحسن للعيدين والثوب الابيض للجمعة
ومباحا وهو ما عدى ذلك واحاديث الباب ستة
عشر الفضل بن موسى من ثقات صغار التابعين
قال الذهبي ما علمت فيه لينا الا ما روي عن ابن
المديني انه قال له مناكير روى عن هشام وابنه
ابن عروة وطبقته ومنه ابن راهويه وخلق خرج
له الستة وقوله وابو تميلة بالتصغير لعبد ربه

وهو

وهو بالمثناة الفوقية ووهم شارح فقال بالمثلثة قال
احمد لا باس به وقال ابن معين ثقة قال الذهبي ووهم
ابن الجوزي كابي حاتم حيث ضعفاه خرج له الستة
وقوله وزيد بن حباب بمهملة وموحدتين بينهما الف
كثير ابن قال الذهبي لا باس به وقال ابن حجر صدوق
ويخطى في حديث الثوري عن عبد المومن اي
حال كونه الثلاثة نا قلين عن عبد المومن قال ابو حاتم
لا باس به وقال الذهبي صدوق خرج له ابو داود
والمنذر وقوله عن عبد الله بن بريدة بضم الموحدة وفتح
الرا وسكون اليا وفتح الدال المهملة وفي اخره تا التانيث
وقوله عن ام سلمة اي ام المومنين وقد تقدمت ترجمتها
كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
القميص قد اورد المص هذا الحديث بثلاثة اسانيد
ووقع في بعض النسخ في الرواية الثالثة جملة يلبسه
قبل القميص واحب اسم كان فيكون مرفوعا والقميص
خبرها فيكون منصوبا وهو المشهور في الرواية
وقيل عكسه والقميص اسم لما يلبس من المخيط
الذي له كمان وجيب يلبس تحت الثياب ولا يكون
من صوف كذا في القاموس ماخوذ من التقميص بمعنى
التقلب لتقلب الانسان فيه وقيل سمي باسم
الجلدة التي هي غلاف القلب فان اسمها القميص وانما
كان احب اليه صلى الله عليه وسلم لانه استر للبدن
من غيره ولانه اخف على البدن ولابسه اقل تكبرا
من لابس غيره والظاهر ان المراد في الحديث
القطن والكتان دون الصوف لانه يوذي البدن

وبه دمع العرق وبيا ذي برنح عرقه المصاحب وقدم
وردان المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يكن له سوى
قميص واحد في الوفا بسنده عن عائشة رضي الله عنها
قالت ما رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم قط
عن العشا ولا عشا لغدا ولا اتخذ من شيء زوجين
لا قميصين ولا ردائين ولا ازارين ولا زوجين من
النعال عن عبد المؤمن بن خالد قال ابو حاتم لا باس
به وذكره ابن حبان في الثقات قال الزين العراقي
وليس له عند المؤلف الا هذا الحديث قال
كان احب الثياب الى المنته واحد وانما اعاده لاختلاف
الاسناد وقصد تاكيد التمثيل للاول زنا ركها دم
بزاي فمثناة تحتية وقوله البغدادي اي باعجامهما
واهمالهما واعجام واحدة واهمال الاخرى وروايته
الكتاب باهمالهما وفيها ايضا ابدال الاخيرة نونا ثقة
حافظ خرج له الشيخان لغيته احمد بن شعيبا الصغير
وقوله ابو تميلة كعبيدة وهو بالمثناة الفوقية
كما تقدم وقوله عن امه قال الزين العراقي هو
يحتاج الحال الى معرفة حاله ولم ار من ترجمها
يلبسه الجملة حالية اي حالة كونه يلبسه لا يفرشه
او يتصدق به قال الزين العراقي فيه ندب لبس
القميص قال اي ابو عيسى وحذفه لظهوره وفي
نسخة قال ابو عيسى ولم يوجد في بعض النسخ
لفظ قال والاصل المعتمد وهو الاول وهو
من تصرف النساخ فانهم مرة يزيدونه واخرى تقتصر
وغرضه بذلك التنبيه على الفرق بين الخبر وما هو
قبله

قبله بزيادة الجملة الحالية وهي قوله يلبسه وذكرا في
السند قوله هكذا قال زياد بن ايوب في حديثه
الاشارة الى ما في الاسناد من قوله عن عبد الله
ابن بريدة عن امه عن ام سلمة تفسير لاسم
الاشارة ولم يكتف باسم الاشارة لئلا يتوهم انه راجع
لمتن الحديث وانما هو راجع للاسناد مع زيادة الجملة
الحالية كما علمت وهكذا روى غير واحد عن
ابي تميلة اي لم ينفرد زياد بقوله عن امه وبالجملة
الحالية بل رواه هكذا جمع من مشايخي من اهل الضبط
والاتقان هكذا اقره الزين العراقي وقوله مثل رواية
زياد بن ايوب اي في قوله عن امه وزيادة الجملة الحالية
وهو تفسير لاسم الاشارة وابو تميلة يزيد
في هذا الحديث عن امه وهو اصح الذي قرره العصام
في هذا المقام ان قوله وهو اصح مفعول يزيد فقوله
عن امه ليس مفعول يزيد وانما اتى به ليعين المحل
الزيادة والمعنى على هذا ان ابا تميلة يزيد في
هذا الحديث لفظ وهو اصح ومحل هذه الزيادة بعد
قوله عن امه وقرر بعضهم ان الزائد هو قوله عن
امه وجعل قوله وهو اصح من كلام المص لا من كلام
ابو تميلة والمعنى على هذا ان ابا تميلة في هذا الحديث
يزيد لفظ عن امه وهذا الاسناد الذي فيه زيادة
عن امه اصح من الاسناد الذي فيه اسقاطها وهذا
التقرير هو المتبادر لكن اورد عليه ان قوله وابو
تميلة يزيد الخ معلوم مما تقدم في الاسناد فهو
زيادة لا فائدة فيها واعتذر عنه بانه تاكيد لما سبق

عبد الله بن محمد بن الحاج اخذ عنه بن خزيمة وغيره
وقوله معاذ بضم الميم وقوله حدثني ابي اي هشام
ابن عبد الله ابو بكر الدستوائي بفتح الدال وسكون
السين المهملتين وضم التا المثناة الفوقية وفتح الواو
وبعد الالف يا النسبة وانما قيل له الدستوائي لانه كان
يبيع الثياب الدستوائية فنسب اليها وهي ثياب تجلب
من بلدة من بلاد الاهواز يقال لها دستوا قال في الكاشف
كان يطلب العلم لله وقال ابو داود الطيالسي كان هشام
امير المومنين في الحديث وقد قصر نظر العصام في هذا
المقام فادعي انه مجهول   عن بديل بدال مهملة مصغر
وقوله يعني بن ميسرة بفتح الميم وسكون اليا وفتح
السين المهملة وانما بينه لئلا يلتبس بغيره اذ بديل
جماعة ذكرهم في القاموس وغيره وفي نسخ بن صليب
بالتصغير والصواب الاول لانه لم يثبت بن صليب
وقوله العقيلي بالتصغير وهو نعت لابن ميسرة وهو
بالنصب وثقه جماعة   عن شهر كفلس وقوله بن
حوشب كجعفر روي عن بن عباس وابي هريرة
وروي عنه ثابت وغيره وثقه احمد وبن معين
وغيرهما وقال بن حجر صدوق ربما وهم وقال بن
هارون ضعيف   عن اسما بفتح الهمزة والمد وقوله
بنت يزيد لم يبين انها بنت يزيد بن السكن او غيرها
لكن جزم بن حجر بانها هي قتلت يوم اليرموك تسعة
تسعة وقتلت ابن جماعة من الروم كما في التقريب
خرج لها الاربعة   كان كم قميص رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى وفي رواية كانا كم يد رسول الله
الى

الى وقوله الى الرسغ بضم الرا وسكون السين او الصاد
لغتان ثم غين معجمة وهو مفصل ما بين الكف والساعد
من الانسان وحكمة كونه الى الرسغ انه ان جاوز اليد
منع لابسه سرعة الحركة والبطش وان قصر عن الرسغ
تاذي الساعد ببروزه للحر والبرد فكان جعله الى
الرسغ وسطا وخير الامور اوساطها ولا يعارض
هذه الرواية رواية اسفل من الرسغ لان الكم حال
حركة يكون طويلا لعدم تثنيه واذا بعد عن ذلك يكون
قصيرا للتثنية وورد ايضا انه صلى الله عليه وسلم كان
يلبس قميصا وكان فوق الكعبين وكان كماه مع الاصابع
وجمع بعضهم بين هذا وبين حديث الباب بان هذا كان
يلبسه في الحضر وذاك في السفر واخرج سعيد بن
منصور والبيهقي عن علي رضي الله عنه انه كان يلبس
القميص حتى اذا بلغ الاصابع قطع ما فضل ويقول لا فضل
الكمين على الاصابع ويجري ذلك في اكمامنا قال
الحافظ زين الدين العراقي ولو اطال الكمام فيصيره حتي
خرجت عن المعتاد كما يفعله كثير من المتكبرين
فلا شك في حرمة ما مس الارض منها بقصد الخيلا وقد
حدث للناس اصطلاح بتطويلها فان كان من غير
قصد الخيلاء بوجه من الوجوه فالظاهر عدم التحريم
ابو عمار بالتشديد وقوله بن حريث بالتصغير
وكذلك ابو نعيم وكذلك زهير ايضا وكذلك قوله بن
قشير ثقات   ومخة نقة روي عن بن سيرين
وطائفة وعنه سفيان وغيره خرج له البخاري وابو
داود وبن ماجه وقوله معاوية بن قرة بضم القاف

وتشدد بين الاركان عالما عاملا ثقة ثبتا خرج له الستة وقوله
عن ابيه اي قرة بن اياس بن هلال صحابي خرج له الاربعة
في رهط اي مع رهط فتكون في بمعنى مع كقوله تعالى
ادخلوا في امم اي مع امم والرهط بفتح الراء وسكون الهاء اسم
جمع لا واحد له من لفظه وهو من ثلاثة الى عشرة او الى
اربعين ويطلق على مطلق القوم كما في القاموس ولا ينافي
التعبير بالرهط رواية انهم كانوا اربعمائة لاحتمال تفرقهم
رهطا رهطا وقرة كان مع احدهم او انه مبني على القول
الاخير وقوله من مزينة بالتصغير قبيلة منه مضر
واصله اسم امراة وقوله لنبايعه متعلق باتينا اي
لنبايعه على الاسلام وان قميصه لمطلق اي والحال
ان قميصه اي طوق قميصه لمطلق اي غير مزرور بل
محلول وقوله او قال زر قميصه مطلق قال القسطلاني
الشك منا منه الترمذي اي وهو ابو عمار لا عن
معاوية وقال بعض الشراح الشك من معاوية لا ممن
دونه كما وهم قال فادخلت يدي في جيب قميصه
المراد من الجيب في هذا الحديث طوقه المحيط بالعنق
وان كان يطلق ايضا على ما يجعل في صدر الثوب او جنبه ليوضع
فيه الشيء وهذا يدل على ان جيب قميصه صلى
الله عليه وسلم على الصدر كما هو المعتاد الان قال الجلال
السيوطي وظن من لا علم عنده انه بدعة وليس كما هو
ظن فمسست الخاتم بكسر السين الاولى في اللغة
الفصحى وحكي فتحها والظاهر ان قرة كان يعلم الخاتم وانه قصد
التبرك وفي هذا الحديث حل لبس القميص وحل الزر فيه
وحل اطلاقه وسعة الجيب بحيث تدخل اليد فيه وادخال

يد الغير كما في الطوق لمس ما تحته تبركا وكمال تواضعه
صلى الله عليه وسلم عبد بن حميد بالتصغير
واسمه عبد الحميد وقيل بغير تاء حافظ ذو تصانيف
روى عن علي بن عاصم والنضر بن شميل وخلق
وعنه مسلم والترمذي وعدة وقوله محمد بن الفضل
حافظ ثقة مكثر لكنه اختلط اخرا فترك الاخذ عنه
خرج له الجماعة وقوله عن حبيب كطبيب ابو محمد
ثقة ثبت خرج له الستة وقوله عن الحسن اي
البصري رضي الله عنه خرج وهو يتكئ اي خرج
من بيته وهو يعتمد لضعفه من المرض وذلك
في مرض موته بدليل ما رواه الدارقطني انه خرج من
بين اسامة والفضل وزيد الى الصلاة في المرض
الذي مات فيه ويحتمل انه في مرض غيره وقوله
على اسامة بن زيد اي الحب بن الحب امره صلى الله
عليه وسلم على جيش فيه عمر رضي الله عنه
عليه ثوب قطري وفي بعض النسخ وعليه ثوب قطري
وعلى كل فالجملة حالية والقطري بكسر القاف وسكون
الطاء بعدها راء ثم ياء النسب نسبة الى القطر وهو نوع من
حلل جياد البرود اليمنية تتخذ من قطن وفيه
حمرة واعلام مع خشونة او من نوع من حلل جياد
تحمل من بلد بالبحرين اسمها قطر بفتحتين فكسرت
القاف وسكنت الطاء على خلاف اللغات وقوله
قد توشح به اي وضعه فوق عاتقه او اضطبع
به كالمحرم او خالف بين طرفيه وربطهما بعنقه قال
بعض الشراح وبين ذلك الثاني وهو الاضطباع تصريح ه

الائمة بكراهة الصلاة مع الاضطباع لانه داب اهل الشطارة
فلا يناسب الصلاة المقصود فيها التواضع واجيب عن هذا
الرد بان كراهة الاضطباع غير متفق عليها بين الائمة
بل هي مذهب اصحابنا الحنفية ومن فسره بهيئة الاضطباع غير
شافعي فلا يرد عليه بتصريح الشافعية على انه صلى الله عليه
وسلم قد يفعل المكروه لبيان الجواز ولا يكون مكروها في
حقه بل يثاب عليه ثواب الواجب فصلى بهم الظهر اي
بالناس وقال عبد بن حميد الى لما اورد ذلك مع
انه ليس فيه بحث عن اللباس لمبوب له تقوية للمسند
يحيى بن معين كمعين ذو المناقب الشهيرة الامام المشهور
الذي كتب بيده الف الف حديث واتفقوا على امامته
وجلالته في القديم والحديث وناهيك بمن قال في حقه
احمد كل حديث لا يعرفه يحيى فليس بحديث وقال السماع
من يحيى شفا لما في الصدور وتشرف بان غسل
على السرير الذي غسل المصطفى وحمل عليه عن
هذا الحديث وهو انه صلى الله عليه وسلم خرج وهو
يتكي الخ وقوله اول ما جلس الي اي في اول جلوسه
الي تنشد بداليا فاول منصوب بنزع الخافض وما
مصدرية وكانه ساله ليستوثق بسماعه منه
فقلت حدثنا حماد بن سلمة اي شرعت في تخريجه فقلت
حدثنا حماد بن سلمة وقوله فقال لو كان من كتابك اي
فقال يحيى لو كان تحديثك اياي من كتابك ولو لمثنه فلام
جواب لما او شرطية وجوابها محذوف اي لكان احسن
لما فيه من زيادة التوثق والتثبت وقوله فقمت لاخرج
كتابي اي من بيتي وقوله فقبض على ثوبي اي ضم عليه اصابعه

فني

فني المصباح وغيره وقف عليه بيده وضم عليه اصابعه ومنه
قبيعة السيف وغرضه من ذلك منعه من دخول الدار لشدة
حرصه على حصول الفائدة خشية فوتها ثم قال امله
علي بلا ميم وفي بعض اصوله بلام مشددة مفتوحة مع كسر
الميم او بسكون الميم وكسر اللام مخففة والمعنى على الكل اقرأه
علي من حفظك وقوله فاني اخاف ان لا القاك اي لانه دهر
لا اعتماد على الحياة فان الوقت سيف قاطع وبرق لامع
وفيه كمال الحرص على تحصيل العلم والتقصير عن الاهمال
سيما في الاشتياق الى الخيرات فامليته عليه ثم
اخرجت كتابي فقراته منه عليه قال انبانا عن سعيد بن
اياس بمثناة تحتية لرجال وقوله الجريري بالتصغير
نسبة لجرير مصغرا احد ابائه وهو احد الثقات الاثبات
وثقه جمع تغير قليلا ولذا ضعفه يحيى القطان خرج له الجماعة
اذا استجد ثوبا اي اذا لبس ثوبا جديدا وقوله
سماه باسمه زاد في بعض النسخ عمامة او قميصا او رداء
اي او غيرها قال بعض الشراح المراد انه يقول هذا ثوب
هذه عمامة الي غير ذلك اهـ وتعقب بان الفاظ المصطفى
صلى الله عليه وسلم تصان عن خلوها عن الفائدة واي
فائدة في قوله هذا ثوب هذه عمامة ونحو ذلك واجيب
بان القصد من ذلك اظهار النعمة والحمد عليها لكن قضية
سياق بعض الاخبار انه كان يضع لكل ثوب من ثيابه
اسما خاصا كخبر كان له عمامة تسمى السحاب قال
بعضهم ويوخذ من ذلك ان التسمية باسم خاص
سنة قال ولم يذكرا صحابنا وهو ظاهر ورد بان
اثبات الحكم بالحديث وظيفة اجتهادية هو دونها بمراحل

كيف لا والمجتهد مفقود ويكفي في الرد عليه وتزييف ما ذهب
عليه اعترافه بان الاصحاب لم يذكروه فيراهم لم يروا كتاب
الشمايل وهو الذي نظروا وعقلوا عما يوخذ منه الحديث
وهو الذي عليه عثر ويحتمل ان المراد من الحديث انه كان
يسميه باسم جنسه بان يقول الثوب القطن الثوب
القول وهكذا ثم يقول اللهم لك الحمد كما كسوتنيه اي
بعد البسملة فانها سنة عند اللبس والكاف للتعليل تمام
جوزه في المعنى اي اللهم الحمد مختص بك كاختصاص الكسوة
بك لك الحمد على كسوتك لي اياه او للتشبيه في الاختصاص
اي اللهم الحمد مختص بك كاختصاص الكسوة بك وقوله اسيلك
خيره وخير ما صنع لاجله اي اسيلك خيره في ذاته وهو
بقاوه ونقاوه والخير الذي صنع لاجله من التقوي به على
الطاعة وصرفه فيما فيه رضاك نظرا لصلاح نية صانعه
وقوله واعوذ بك من شره ومن شر ما صنع له اي واعوذ
بك من شره في ذاته وهو ضد الخير في ذاته ومن
شر ما صنع لاجله وهو ضد الخير الذي صنع لاجله نظرا
لفساد نية صانعه وجعل بعضهم اللام للعاقبة والمعنى
اسيلك خيره وخير ما يترتب على صنعه من العبادة وصرفه
لما فيه رضاك واعوذ بك من شره ومن شر ما يترتب
عليه حالا ترضى به من التكبر والخيلا وقد ورد فيما يدعوا
به من لبس ثوبا جديدا احاديث اخر منها ما اخرجه ابن حبان
والحاكم وصححه من حديث عمر مرفوعا من لبس ثوبا جديدا
فقال الحمد لله الذي كساني ما اواري به عورتي واتجمل به في
حياتي ثم عمد الى الثوب الذي اخلق فتصدق به كان
في حفظ الله وفي كنف الله وفي ستر الله حيا وميتا ومنها
ما اخرجه

ما اخرجه الامام احمد وللمولف في جامعه وحسنه من حديث
معاذ بن انس مرفوعا من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله
الذي كساني هذا ورزقنيه من غير حول ولا قوة غفر
الله ما تقدم من ذنبه زاد ابو داود في روايته وما تاخر
ومنها ما اخرجه الحاكم في المستدرك من حديث عايشة رض
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اشترى
عبد ثوبا بدينار او نصف دينار فحمد الله لم يبلغ ركبته
حتى يغفر الله له قال الحاكم هذا الحديث لا اعلم في اسناده
واحد ذكر بجرح وما تقدم من الذكر المذكور يستحب لمن
لبس جديدا واما من راي على غيره ثوبا جديدا فيستحب
له ان يقول البس جديدا وعش حميدا ومت شهيدا لما
رواه الترمذي في العلل عن الحبر ابن عباس ان المصطفى
صلى الله عليه وسلم قال ذلك لعمر رضي الله عنه وقد راي
عليه ثوبا ابيض جديدا ولما رواه ابو داود ان الصحابة رضي
الله عنهم كانوا اذا لبس احدهم ثوبا جديدا قيل له تبلي
ويخلف الله تعالى ويدل له قوله صلى الله عليه وسلم في
الحديث الصحيح لام خالد ابلي واخلقي روي بالفا وبالقاف
والمعنى على الاول ابلي الثوب حتى يبقى خلقا والبسيه
بغيره واما على الثاني فعطف اخلقي بالقاف على ابلي
عطف تفسير هشام بن يونس اللولوي ثقة روى
عنه ابو داود والمنذري وقوله القاسم بن مالك المزني قال
ابن حجر صدوق فيه لين روي عنه احمد وبنه عرفه وعزة
خرج له الشيخان والنسائي وابن ماجه وقوله عن الجريري
بالتصغير وقوله عن ابي نضرة بنون مفتوحة وضاد معجمة
ساكنة نحوه سبق الفرق بين قول المحدثين نحوه وقوله

مثله يلبسه وفي نسخ يلبسها فالضمير على الاول راجع
لاحب الثياب وعلى الثاني للثياب والجملة حال وخرج به
ما يفترشه ونحوه الحبرة بالنصب خبر كان واحب بالرفع
اسمها هذا هو الذي صح في اكثر نسخ الشمايل ويجوز عكسه
وهو الذي ذكره الزمخشري في تصحيح المصابيح والحبرة
بوزن عنبة برد يماني من قطن مخطط مزين كسب
والظاهر انه انما احبها للينها وحسن انسجام صنعها وموافقته لجسده
الشريف فانه كان على غاية من النعومة واللين فيوافقه
اللين الناعم واما شديد الخشونة فيؤذيه ولا يعارض
ذلك ما تقدم من انه كان الاحب اليه القميص لان ذلك
بالنسبة للمخيط وهذا بالنسبة لما يرتدى به او ان القميص
كانت حينئذ يكون عند نسائه والحبرة كانت
حيث يكون بيث يجبه على ان هذا الحديث اصح لاتفاق الشيخين
عليه فلا يعارضه الحديث السابق سفيان قيل الثوري
وقيل ابن عيينة وقوله عن عون بفتح المهملة وسكون
الواو وفي اخره نون وقوله ابن ابي جحيفة روى عنه
شعبة وسفيان وعدة وثقوه خرج له الستة
وقوله عن ابيه اي ابي جحيفة الصحابي المشهور رايت
النبي صلى الله عليه وسلم اي في بطحاء مكة في حجة
الوداع كما صرح به في رواية البخاري وقوله وعليه حلة
حمرا والحال ان عليه حلة حمرا فالجملة حالية وقوله كاني
انظر الى بريق ساقيه اي لمعانهما والظاهر انه كان
للتخفيف لانها هي ثاني لذلك وانما نظر الى بريق ساقيه
لكون الحلة كانت الى انصاف ساقيه الشريفين وهذا
يدل على جواز النظر الى ساق الرجل وهو اجماع حيث

لافتنة

لا فتنة ويؤخذ منه ندب تقصير الثياب الى انصاف الساقين
فيسن للرجل ان تكون ثيابه الى نصف ساقيه ويجوز الى
كعبيه وما زاد حرام ان قصد به الخيلاء والا كره ويسن
للانثى ما يسترها ولها تطويله ذراعا على الارض فان
قصدت الخيلاء فكالرجل وهذا التفصيل يجري في اسبال
الاكمام وتطويل عذبة العمايم وعلى قصد الخيلاء يحمل ما رواه
الطبراني كل شيء مس الارض من الثياب فهو في النار
وما رواه البخاري ما اسفل من الكعبين من الازار في النار
اي محله فيها فتجوز به عن محله قال سفيان اراها
حبرة بصيغة المجهول للمتكلم وحده اي اظن الحلة الحمرا مخططة
لا حمرا قانية وانما قال سفيان ذلك لان مذهبه حرمة الاحمر
البحت اي الخالص وقال ابن القيم غلط من ظن انها حمرا بحت
وانما الحلة الحمرا بردان يمانيان منسوجان بخطوط حمر مع سود
والا فالاحمر البحت منهي عنه اشد النهي فكيف يظن بالنبي
صلى الله عليه وسلم انه لبسه ورد هذا بان حمل الحلة على
ما ذكر مجرد دعوى والنهي عن الاحمر البحت للتنزيه لا للتحريم
ولبسه صلى الله عليه وسلم للاحمر القاني مع نهيه عنه
لتبيين الجواز فقد روى الطبراني من حديث ابن عباس
انه كان يلبس يوم العيد بردة حمرا قال الهيثمي ورجاله
ثقات فالصحيح جواز لبس الاحمر ولو قانيا علي بن
حشرم كجعفر بجاو شين معجمتين مصروف حافظ ثقة روى
عنه مسلم والنسائي وابن خزيمة وامم وقوله عيسى بن
يونس ثقة مامون خرج له الستة وقوله عن اسرائيل اي
اخي عيسى المذكور وكان اكبر منه ما رايت احدا من
الناس احسن في حلة حمرا من رسول الله صلى الله عليه وسلم

اي بل رسول الله احسن منكل اخر لان هذا الكلام وان
صدق بالمماثلة وبكونه صلى الله عليه وسلم احسن
فالمراد به الثاني استعمالا للاعم في الاخص كما تقدم وقوله
في حلة حمرا لبيان الواقع لا لتقييد   انه كانت جمته لتضرب
قريبا من منكبيه اي انه بمعنى الحال والثاني كانت جملة
شعره لتصل قريبا من منكبيه وقد تقدم شرح ذلك
مستوفي فان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشان
عبيد الله بن اياد صر وقد خرج له الستة الا ابن ماجه لكن
لينه البزار وقوله عن ابيه اي اياد وقوله عن ابي رمثة
بكسر الدال وسكون الميم وفتح المثلثة واسمه رفاعة وقد
سبق   وعليه بردان اخضران اي والحال ان عليه بردان
اخضرين والبردان تثنية برد وهو كما في القاموس
ثوب مخطط والمراد بالاخضرين كونهما مخططين بخطوط
خضر كما قاله العصام ولا يعترض بما قاله بعض الشراح
من انه اخراج اللفظ عن ظاهره فلا بد له من دليل لان
السياق يؤيد ذلك التفسير لما علمت من ان البرد ثوب
مخطط فتعقيبه بالخضرة يدل على انه مخطط بها ولو
كان اخضر بحتا لم يكن بردا   عبد بن حميد بالتصغير وقوله
عفان بن مسلم ثقة ثبت لكنه تغير قبل موته بايام خرج
له الستة وقوله عبد الله بن حسان العنبري قال في
الكاشف ثقة وفي التقريب مقبول خرج له البخاري
في تاريخه وابو داود   عن جدتيه دحيبة وعليبة
باهمال الدال والحاء الاولى والعين في الثانية وبعدهما
المثناة موحدة فيهما وهما بلفظ التصغير لكن قال البيجوري
ورايت الاولى مضبوطة بخط من يوثق به بفتحة
فوق

فوق الدال وكسرة تحت الحا وقوله عن قيلة بفتح القاف
ومثناة تحتية وقوله بنت مخرمة بفتح الميم وسكون الخا المعجمة
وفتح الراء والميم كما بينه الحافظ ابن حجر في الفتح خرج
لها البخاري في الادب وابو داود واعترض بان الصواب
عن جدتيه دحيبة وصفية بنتي عليبة الذي هو
ابن حرملة بن عبد الله بن اياس فعليبة ابوهما وهما
جدتان لعبد الله بن حسان احداهما من قبل الام والاخرى
من قبل الاب وهما ترويان عن قيلة بنت مخرمة وهي
جدة ابيهما لا انها ام امه وهذا الاعتراض لا محيد عنه
وان تعرض بعض الشراح لرده فقد صرح جماعة الائمة
بان دحيبة وصفية بنتا عليبة وان قيلة جدة ابيهما
وقد ذكره المؤلف في جامعه على الصواب   وعليه اسمال
مليتين اي والحال ان عليه اسمال مليتين واسمال
جمع سمل كاسباب جمع سبب وهو الثوب الخلق والمراد
بالجمع ما فوق الواحد فيصدق بالاثنين وهو المليتين
هنا لان اضافته الي المليتين للبيان والمليتان تثنية
ملية بضم الميم وفتح اللام وتشديد اليا المفتوحة وهي
تصغير ملاءة بضم الميم والمد لكن بعد حذف الالف
والملاة كما في القاموس كل ثوب لم يضم بعضه الي بعضه
بخيط بل كله نسج واحد   كانتا بزعفران اي كانت
المليتان مصبوغتين بزعفران وقوله وقد نفضته اي
وقد نفضت الاسمال الزعفران ولم يبق منه الا الاثر
القليل وفي نسخ وقد نفضتا اما بالبنا للفاعل او هو
للمفعول والضمير للمليتين فلبسه صلى الله عليه وسلم
لهاتين المليتين لا ينافي نهيه عن لبس المزعفر لان

النبي محمول علي ما اذا ابقي لون الزعفران اثرا قابلا ف
ما اذا انفض وزال عن الثوب ولم يبق منه الا الاثر
اليسير فلبس هذا منهيا عنه وفي الحديث قصة
طويلة وهي ان رجلا جا فقال السلام عليك يا رسول
الله فقال وعليك السلام ورحمة الله وعليه اسمال
مليتين قد كانتا بزعفران فنفضتا وبيده عسيب
نخل فقعد صلي الله عليه وسلم القرفصا فلما رايتهم
علي تلك الهيئة ارعدت من الفرق اي الخوف فقال م
جليسه يا رسول الله ارعدت المسكينة فنظر الي فقال
عليك المسكينة فذهب عني ما اجد من الرعب وفي
رواية فقال ولم ينظر الي وانا عند ظهره يا مسكينه
عليك السكينة فلما قال اذهب الله ما كان دخل علي
من الفرق اي الخوف بن خثيم بضم الخا المعجمة
وفتح المثلثة وقوله بن جبير بالتصغير عليكم هـ
بالبياض اي الزموا لبسه الابيض بفعليكم اسم فعل بمعني
الزموا والمراد من البياض الابيض بولغ فيه كانه عين
البياض علي حد زيد عدل كما يرشد لذلك بيانه بقوله
من الثياب ليلبسها اخياركم بلام الامر بفتح الموحدة
فيبن لبسها ويحسن ايثارها في المحافل كشهود الجمعة
وحضور المسجد والمجالس التي فيها مظنة لقا الملايكة
كمجالس القراة والذكر وانما فضل لبسه الاعلي قيمة يوم
العيد وان لم يكن ابيض لان القصد يومئذ اظهار الزينة
واشهار النعمة وهما لا يرتبان وكفنوا فيها هـ
موتاكم اي لمواجهة الميت للملايكة وقد تقدم انها تطلب
لمقابلة لقا الملايكة وقوله فانها من خير ثيابكم وفي نسخة

من

من خيار ثيابكم وهذا بيان لفضل البياض من الثياب
ويليها الاخضر ثم الاصفر واعلم ان وجه ادخال هذا الحديث
وكذا الحديث الذي بعده في باب لباسه صلي الله عليه
وسلم لا يخلو عن خفا اذ ليس فيهما تصريح بانه كان يلبس
البياض لكن يفهم منه حث الناس علي لباس البياض
انه كان يلبسه وقد ورد في التصريح بانه كان يلبسه فيما
رواه الشيخان عن ابي ذر حيث قال اتيت النبي صلي
الله عليه وسلم وعليه ثوب ابيض سفيان قيل هو
ابن عيينه هنا وان كان اذا اطلق يراد به الثوري وقوله عن
حبيب لطيب وقوله بن ابي ثابت كان ثقة مجتهدا كبيرا
الشان احد الاعلام الكبار خرج له الستة وقوله عن
سمرة بمهملة مفتوحة وميم مضمومة ومهملة وقوله بن
جندب بضم الجيم وسكون النون وضم الدال او فتحها وبا
موحدة معروف صحابي جليل عظيم الامانة صدوق
الحديث من عظما الحفاظ المكثرين البسوا البياض
اي الثياب البيض بلفظ بولغ فيها وكانها نفس البياض
كما تقدم فانها اطهر اي انظف لانها تحكي ما يصيبها من
الخبث فيحتاج الي الغسل وكذلك غيرها ولذلك كانت
اطهر من غيرها وقوله اطيب اي احسن لغلبة دلالتها
علي التواضع والتخشع ولانها تبقي علي الحالة التي خلقت
عليها فليس فيها تغيير خلق الله تعالي وقوله وكفنوا فيها هـ
موتاكم اي لما تقدم من التعليل يحيي بن زكريا بن
والتصغير وقوله بن ابي زايدة اسمه خالد وقيل هبيرة
بالتصغير احد الفقها الكبار المحدثين الاثبات قيل لم يلحظ
غلط خرج له الستة وقوله ابي اي زكريا صدوق مشهور

حافظ وثقه احمد وقاله ابو احاتم ليث وقوله مصعب بصيغة
المفعول وقوله بن شيبة كرجمة خرج له مسلم وقوله عن
صفية بنت شيبة لها رواية وحديث جزم في الفتح بانها
من صغار الصحابة خرج اي من بيته وقوله ذات غداة
العرب تستعمل ذات يوم وذات ليلة ويريدون حقيقة
المضاف اليه نفسه وما هنا كذلك فلفظ ذات مقحم هو
للتاكيد وعليه مرط بكسر فسكون والجملة حالية والمرط
كسا طويل واسع من خز او صوف او شعر او كتان
يؤتزر به وقوله من شعر وفي نسخة صحيحة مرط من
شعر بالاضافة وهي ترجع للاولى لانها الاضافة على
معنى من وقوله اسود بالرفع على انه صفة مرط او بالجر
بالفتحة على انه صفة شعر وفي الصحيحين كان له كسا هـ
يلبسه و يقول انما انا عبد البس كما يلبس العبد وكان
صلى الله عليه وسلم يلبس الكسا الخشن و نفيس اقبية
الحرير المخصوصة بالذهب في محبه عن الشعبي
بالفتح نسبة لشعب كفلس بطن من همدان سكونها الميم فقيه مشهور
من كبار التابعين روى عن خمسماية صحابي والشعبي
بالضم لضم هو معاوية بن حفص الشعبي نسبة لجده
والشعبي بالكسر هو عبد الله بن المظفر الشعبي كلهم
محدثون ذكره في القاموس وقوله عن عروة ثقة له خرج
له السنة وقوله بن المغيرة بالضم وقوله عن ابيه
اي المغيرة صحابي مشهور كان من خدمة المصطفى صلى
الله عليه وسلم خرج له السنة لبس جبة رومية هـ
اي لبسها في السفر قالوا وكان ذلك في غزوة تبوك والجبة
ثوب من الملابس معروفة كما في المصباح وقيل ثوبان
بينهما

بينهما حشو وقد يقال لها حشو له اذا كانت ظهارته من
صوف والرومية نسبة للروم وفي اكثر الروايات
كما قاله الحافظ بن حجر شامية نسبة للشام ولا تناقض
لان الشام كانت يومئذ مساكن الروم وانما نسبت
الى الروم او الى الشام لكونها من عمل الروم الذين كانوا
في الشام يومئذ وهذا يدل على ان الاصل في الثياب
الطهارة وان كانت من نسج الكفار لانه صلى الله عليه
وسلم لم يمتنع من لبسها مع علمه من حيلت من عندهم
استصحابا للاصل وصوفها يحتمل انه جز في حال حياتها
فقول القرطبي يوخذ منه ان الشعر لا ينجس
لان الروم اذ ذاك كفار ودبيحتهم ميتة في حيز المنع
وقوله ضيقة الكمين اي بحيث اذا اراد اخراج ذراعيه
لغسلها تعسر فعدل الى اخراجها من ذيلها ويوخذ
منه كما قاله العلما ان ضيق الكمين مستحب في السفر
لا في الحضر والا فكانت اكمام الصحب بطحا اي
واسعة تنبيه علم من كلامهم في هذا الباب
ان المصطفى صلى الله عليه وسلم قد لبس رثاثه هـ
الملابس فكان اكثر لبسه الخشن من الثياب وكان
يلبس الصوف ولم يقتصر من اللباس على صنف
بعينه ولم تطلب نفسه التغالي فيه بل اقتصر على
ما تدعوا اليه الضرورة لكنه كان يلبس الرفيع منه هـ
احيانا فقد اهديت له صلى الله عليه وسلم حلة هـ
اشتريت بثلاثة وثلاثين بعيرا او ناقة فلبسها مرة هـ
واما السراويل فقد وجدت في تركته صلى الله عليه
وسلم لكنه لم يلبسها على الراجح واول من لبسها ابراهيم هـ

الخليل وفي حديث ابن مسعود مرفوعا كان على موسى عليه
السلام حين كلمه ربه كساء من صوف وقلنسوة من صوف وجبة
من صوف وسراويل من صوف وكانت نعلاه من جلد حمار ميت
وقد تبع السلف النبي صلى الله عليه وسلم في رثاثة الملبس
اظهارا للحقارة بما حقره الله تعالى لما رواه افتخر اهل اللهو بالزينة
والملبس والان قست القلوب ونسي ذلك المعنى فاتخذ الغافلون
الرثاثة شبكة يصطادون بها الدنيا فانعكس الحال وقد انكسر
شخص رواسماله على الشان لجمال هيئته فقال يا هذا هيئتي
تقول الحمد لله وهيئتك تقول لنا اعطوني وقد ورد ان الله جميل
يحب الجمال وفي رواية نظيف يحب النظافة والقول المفصل
في ذلك ان جمال الهيئة يكون تارة محمودا وهو ما اعان على طاعة
ومنه تجمل المصطفى للوفود ويكون تارة مذموما وما كان لاجل
الدنيا او للخيلاء باب ما جاء في عيش رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي باب بيان ما جاء في عيش رسول الله صلى
الله عليه وسلم من الاخبار وينبغي ان يعلم انه قد وقع في
هذا الكتاب بابان في عيش النبي صلى الله عليه وسلم
احدهما قصير والاخر طويل ووقع في بعض النسخ ذكر كل من
البابين هنا لكنه ذكر الطويل بعد القصير ووقع في بعض
النسخ ذكر القصير هنا وذكر الطويل في اواخر الكتاب
وعلى كل فكان الاولى ان يجعلا بابا واحدا فان جعلهما بابين
غير ظاهر واجيب بان المبوب له ثم بيان
انواع المأكولات التي كان يتناولها فالمقصود من
البابين مختلف هذا اقصى ما يعتذر به عن التكرار
وكيف ما كان فايراد هذا الباب بين باب اللباس
وباب الخف غير مناسب وفي الباب حديثان حماد
ابن

ابن زيد عالم اهل البصرة وكان ضريرا ويحفظ حديثه كالماء
قال ابن مهدي ما رايت افقه ولا اعلم بالسنة منه خرج
له الجماعة وقوله عن ايوب احد المشاهير الكبار ثقة ثبت
حجة من وجوه الفقهاء العباد الزهاد وفي ابي حنيفة حجة خرج
له الجماعة وقوله عن محمد بن سيرين كان ثقة مامونا فقيها
اماما ورعا في تفقهه تفقها في ورعه ادرك ثلاثين صحابيا
قال ابن عون لم ار في الدنيا مثله وعليه ثوبان ممشقان
بتشديد الشين المعجمة المفتوحة اي مصبوغتان بالمشق
بكسر فسكون وهو الطين الاحمر وقيل المغرة بكسر الميم
وسكون الغين والجملة حالية وقوله من كتان بمثناة فوقية
مشددة وفتح الكاف معروف سمي بذلك لانه يكتن
اي يسود اذا القي بعضه على بعض فتمخط في احدهما
اي اخرج المخاط في احدهما الثوبين وهو ما يسيل من الانف
فقال بخ بخ اي فقال ابو هريرة بخ بخ بسكون اخره فيهما وكسره
غير منون وبهاتين وبكسر الاول منونا وسكون الثاني
وبضمها منونين مع تشديد اخرهما وهذه كلمة تقال
عند المدح بالشيء والفرح به لتفخيم الامر وتعظيمه
وقد تستعمل للانكار كما هنا يتمخط ابو هريرة في
الكتان مستانف للتعجب والاستغراب لهذه الحالة
لقد رايتني اي والله لقد رايتني فهو في جواب القسم
اي جواب قسم مقدر وانما اتصل الضميران وهما لواحد
حملا لراي البصرية على القلبية لان ذلك من خصائص
افعال القلوب كعلمتني وظننتني واني لاخر اي
والحال اني لاخر فالجملة حالية من مفعول رايت واخره
بصيغة المتكلم المفرد اي اسقط فقال خر الشيء يخر من

باب ضرب سقط من علو وقف له فيما بين منبر الى دقي رواية
فيما بينا بيت عا بينه دام سلمة ولا منافاة لامكان التعدد
والمنبر بكسر الميم معروف سمي به لارتفاعه وكل شي
رفع فقد نبر والحجرة البيت والجمع حجر وحجرات كغرف وغرفات
وقوله مغشيا علي نهو حال من فاعله اخر وهو مغشيا علي
مشتق لياعله الغشي بفتح الغين وقد تقدم وهو تعطل من
القوى الحساسة لضعف القلب بسبب جوع مفرطا و
وجع شديد او نحو ذالك فيجيء الجاي اي فياتي الواحد
من الناس وقوله فيضع رجله علي عنقي اي علي عادتهم في
فعلهم ذالك بالمجنون حتي يفيق وقوله يرى انه اي جنونا
بصيغة المضارع المجهول اي يظن ذالك الجاي ان بي نوعا من
الجنون وهو الصرع وقوله وما بي جنون اي ولكان انه ليس
بي جنون وقوله وما هو الا الجوع اي وليس هو الذي بي الا
الجوع اي غشيه وانما عبر بصيغة المضارع في قوله اخر ويجي
ويضع مع كونها اخبارا عن الامور الماضية وانما ذكر هذا
الحديث في باب عيشه صلي الله عليه وسلم لانه دل علي
ضيق عيشه صلي الله عليه وسلم بواسطة ان كمال كرمه م
ورافته يوجب انه لو كان عنده شي لما ترك ابا هريرة
جايعا حتي وصل به الحال الي سقوطه من شدة الجوع
وقد جمع الله لحبيبه صلي الله عليه وسلم بين مقامي الفقير
الصابر والغني الشاكر فجعله غنيا شاكرا بعد ان كان
فقيرا صابرا فكان سيد الفقرا الصابرين والاغنيا
الشاكرين لانه اصبر الخلق في مواطن الصبر واشكر الخلق
في مواطن الشكر وبذالك علم انه لا حجة في هذا الحديث
لمن فضل الفقرا علي الاغنيا جعفر بن سليمان الضبعي

بضم

بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة وكسر العين المهملة نسبة
لقبيلة بني ضبعة كشمعة وفي بعض النسخ الضبعي بزيادة
اليا التحتية نسبة لقبيلة بني ضبيعة كجهينة كان من العلما
الزهاد علي تشيعه بل رفضه وثقه ابن معين وضعفه ابن
القطان وقال احمد لا باس به عن مالك بن دينار كان
من علما البصرة وزهادها وثقه النساي وابن حبان خرج له
الاربعة والبخاري في تاريخه وهو من التابعين فالحديث
مرسل لانه سقط منه الصحابي وقال ميرك بل معضل لان
مالك بن دينار وان كان تابعيا لكنه روي هذا الحديث
عن الحسن البصري وهو تابعي ايضا ما شبع رسول
الله صلي الله عليه وسلم الاصل المراد انه ما شبع من احدهما كما افهمه توسط
قط بينهما او منهما معا لما ورد انه لم يجتمع عنده غدا ولا عشا
من خبز ولحم فيه تردد والظاهر الاول وقوله قط بفتح القاف
وتشديد الطا اي في زمن من الازمان وقوله الا علي
ضفف بفتح الضاد المعجمة مفتوحة وفاين الاولي مفتوحة اي
الا اذا نزل به الضيوف فيشبع حينيذ بحيث ياكل تطييبا
بخاطرهم لضرورة الايناس والمجابرة هذا هو المنتصب
في فهم هذا المقام وما ذكره بعض الشراح من ان المعني
انه لم يشبع من خبز ولحم في بيته بل مع الناس في الولايم
والعقايق فهو ممنوع لانه لا يليق ذالك بجنابه صلي
الله عليه وسلم اذ لو قيل في حق الواحد منا ذالك لم يرتضه
فما بالك بذالك الجناب الافخم والملاذ الاعظم قال
مالك سالت رجلا من اهل البادية اي لانهم اعرف
باللغات وقوله ما الضفف اي ما معني الضفف وقوله
ان يتناول مع الناس اي ان ياكل مع الناس الذين

به من الفيفان كما علمت باب ما جا في خف
رسول الله صلي الله عليه وسلم اي باب بيان ما ورد في
خف رسول الله صلي الله عليه وسلم من الاخبار والخف
معروف وجمعه خفاف وذكر بعض اهل السير انه كان
له صلي الله عليه وسلم عدة خفاف منها اربعة ازواج اصابها
من خيبر وقد عد في معجزاته ما رواه الطبراني في الاوسط
عن الحبر قال كان رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا اراد
الحاجة ابعد المشي فانطلق ذات يوم لحاجته ثم توضا
ولبس خفه فجا طاير اخضر فاخذ الخف الاخر فارتفع به ثم
القاه فخرج منه اسود سالخ فقال رسول الله صلي الله
عليه وسلم هذه كرامة اكرمني الله بها اللهم اني اعوذ بك
من شر من يمشي علي بطنه ومن شر من يمشي علي رجليه
ومن شر من يمشي علي اربع وعن ابي امامة قال دعي رسول
الله صلي الله عليه وسلم بخفيه فلبس احدهما ثم جا غراب
فاحتمل الاخر فرمي به فخرجت منه حية فقال من
كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يلبس خفيه حتي
ينفضهما وفي الباب حديثا عند دلهم بمهملات
كجعفر قال ابو داود لا باس به وقال ابن معين ضعيف
روي عن الشعبي وغيره وعنه ابو نعيم خرج له ابو داود
وابن ماجه والبخاري وقوله عن حجير بالتصغير وقوله عن
ابن بريدة هذا هو الصواب وفي بعض النسخ الي
بريدة وهو غلط فاحش كما قاله القسطلاني وقوله
عن ابيه اي بريدة ان النجاشي بكسر اوله افصح
من فتحه وبتخفيف اليا افصح من تشديدها وتشديد
الجيم خطا واسمه اصحمه بالصاد المهملة والسين تصحيف

والحا

والحا المهملة وقيل اسمه مكحول بن صعصعة وهو ملك
الحبشة وانما قيل له النجاشي لانقياد امره والنجاشة
بالكسر الانقياد وله مآثر اخبرهم النبي صلي الله عليه
وسلم بموته يوم موته وخرج بهم وصلي عليه وصلوا معه
اهدي للنبي صلي الله عليه وسلم وفي نسخة الي
الي النبي فهو يتعدي باللام وبالي وقوله خفين اي
وقميصا وسراويل وطيلسان وقوله اسودين ساذجين
بفتح الذال المعجمة وكسرها فالمحقق انوار دعة اي
لا يخالط سوادهما لون اخر وهذه اللفظة تستعمل في العرف
لذلك المعنى ولم اجدها في كتب اللغة ولا رايت المصنفين
في غريب الحديث ذكروها فلبسهما التعبير بالفا التي
للتعقيب يفيد ان اللبس بلا تراخ فينبغي للمهدي اليه
التصرف في الهدية اي الهدية عقب وصولها بما اهديت
لاجله اظهارا لقبولها واشارة الي نمو اصل المحبة بينه
وبين المهدي ويوخذ من الحديث انه ينبغي قبول
الهدية حتي من اهل الكتاب فانه كان وقت الاهدا
كافرا كما قاله ابن العربي ونقله عنه الزين العراقي
واقره ثم توضا ومسح عليهما اي بعد الحدث
وهذا علي جواز مسح الخفين وهو اجماع من يعتد به
وقد روي الشيخ المسح نحو من ثمانين صحابيا واحاديثه متواترة
ثم قال بعض الحنفية اخشي ان يكون انكاره اي من
اصله كفرا عن الحسن بن عياش بمهملة فتحتية
مشددة ثم معجمة نسبة لعياش الاسدي الكوفي
وثقه ابن معين وغيره وخرج له مسلم قال الحافظ
العراقي وليس للحسن بن عياش عند المولف الا هذا

الحديث الواحد وقوله عن ابي اسحاق الشيباني كما سيذكره المص
وقوله عن الشعبي بفتح الشين المعجمة وسكون العين وهو عامر
وسيصرح باسمه بعد ذلك اهدي له رجل بكسر اوله عند
الجمهور وقيل بالفتح وهو دحية الكلبي فلبسهما اي عقب
وصولهما كما يفيده التعبير بالفا وقال اسرائيل الخ هذا
من كلام المص فان كان منه عند نفسه فهو معلق لانه لم يدركه
وان كان من شيخه قتيبة فهو غير معلق وقوله عن عامر
يعني الشعبي ولم يفصح به محافظة علي لفظ الراوي
وجبة عطف علي خفين اي اهدي له خفين وجبة وقوله فلبسهما
اي الخفين كما يشعر به قوله اذكي هما ويصح ارجاعه للخفين
والجبة والتخرق كما يكون في الخف يكون في الجبة خلافا لمن زعم ان
التخرق انما يكون للخف لا للجبة قال الحافظ الزين
العراقي ولم يبين المص ان هذه الزيادة عن رواية عامر الشعبي
عن المغيرة كالرواية الاولي او من رواية الشعبي رواية
مرسلة وقوله تخرقا اي الخفان او الخفان والجبة علي ما تقدم
في قوله فلبسهما ويوخذ منه كونه صلي الله عليه وسلم لبس
الخفين حتي تخرقا انه يطلب استعمال الثياب حتي
تتخرق لان ذلك من التواضع وقد ورد في حديث عند
المولف في الجامع انه صلي الله عليه وسلم قال لعايشة لا تستخلقي
ثوبا حتي ترقعيه لا يدري النبي صلي الله عليه وسلم
اذكي هما ام لا اي لا يدري النبي جواب هذا الاستفهام
ونفي الصحابة دراية المصطفي لذلك لكونه ذلك له ولعلهم
من قرينة كونه لم يسال هل هما من مذكي او غيره وكيف
ما كان ففيه الحكم بطهارة مجهول الاصل ومعني اذكي هما ام لا
من مذكي هما فعيل بمعني مفعول وهذا التركيب نظير مضروب

الذيولن قال ابو عيسي اي المولف كما تقدم نظيره وقوله
وابو اسحاق الشيباني بمعجمة وتحتية وموحدة اي
لا ابو اسحاق السبيعي وقوله واسمه سليمان وقيل
فيروز وقيل حاقان باب ما جا في نعل
رسول الله صلي الله عليه وسلم اي باب بيان الاخبار الواردة
في نعل رسول الله صلي الله عليه وسلم والنعل كل ما وقيت
به القدم عن الارض فلا يشمل الخف عرفا ومن ثم افرده بباب
وكان المصطفي صلي الله عليه وسلم ربما مشي حافيا لا سيما
الي العبادات تواضعا ولمزيد طلب الاجر كما اشار الي
ذلك الحافظ العراقي بمشي بلا نعل ولا خف الي عبادة
المريض حوله الملا وقد كانت نعله صلي الله عليه وسلم مخ
صرة مقعبة ملسنة كما رواه ابن سعد في الطبقات
والمخصرة هي التي لها خصر دقيق والمعقبة هي التي لها عقب
اي سير من جلد في مؤخر النعال يمسك به عقب القدم
والملسنة هي التي في مقدمها طول لعلي هيئة اللسان
لما تقدم من ان سبابة رجله صلي الله عليه وسلم كانت اطول
اصابعه فكان في مقدم النعل بعضها طول يناسب طول تلك
الاصابع وقد نظم الحافظ العراقي صفة نعله صلي الله عليه
وسلم ومقدارها في قوله

ونعله الكريمة المصونة ... طوبي لمن مس بها جبينه
لها قبالان بسير وهما ... سبتيتان سبتوا شعرهما
وطولها شبر واصبعان ... وعرضها مما يلي الكعبان
سبع اصابع وبطن القدم ... خمس وفوق ذا فست فاعلم
وراسها محدد وعرض ما ... بين القبالين اصبعان اضبطهما
وفي الباب احد عشر حديثا ... همام ثقة ثبت كيف

كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي كان نعل رسول الله صلى
الله عليه وسلم على اي هيئة هل كان له قبالان او قبال واحد
وكان القياس كانت بتا التانيث لان النعل مونث لكن لما
كان تانيثها غير حقيقي ساغ تذكيرها باعتبار الملبوس
قال لها قبالان اي لكل منهما قبالان بدليل رواية البخاري
والقبالان تثنية قبال وهو بكسر القاف وبالموحدة زمام بين
الاصبع الوسطى والتي تليها ويسمى شسعا بكسر الشين
المعجمة وسكون العين المهملة بوزن جل كما في القاموس وكان
النبي صلى الله عليه وسلم يضع احد القبالين بين الابهام والتي
تليها والاخر بين الوسطى والتي تليها محمد بن العلا بالمد
وقوله عن سفيان قال القسطلاني هو الثوري لا ابن عيينه
لانه لم يرو عن خالد وقال بعض الشراح يعني ابن عيينة
عن خالد الحذا بفتح الحا المهملة وتشديد الذال وبالمد وهو
من يحذو النعل ويقطعها سمي به لقعوده في سوق الحذايين
او لكونه تزوج منهم لا لكونه حذا وهو ثقة امام حافظ تابعي
جليل القدر كثير الحديث واسع العلم خرج له الجماعة وقوله عن
عبد الله بن الحارث له رواية ولابيه وجده صحبة اجمعوا
على توثيقه خرج له الجماعة كان لنعل رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي لكل منهما اي من النعلين قبالان كما مر
وقوله مثنى شراكهما بضم الميم وفتح المثلثة والنون
المفتوحة او بفتح الميم وسكون المثلثة وكسر النون وتشديد
اليا وانيا اي كان شراك نعله مجعولا اثنين من
السيور ويصح جعل مثنى صفة وشراكهما نايب الفاعل
ويصح جعل مثنى خبرا مقدما وشراكهما مبتدا موخرا قال
الزين العراقي وهذا الحديث اسناده صحيح ويعقوب
ابن

ابن ابراهيم ثقة مكثر وهو كثير فكان ينبغي تمييزه وقوله ابوا
احمد الزبيري بالتصغير نسبة لجده زبير خرج له الجماعة هم
وقوله عيسى ابن طهمان بمهملات كعطشان في التقريب
صدوق روى عن انس وعنه يحيى بن ادم وعدة وثقوه
خرج له البخاري جرداوين بالجيم اي لا شعر عليهما هو
استعير عن ارض جردا الانبات فيها لهما قبالان قال
الزين العراقي هكذا رواه المولف لشيخ الصناعة البخاري
بالاثبات دون قوله ليس وما رواه ابو الشيخ من
هذا الوجه بعينه من قوله ليس لهما قبالان على النفي فلعله
تصحيف من الناسخ او من بعض الرواة وانما هو لسن
بضم اللام وسكون السين واخره نون جمع السن وهو النعل
الطويل كما سيجي في الملبس قال وهذا هو الظن فلا ينافي
ما ذكره الم كالبخاري قال فحدثني ثابت بعد عن انس
انهما اي النعلين كانتا نعلي النبي صلى الله عليه وسلم فحدثه بذلك ثابت عن
انس وقوله ثابت اي البناني وقوله بعد بالبنا على الضم لحذف
المضاف اليه ونية معناه والاصل بعد هذا المجلس وقوله
ابن حجر اي بعد اخراج انس النعلين الينا غير سديد هو
لصدقه بكونهما في المجلس وذلك لا يناسب سياق قوله
عن انس اذ لو كان القول بعد اخراج النعلين مع كونهما هم
بالمجلس لكان الظاهر ان انسا هو الذي يحدث بلا واسطة
اسحاق بن موسى الانصاري كذا في نسخ وفي بعضها هم
اسحاق بن محمد وهو الصواب قال بعض الحفاظ هذا هي
هو الذي خرج له في الشمايل وليس هو اسحاق بن
موسى الذي خرج له في جامعه قال في التقريب لا اسحاق

بن محمد مجهول   عن احد الايمة ثبت اي ابن مالك خرج له الجماعة
وقوله المقبري صفة لابي سعيد واسمه كيسان ونسب للمقبرة
لمجاورته لها او لحفظها او لكون عمر ولاه على حفرها وهو كثير
الحديث ثقة و قال احمد لا باس به لكنه اختلط قبل موته هو
بثلاث سنين خرج له الجماعة و قوله عن عبيد ابن جريج هو
بالتصغير فيهما وبالجيمين والرا في اولهما   رايتك تلبس النعال
السبتية اي التي لا شعر عليها نسبة للسبت بكسر السين
و هو جلود البقر المدبوغة لان شعرها سبت و سقط عنها
بالدباغ ومراد السايل ان يعرف حكمة اختيار بن عمر لبس
السبتية و قوله قال اي رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي فانا فعلت ذالك اقتدا به وهو قوله التي ليس فيها شعر
اي وهي السبتية كما علمت   ويتوضا فيها اي تكونها عارية
عن الشعر فانها تجمع الوسخ وظاهر قوله و ليتوضا فيها انه يتوضا
والرجل في النعل وقال النووي معناه انه يتوضا و يلبسها بعد
ورجلاه رطبتان وفيه بعد لانه غير المتبادر من قوله هو
ويتوضا فيها وقوله فانا احب ان البسها اي اقتدا به
صلى الله عليه وسلم و يوخذ منه حل لبس النعال على
كل حال وقال احمد يكره في المقابر لقوله صلى الله عليه وسلم
لمن راه يمشي فيها بنعليه اخلع نعليك واجيب باحتمال كونه
لاذى فيهما   عن همام بفتح المهملة بينهما عين مهملة ساكنة
واخره ميم عالم اليمن من اكابر العلما مجمع على جلالته شهد
جنازة الحسن البصري رضي الله عنه روى عنه اربعة تابعيون
مع كونه غير تابعي وهم شيوخ   عن بن ابي ذيب بكسر الذال
المعجمة بعدها همزة ساكنة و قد تبدل يا وفي اخره با موحدة
وهو محمد بن عبد الرحمن الامام الكبير الشان ثقة فقيه
فاضل

فاضل عالم كامل ولبيب هو بن ذويب ولما حج الرشيد ودخل
المسجد النبوي قاموا له الا ابن ذيب فقالوا له قم لامير المومنين
قال انما تقوم الناس لرب العالمين فقال الرشيد دعوه
فقامت مني كل شعرة   عن صالح مولى التوامة لا الدجرقة
بمثناة ومهملات سميت بذالك لكونها احد توامين وهي
من صغار الصحابة وصالح مولاها ثقة ثبت لكنه اخر اقصار
باتي باشيا عن الثقات تشبه الموضوعات فاستحق الترك
كان النعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية هو
اي الشيخ عن ابي ذر انها كانت من جلود البقر و قيل وكانت
صفرا وقد تقدم عن بن عباس ان من طلب حاجة بنعل
اصفر قضيت وكانت على بن عنه في لبس النعال الصفر لان
الصفرة من الالوان السارة   سفيان قال القسطلاني
هو الثوري لانه هو الراوي عن السدي خلافا لما قيل من
انه بن عيينة و قوله عن السدي بضم السين المهملة وتشديد
الدال المهملة المكسورة منسوب للسدة وهي باب الدار
لبيعه للمقانع جمع قناع والخمر جمع خمار بباب مسجد الكوفة
وهو السدي الكبير المشهور واما السدي الصغير فهو
حفيد السدي الكبير وثقه احمد خرج له الجماعة الا البخاري
قال حدثني من سمع عمرو بن حريث قال القسطلاني
ولم ار في رواية التصريح باسم من حدث السدي واظنه عطا
ابن السايب فانه اختلط اخرا والسدي سمع منه بعد اختلاطه
اختلاطه فابهمه لئلا يفطن له و عمرو بن حريث القرشي
المخزومي صحابي صغير خرج له الجماعة   يصلي في نعلين
مخصوفتين اي مخروزتين بحيث ضم فيها طاق الى طاق
من الخصف وهو ضم شي الى شي وبه رد على من زعم ان

نعله صلى الله عليه وسلم كانت منه طاق واحد لكن جمع بانه
كان له نعل من طاق ونعل من اكثر كما دلت عليه عبرة اخبار
وهو جمع حسن وفي مسند هذا الخبر كما ترى مجهول
وهو من سمع عمرو بن حريث لكن جمع من غيرها طريق
كانا يخصف بيعطه نعله بنفسه الكريمة ويوخذ من
الحديث جواز الصلاة في النعلين لكن اذا كانتا طاهرتين
عن ابي الزنا د اسمه عبد الله بن زكوان بفتح الذال
المعجمة تابعي صغير وقوله عن الاعرج اسمه عبد الرحمن
ابن هرمز ثقة ثبت عالم خرج له الستة لا يمشين
احدكم في نعل واحد وفي رواية لا يمشي بحذف اليا وفي
رواية لا يمشي بثبوت اليا من غير نون وعلى هذه الرواية
فهو نفي صورة ونهي معنى بدليل الروايتين الاولتين
فيكره ذالك من غير عذر لما فيه من المثلة وعدم الوقار
وامن العثار وتميز احدي جارحتيه عن الاخرى واختلال
المشي واتباع غيره في الاثم لا ستهزائه به ولانه مشية
الشيطان كما قاله ابن العربي والمرابس والنعال بسومة
والخف كالنعل والحق ابن قتيبة بذالك اخراج احدي
يديه من احدي كميه او القا الردا على احدي منكبيه
ونقل فيه بعض الشراح بانها من داب اهل الشطارة فلا
وجه لكراهتها والكلام في غير الصلاة والاقتدا مكروه
فيها وفي من لا تختل مروته بذالك والا فلا نزاع في
الكراهة والنهي متحمل كما قاله العصام ما اذا لبس نعلة
واحدة ومشي في خف واحدة ورده بعض الشراح بانه
من العلل السابقة تميز احدي جارحتيه عن الاخرى
وما فيه من المثلة وغير ذالك وكل ذالك يقتضي عدم
الكراهة

الكراهة ويقال عليه ومن العلل السابقة مخالفة الوقار
وخوف العثار وغير ذالك وذالك كله يقتضي الالحاق
والحكم يبقى ما بقيت علته ومحل النهي عن المشي في نعل
واحدة عند الاستدامة اما لو انقطع نعله فمشى خطوة
او خطوتين فانه ليس بقبيح ولا منكر وقد عهد في
الشرع اغتفار القليل دون الكثير وخرج بالمشي
الوقوف او القعود فانه لا يكره وذهب بعضهم الى الكراهة
نظرا للتعليل بطلب العدل بين الجوارح لينعلهما
جميعا اي لينعل القدمين معا وان لم يتقدم للنعلين ذكر
اكتفا بدلالة السياق على حد قوله تعالى حتى توارت
بالحجاب وينعلهما ضبطه النووي بضم اوله من
انعل وتعقبه العراقي بان اهل اللغة قالوا نعل بفتح
النون وتكسر لكن قال اهل اللغة ايضا يقال انعل رجله
البسها نعلا وح فيجوز كل من الضم والفتح وقوله او ليحفهما
جميعا وفي رواية او ليخلعهما بدل او ليحفهما اي او ليخلع
نعليهما معا قال القاري وكذا ضبط في اصل سماعنا
بضم اليا وكسر الفا من الاحفا وهو الاعرا عن نحو النعل
وقال الحنفي وروي بفتح اليا من حفي يحفى كرضي يرضى
والاول اظهر معنى لانه حفي ليس بمتعد ووجه ايراد
هذا الحديث والذي بعده الاشارة الى انه صلى الله
عليه وسلم لم يلبس هذه اللبسة المنهي عنها اصلا
عن ابي الزناد واسقط هذا الاعرج فهذا الحديث
مرسلا لا سقاط الاعرج وابي هريرة منه بالنظر
لا سقاط الصحابي نهى ان ياكل اي فان الاكل بالشمال
بلا ضرورة مكروه ترعا عند الشا فعية وتحريما عند

المالكية كثير من المالكية والحنابلة واختاره بعض
الشافعية لما في مسلم ان المصطفى صلى الله عليه وسلم
راى رجلا ياكل بشماله فقال له كل بيمينك فقال لا
استطيع فقال له لا استطعت فما رفعها الى فيه بعد
ذلك ولا يخفى ما في الاستدلال بذلك على التحريم من
البعد بيمنى الرجل ذكر الرجل لانه الاصل والاشرف
لا للاحتراز وقال بعضهم المراد بالرجل الشخص بطريق
العموم اي عموم المجاز فيصدق بالمراة والصبي
والعناية مدرجة من الراوي عن جابر او من قبله
وقوله او يحتبي في نعل واحدة فهو مكروه تنزيها حيث
لا عذر واو للتقسيم لا للشك كما وهم فكل مما
قبلها وما بعدها منهي عنه على حدته قوله فقالوا ولا تطع
منهم اثما او كفورا وحملها على الواو يفسد المعنى لان
المعنى عليه النهي عن مجموعها لا عن كل على حدته
اذا انتعل احدكم فليبدا باليمنى اي اذا لبس
النعل احدكم فليقدم اليمنى لان التنعل من باب
التكريم واليمنى لشرفها تقدم في كل ما كان من باب
التكريم وقوله فاذا انتزع فليبدا بالشمال اي واذا
نزع النعل فليقدم الشمال لان النزع من باب التنقيص
لكن في اطلاق كون النزع من باب التنقيص نظر
لانه قد يكون في بعض المواطن ليس اهانة بل تكريما
ولذا قال العصام ان تقديم اليمنى انما هو لكونها
اقوى من اليسار الا ان ما زعمه يقتضي ان اليسار لو
كانت اقوى تقدم على اليمنى وهل ذلك كذلك فاحسن
ما اولى قول الحكيم الترمذي اليمنى مختار الله ومحبوبه

من

من الانبيا فاهل الحسنات عن اليمين وكفة الحسنات
من الميزان عن اليمين فاستحق ان تقدم اليمنى واذا
كان الحق لليمنى في التقديم اخر نزعها ليبقى ذلك الحق
لها اكثر من اليسرى فلتكن اليمنى اولهما تنعل
واخرهما بالنصب خبر كان وكل من قوله تنعل تاكيد
لما قبله كما لا يخفى واولهما واخرهما بالنصب خبر كان
وكل من قوله تنعل وتنزع جملة حالية واولهما واخرهما
بالنصب على الحال وقوله تنعل وتنزع خبر وضبطاه
بمثناتين فوقانيتين وتحتانيتين والتذكير باعتبار
العضو يحب التيمن ما استطاع اي يختار تقديم اليمنى
مدة استطاعته بخلاف ما اذا كان ضرورة فلا كراهة
في تقديم اليسار وقوله في ترجله اي تسريح شعره
وقوله وتنعله اي لبسه النعل وقوله وطهوره بضم
اوله وهو ظاهر وبفتحه على تقدير مضاف اي استعمال
طهوره وليس المراد التخصيص بهذه الثلاثة بدليل رواية
وفي شانه كله كما تقدم ومما ورد في باب التنعل
انه يكره قائما لكن حمل على نعل يحتاج في لبسها الى
الاستعانة باليد لا مطلقا محمد بن مرزوق اي
ابو عبد الله الباهلي وليس هو محمد بن مرزوق
ابن عثمان البصري كما ظنه شارح لانه لم يرو عنه
احد من الستة كما في التقريب واما هذا فروى عنه مسلم
وابن ماجه وابن خزيمه وقول الشارح لم يخرج له الا الترمذي زلل
وقوله عن عبد الرحمن بن قيس اي الضبي الزعفراني
كذبه ابو زرعة وغيره كذا ذكره ابن حجر في التقريب
وسبقه الذهبي الى ذلك قالا ولا ذكر له في الكتب

السنة هشام اي بن حسان وهو الراوي عن بن سيرين
فلذلك لم يميزه مع ان هشام في الرواة جمعة وقوله عن محمد
اي بن سيرين راي ثلاثين صحابيا وكان يعبر الرؤيا
واي بكر وعمر اي ولفضل ابي بكر وعمر قبالان وانما قدم قبالان
للاهتمام به ولكونه القصد بالاخبار واول من عقد
عقدا واحدا عثمان اي واول من اتخذ قبالا واحدا لنعلان
وانما اتخذ قبالا واحدا ليبين ان اتخاذ القبالين قبله
ذلك لم يكن لكون اتخاذ القبال الواحد مكروها او خلاف
الاولى بل لكون هذا هو المعتاد وبذلك يعلم ان ترك هـ
النعلين وليس غيرهما ليس مكروها ولا خلاف الاولى
لان لبس النعلين لكونه هو المعتاد اذ ذاك باب
ما جا في ذكر خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي باب بيان الاخبار الواردة في ذلك وانما زاد لفظ
ذكر هنا دون بقية التراجم ليكون علامة مميزة بين
خاتم النبوة وخاتم النبي ليعلم مريد سلوك الكتاب
ان ما زيد فيه لفظ ذكر هو خاتم النبي الذي يختم به
وما خلا عنه هو خاتم النبوة وان كان التمييز يحصل ايضا
بالاضافة فحيث قيل خاتم النبوة فالمراد به البضعة
الناشزة بين كتفيه وحيث قيل خاتم النبي فالمراد به الطابع
الذي كان يختم به الكتب قال بن العربي والعادة في الخاتم
عادة في الامم ماضية وسنة في الاسلام قائمة
وقال بن جماعة وغيره وما زال الناس يتخذون
الخواتيم سلفا او خلفا من غير نكير وتحصل السنة
بلبس الخاتم ولو مستعارا او مستاجرا والاوفق
للاتباع لبسه بالملك قال الزين العراقي لم ينقل كيف
كان

كان صفة خاتم رسول الله الشريف هل كان مربعا او مثلثا
او مدورا وعمل الناس في ذلك مختلف وفي كتب اخلاق
النبوة انه لا يدري كيف هو قالوا والخاتم حلقة ذات فص
من غيرها فان لم يكن لها فص فهي فتخة بفا ومثناة فوقية
وخا معجمة كقصبة واحاديث الباب ثمانية كان
خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من ورق بكسر الراء
وتسكن تخفيفا اي فضة واخذ بعض ائمة الشافعية من
ايثار المصطفى صلى الله عليه وسلم الفضة كراهة التختم بنحو
حديد او نحاس فانه جاء في رواية انه راى بيد رجل خاتما
من صفر فقال مالي اجد منك ريح الاصنام فطرحه ثم
جا وعليه خاتم من حديد فقال مالي ارى عليك حلية اهل
النار ويوجه اثم ما في رواية انه اراد ان يكتب كتابا الى
الى الاعاجم يدعوهم الى الله تعالى فقال له رجل يا رسول
الله انهم لا يقبلون الا كتابا مختوما فقال فامر ان يعمل له
خاتم من حديد فجعله في اصبعه فاتاه جبريل فقال
انبذه من اصبعك فنبذه من اصبعه وامر بخاتم يصاغ
نحو رق لعمل له خاتم من نحاس فجعله في اصبعه فقال
له جبريل الى اخر انبذه فنبذه وامر بخاتم يصاغ من
ورق فجعله في اصبعه فاقره جبريل الى الحديث لكن
اختار النووي انه لا يكره لخبر الشيخين التمس
ولو خاتما من حديد ولو كان مكروها لم ياذن فيه ولخبر
ابي داود كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من حديد
ملويا عليه فضة قال وخبر النهي عنه ضعيف ويوخذ
من الحديث انه يسن اتخاذ الخاتم ولو لمن لم يحتج لختم
وغيره وعدم التعرض في الخبر لوزنه يدل على انه لا تحديد

في بلوغه مثقالا فصاعدا ولذلك اناط بعض العلماء فيه الحكم
بالعرف اي بعرف امثال اللابس لكن ورد النهي عن اتخاذه
مثقالا في خبر حسن وضعفه النووي في شرح مسلم لكنه معارض
بتصحيح ابن حبان وغيره له واخذ بقضيته بعضهم وللرجل
لبس ذي اثنين ويكره اكثر من اثنين وكان فصه حبشيا
الفص بتثليث الفاء خلافا للصحاح في جعله الكسر لحنا والمراد
بالفص هنا ما ينقش عليه اسم صاحبه وانما كان حبشيا لان
معدنه بالحبشة فانه كان من جزع بفتح الجيم وسكون الزاي
وهو خرز فيه بياض وسواد او من عقيق ومعدنهما
بالحبشة وسيأتي في بعض الروايات ان فصه كان منه
ويجمع بينهما بتعدد الخاتم فلا منافاة وهذا الجمع مسطور في
كتاب البيهقي فانه قال عقب ايراد هذا الحديث وفيه
دلالة على انه كان له خاتمان احدهما فصه حبشي والآخر
فصه منه وقال في موضع اخر الاشبه بسياق الروايات
انه الذي كان فصه حبشيا هو الخاتم الذي اتخذه من
ذهب ثم طرحه والذي فصه منه هو الذي اتخذه
من فضة وذكر نحوه ابن العربي وجرى عليه الحافظ
العسقلاني ثم النووي وقد ورد في حديث كراهة كون
فص الخاتم من غيره ففي كتاب الموثق الفاضل من
رواية علي بن زيد عن انس بن مالك عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه كره ان يلبس خاتما
ويجعل فصه من غيره فالمستحب ان يكون فص الخاتم
منه لا من غيره اتخذ خاتما من فضة جزم بعض شراح
الشمائل بان اتخاذ الخاتم له صلى الله عليه وسلم كان
في السنة السابعة وجزم غيره بانه كان في السادسة

وجمع

وجمع بانه كان في اواخر السادسة واوائل السابعة
لانه انما اتخذه عند ارادة مكاتبة الملوك وكان
ذلك في ذي القعدة سنة ست ووجه الرسل
الذين ارسلهم الى الملوك في المحرم من السابعة وكان
الاتخاذ قبيل التوجه قال ابن العربي وكان قبيل
ذلك اذا كتب كتابا ختمه بظفره فكان يختم به
ولا يلبسه اي فكان يختم به الكتب التي يرسلها
للملوك ولا يلبسه في يده لكن هذا ينافي الاخبار
الصحيحة الدالة على انه كان يلبسه في يمينه ويدفع
التنافي بانه صلى الله عليه وسلم كان له خاتمان احدهما
منقوش يقصد الختم به وكان لا يلبسه والثاني
كان يلبسه ليقتدي به او ان المراد انه لا يلبسه
دائما بل غبا قلة فافهم وقد يقال لم يلبسه اولا
لما اتخذه للختم ولم يلبسه في اول من توهم انه اتخذه
للزينة يلبسه قال ابو عيسى يعني نفسه وقوله
ابو بشر اي المتقدم في السند وقوله اسمه جعفر
ابن ابي وحشية كعطية وفي بعض النسخ وحشية
بتاء التانيث وهو ثقة من العلماء فسمي يشعر
بجعله علما بالغلبة وهو نسبة لطنافس لمساجد
جمع طنفسة بضم اوله وثالثه وكسرهما وكسر
الاول وفتح الثالث بساط له خمل اي وبر او
حصير من سعف قدره ذراع وانما نسب اليها لانه
كان يعملها او يبيعها وهو ثقة تفرد المعز من بيت
الصفة باخراج حديثه ذهب ابو حنيفة اخذ
به عن زهير بن المنذر وما نحن فيه ثقة حافظ

فتح له الجماعة وقوله عن حميد بالتصغير اي الطويل
نفسه منه اي فصه بعضه لا حجر منفصل عنه على ما سبق
في الفص الحبشي وقد تقدم الجمع بين هذه الرواية والروايات
السابقة   الى العجم اي الى عظمائهم وملوكهم يدعوهم الى الاسلام
والمراد بالعجم ما عدا العرب فيشمل الروم وغيرهم   قيل له
اي قال له رجل قيل منه فزينب وقيل من العجم   قوله انهم
لا يقبلون الا كتابا عليه خاتم اي نقشه خاتم وهو على
تقدير مضاف وعدم قبولهم له لانه اذا لم يختم تطرق
الى مفهومه الشك فلا يعملون به ولان تركه ختمه يشعر بترك
تعظيم المكتوب اليه بخلاف ختمه فان فيه تعظيما لشانه
فاصطنع خاتما اي   فلاجل ذلك امر ان يصطنع له خاتم
فالتركيب على حد قولهم بنى الامير المدينة وفيه جعل الحكم
والصانع كان يعلى بن امية   فكاني انظر الى بياضه
في كفه اي لانه كان من فضة وفي هذا الحديث التنبيه
الى كمال اتقانه واستحضاره لهذا الخبر حال الحكاية كانه
يخبر عن مشاهدة ويدل هذا الحديث على مشروعية
المراسلة بالكتب وقد جعل الله ذلك سنة في خليقته
اطبق عليها الاولون والاخرون واول من استعمل
ذلك سليمان عليه السلام اذا رسل كتابه الى بلقيس
مع الهدهد ويوخذ منه انه ندب مباشرة الناس
بما يحبون وترك ما يكرهونه   حدثني ابي عبد الله بن
المثنى وقوله عن ثمامة بضم المثلثة وتخفيف ميمه وهو
عبد الله الراوي فهو يروي عن عمه وقوله عن انس
ابن مالك هو جد ثمامة فهو يروي عن جده   كان
نقش خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم لعل خبر كان

محزون

محزوف اي ثلاثة اسطر ويؤيده رواية البخاري
كان نقش الخاتم ثلاثة اسطر قال ابن جماعة ونقش الخواتم
تارة يكون كتابة وتارة يكون غيرها فان لم يكن كتابة بل
لوجود التشبيه فهو مقصد مباح اذا لم يبارنه ما يحرمه
كنقش نحو صورة شخص وان كان كتابة فتارة من
الالفاظ الحكمية ما يفيد تذكر الموت كما روي ان نقش
خاتم عمر رضي الله عنه كفى بالموت واعظا وتارة ينقش
اسم صاحبه للختم به كما هنا وغير ذلك فقد كان نقش
خاتم النبي صلى الله عليه وسلم على الله الملك وحذيفة
وابن الجراح الحمد لله وابي جعفر الباقر العزة لله وابراهيم
النخعي الثقة بالله ومسروق باسم الله وقد قال صلى
الله عليه وسلم اتخذ ادم خاتما ونقش فيه لا اله الا
الله محمد رسول الله وفي نوادر الاصول ان نقش خاتم
موسى عليه السلام لكل اجل كتاب وفي معجم الطبراني
مرفوعا كان فص خاتم سليمان بن داود سماويا
القي اليه من السما فاخذه فوضعه في خاتمه فكان
نقشه انا الله لا اله الا انا محمد عبدي ورسولي
محمد سطر مبتدا وخبر وقوله رسول سطر مبتدا
وخبر ايضا ويجوز في رسول التنوين بقطع النظر عن
الحكاية وترك التنوين نظرا للحكاية وقوله والله سطر
مبتدا او خبر ايضا ويجوز في لفظ الجلالة الرفع بقطع النظر
عن الحكاية والجر بالنظر لها وظاهر ذلك ان محمد هو السطر
الاول وهكذا ويؤيده رواية الاسماعيلي محمد سطر
والثاني السطر رسول والسطر الثالث الله وهذا ظاهر
رواية البخاري ايضا وفي تاريخ ابن كثير عن بعضهم ان

كتابته كانت مستقيمة وكانت تطلع كتابة مستقيمة وقال
الاسنوي في حفظي انها كانت تقرا من اسفل ليكون اسم الله
فوق الكل وايده بعض جماعة بانه اللايق بكماله ارجح رده ووجهه
ابن حجر بان ضرورة الاحتياج الى الختم توجب كون الحروف مقلوبة
ليخرج الختم مستويا ورد ذلك نقلا وتاريخا وتوجيها اما
الاول فقد ذكر الحافظ ابن حجر انه لم يره في شيء من
الاحاديث ويكفينا قول الاسنوي في حفظي انها كانت
تقرا من اسفل واما الثاني فلانه يخالف وضع التنزيل حيث
جا فيه محمد رسول الله على هذا الترتيب واما الثالث فلانه
انما عول فيه على العادة واحواله صلى الله عليه وسلم خارجة
عن طورها وبالجملة فلا يصار الى كلام الاسنوي ومن تبعه
الا بنقل ثبت ولم يثبت كما قاله امير المومنين في الحديث
الحافظ العسقلاني الجهضمي بفتح الجيم وسكون
الها وفتح الضاد المعجمة وفي اخره ميم نسبة للجهاضمة
محلة بالبصرة وتلك المحلة تنسب الى الجهاضمة بطن
من اسد وكان احد الحفاظ الاعلام الثقاة طلب للقضا
فقال استخير فدعا على نفسه فمات خرج له الجماعة وقال
نوح بن قيس صالح الحال حسن الحديث وكان يتشيع
ووثقه احمد لكن نقل عن يحيى تضعيفه وقال البخاري
لا يصح حديثه خرج له مسلم والاربعة خلا البخاري
وقوله عن خالد بن قيس اي اخيه فهو يروي عن
اخيه قال في الكاشف ثقة وفي التقريب صدوق
وقال البخاري لا يصح حديثه خرج له مسلم وابو
داود ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب اي
اراد ان يكتب بدليل الرواية السابقة وقوله الى

كسرى

كسرى بكسر اوله وفتحه لقب لكل من ملك الفرس وهو
معرب خسرو بفتح الخا وسكون السين وفتح الرا ولما
جاه كتابه صلى الله عليه وسلم اليه مزقه فدعا عليه فمزق
ملكه وقوله وقيصر لقب لكل من ملك الروم وقوله والنجاشي
لقب لكل من ملك الحبشة كما ان فرعون لقب لكل من
ملك القبط والعزيز لكل من ملك مصر وتبع لكل من
ملك حمير وخاقان لكل من ملك الترك فقيل له
انهم لا يقبلون كتابا الا مختوما فقال له رجل ان
هولا الملوك لا يقبلون كتابا الا مختوما بخاتم لانه اذا
لم يختم تطرق الى مضمونه الشك كما ولذلك صرح اصحابنا
في كتاب قاضي الى قاضي بانه لا بد من ختمه فصاغ
رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما اي امر بصوغه وهو هنا
تهيئة الشي على امر مستقيم وتقدم ان الصايغ كان
يعلى بن امية وقوله حلقته بسكون اللام وقد تفتح وقوله
فضة واما الفص فكان حبشيا على ما تقدم في بعض الروايات
ونقشه فيه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ظاهره كالذي قبله انه لم يكن فيه زيادة على ذلك
لكن خرج ابو الشيخ في اخلاق النبي صلى الله عليه
وسلم من رواية عرعرة عن عروة بن ثابت عن
ثمامة عن انس قال كان فص خاتم رسول الله صلى
الله عليه وسلم وعرعرة ضعفه المديني فروايته
شاذة وكذا ما رواه ابن سعد من مرسل ابن
سيرين من زيادة بسم الله محمد رسول الله فهي
شاذة ايضا ويمكن الجمع بتعدد الخواتم وقد اخطا في
هذا المقام من زعم ان خاتم المصطفى صلى الله عليه وسلم

كان فيه صورة شخص ويأبى الله ان يصدر ذلك
عن قلب صافٍ ايمانه وكما قال بن جماعة وما ورد من
ذلك في حديث مرسل ومعضل وآثار موقوفة فهو
معارض بالاحاديث الصحيحة في منع التصوير والحديث
المرسل والمعضل هو ان عبد الله بن محمد بن عقيل ه
اخرج خاتما وزعم ان المصطفى كان يختم به وفيه تمثال
اسد قال فرايت بعضهم اخذ بيده غسله بالماء ثم شربه
والآثار الموقوفة نحو ان حذيفة كان في خاتمه كركيان
متقابلان بينهما الحمد لله وانه كان نقش خاتم انس
اسد رابض وانه كان خاتم عمران بن حصين نقشه
تمثال رجل متقلد سيفا وقد عرفت ان ذلك كله معارض
بالاحاديث الصحيحة في منع التصوير   سعيد
ابن عامر احد الاعلام ثقة مأمون صالح لكنه ربما وهم خرج
له الستة وقوله الحجاج كشداد وقوله بن منهال كمنوال ه
ثقة ورع عالم خرج له الستة وقوله عن همام بالتشديد
وقوله عن بن جريج بالتصغير الفقيه احد الاعلام واول
من صنف في الاسلام على قول   اذا دخل الخلا اي اذا
اراد دخوله والخلا في الاصل المحل الخالي ثم استعمل ه
في المحل المعد لقضاء الحاجة وقوله نزع خاتمه وفي رواية
وضعه بدل نزع اي لاشتماله على اسم معظم كره تنزيها
وقيل تحريما ولو نقش اسم معظم كمحمد فان قصد به المعظم
كره استصحابه في الخلا كما رجحه بن جماعة وان لم يقصد به
المعظم بل قصد به اسم صاحبه فلا يكره   عبد الله بن
نمير بالتصغير ثقة خرج له الجماعة   فكانه في يده اي
في تصرفه وهكذا ايتال في سابقه ولاحقه وقوله ثم ه
كان

كان بعد وفاته صلى الله عليه وسلم في يد ابي بكر وبعضهم
ثم كان في يد عثمان اي ثم كان وبعد ابي بكر كان في يد عمر
ثم بعد موت عمر كان في يد عثمان وثم هنا للتراخي في
الرتبة وهذا مخالف لما ورد ان ابا بكر جعل الخاتم عند
معيقيب يحفظه ويدفعه للخليفة وقت الحاجة الى الختم
وتدفع المخالفة بانهم لبسوه احيانا للتبرك وكان مقره
عند معيقيب ويؤخذ من ذلك انه يجوز للشخص ه
استعمال ختم منقوش باسم غيره بعد موته لانه
لا التباس بعد موته   حتى وقع في بئر اريس
اي الى ان سقط في اثنا خلافة عثمان في بئر اريس
بوزن امير بالصرف وعدمه وبئر اريس بحديقة
قريبة من مسجد قباء ونسب الى رجل من اليهود
اسمه اريس وهو الفلاح بلغة اهل الشام وقد
بالغ عثمان في التفتيش عليه فلم يجده وفي وقوعه ه
اشارة الى ان امر الخلافة كان منوطا به فقد تواصلت
الفتن وتفرقت الكلمة وحصل الهرج ولذلك قال بعضهم
ولذلك قال بعضهم كان في خاتمه صلى الله عليه وسلم
ما في خاتم سليمان من الاسرار لان خاتم سليمان
لما فقد ذهب ملكه وخاتمه صلى الله عليه وسلم لما
فقد من عثمان انتقض عليه الامر وحصلت الفتن
التي افضت الى قتله واتصلت الى اخر الزمان
نقشه محمد رسول الله على الترتيب او على عكس الترتيب
على ما تقدم من الخلاف ويؤخذ من هذا الحديث وما قبله
من احاديث الباب حل نقش اسم الله على الخاتم خلافا
لمن كره ذلك كابن سيرين

بان ما جاء من ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان
يختم في يمينه

اي باب بيان الاخبار الواردة في ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يلبس الخاتم في يمينه وفي بعض
النسخ باب في ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في
يمينه وفي نسخ باب ما جا في تختم رسول الله صلى الله
عليه وسلم والقصد من الباب السابق بيان حقيقة
الخاتم وباب نقشه ومن هذا بيان كيفية لبسه وفي
الترجمة اشعار بان المولف يرجح روايات تختمه في يمينه
على روايات تختمه في يساره وهو بل قال في جامعه روي
عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم تختم في يساره
وهو لا يصح يحيى بن حسان ثقة امام رئيس
خرج له الجماعة الا ابن ماجه وقوله سليمان بن بلال التيمي
ثقة امام جليل خرج له الكل وقوله عن شريك بن عبد الله
ابن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم احترز به عن شريك
ابن عبد الله القاضي وما خلف فيه وثقه ابو داود وقال
ابن معين لا باس به وقال النسائي غير قوي وقوله
ابن حنين بالتصغير وقوله عن ابيه اي عبد الله بن
حنين كان يلبس خاتمه في يمينه اي لان التختم
فيه نوع تكريم واليمين به احق وكونه صار شعار
الروافض لا اصل له وقد نقل المص عن البخاري ان
التختم في اليمين اصح شي في هذا الباب عن النبي
صلى الله عليه وسلم واذا كان التختم في اليمين اصح فلا م
وجه للعدول عن ترجيح افضليته ويجمع بين روايات
اليمين وروايات اليسار بان كلا منهما وقع في بعض الاحوال
او انه صلى الله عليه وسلم كان له خاتمان كل واحد في
يد كما تقدم الجمع بذلك بين ما فصه حبشي وما فصه
منه

منه وقد احسن الحافظ العراقي حيث نقل ذلك فقال
يلبسه كما روى البخاري في خنصر يمين او يسار
كلاهما في مسلم ويجمع بان ذا في حالتين يقع
او خاتمين كل واحد بيد كما بفص حبشي قد ورد
وبالجملة فالتختم في اليسار ليس مكروها ولا خلاف
الاولى بل هو سنة لكنه في اليمين افضل احمد
ابن صالح المصري بالميم اوله نسبة الى مصر وهو
من جملة بالموحدة ثقة حافظ تكلم فيه لكن اثنى
عليه غير واحد روى عنه البخاري وابو داود
كره تقدم الفرق بين قولهم كره وقولهم مثله رايت
ابي رافع اي عبد الرحمن قال البخاري في حديثه مناكير
روى له الاربعة وقوله فسالته عن ذلك اي عن سبب
ذلك وقوله فقال رايت عبد الله بن جعفر هو صحابي ه
كابيه وهو اول مولود ولد في الاسلام بارض الحبشة
ومات بالمدينة خرج له الستة وقوله يتختم في يمينه
زاد في رواية لابي الشيخ وقبض والخاتم في يمينه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه
لم يبين في هذه الاحاديث في اي الاصابع وضعه
فيها لكن الذي في الصحيحين تعيين الخنصر فقط
وحكمته انه ابعد عن الامتهان فيما يتعاطاه
الانسان باليد وانه لا يشغل اليد عما تتناوله من الاعمال
بخلاف ما لو كان في غير الخنصر افاده الشيخ ابن جماعة
يحيى بن موسى وفي نسخة محمد بن موسى وقوله بن
نمير بالتصغير وقوله ابراهيم بن الفضل اي ابن سليمان
المخزومي لا ابراهيم بن الفضل بن سويد وما خلف فيه

شيخ مدني وقال جمع متروك وقال احمد ليس بقوي
بقول المصنف لم ار ترجمته فتصور وقوله بن عقيل
بفتح فكسر انه صلى الله عليه وسلم كان يتختم في
يمينه زاد في رواية ويقول اليمين احق بالزينة من
الشمال ابو الخطاب كشداد وقوله زياد كرجال
ثقة حافظ خرج له الستة وقوله عبد الله بن
ميمون قال البخاري ذاهب الحديث وقال ابو حاتم
متروك وقال ابو زرعة واه وقال ابن حبان لا يجوز
الاحتجاج به روى عنه المز وقوله عن جعفر اي الصادق
لقب به لكمال صدقه وورعه وامه ام فروة بنت
القاسم بن محمد بن ابي بكر وامها اسماء بنت ابي بكر
ولذلك كان يقول ولدني الصديق مرتين وقال
ابو حنيفة ما رايت افقه منه ووثقه بن معين
لكن قال بن القطان في نفسي منه شيء وقوله عن
ابيه اي محمد الباقر لقب بذلك لانه بقر العلم اي شقه
وعرف خفيه وجليه ثقة خرج له الجماعة وهو بن علي
ابن سيدنا الحسين وامه ام عبد الله بن سعيد نا ام
الحسن رضوان الله عليهم اجمعين ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه اي في خنصرها
كما تقدم جرير كامير وقوله عن الصلت بفتح ه
الصاد المهملة المشددة وبسكون اللام وثقوه خرج
له ابو داود قال كان بن عباس يتختم في يمينه
قال القسطلاني هكذا اورد المصنف الحديث مختصرا هم
واورده ابو داود من الوجه عن محمد بن اسحاق
قال رايت على الصلت بن عبد الله خاتما في خنصره اليمنى

فسالته

هذا

فسالته فقال رايت بن عباس يلبس خاتمه هكذا الخ
ثم وهذه الجملة ساقطة من بعض النسخ ولا اخاله
الا قال الراوي ولا اظنه الا قال الخ فاخاله بمعنى اظن
وهو بكسر الهمزة افصح من فتحها وان كان الفتح هو
القياس وظاهر السياق ان قائل ذلك هو الصلت
عن ايوب بن موسى قال الازدي لا يقوم اسناد
حديثه قال الذهبي ولا عبرة بقول الازدي مع توثيق
احمد ويحيى له خرج له الجماعة اتخذ خاتما من
فضة وفي رواية اتخذ خاتما كله من فضة وقوله
وجعل فصه مما يلي كفه وفي رواية لمسلم مما يلي
باطن كفه وهو تيسير للافضل وعورض هذا الحديث
بما رواه ابو داود من رواية الصلت بن عبد الله
قال رايت بن عباس يلبس خاتمه هكذا وجعل فصه
على ظهرها قال ولا اخال بن عباس الا وقد كان
يذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبس
خاتمه كذلك وقد يجمع بما قاله الزين العراقي من انه
وقع مرة هكذا ومرة هكذا قال ورواية جعله مما يلي
كفه اصح فهو الافضل قال بن العربي ولا اعلم وجهه
ووجهه النووي بانه ابعد عن الزهو والخيلاء والعجب
احفظ للنقش الذي فيه من ان يحاكي اي ينقش مثله
او يصيبه صدمة او عود صلب فيفسد نقشه الذي
اتخذ لاجله ونقش فيه محمد رسول الله اي امر
بنقشه فهو بالبناء للفاعل لكن على المجاز على حد قولهم
بنى الامير المدينة ثم انه يحتمل ان قوله محمد خبرها
لمبتدا محذوف والتقدير صاحبه محمد فيكون قوله رسول

الله صفة احمد ويحتمل ان قوله محمد رسول الله مبتدا وخبر
وعليه فهل اريد بعض القران فيكون فيه حجة على جواز
ذلك خلافا لمن كرهه من السلف او لم يرد به القران
كل محتمل قاله الزين العراقي   ولهى ان ينقش
احد عليه اي مثل نقشه فهو محمد رسول الله كما يدل
عليه رواية البخاري عن انس اتخذ رسول الله صلى
الله صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة ونقش
فيه محمد رسول الله وقال اني اتخذت خاتما من ورق
ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقش احد على نقشه
والحكمة في النهي عن ذلك انه لو نقش غيره مثله لادى
الى الالباس والفساد وما روي من ان جهجاه نقش
خاتمه محمد رسول الله واقره المصطفى فهو غير ثابت
وبفرض ثبوته فهو قبل النهي وبطلانه كما قاله جماعة هم
والزين العراقي ان النهي خاص بحياته صلى الله عليه
وسلم اخذا من العلة   وهو الذي سقط من
معيقيب في بئر اريس وقيل سقط من عثمان
ويحتمل انه طلبه من معيقيب ليختم به شيئا واستمر
في يده وهو متفكر في شيء يعبث به ثم دفعه في
تفكره الى معيقيب فاشتغل باخذه فسقط هو
فنسب سقوطه لكل منهما ومعيقيب بضم الميم
وفتح العين المهملة وسكون التحتية في اخره باموحدة
تصغير معقاب كمفعال اسلم قديما وشهد بدرا
وهاجر الى الحبشة وكان يلي خاتم رسول الله صلى
الله عليه وسلم وكان به علة من جذام وكان بانس
طرف من برص قال بعض الحفاظ ولا يعرف في الصحابة
من

من اصيب بذلك غيرهما   عن ابيه اي محمد الباقر
وهو لم يدرك سيدنا الحسن اصلا فهذا الاثر مرسل بالنسبة
الى سيدنا الحسن واما بالنسبة لسيدنا الحسين فيمكن
كونه راه في يساره فانه كان له يوم الطف اربع سنين
فلا يكون الاثر مرسلا بالنسبة اليه ويحتمل انه سمع من
ابيه زين العابدين انه راه كذلك فيكون مرسلا بالنسبة
اليهما   قال كان الحسن والحسين الى قال الزين العراقي
لم يذكر المولف في التختم في اليسار الا هذا الاثر من غير
زيادة وقد جا في بعض طرقه رفع ذلك اليه صلى الله
عليه وسلم مع زيادة ابي بكر وعمر وعلي رواه ابو الشيخ
في الاخلاق والبيهقي في الادب ولفظه كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعلي والحسنين يتختمون
في اليسار وقصد المص بسياق هذا الاثر في هذا الباب
مع كونه ضد الترجمة التنبيه على انه لا يحتج به وان صحت
روايته لان تلك اكثر واشهر ثم كان ينبغي تاخير الاثر
عن باقي احاديث الباب اذ لا يحسن الفصل به بينها
محمد بن عيسى وهو الطباع اي الذي يطبع الخواتم وينقشها
كان حافظا مكثرا فقيها قال ابو داود كان يحفظ نحوا من
اربعين الف حديث وقال ابو حاتم ثقة مامون ما رايت
احفظ للابواب منه روى له السنة   عباد بن العوام
بالتشديد فيهما وثقه ابو حاتم وقال احمد حديثه هو
عن ابيه بن ابي عروبة مضطرب روى له الستة وقوله
عن سعيد بن عروبة كلوبة كان امام زمانه له مولفات
لكنه تغير اخرا واختلط وكان قد ربما خرج له الستة
انه صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه وجد بعد هذا في

بعض النسخ ما نصه قال ابو عيسى وهذا حديث غريب
لا نعرفه من حديث سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن
انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه تختم
في يساره ايضا وهو حديث لا يصح ايضا ولم يشرح عليه
احد من الشراح المحاربي بضم اوله نسبة لبني
محارب قبيلة خرج له ابو داود والنسائي وقوله عبد
العزيز بن [illegible] ثقة لكن قال احمد لم يكن يعرف بطلب
الحديث ويقال ان كتب سليمان بن بلال وقعت له ولم
يسمعها خرج له الجماعة قال اتخذ رسول الله صلى
الله عليه وسلم خاتما من ذهب فكان يلبسه في يمينه
اي قبل التحريم الذهب على الرجال ومناسبته للترجمة
انه يختم به في يمينه وهذا الخاتم هو الذي كان فصه
حبشيا كما تقدم في بعض العبارات وقوله فاتخذ الناس
خواتيم من ذهب اي تبعا له صلى الله عليه وسلم والخواتيم
جمع خاتم والياء فيه للاشباع فطرحه وقال لا البسه
ابدا اي لما رأى من ذهبهم بلبسه وصادف ذلك نزول
الوحي بتحريمه وفي الخبر الصحيح انه قال وقد اخذ ذهبا
وحريرا هذان حرام على ذكور امتي حل لنسائهم وبالجملة
فتحريم التختم بالذهب مجمع عليه الا انه في حق الرجال كما
قاله النووي الا ما حكي عن ابن حزم انه اباحه والا ما حكي عن
بعضهم انه مكروه لا حرام قال وهذان باطلان وقائلهما هو
محجوج بالاحاديث التي ذكرها مسلم مع اجماع من قبله على
تحريمه وقوله فطرح الناس خواتيمهم اي تبعا له صلى
الله عليه وسلم قال ابن دقيق العيد ويتناول النهي جميع
الاحوال فلا يجوز لبسه خاتمه لمن في ارض الحرب اذ لا تعلق
له

ابي حازم بالمهملة والزاي لم يكن بالمدينة بعد مالك افقه منه وقال ثقة

له بالحرب بخلاف الذهب
اي باب بيان الاحاديث الواردة
في صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجه
مناسبة هذا الباب لما قبله انه ذكر فيما تقدم انه اتخذ
الخاتم ليختم به الى الملوك ليدعوهم الى الاسلام فناسب
ان يذكر بعده آلة القتال اشارة الى انه لما امتنعوا قاتلهم
وبدا من الحرب بالسيف لانه انفعها واسيرها والمراد
بصفة السيف حالته التي كان عليها وقد كان له صلى الله عليه
وسلم سيوف متعددة فقد كان له سيف يقال له
المأثور وهو اول سيف ملكه من ابيه وله سيف يقال
له القضيب بالقاف والضاد وله سيف يقال له القلعي
بضم القاف وفتحها وبفتح اللام ثم عين مهملة نسبة الى
قلع بفتحتين موضع بالبادية وله سيف يدعى بتار بفتح
الباء وتشديد التاء وسيف يدعى الحتف بفتح الحاء المهملة
وسكون التاء فاء وسيف يدعى الرسوب وسيف
يقال له الصمصامة وسيف يقال له اللحيف وسيف يقال
له ذو الفقار بفتح الفاء وكسرها كما بينه ابن القيم سمي
بذلك لانه كان فيه فقرات اي حفر صغار وذكروا في معجزاته
انه صلى الله عليه وسلم رفع لعكاشة جزل حطب حين
انكسر سيفه يوم بدر وقال اضرب به فعاد في يده
سيفا صارما طويلا ابيض شديد المتن فقاتل به ثم لم
يزل عنده يشهد به المشاهد الى ان استشهد ودفع
صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن جحش يوم احد وقد ذهب
سيفه عسيب نخل فرجع في يده سيفا وفي الباب
اربعة احاديث كان وفي نسخة كانت وهي ظاهرة

باب ما جاء في صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم

والتذكير في النسخة الاولى مع ان قبيعة سيف رسول
الله صلى الله عليه وسلم من فضة المراد بالسيف هنا هو
ذو الفقار وكان لا يكاد يفارقه ودخل به مكة يوم الفتح
والقبيعة كالطبيعة ما على طرف مقبض السيف يعتمد
الكف عليها لئلا يزلق واقتصر في هذا الخبر على القبيعة
وفي رواية ابن سعد عن عامر قال اخرج الينا علي بن
الحسين بن العابدين سيف رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاذا قبيعته من فضة وحلقته من فضة هو
وعن جعفر بن محمد عن ابيه كان نعل سيف رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي اسفله وحلقته وقبيعته من
فضة عن سعيد بن ابي الحسن البصري هو اخو
الحسن البصري كان ثقة خرج له الجماعة والحديث مرسل
لانه منا او ساقطا لتابعي لكن يشهد له الحديث المتقدم
كان قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من
فضة يوخذ من هذا الحديث وما قبله حل تحلية الة الحرب
بفضة للرجال لا بذهب واما النسا فتحرم عليهن بكل منه
الذهب والفضة والتحلية بذلك منه لحقا بهنا ففي
الصحيح عن ابي امامة لقد فتح الله الفتوح على قوم ما كانت
حلية سيوفهم الذهب ولا الذهب انما كانت حلية سيوفهم
شركا تقد من جلد البعير الرطب ثم تشد على غمد السيف
رطبة فاذا يبست لم يوثر فيها الحديد الا على جهد
ابو جعفر محمد بن صدران كغفران بمهملات ونون صدوق
ثقة وقوله طالب بن حجير بضم الحاء المهملة وفتح الجيم بعدها
ياء ساكنة وفي اخره راء خرج له البخاري في الادب وقوله
وهو ابن عبد الله بن سعيد هكذا وقع في بعض النسخ هو

وقال

وقال القسطلاني وصوابه سعد بغير يا كما وقع
في بعض النسخ والاخر هكذا نقله المحققون من علما اسما
الرجال عن جده اي لامه كما في بعض النسخ وهو م
هاني واسمه مزيدة كمكرمة على ما اختاره الخزرجي
في تصحيح المصابيح وهو المشهور عند الجمهور او مزيدة م
كمزيدة على ما نقله العسقلاني عن التقريب وعلى
سيفه ذهب وفضة اي محلى بهما لكن هذا الحديث ضعيف
كما قاله القطان بل منكر فلا تقوم به الحجة على حل التحلية
بالذهب وبفرض صحته يحمل على ان الذهب كان تمويها لا يحصل
منه شي بالعرض على النار ولا تحرم استدامته عند
الشافعية ولا يقدح فيه كون اصل التمويه حراما مطلقا
لاحتمال كونه صلى الله عليه وسلم صار اليه السيف وهو
مموه ولا امر به قال طالب فسالته عن الفضة
اي قال طالب المذكور في السند فسالت هودا عن
محله الفضة من السيف وانظر لم اقتصر على السوال
عن الفضة ولم يسال عن الذهب وقوله فقال كانت
قبيعة السيف فضة ومثلها حلقته ونعله كما تقدم
محمد بن شجاع بضم الشين وقيل بتثليثها وقوله البغدادي
احترز به عن محمد بن شجاع المدايني وهو ضعيف ولم
محمد بن شجاع البغدادي القاضي البلخي وهو متروك
رمي بالبدعة وما خف فيه ذكره ابن حبان في الثقات خرج
له النسائي وقوله ابو عبيدة الحداد بمهملات كنيته ار ثقة
تكلم فيه الازدي بلا حجة خرج له البخاري وابو داود
والنسائي والترمذي وقوله عن عثمان بن سعد قال في الكاشف
لينه غير واحد خرج له ابو داود قال صنعت سيفي

وفي بعض النسخ صنعت سيفي اي امرت بان يصنع علي
النسخة الاولى او بان يصاغ على النسخة الثانية وهما
متقاربان وقوله على سيف سمرة بن جندب اي على
شكل سيفه وكيفيته وقوله وزعم سمرة اي قال لان
الزعم قد ياتي بمعنى القول المحقق كما تقدم وقوله انه
صنع سيفه بالبنا للفاعل فيكون سيفه منصوبا على
انه مفعول به او بالبنا للمفعول فيكون سيفه مرفوعا
على انه نايب الفاعل وفي بعض النسخ صنع سيفه
بالبنا للمفعول فيكون سيفه مرفوعا على انه نايب
الفاعل وقوله على سيف رسول الله اي على شكله
وصفته وكان حنفيا اي وكان سيفه حنفيا نسبة
لبني حنيفة وهم قبيلة مسيلمة لانهم معروفون
بحسن صنعة السيوف فيحتمل ان صانعه كان منهم ويحتمل
انه اتى به من عندهم وهذه الجملة من كلام سمرة فيما
يظهر ويحتمل انها من كلام سيرين على الارسال
عقبة بن مكرم بصيغة اسم المفعول ووهم من جعله
بصيغة اسم الفاعل وهو ما قط قال ابو داود هو
فوق بندار عندي وقوله البصري اي لا الكوفي
فانه اقدم بعشر سنين وقوله محمد بن بكر بصري
ثقة صاحب حديث خرج له الجماعة نحوه تنبيه
للفرق المتقدم باب ما جا في صفة درع
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي باب بيان الاخبار
الواردة في صفة درع رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولا بد من تقدير مضاف اي في صفة لبس
درعه ليوافق حديثي الباب فان فيهما بيان صفة

لبس

لبس الدرع لا بيان صفة الدرع نفسه والدرع بكسر
الدال المهملة وسكون الرا وفي اخره عين مهملة جبة
من حديد تصنع حلقا حلقا وتلبس للحرب وهي كما قاله
ابن الاثير الزردية وكان له عليه الصلاة والسلام سبعة
ادرع فقد كان له درع تسمى ذات الفضول لطولها سميت
بذلك لطولها وهي التي رهنها عند ابي الشحم اليهودي
ودرع تسمى ذات الحواشي ودرع تسمى فضة
ودرع تسمى السغدية بضم السين المهملة وسكون
الغين المعجمة ويقال في الغين المهملة ايضا وبالصاد
بدل السين قيل هي درع سيدنا داود التي لبسها
لقتال جالوت ودرع تسمى البترا ودرع تسمى
الخرنق ابو سعيد عبد الله بن سعيد الاشج
بفتحتين وتشديد الجيم حافظ ثقة امام اهل زمانه
قال بعضهم ما رايت احفظ منه خرج له الستة
يونس بن بكير بالتصغير قال ابن معين صدوق
وقال ابو داود ليس بحجة يوصل كلام ابن اسحاق
بالاحاديث خرج له البخاري في التعليق ومسلم
وابو داود عن الزبير الصواب اثبات الزبير
في الاسناد وفي بعض النسخ الاقتصار على عبد
الله بن الزبير وهو خطا لان ابن الزبير لم يحضر وقعة
احد فيكون قوله في الحديث قال فسمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول وجبت للجنة كذبا محضا
لان مولد ابن الزبير في السنة الثانية من الهجرة
واحد في الثالثة قال كان على النبي صلى الله
عليه وسلم يوم احد درعان زاد في رواية درعه ذات

الفضول ودرعه فضة وقوله فنهض الي الصخرة فلم
يستطع اي فاسرع الي الصخرة ليراه المسلمون فيعلمون
حياته فيجتمعون عليه فلم يقدر علي الارتفاع علي الصخرة قيل
لما حصل من شج راسه وجبينه الشريفين واستفراغ
الدم الكثير عنها وقيل لثقل درعيه وقيل لعلوها
والقصد للتقدم فاقعد طلحة تحته اي اطسه فصار
طلحة كالسلم وقوله فصعد النبي صلي الله عليه وسلم
اي فوضع رجله فوقه وارتفع وقوله حتي استوي
علي الصخرة اي حتي استقر عليها قال سمعت في
نسخة فسمعت وقوله اوجب طلحة اي فعل فعلا اوجب
لنفسه بسببه الجنة وهو اعانته له صلي الله عليه وسلم
علي الارتفاع علي الصخرة الذي ترتب عليه جمع شمل المسلمين
وادخال السرور

بياض صحيح

السيف ورعلي كل حزبيه ويحتمل ان ذلك الفعل هو جعله
نفسه فداء له صلي الله عليه وسلم ذلك اليوم حتي اصيب
ببضع وثمانين طعنة وشلت يده في دفع الاعداء
عنه عن يزيد بن خصيفة بمعجمة ثم فتية ومهملة
مصغرا وهو ثقة ناسك وقال احمد منكر الحديث خرج
له الجماعة كان عليه يوم احد درعان اي اهتماما بامر
الحرب واشارة الي انه ينبغي ان يكون التوكل مقرونا بالتحصن
لا مجردا عنه فلهذا لم يبرز للقتال منكشفا متوكلا وقوله
قد ظاهر بينهما اي جعل احداهما كالظهارة للاخري بان
لبس احداهما فوق الاخري واتي بذلك احترازا عما قد
يتوهم من ان واحدة من اسفله والاخري من اعلاه
وهذا الحديث من مراسيل الصحابة لان السايب لم يشهدها
وفي رواية داود عن السايب عن رجل قد سماه ان
رسول الله صلي الله عليه وسلم ظاهر يوم احد بين
درعين باب ما جا في صفة مغفر رسول
الله صلي الله عليه وسلم اي باب بيان الاخبار
الواردة في صفة مغفر رسول الله صلي الله عليه وسلم
والمغفر كمنبر من الغفر وهو الستر والمراد به هنا زرد
من حديد ينسج بقدر الراس يلبس تحت القلنسوة
وهو من جملة السلاح لان السلاح يطلق علي ما تقتل به وعلي
ما يدفع به وهو مما يدفع به وفي الباب حديثان دخل
مكة وعليه مغفر لا ينافي ما سياتي من انه دخل مكة
وعليه عمامة سودا لانه لا مانع من انه لبس العمامة السودا
فوق المغفر او تحته وقاية لراسه من صدا الحديد ففي
رواية المغفر اشارة الي كونه متهيا للقتال وفي

روايةِ العمامة الاشارة الى كونه دخل غير محرم كما صرح به
القسطلاني فان قلت دخوله مكة وعليه المغفر يشكل
عليه خبر لا يحل لاحدكم ان يحمل بمكة السلاح قلت لا اشكال
لانه محمول على حمله في قتال بغير ضرورة وهذا كان لضرورة
على ان مكة احلت له ساعة من نهار ولم تحل لاحد قبله ولا بعده
اما حمله فيها في غير قتال فهو مكروه فقيل له اي قال
له سعد بن حريث وقوله هذا ابن خطل يحل وكان قد
اسلم ثم ارتد وقتل مسلما كان يخدمه وكان هاجيا
لرسول الله صلى الله عليه وسلم وللمسلمين واتخذ جاريتين
تغنيان بهجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فلهذا اهدر
دمه وقوله متعلق باستار الكعبة اي متمسك باستارها
لان عادة الجاهلية انهم يجيرون كل من تعلق باستار
الكعبة من كل جريمة وقوله فسئله احد فقال اقتلوه واستبق
الى قتله عمار بن ياسر وسعيد بن حريث فسبق
سعيد وقتله وقيل قتله ابو برزة وجمع بان
الذي باشر قتله اولا ابو برزة وشاركه سعيد وقتلوه
بين زمزم والمقام لكن استشكل ذلك بقوله صلى
الله عليه وسلم من دخل المسجد فهو امن ومن دخل دار
ابي سفيان فهو امن ومن اغلق عليه بابه فهو امن
واجيب بانه من المستثنين لما ورد انه صلى
الله عليه وسلم اهدر في ذلك اليوم اربعة وقال لا امنهم
في حل ولا في حرم منهم ابن خطل بل قال في حقهم اقتلوهم وان
وجدتموهم متعلقين باستار الكعبة وتمسك المالكية بهذا
الخبر في تحتم قتل ساب النبي صلى الله عليه وسلم وانما
ينبغي هذا التمسك لو تعلق بالاسلام ثم قتل ولم يثبت

علي

على ان قتله كان قصاصا بالمسلم الذي قتله ويؤخذ من
الحديث حل اقامة الحد والقود بالمسجد حيث لا ينجس ومنعه
الحنفية عيسى بن احمد ثقة النسائي وعلى راسه
المغفر اي فوق العمامة او تحتها كما تقدم وقوله قال اي انس
وانما اي نقال لطول كلامه او لانه سمعه منه في وقت اخر
وقوله فلما نزعه اي نزع المغفر عن راسه وقوله جاءه رجل
قيل هو ابو برزة لكن تقدم ان القائل هذا ابن خطل الخ
هو سعيد بن حريث وقوله ابن خطل متعلق باستار الكعبة
مبتدا وخبر وقوله فقال اقتلوه امر لهم بقتله على سبيل
الكفاية فكل من قتله منهم حصل به المقصود قال ابن
شهاب اي بالاسناد السابق فليس معلقا لما في الموطا
من رواية ابي مصعب وغيره قال مالك عن ابن شهاب ولم يكن
رسول الله محرما اه ويدل ذلك على انه لا يلزم الاحرام في
دخول مكة اذا لم يرد نسكا وبه اخذ الشافعي رضي الله
عنه باب ما جاء في عمامة رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي باب بيان الاخبار الواردة في صفة عمامة
رسول الله صلى الله عليه وسلم والعمامة كل ما يلف على
الراس لكن المراد منها هنا ما عدا المغفر بقرينة تقدم
ذكره والعمامة سنة لا سيما للصلاة وبقصد التجمل
لاخبار كثيرة فيها وتحصل السنة بكونها على الراس او
على قلنسوة تحتها ففي الخبر فرق ما بيننا وبين المشركين
العمائم على القلانس واما لبس القلنسوة وحدها فهو
فهو زي المشركين وفي حديث ما يدل على افضلية كبرها
لكنه سند بين الضعف وهو بمفرده لا يعمل به ولا في
فضائل الاعمال قال ابن القيم لم تكن عمامته صلى الله عليه

وسلم كبيرة يؤذي الراس حملها ولا صغيرة تقصر عن وقاية
الراس من نحو حر او برد بل كانت وسطا بين ذلك وخير الامور
الوسط وقال شهاب الدين بن حجر الهيتمي واعلم انه لم يتحرر
كما قاله بعض الحفاظ في طول عمامته صلى الله عليه وسلم وعرضها
شيء وما وقع للطبراني من ان طولها كان سبعة اذرع ولغيره
ان طولها سبعة اذرع في عرض ذراع لا اصل له اه لكن نقل عن
النووي انه كان له صلى الله عليه وسلم عمامة قصيرة وكانت ستة اذرع
وعمامة طويلة وكانت اثني عشر ذراعا اه وبالاخير فتمسك الولاة
عند الشافعية وهو تحت الرقبة وما تحت الحنك واللحية
بعض العامة واختار بعض الحفاظ ما عليه كثير وانه ليس
واطالوا في الاستدلال عليه بما رد عليهم وفي باب خمسة احاديث
ح للتطويل كما تقدم وعليه عمامة سوداء قال في شارح لم يكن
سوادها اصليا بل لحكايتها ما تحتها من المغفر وهو اسود وكان
متسخة متلونة واليه بعضهم بما سيجيء من قوله وعليه عمامة
دسماء وانت خبير بان هذا خلاف الظاهر مع انهم قد بينوا
حكم في ايثار الاسود في ذلك اليوم حيث قالوا وحكمة ايثار
السواد على البياض المحمود الاشارة الى ما منحه
الله ذلك اليوم من السودد الذي لم يتفق لاحد من غيره
الانبياء قبله والى سودد الاسلام واهله الى ان الدين
المحمدي لا يتبدل لان السواد ابعد تبدلا على راسك
من غيره وهذا مشكل بما زعمه هذا الشارح وزعم بعض
بني المعتصم ان تلك العمامة التي دخل صلى الله عليه وسلم
بها مكة وهي عند العباس وبقيت بين الخلفا يتداولونها
ويجعلونها على راس من تقرر للخلافة وتحقيق لبس
المصطفى صلى الله عليه وسلم السواد وتردد الملائكة يوم بدر

بعمائم

بعمائم صفر لا يعارض عموم الخبر الصحيح الامر بالبياض لانه
لما قصد اقتضاها خصوص المقام كما بينه بعض الاعلام
عن سفيان اي بن عيينة وقوله عن مساور بالسين
المهملة والواو بصيغة اسم الفاعل وهو من قبل مبادر بالبا
الموحدة والدال وقوله الوراق اي الذي يبيع الورق او يعمله
وهو صدوق ربما يدلس ربما وهم خرج له مسلم والاربعة وقوله
ابن حريث بالتصغير عمامة سوداء زاد في بعض الروايات
حرقانية قد ارخى طرفيها بين كتفيه والحرقانية هي التي على لون
ما احرقته النار منسوبة الى الحرق بزيادة الالف والنون
خطب الناس اي وعظهم عند باب الكعبة كما ذكره في
الحافظ بن حجر والمراد بالمنبر في بعض الروايات عتبة الكعبة
لا انها منبر بالمعنى العرفي وهو كل مرتفع اذ لم ينقل ان
ثم منبرا بالهيئة المعروفة الان وقوله وعليه عمامة في
بعض النسخ عصابة بدل عمامة وهي بمعناه ويؤخذ منه كما
قاله جمع جواز لبس الاسود في الخطبة وان الابيض
افضل كما مر هارون بن اسحاق الهمداني بسكون
الميم وهو حافظ ثقة متعبد خرج له النسائي وابن ماجه
والمهم وقوله يحيى بن محمد المدني نسبة لمدينة رسول
الله صلى الله عليه وسلم على الاصح واحترز به عن يحيى
بن محمد المدني وما في صدوق لكن يخطئ خرج له الجماعة
وقوله عن عبيد الله بن عمر اي بواسطة اذ هو عبيد الله
ابن عبد الله بن عمر فهو منسوب الى جده اذا اعتم سدل
عمامته بين كتفيه اي اذ الف عمامته على راسه ارخى طرفها
بين كتفيه وفي بعض طرق الحديث ان الذي كان يرسله
بين كتفيه هو الطرف الاعلى وهو يسمى عذبة لغة ويحتمل

انه الطرف الاسفل حتى يكون عذبة في الاصطلاح العرفي الان
ويحتمل ان المراد الطرفان معا لانه ورد انه قد ارخى طرفيها بين
كتفيه بلفظ التثنية وفي بعض الروايات طرفها بلفظ الافراد
ولم يكن صلى الله عليه وسلم يسدل عمامته دائما بدليل رواية
مسلم انه صلى الله عليه وسلم دخل مكة بعمامة سوداء من غير
ذكر اسدال وصرح ابن القيم بنفيه قال لانه صلى الله عليه
وسلم كان على اهبة من القتال والمغفر على راسه فلبس
في كل موطن ما يناسبه كذا في الهدي النبوي وبه عرف ما في
قول صاحب القاموس لم يفارقها قط وقد يستفيد من
الحديث ان العذبة سنة وكانت حكمة سنها ما فيها من تحسين
الهيئة وارسالها بين الكتفين افضل واذا وقع ارسالها بين
اليدين كما يفعله الصوفية وبعض اهل العلم فهل الافضل
ارسالها من الجانب الايمن لشرفه او من الجانب الايسر هو
كما هو المعتاد وفي حديث ابي امامة عند الطبراني ما يدل
على تعيين الايمن لكنه ضعيف واستحسن الصوفية ارسالها
من الجانب الايسر لكونه جانب القلب فيتذكر تفريغه مما
سوى ربه قال بعض الشافعية ولو خاف من ارسالها
نحو خيلاء لم يؤمر بتركها بل يفعلها ويجاهد نفسه واقل ما ورد
في طولها اربع اصابع واكثر ما ورد فيه ذراع وبينهما شبر
ويحرم افحاشها بقصد الخيلاء قال ابن نافع وكان ابن
عمر يفعل ذلك اي يسدل العمامة بين الكتفين وقوله قال
عبيد الله ورايت القاسم بن محمد وسالما يفعلان ذلك
اي سدل العمامة بين الكتفين واشار بذلك الى انه سنة
مؤكدة محفوظة لم يتركها الصلحاء وبالجملة فقد جاء في العذبة احاديث
كثيرة ما بين صحيح وحسن ابو سليمان صرد بن الحرب

خرج

خرج له الجماعة الا النسائي وقوله بن الغسيل اي ابو سليمان
لان عبد الرحمن المذكور بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة
الغسيل فهو لقب لحنظلة وانما لقب بذلك لانه استشهد يوم
احد جنبا لكونه تزوجها لما سمع النفير لم يصبر للغسل فراى
المصطفى صلى الله عليه وسلم الملائكة تغسله من الجنابة
خطب الناس اي في مرض موته واوصاهم بشان الانصار كما
في البخاري ولم يصعد المنبر بعد ذلك وقوله وعليه عمامة دسما
وفي رواية عصابة بدل عمامة والعصابة هي العمامة والدسما
بفتح الدال المهملة وسكون السين المهملة اي هي السوداء كما في
نسخة وقيل معنى الدسما الملطخة بالدسم لانه صلى الله
عليه وسلم كان يكثر دهن شعره فاصابتها الدسومة منه
من الشعر باب ما جاء في ازار رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يكثر دهن شعره واردية في الترجمة اكتفاء على حد
قوله تعالى سرابيل تقيكم الحر اي والبرد والازار ما يستر اسفل
البدن والرداء ما يستر اعلاه وذكر ابن الجوزي في الوفا باسناده
عن عروة بن الزبير قال طول رداء رسول الله صلى الله عليه
وسلم اربعة اذرع وعرضه ذراعان ونصف ونقل ابن القيم
عن الواقدي ان طوله ستة اذرع في ثلاثة اذرع وشبر
واما ازاره فطوله اربعة اذرع وشبر في ذراعين
ايوب اي السختياني وقوله عن حميد بن هلال ثقة وقال
ابن قتادة ما كانوا يفضلون احدا عليه في العلم روى له الجماعة
لكن توقف فيه ابن المبرك لدخوله في عمل السلطان وقوله عن
ابي بردة بضم فسكون الفقيه كان من نبلاء العلماء وهو جد ابي
الحسن الاشعري وقوله عن ابيه اي ابي موسى الاشعري
الصحابي المشهور واسمه عبد الله بن قيس وفي اكثر النسخ

اسقاط عن ابيه ومع ذلك فالحديث غير مرسل لان ابا بردة
يروي عن عايشة   اخرجت الينا عايشة اي كانت رضي
الله عنها حفظت هذا الكسا والازار للتبرك فبضا فيهما رسول
الله صلى الله عليه وسلم لاجل التبرك بهما وقد كان عندها ايضا
جبة طيالسية كان صلى الله عليه وسلم يلبسها فلما ماتت
عايشة اخذتها اسما فكانت عندها تستشفي بها المرضى
كما اخبرت بذلك اسما في حديثها في مسلم   كسا ملبدا هو
بصيغة اسم المفعول والكسا ما يستر اعلى البدن ضد الازار
والملبد المرقع كما قاله النووي في شرح مسلم قال ثعلب يقال
للرقعة التي يرقع بها القميص لبدة وقيل هو الذي ثخن
وسطه حتى صار كاللبد وقوله وازارا غليظا اي خشنا
وقوله فقالت قبض روح رسول الله صلى الله عليه وسلم
في هذين ارادت انهما كانا لباسه وقت مفارقته الدنيا وهو
صلى الله عليه وسلم مع ما فيهما من الرثاثة والخشونة فلم يكن
صلى الله عليه وسلم يتزين بزخرفة الدنيا ولا اعتنا بها الفاني مع
ان ذلك كان بعد فتح الفتوح وفي قوة الاسلام وكمال
سلطانه ويوخذ من ذلك انه ينبغي للانسان ان يجعل اخر
عمره محله لترك الزينة وقد عمد الصوفية الى لزوم لباس
الصوف وتقاصر فيه بعضهم فخرجوا عن الطريق التي هم
سبيلها كما قاله ابن الغزي   عن الاشعث بن سليم
بالتصغير وقوله عن عمته اسمها رهم بضم الراء وسكون الها وقوله
عن عمها اسمه عبيد بن خالد   بينا انا امشي بالمدينة اذا
انسان خلفي اي فاجا في كون انسان خلفي بين ان مشيه كون
امشي في المدينة فبينا ظرف للفعل الذي دلت عليه اذا التي
للمفاجاة واصلها بين فاشبعت فتحتها فتولدت الالف وقد
تزاد

تدار فيها فيقال بينما وقدم المسند اليه للتخصيص او للتقوي
وعبر بصيغة المضارع استحضارا للصورة الماضية والبا في
قوله بالمدينة بمعنى في كما في بعض النسخ وقوله يقول ارفع
ازارك اي يقول ذلك الانسان ارفع ازارك عن الارض
فانه اتقى بمثناة فوقية اي اقرب الى التقوى لبعده
عن الكبر والخيلا وفي بعض النسخ انقى بالنون اي انظف فان
جر الازار اذا جر على الارض ربما تعلق به نجاسة فتلوثه وقوله
وابقى بالبا الموحدة اي اكثر بقا ودواما وفيه ارشاد الى انه
ينبغي للابس الرفق بما يشتغله واعتناؤه بحفظه لان اهماله
تضييع واسراف   فاذا هو رسول الله هكذا في اكثر النسخ وفي
بعضها فالتفت فاذا هو رسول الله اي فنظرت اليه ورايت
فاذا هو رسول الله وقوله فقلت يا رسول الله انما هي بردة ملحا
بفتح الميم والحا المهملة وسكون اللام والمراد بها بردة سودا   اي الانسان ع
فيها خطوط بيض يلبسها الاعراب ليست من الثياب
الفاخرة وكانه يريد ان هذا ثوب لا اعتبار به ولا يلبس
في المجالس والمحافل وانما هو ثوب مهنة لا ثوب زينة وقوله
قال اما لك في اسوة اي ليس لك في بتشديد اليا اسوة هو
بضم الهمزة افصح من كسرها اي اقتدا واتباع ومراده
صلى الله عليه وسلم طلب الاقتدا به وان لم يكن في تلك
البردة خيلا بسبب الزينة   فنظرت فاذا ازاره الى
نصف ساقيه اي فتاملت في ملبوسه فاذا ازاره ينتهي
الى نصف ساقيه قال النووي القدر المستحب فيما ينزل
اليه طرف الازار نصف الساقين والجائز بلا كراهة ما تحته
الى الكعبين وما نزل عنهما ان كان للخيلا حرم والا كره
وفي معنى الازار القميص وكل ملبوس وهذا في حق الرجل

اما المراة فيسن لها جره على الارض قدر شبر واكثره ذراع
عن موسى بن عبيدة بالتصغير منصغره وقال احمد لا تحل
الرواية عنه خرج له بن ماجه وقوله عن اياس بكسر اوله ثقة
خرج له السته وقوله عن ابيه اي سلمة كان شجاعا خرج له بن
ماجة رابسا فاضلا شهد بيعة الرضوان وغزى مع المصطفى
سبع غزوات كان عثمان بن عفان يأتزر الى انصاف ساقيه
اي كان عثمان بن عفان امير المومنين يلبس ازاره الى انصاف
ساقيه والمراد بالجمع مافوق الواحد بقرينة ما اضيف اليه
والساق ما بين الركبة والقدم وقوله وقال اي عثمان على
الاظهر وقوله هكذا كانت ازرة صاحبي اي كانت ازرة
صاحبي بكسر الهمزة اي هيئة ايتزاره هكذا اي كهذه الكيفية
التي رايتها مني وقوله يعني النبي اي يقصد عثمان
بصاحبي النبي وقايل ذلك سلمة قتيبة في بعث
الشيخ بن سعيد وقوله عن مسلم بن نذير بضم ففتح او بفتح
فكسر قال الذهبي صالح خرج له البخاري في الادب والنسائي
وبن ماجه وقوله عن حذيفة بن اليمان بكسر النون من عبس
ما استشهد اليمان باحد قتله المسلمون خطا فوهب
لهم حذيفة بن دمه وكان حذيفة صاحب سر المصطفى
صلى الله عليه وسلم في المنافقين بعضلة ساقي
او ساقه هكذا وقع في رواية المولف وبن ماجه على الشك
والظاهر انه من راو بعد حذيفة لا من حذيفة لبعد وقوع
الشك في ذلك من حذيفة وهو صاحب القصة وفي رواية
غيرهما كابن حبان ساقي من غير شك والعضلة بسكون
الضاد كطلحة او كل لحمة اجتمع له لحم بكثرة وهي هنا
اللحمة المجتمعة اسفل من الركبة من موخر الساق فقال

هذ

هذا موضع الازار اي هذا المحل موضع طرف الازار فهو على
تقدير مضاف وقوله فان ابيت فاسفل اي فان امتنعت
من الاقتصار على ذلك فهو موضعه اسفل من العضلة بقليل
بحيث لا يصل الى الكعبين وقوله فان ابيت فلا حق للازار
في وصوله الى الكعبين وظاهره ان اسباله الى الكعبين
ممنوع لكن ظاهر قول البخاري ما اسفل الكعبين في النار
يدل على جواز اسباله الى الكعبين فيحمل ما هنا على
المبالغة في منع الاسبال الى الكعبين لئلا يجر الى ما تحتهما على
وزان خبر كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يقع
فيه باب ما جا في مشية رسول الله صلى
الله عليه وسلم اي باب الاخبار الواردة في بيان مشية
رسول الله صلى الله عليه وسلم والمشية كسدرة الهيئة التي
يعتادها الانسان من المشي وفي الباب ثلاثة احاديث
ابن لهيعة كصحيفة الفقيه المشهود قاضي مصر قال الذهبي
منصغره وقال بعضهم خلط بعد احتراق كتبه وضعفه النووي
في التهذيب وقوله عن ابي يونس اي مولى ابي هريرة لان
ابا يونس في الرواة جمعة كما قاله العصام مولى ابي هريرة
وهو المراد هنا واسمه سليم بن جبير ومولى عايشة
واخر اسمه سالم بن ابي حفصة واخر اسمه حاتم واخر
اسمه الحسن بن يزيد ما رايت احسن من رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي بل هو صلى الله عليه وسلم احسن ورايت
اما علمية واما بصرية والاول ابلغ وقوله كان الشمس
تجري في وجهه اي لان لمعان وجهه وضوه كلمعان شمس
لمعان الشمس وضوها فيكون قد شبه لمعان وجهه الشريف
وضوه بلمعانها وضوها وهذا انما فيه المشبه به كما في قوله

تعالى مثل نوره كمشكاة فيها وقصده بذلك اقامة البرهان
على احسنيته وخص الوجه لانه هو الذي يظهر فيه المحاسن
ويكون حسن البدن تابعا لحسنه غالبا وقد ورد لو رايته
لرايت الشمس طالعة وكل هذا تقريب والا هو صلى
الله عليه وسلم اعظم من الشمس ومن غيرها انما مثلوا
صفاتك للناس كما مثل النجوم الما   ولا رايت احدا
اسرع في مشيته منه يعني رسول الله صلى الله عليه
وسلم وفي نسخة مشيه بصيغة المصدر والمراد بيان
صفة مشيه المعتاد منه غير اسراع منه وقوله كانما الارض
تطوى له اي كانما الارض تجعل مطوية تحت قدميه وقوله
انا لنجهد انفسنا وفي نسخة واننا بالواو ونجهد بفتح
النون والها او بضم النون وكسر الها اي انا لنتعب انفسنا
ونوقعها في المشقة في سيرنا معه صلى الله عليه وسلم
والمصطفى صلى الله عليه وسلم كان لا يقصد اجتهادهم وانما
كان طبعه ذلك كما في قوله وانه لغير مكترث اي والحال
انه صلى الله عليه وسلم لغير مبال بحيث لا يجهد نفسه
ويمشي على هينته فيقطع من غير جهد ما لا نقطع بالجهد
واستعمال مكترث في النفي هو الاغلب وفي الاثبات قليل
شاذ   منه ولد علي بن ابي طالب بفتح الواو واللام وبضم
الواو وسكون اللام اي من اولاده   قال اي ابراهيم بن
محمد وقوله كان اذا مشى تقلع بتشديد اللام اي رفع رجليه
من الارض بهمة وقوته لا مع اختيال وتقارب خطى حركة لان
تلك مشية النسا وقوله كانما ينحط من صبب اي كانما ينزل
في منحدر وقد سبق ذلك في صدر الكتاب فيحتمل ان يكون
هذا اختصارا مما سبق وان يكون حديثا اخر براسه وكذا يقال
في

في الحديث بعده   هو بضم الها والميم غير منصرف وقوله
ابن هنيدة بالتصغير وقوله يتكفأ بصيغة اسم الفاعل
تكفا تكفا بالهمز كما تقدم تقريرها وفي نسخة تكفي تكفيا
بلا همز ومعناه انه يميل الى امامه ليرفع رجله من الارض
بكليته لا مع اهتزاز وتكسر لهيئة المختال وقوله كانما ينحط
من صبب اي كانما ينزل في محل منحدر كما تقدم باب
ما جا في تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم اي باب الاحاديث
التي وردت في تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعله
بابا مع ان حديثه سبق في باب الترجل والفصل بينه وبين
اللباس والفصل بين المشية والجلسة غير ظاهر وقد
يجاب عن الاول بان الحديث الواحد قد يجعل له بابان وهم
اكثر بحسب الاحكام المستفادة منه كما فعله البخاري في ابواب
كتابه وعن الثاني والثالث بانه لما كان اللابس يحتاج للتقنع
للوقاية من كوحر وبرد ناسب تعقيب باب المشي به وان
لزم الفصل بينه وبين اللباس والفصل بين المشية
والجلسة والتقنع القاء القناع على الراس ليقي كور العمامة عما
يماس الدهن هذا هو المراد هنا وان كان اعم من ذلك
لانه تغطية الراس واكثر الوجه بردا فوق العمامة او تحتها للوقاية
من دهن او حر او برد او نحو ذلك وصح عن ابن مسعود ولحكم
المرفوع التقنع من اخلاق الانبيا وفي خبر لا يتقنع الا من
استكمل الحكمة في قوله وفعله ويوخذ منه انه ينبغي ان يكون للعل
شيا يختص بهم ليعرفوا به ولهم فوائد جليلة كالاستحيا من
الله والخوف منه لان تغطية الراس شان الخائف الذي
لا ناصر له ولا معين وجمعه للتفكر لانه يغطي اكثر وجهه
فيجمع قلبه مع ربه ويمتلي بشهوده وذكره وتصان جوارحه

عن المخالفات ونفسه عن الشهوات ولذلك قال بعض الصوفية
الطيلسان الخلوة الصغرى و في الباب حديث واحد سمعت
في الرجل الربيع بن صبيح بالتكبير فيهما بكثر القناع
بكسر القاف وهو الخرقة التي تلقى على الرأس بعد استعمال
الدهن لتقي العمامة من الدهن شبهت بقناع المرأة وقوله
كان ثوبه ثوب زيات المراد بالثوب هنا القناع اعني الخرقة
المذكورة فلا ينافي انه صلى الله عليه وسلم كان انظف الناس
ثوبا كما تقدم قاله العراقي وهذا الحديث ضعيف لكن له
شواهد تجبر ضعفه باب ما جاء في جلسة رسول
الله صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ جلسته بالاضافة
الى الضمير وفي الباب ثلاثة احاديث عن جدتيه وعليه
على ما تقدم في هذا الكتاب وقد علمت ان الصواب صفيته
وحديثه بنتي عليبة وهو قاعد القرفصاء بضم
اوله وثالثه وبفتح وبكسر ويمد ويقصر اي وهو قاعد
قعودا مخصوصا بان يجلس على اليتيه ويلصق فخذيه ببطنه
ويضع يديه على ساقيه وهي جلسة المحتبي وقيل ان
يجلس على ركبتيه متكبا ويلصق فخذيه ببطنه ويضع
كفيه وهي جلسة الاعراب فلما رايت النبي صلى الله
عليه وسلم المتخشع في الجلسة اي الخاشع خشوعا تاما في جلسة
تلك فهو خاشع الطرف والصوت ساكن الجوارح والتفعيل
ليس للتكلف بل لزيادة المبالغة في الخشوع وقوله ارعدت
من الفرق وفي نسخة ارعدت من غير فا وهو جواب
لما اي اخذتني الرعدة من الفرق بالتحريك اي الخوف والفزع
الناشي مما علاه صلى الله عليه وسلم من عظم المهابة والجلالة
او المتناسي به لانه اذا كان مع كمال قربه من ربه غشيته من
جلاله

جلاله ما صيره كذلك تعتريه رعدة من الفرق وهذا بعض
قصة تقدمت في باب اللباس وغير واحد هذا البيت
من الابهام المضر لان الجهة في مثله انما هي على المعين وفائدة
التعرض للمبهم بيان عدم انفراد المعين به عن عباد
ابن تميم وفي نسخة النسائي وقوله عن عمه اي عبد الله بن زيد
وتوافقوا انهم لامه وقيل لابيه خرج له الجماعة صحابي مشهور
مستلقيا في المسجد حال من النبي والاستلقاء الاضطجاع
على القفا ولا يلزم منه نوم ولا يخفى انه اذا حل الاستلقاء
في المسجد حل الجلوس فيه بالاولى فلهذا ذكر هذا الحديث
في باب ما جاء في جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاندفع
ما يقال الاستلقاء ليس من الجلوس فلا وجه لذكر هذا
الحديث في هذا الباب وقوله واضعا احدى رجليه على الاخرى
حال من النبي ايضا فتكون حالا مترادفة او من ضمير مستلقيا
فتكون حالا متداخلة وهذا يدل على حل وضع الرجل على
الاخرى حال الاستلقاء مع الاخرى او رفعها لكن يعارض
ذلك رواية لا يستلقين احدكم ثم يضع احدى رجليه على
الاخرى وجمع بان الجواز لمن لم يخف انكشافا في عورته بذلك
كالمتسرول مثلا والنهي خاص بمن خاف انكشافا في عورته
بذلك كالمؤتزر ثم الاولى خلافه بحضرة من يحتشمه
وان لم يخف الانكشاف او الظاهر من حال المصطفى صلى
الله عليه وسلم انه انما فعله عند خلوه ممن يحتشم منه وهذا
الجمع اولى من ادعاء النسخ واولى من زعم انه من خصائصه لان
كلا من هذين الامرين لا يصار اليه بالاحتمال ثنا
شبيب بن ذنا طليب وقوله المدني وفي نسخة المروزي
وقوله عن ربيح براء فموحدة فمهملة مصغر ربح وقوله عنه

ابيه ابو عبد الرحمن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى هذا مخصوص بما عدا ما بعد صلاة الفجر لخبر ابي داود
بسند صحيح انه صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى الفجر تربع في
مجلسه حتى تطلع الشمس حسنا اي بيضا نقية وبخصوص
الخ بما عدا يوم الجمعة والامام يخطب للنهي عنه لجلبه
للنوم فيفوته سماع الخطبة وقوله اذا جلس في
المسجد احتبى بيديه وفي نسخ في المجلس بدل في
المسجد والاحتباء ان يجلس على اليته وينصب رجليه الى
بطنه بنحو عمامة يشدها عليهما وعلى ظهره واليدان
بدل عما يحتبى به من نحو عمامة والاحتباء جلسة الاعراب
ومنه الاحتباء حيطان العرب اي كالحيطان لهم في
الاستناد فاذا اراد احدهم الاستناد احتبى لانه ظهر
لا حيطان له في البراري فيكون الاحتباء بمنزلة الحيطان
لهم

باب ما جاء في تكاة رسول الله صلى الله عليه وسلم

اي باب الاخبار الواردة في بيان تكاة رسول
الله صلى الله عليه وسلم فالمقصود في هذا الباب
بيان التكاة وهي بوزن الهمزة ما يتكا عليه من
وسادة وغيرها مما هيا واعد لذلك كمخدة الانسان
فلا يسمى تكاة واذا تكى عليه والمقصود في الباب
الاتي بيان الاتكا وهو الاحتبا على التبي وسادة او
غيرها كالانسان ولهذا اندفع المعترض بالتكا وفيما
ياتي بالاتكا فاندفع الاعتراض عليه بان الاولى جعل
الكل بابا واحدا وفي الباب اربعة احاديث الدوري
بضم الدال نسبة للدور محلة من بغداد ولذلك قيل له
البغدادي الخ متكيا على وسادة بكسر الواو وما يتوسد

به

له من المخدة بكسر الميم وفتح الخا المعجمة وقد يقال وساد
بلا تا واساد بالهمزة بدل الواو وقوله على يساره اي
حال كون الوسادة موضوعة على يساره وهو بيان
للواقع والا فمحل الاتكا ميمنا ايضا وقد بين الراوي
في هذا الخبر التكاة وهي الوسادة وكيفية الاتكا هو
وسياق ان اسحاق بن منصور انفرد من بين
الرواة برواية على يساره عن اسرائيل بن
ابي بكرة بفتح الكاف وسكونها وهو اول مولود ولد
في الاسلام في البصرة فهو بصري تابعي وقوله عن
ابيه اي ابي بكرة صحابي مشهور بكنيته وانما كني بذلك
لانه تدلى للنبي صلى الله عليه وسلم من حصن
الطايف في بكرة لما نادى المسلمون من نزل من الحصار
فهو حر واسمه نفيع بضم النون وفتح الفا الا احدثكم
باكبر الكبائر وفي رواية صحيحة الا اخبركم وفي اخرى
الا انبيكم ومعنى الكل واحد ويوخذ من ذلك انه ينبغي
للعالم ان يعرض على اصحابه ما يريد ان يخبرهم به وكثير ما
كان يقع ذلك من المصطفى صلى الله عليه وسلم على
التفرع والاستماع لما يريد اخبارهم به والكبائر جمع
كبيرة واختلف في تعريفها فقيل ما توعد عليه بخصوصه
بنحو غضب او لعن في الكتاب او السنة واختاره في شرح
اللب وقيل ما يوجب حدا واعترض على الاول باللواط ونكاح
المحارم والافساد في الوصية وكذلك مما هو كبيرة
ولم يتوعد عليه بشي من ذلك واعترض على الثاني
بالفرار من الزحف والعقوق وشهادة الزور ونحوها
من كل ما لا يوجب حدا وهو كبيرة وقيل كل جريمة تؤذن

بقلة اكتراث مرتكبها بالدين ورقة الديانة وعليه امام
الحرمين وهو اشمل التعاريف لكن اعترض عليه بانه
يشمل صغاير الخسة كسرقة لقمة وتطفيف حبة والامام
انما ضبط به ما يبطل العدالة من المعاصي وقد عدوا منها
جملة حتى قال في الوسيط رايت للحافظ الذهبي
جزا جمع فيه نحو اربعمائة اه   قالوا بلى يا رسول
الله اي حدثنا يا رسول الله وقوله الاشراك بالله
المراد به مطلق الكفر وانما عبر بالاشراك لانه اغلب
انواع الكفر لا للاخراج غيره وقوله وعقوق الوالدين المراد
به مطلق الكفر وانما عبر بالاشراك لانه اغلب انواع الكفر
وهو ان يصدر في حقهما ما من شانه ان يوذيهما من
قول او فعل مما لا يحتمل عادة والمراد بالوالدين الاصلان
وان عليا ومال الزركشي الى الحاق العم والخال بهما ولم
يتابع عليه وقوله قال وجلس رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكان متكيا اي قال ابو بكرة وجلس رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكان متكيا قبل جلوسه تنبيها
على عظم اثم شهادة الزور وتاكيد تحريمها وعظيم قبحها
وذلك ليس لكونه فوق الاشراك او مثله بل لتعدي
مفسدته الى الغير والاشراك مفسدته قاصرة غالبا
ويوخذ من الحديث جواز ذكر الله وافادة العلم متكيا
وان ذلك لا ينافي كمال الادب وان الاتكا ليس مكروها
لحق الا ضربين المستفيدين واورد على المصنف المذكور
في هذا الحديث الاتكا لا التكاة فليس مناسبا لهذا الباب
بل لباب الاتي وافرده فيقال في دفع هذا الايراد ان
الاتكا يستلزم التكاة فكانها مذكورة فيه فناسب

ذكره

ذكره في هذا الباب بهذا الاعتبار   قال وشهادة
الزور او وقول الزور شك من الراوي ورواية البخاري
لا شك فيها وهي الا وقول الزور وشهادة الزور وهو
من عطف الخاص على العام قال ابن دقيق العيد يحتمل
ان يكون عطف تفسير فانا لو حملنا القول على الاطلاق
لزم ان الكذبة الواحدة كبيرة وليس كذلك والزور
من الازورار وهو الانحراف كما ذكره بعضهم وقال المطرزي
اصل الزور تحسين الشي ووصفه بخلاف صفته
وقوله قال فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقولها حتى قلنا ليته سكت اي قال ابو بكرة فما زال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذه الكلمة وهي
وشهادة الزور او قول الزور حتى تمنينا سكوته
كيلا يتالم صلى الله عليه وسلم واما قول ابن حجر والغير
في يقولها يعود للاخيرتين الذي في غاية البعد والمتبادر
ما اشرنا اليه من انه للكلمة وهي وشهادة الزور ويوخذ
من الحديث ان الواعظ والمفيد ينبغي له ان يتحرى التكرار
والمبالغة في الافادة حتى يرحمه السامعون والمستفيدون
عن ابي جحيفة بالتصغير واسمه وهب بن
عبد الله صحابي   اما انا فلا اكل متكيا كلام اما هنا لمجرد
التاكيد وان كانت للتفصيل مع التاكيد غالبا نحو ما
القوم اما زيد فراكب واما عمرو فماش وهكذا وانما
خص نفسه صلى الله عليه وسلم مع ان ذلك مكروه حتى
من امته على الاصح خلافا لابن القاص من الشافعية لعلمه
بذكر المتبوع عن التابع ومعنى المتكي المائل الى احد
الشقين معتمدا عليه وحده وحكمة كراهة الاكل متكيا

انه فعل المتكبرين المكثرين من الاكل نهمة والكراهة مع هذا
الاضطجاع اشد منها مع الاتكا ثم لا باس بان ياكل ما يتنقل
به مضطجعا لما ورد عن علي كرم الله وجهه انه اكل كعكا على
برش وهو مضطجع على بطنه قال حجة الاسلام والعرب
قد تفعله والاكل قاعدا افضل ولا يكره قايما بلا حاجة والتربع
لا ينتهي الى الكراهة لكنه خلاف الاولى ومثله ان يسند
ظهره الى نحو حايط فالسنة ان يقعد على ركبتيه وظهور
قدميه او ينصب الرجل اليمنى ويجلس على اليسرى قال في
الفتح ويذكر عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يقعد للاكل
على ركبتيه ويضع بطن قدميه اليسرى تحت ظهر اليمنى
وورد بسند حسن ان اهدي للنبي صلى الله عليه
وسلم شاة فجثى على ركبتيه ياكل فقيل له ما هذه الجلسة
فقال ان الله جعلني عبدا كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا
وهذه الهيئة انفع هيآت الاكل لان الاعضا تكون على وضعها
الطبيعي التي خلقت عليه ولا يخفي بعد مناسبة هذا
الحديث والذي بعده للترجمة والانسب الحاقها بالباب
الاتي الذي لكن ذكرهما هنا باعتبار ان الاتكا مستلزم
للتكاة فكانها مذكورة كما تقدم نظيره لا اكل متكيا
اي لا اكل حال كوني متكيا اي مايلا الى احد الشقين معتمدا
عليه وحده كما علمت في الحديث السابق قال ابو عيسى
الى اخره يعني بذلك ان وكيعا وغيره من الرواة عن اسرائيل
لم يذكروا قوله على يساره الا اسحاق بن منصور عن اسرائيل
فانه ذكر ذلك فتكون هذه الزيادة من الغرايب في اصطلاح
الحديث لان اسحاق بن منصور المتقدم اول الباب لم
يذكر وكيع على يساره اي لم يذكر هذه اللفظة فوكيع بين في

روايته

روايته وقوع الاتكا منه صلى الله عليه وسلم لكن لم يتعرض
فيه لبيان كيفية الاتكا وقوله وهكذا روى غير واحد عن
اسرائيل نحو احد من الرواة روى في هكذا رواية وكيع
اي من غير تعرض للكيفية وقوله ولا نعلم احدا روى فيه
على يساره اي ولا نعلم احدا من الرواة روى في هذا الحديث
لفظة على يساره وقوله الا ما روى اسحاق بن منصور عن
اسرائيل كان الاولى ان يقول الا اسحاق بن منصور عن
اسرائيل لانه مستثنى من احدا باب ما جاء في اتكا رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي باب بيان الاخبار الواردة
في اتكا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد عرفت فيما سبق
ان المقصود في هذا الباب بيان الاتكا والمقصود في الباب
السابق بيان التكاة فلذلك عقد المصنف لهما بابين ولم
يضم ذلك بعضهم فزعم ان الظاهر ان يجعل هذا الباب
والذي قبله بابا واحدا وفي الباب حديثان كان
شاكيا اي مريضا لان الشكاية المرض كما في النهاية وقوله
فخرج يتوكا على اسامة اي فخرج من الحجرة الشريفة يعتمد
على اسامة بن زيد وقوله وعليه ثوب قطري بكسر القاف
وسكون الطا المهملة وهو نوع البرود اليمنية يتخذ من
قطن وفيه حمرة واعلام او نوع من حلل جياد تحمل من بلد
بالبحرين اسمها قطر بالتحريك فكسرت القاف للنسبة
وسكنت الطا على خلاف القياس وقوله قد توشح
به اي تغشى به بان وضعه فوق عاتقه الذي هو موضع
الردا من المنكب واضطبع به كالمحرم او خالف بين طرفيه
وربطهما بعنقه وقوله فصلى بهم اي اماما وهذا كان في
مرض موته صلى الله عليه وسلم القاف بالتشديد

وهو صانع الخف او بايعه وقوله بن برقان كعفران وهو بموحدة مضمومة فرا فقاف وقوله عن عطا بن رباح بوزن سحاب
واسمه اسلم كما في اللقاني تابعي جليل وقوله عن الفضل بن
عباس صحابي مشهور بن عم المصطفى صلى الله عليه وسلم ورديفه
بعرفة وهو اكبر اولاد العباس الذي توفي فيه بالبنا
للفاعل او للمفعول وقوله وعلى راسه عصابة صفرا اي خرقة او
عمامة صفرا وهذا مستند لبس العمامة الصفرا ومستند
لبس العمامة الحمرا ما ورد من ان الملائكة نزلت يوم بدر بعمايم حمر
على ما في بعض الروايات وان تقدم خلافه في باب صفة عمامة
النبي صلى الله عليه وسلم وكانه كان ومستند لبس العمامة
السودا ما تقدم من انه صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه
عمامة سودا ومع ذلك فالعمامة البيضا افضل كما تقدم وقوله
فسلمت عليه اي فرد علي السلام ففي الكلام حذف وقوله
قلت لبيك اي اجيبك اجابة بعد اجابة وقوله قال اشدد
بهذه العصابة راسي اي لينكف الالم بالشد فيخف احساسه
به ويوخذ من ذلك ان شد العصابة على الراس لا ينافي الكمال
والتوكل لان فيه اظهار الافتقار والمسكنة وقوله فا
ففعلت اي فشددت بالعصابة راسه الشريف وقوله
ثم قعد اي بعد ما كان مضطجعا وقوله فوضع كفه على
منكبي اي عند ارادة القيام فاتكا عليه ليقوم بدليل قوله
ثم قام وهذا هو وجه مناسبة الحديث للاتكا ولو لم يكن
لكن انك لم يكن هذا الحديث من الاتكا في شي وقوله فدخل
في المسجد في نسخة فدخل المسجد بحذف في وهو الشايع
المستفيض لكنه على التوسع اي التجوز باسقاط الخافض
فما في النسخة الاولى هو الاصل كما هو مقرر في علم النحو

وفي

و في الحديث قصة في نسخ طويلة وهي انه صعد المنبر
وامر بندا الناس وحمد الله واثنى عليه والتمس
من المسلمين ان يطلبوا منه حقوقهم وستاتي هذه
القصة في باب وفاته صلى الله عليه وسلم باب
ما جا في صفة اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي
نسخة باب صفة اكل رسول الله صلى الله عليه
وسلم والاولى اولى لان المقصود بيان الاخبار الواردة
في صفة اكله صلى الله عليه وسلم والاكل بالفتح اي فتح الهمزة
ادخال الطعام الى مر من الفم الى البطن سوا كان بقصد
التغذي او غيره كالتفكه فن قال الاكل ادخال شي
من الفم الى البطن بقصد الا عند الم يصب لانه كخرج من
كلامه اكل الفاكهة وخرج الجامد المايع فادخاله يسمى
لا باكل بل شرب واما الاكل بضم الهمزة فاسم لما يوكل واحاديث
هذا الباب خمسة من سفيان اي بن عيينه
وقوله عن سعيد صوابه سعد بلا يا كما في نسخ وقوله
ابن ابراهيم اي بن عبد الرحمن بن عوف الزهري خلاف
سعد بن ابراهيم قاضي واسط فانه ليس هو المراد هنا
لانه هو الذي يروي عنه بن عيينة كان يصوم الدهر
ويختم كل يوم ختمة وقوله عن بن كعب بن مالك اسم ذلك
الابن عبد الله او عبد الرحمن وقوله عن ابيه اي كعب وكان
من شعرا المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يلعق
اصابعه ثلاثا بفتح العين مضارع لعق من باب تعب
اي يلحسها وفي رواية يلعق او يلعق اي يلعقها بنفسه
او يلعقها غيره فينبغي ذلك مستانا كما اقتدا برسول الله
صلى الله عليه وسلم فينبغي لمن يتبرك به ان يلعقها بنفسه او يلعقها

غيره ممن لا يتقذر ذلك من نحو عياله او تلامذته خلافا
لمن كره لعق الاصابع استقذارا ثم لو فعل ذلك في اثنا الاكل   من المتن تبين ع
كان مستقذرا لانه يعيد اصابعه في الطعام وعليها اثر ريقه
قال العصام لم نعثر على انه هل يلعق كل اصبع ثلاثا متوالية
او يلعق الثلاث ثم يلعق ثم يلعق اهـ والظاهر حصول السنة
بكل تلك الكيفية الاولى اكمل لما فيها من كمال التنظيف لكل واحدة
قبل الانتقال لغيرها وجاءت علة لعق الاصابع في رواية وهي
اذا اكل احدكم طعاما فليلعق اصابعه فانه لا يدري في اية
البركة والتعليل يطلب التنظيف عن شيء بدا اذ العقل
ينظفها اكثر وسيأتي لعقه الاناء في الخبر احمد وغيره من اكل في
قصعة ثم لحسها استغفرت له القصعة قال في الاحيا ويقال
من لعق القصعة ثم غسلها وشرب ماءها كانت له عتق رقبة
وروى ابو الشيخ من اكل ما يسقط من الخوان والقصعة
امن من الفقر والبرص والجذام وصرف عن ولده الحمق
وللديلمي من اكل ما يسقط من المائدة خرج ولده صبيحا لوجه
ونفي عنه الفقر وفي الجامع الصغير من لعق الصحفة ولعق
اصابعه اشبعه الله في الدنيا والاخرة   قال ابو عيسى
وروى غير محمد الخ ففي هذا الحديث روايتان رواية
محمد بن بشار كان يلعق اصابعه ثلاثا ورواية غير محمد
بن بشار كان يلعق اصابعه الثلاث واستفيد من
الروايتين معا ان الملعوق ثلاثة اصابع وان اللعق
ثلاث لكل من الثلاث في الوسطى فالسبابة فالابهام لخبر الطبراني
في الاوسط انه كان ياكل باصابعه الثلاث بالابهام والتي
تليها والوسطى ثم يلعق اصابعه الثلاث قبل ان يمسحها الوسطى
ثم التي تليها ثم الابهام وفي رواية الحكيم عن كعب بن عجرة رأيت
رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم لعق اصابعه الثلاث حين اراد
ان يمسحها فلعق الوسطى ثم التي تليها ثم الابهام
وبدا بالوسطى لكونها اكثرها تلوثا اذ هي اطول فما ينزل في الطعام
لطولها وهي اقرب الى الفم حين ترفع قال العراقي وفي خبر
مرسل عن سعيد بن منصور انه كان ياكل بخمس فيجمع
بينه وبين ماذكر باختلاف الاحوال   الخلال بفتح الخاء
وتشديد اللام سمي بذلك لكونه يلتصق بالاصابع
ويحتمل مطلقا حاقفة على البركة المعلوم منهما سبق وقد
علمت ان في ذلك ردا على من كره لعق الاصابع استقذارا
والكلام فيمن استقذر ذلك من حيث هو لا من حيث
نسبته للنبي صلى الله عليه وسلم والا خشي عليه الكفر
اذ من استقذر شيئا من احواله مع علمه بنسبته اليه صلى
الله عليه وسلم كفر   العمد اي بضم اوله نسبة لعمدا
بضم اوله ومهملات قبيلة وقوله الحضرمي بنسبة لحضر
موت قبيلة باليمن   اما انا فلا اكل متكئا قد تقدم هذا
الحديث في باب الاتكا وانما ذكر هنا ثانيا لان فيه ذكر الاكل
وما رواه ابن ابي شيبة عن مجاهد انه اكل مرة متكئا
فلعله لبيان الجواز او كان قبل النهي ويؤيد الثاني
ما رواه ابن شاهين عن عطا ان جبريل رأى المصطفى
صلى الله عليه وسلم ياكل متكئا فنهاه ومن حكمة كراهة
الاكل متكئا انه لا ينحدر الطعام سهلا ولا يسيغه هنيا
وربما تأذى به وقد تقدم مزيد الكلام على ذلك   كره
اي كرر هذا الحديث لكنه الحديث في هذا الطريق مرسل
لانه اسقط منه الصحابي   ياكل باصابعه الثلاث
لم يبينها لاستغنائها عن التعيين وقد عينها في الخبرين

بفتح الخا وكذا له
في له اذا اكل طعاما
لعق اصابعه الثلاث
كذا الكف في طعام
ع

الحديث بانها الابهام والتي تليها والوسطى وقد تقدم الجمع بين
ذلك وبين ما ورد من انه كان ياكل بخمس وبعضهم حمله على المائع
وفي الاحياء الاكل على اربعة انحاء الاكل باصبع من المقت وباصبعين
من الكبر وبثلاث من السنة وباربع او خمس من الشره ثم
وروي عن ابي هريرة مرفوعا الاكل باصبع اكل الشيطان وباصبعين
اكل الجبابرة وبالثلاث اكل الانبياء وانما كان الاكل بثلاث
هو المطلوب لانه الانفع اذ الاكل باصبع اكل المتكبرين لا يستلذ
به الاكل لضعف ما يتناوله من كل مرة فهو كمن اخذ حقه حبة
حبة وبالخمس يوجب ازدحام الطعام على مجراه وربما سد
المجرى فانه قويا وجد الا فيقتصر عليها ان كفت والا زيد عليها
بقدر الحاجة وقد تورع بعض السلف عن الاكل بالملاعق لكون
الوارد انما هو الاكل بالاصابع وفي الكشاف عن الرشيد انه احضر
اليه طعام فدعي بملاعق وعنده ابو يوسف فقال له جاء في تفسير
جدك ابن عباس في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بني ادم جعلنا
لهم اصابع ياكلون بها فاحضرت الملاعق فردها واكل باصابعه
الفضل بن دكين بضم الدال وفتح الكاف روى عنه البخاري
وابو زرعة وام وقوله مصعب بصيغة اسم المفعول صدوق
خرج له مسلم وهو مقع من الجوع اي وهو مستند الى
ما وراءه وليس في هذا ما يدل على ان الاستناد من اداب
الاكل لانه انما فعله لضرورة الضعف وليس المراد بالاقعاء
هنا النوع المسنون في الجلوس بين السجدتين وهو ان
يبسط ساقيه ويجلس على عقبيه ولا النوع المكروه في
الصلاة وهو ان يجلس على اليتيه ناصبا فخذيه باب صفة
خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم اي باب بيان صفة خبزه
النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ باب ما جاء في صفة
الى

الى وهو ادل على تناسب ما سبق والخبز بالضم الشيء المخبوز
من خبز وهو المراد هنا واما بالفتح فالمصدر بمعنى صنعه
واصطناعه وفيه ثمانية احاديث قالا اي المحمدان
اي محمد بن المثنى ومحمد بن بشار ما شبع بكسر الباء
باب طرب وقوله ال محمد صلى الله عليه وسلم يحتمل ان
لفظ الال مقحم ويؤيده الرواية الاتية ما شبع رسول الله صلى
الله عليه وسلم وحينئذ فمطابقة الخبر للترجمة ظاهرة ويحتمل
ان لفظ الال ليس مقحما والمراد بهم عياله الذين في نفقته
لا من تحرم عليه الصدقة ووجه مطابقة الخبر للترجمة
على هذا ان ما ياكله عياله يسمى خبزه وينسب له وقوله
من خبز الشعير يومين متتابعين خرج خبز البر
خبز البر ففي رواية للبخاري ما شبع ال محمد صلى الله
عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام بر ثلاث ليال تباعا
حتى قبض واخذ منه ان المراد هنا اليومان بليلتيهما كما ان
المراد الليالي بايامها وقوله متتابعين يخرج المتفرقين
وقوله حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم اشارة الى
استمراره على تلك الحالة مدة اقامته بالمدينة الى ان فارق
الدنيا ولا ينافي ذلك انه كان يدخر في اخر حياته قوت
سنة لعياله لانه كان يعرض له حاجة المحتاج فيخرج فيها
ما كان يدخره ابن ابي بكير بالتصغير وقوله حريز بوزن
امير وقوله ابا امامة بضم الهمزة صحابي مشهور ما كان
يفضل عن اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
خبز الشعير اي ما كان يزيد عن كفايتهم بل كان ما يجد دونه
لا يشبعهم في الاكثر كما يدل عليه الرواية السابقة وقال ميرك
اي كان لا يبقى في سفرتهم فاضلة عنه بل ياكلونه ويؤيده ما روي

عن عايشة انها قالت ما رفع عن مايدته كسرة خبز حتى قبض
وقد ورد عن عايشة ايضا انها قالت توفي صلى الله عليه وسلم وليس
عندي شيء ياكله ذو كبد الا شطر شعير في رف لي
نصف وسق فاكلت حتى طال علي فكلته ففني الجمحي
بضم الجيم وفتح الميم نسبة لجمح جبل لبني مضر خرج له ابو داود
والنسائي وقوله ثابت بن يزيد الاحول ثقة ثبت وقوله عن
هلال بن خباب بفتح الخا المعجمة وتشديد البا الموحدة بعدها
الف وفي اخره با موحدة ثقة لكنه تغير خرج له الاربعة
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالي المتتابعة
طاويا هو واهله لا يجدون عشا بالفتح والمد وهو ما يوكل اخر
النهار الصادق بما بعد الزوال والمراد باهله عياله الذين
في نفقته وفي المغرب اهل الرجل امراته وولده والذين
في عياله ونفقته وكذا كل اخ واخت وعم وابن عم وصبي
يقوته في منزله وكان صلى الله عليه وسلم لشرف نفسه وقناعة
نفسه يبالغ في ستر ذلك عن اصحابه والا فكيف يظن عاقل انه
يبلغهم انه يبيت طاويا هو واهل بيته الليالي المتتابعة مع
ما عليه طائفة منهم من القبائل لو علم فقراوهم فضلا عن
اغنيائهم ذلك لبذلوا الجهد في تقديمه هو واهل بيته على انفسهم
واستبقوا على ايثاره وهذا يدل على فضل الفقر والتعفف
عن السوال مع الجوع وكان اكثر خبزهم خبز الشعير مع
اي وقد يكون خبزهم خبز البر مثلا عبيد الله بالتصغير
وقوله ابن عبد الحميد الحنفي نسبة لبني حنيفة قبيلة
من ربيعة ثقة خرج له الجماعة وقوله عن سهل بن سعد مع
له ولابيه صحبة وهو اخر من مات من الصحب بالمدينة
انه قيل له اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي اي انه قال

بعضهم

بعضهم على وجه الاستفهام لكن بحذف الهمزة وهي ثابتة
في نسخة اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي بفتح النون
وكسر القاف وتشديد اليا اي الخبز المنقى من النخالة اي
المنخول وفيه واما النقي بالفا فهو ما تراكمت به الرجل كما قاله
الزمخشري وقوله يعني الحواري تفسير من الراوي ادرجه
في الخبر وهو بضم الحا المهملة وتشديد الواو وفتح الرا وفي
اخره الف تانيث مقصورة ما خرج من الدقيق بنخله مختارا
فهو خلاصة الدقيق وابيضه وكل ما بيض من الطعام مع
كالارز ونحوه على الاول تفسير وقوله فقال سهل ما راى
رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي اي اجاب بنفي الروية مع
ان السوال عن الاكل لانه يلزم من نفي رويته نفي اكله وانما
عدل عن نفي الاكل لان نفي الاكل الروية ابلغ وقوله حتى
لقي الله عز وجل اي حتى فارق الدنيا لان الميت بعد
خروج روحه تاهل للقاء ربه اذ الحايل بين الله وبين
العبد هو التعلقات الجسمانية فقيل له هل كانت لكم
مناخل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اي فقال مع
بعضهم لسهل هل كانت لكم معشر الصحابة من المهاجرين
والانصار مناخل في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم
والمناخل جمع منخل بضم الميم والخا وهو اسم الة على غير
قياس اذ القياس كسر الميم وفتح الخا وقوله ما كانت لنا
مناخل اي قال سهل ما كانت لنا مناخل في عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي لموافقة الجواب السوال وقوله
قيل كيف كنتم تصنعون بالشعير اي قال السايل كيف
كنتم تصنعون بدقيق الشعير مع ما فيه من النخالة التي
لابد من نخلها ليسهل بلعه وقوله قال كنا ننفخه فيطير منه

منه ما طار ثم نخلناه اي كنا ننفخ فيه بعد الفاء فيطير منه ما
طار من القشر ثم نعجنه بكسر الجيم وهو من باب
ضرب فاتخاذ المناخل بدعة لكنها مباحة لان المقصود منها
تطييب الطعام وهو مباح ما لم ينته الى حد التنعم المفرط
ما اكل نبي الله صلى الله عليه وسلم على خوان اي لما فيه من
الترفه والتكبر والخوان بكسر اوله المعجم وبضم ويقال اخوان
بكسر الهمزة مرتفع يهيأ ليؤكل الطعام عليه كالكرسي هو
المعتاد عند اهل الامصار وهو فارسي معرب يعتاده
المتكبرون من العجم الاكل عليها كيلا تنخفض رؤوسهم فالاكل
عليه بدعة لكنه جائز ان خلا عن قصد التكبر وقوله ولا في
سكرجة بضم السين المهملة والكاف والراء التشديد وهي
كما قال ابن العربي اناء صغير يوضع فيه الشيء القليل المشهي
للطعام الهاضم له كالسلطة والمخلل وانما لم ياكل النبي
صلى الله عليه وسلم في السكرجة لانه لم يكن ياكل حتى
يشبع فيحتاج لاستعمال الهاضم والمشهي بل كان لا ياكل الا
لشدة الجوع ولانها اوعية الالوان ولم تكن الالوان
من شأن العرب انما كان طعامهم الثريد عليه مقطعات
اللحم وقوله ولا خبز له مرقق ببناء خبز للمجهول وبصيغة
اسم المفعول في المرقق بتشديد القاف الاولى اي وهو
ما رققه الصانع ويسمى الرقاق وانما لم يخبز له المرقق
لان عامة خبزهم انما كان الشعير والرقاق انما يتخذ
من دقيق البر وهذا انما يفيد نفي خبزه له وفي البخاري
نفي رؤيته له سواء خبز له او لغيره لانه روي عن انس
ما اعلم انه صلى الله عليه وسلم راى رغيفا مرققا
حتى لحق بالله عز وجل ولا راى شاة سميطا حتى لحق بالله
عز

عز وجل والسميط ما ازيل شعره بماء سخن وشوي
بجلده قال اي يونس فقلت لقتادة فعلى ما كانوا
يأكلون هذا السؤال ناشئ من نفي الخوان والمعنى فعلى
اي شيء كانوا يأكلون واعلم ان حرف الجر اذا دخل على
ما الاستفهامية حذفت الفها لكثرة الاستعمال لكن قد ترد
في الاستعمالات القليلة على الاصل اي وهو كذلك في نسخ
الشمائل وكذا هو عند رواة البخاري وعند الترمذي فعلى م
بميم مفردة وقوله قال على هذه السفر اي كانوا يأكلون على
هذه السفر بضم السين المهملة وفتح الفاء جمع سفرة وهي
ما يتخذ من جلد مستدير وله معاليق تضم وتنفرج فتسفر
عما فيها فلذلك سميت سفرة كما سمي السفر سفرا هو
لاسفاره عن اخلاق الرجال والسفرة اخص من المائدة
وهي ما يمد ويبسط ليؤكل عليه سواء كان من الجلد او من
الثياب ومما يحقق ان المائدة ما يمد ويبسط ما جاء في
تفسير المائدة حيث قالوا نزلت سفرة حمراء مدورة وقال
ابن العربي رفع الطعام على الخوان من الترفه ووضعه
على الارض افتراش له فتوسط الشارع حيث طلب
ان يكون على السفرة والمائدة وقال الحسن البصري الاكل
على الخوان فعل الملوك وعلى المنديل فعل العجم وعلى السفرة
فعل العرب وهو سنة يونس هذا الذي روى
عن قتادة لو قال يونس الذي روى عن قتادة باسقاط
اسم الاشارة لكان اوضح واخصر وقوله هو يونس
الاسكاف بكسر الهمزة وسكون السين ثقة وثقه ابن معين
وغيره وليس له عند المؤلف الا هذا الحديث الواحد
عباد بن عباد بالتشديد فيهما وقوله المهلبي نسبة الى

المهملة بصيغة اسم المفعول ثقة لكنه ربما وهم فيخرج له الجماعة
وقوله عن مجالد بالجيم بصيغة اسم الفاعل ليس بالقوي
تغير آخرا خرج له الجماعة الا البخاري   فرغت لي بطعام
اي طلبت من خادمها طعاما لاجلي وقوله وقالت
ما اشبع من طعام فاشاء ان ابكي الا بكيت اي ما اشبع من
مطلق الطعام فاريد البكاء الا بكيت تأسفا وحزنا على
فوات تلك الحالة العلية والمرتبة المرضية وهي ما كانت
عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله قال قلت لم اي
قال مسروق قلت لم تبكين وقوله ما شبع من خبز ولحم
مرتين في يوم اي ما شبع منهما ولا من احدهما في يوم من
ايام عمره فالاتساع في الشهوات من المكروهات والتقلل
هو المحمود المحبوب والتواضع والتخشع هو المطلوب
ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم اي لاجتنابه الشبع
وايثاره الجوع   عبد الله بن عمرو وابو محمد كذا في نسخ
بواو واحدة وهي واو عمرو وهذا هو الصواب ووقع في
بعض النسخ بواوين احداهما واو عمرو والاخرى واو
العطف فقاله بصيغة التثنية وهو سهو من الناسخ
لان قوله ابا محمد كنية عبد الله بن عمرو كما يعلم من الكاشف
من كتب اسماء الرجال فهو عطف بيان لعبد الله بن عمرو
ما اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان اي على الشيء
المرتفع كالكراسي وقوله ولا اكل خبزا مرققا ظاهره نفي
ما خبز لغيره كله في ظاهر الرواية السابقة وقوله حتى
مات اشارة الى انه استمر على ذلك حتى فارق الدنيا
باب ما جاء في صفة ادام رسول الله صلى الله عليه وسلم

وفي

وفي بعض النسخ وما يؤكل من الالوان والادام بكسر الهمزة هو
ما يساغ به الخبز ويصلح به الطعام فيشمل الجامد كاللحم ومنه
قوله صلى الله عليه وسلم سيد ادام اهل الدنيا والاخرة
اللحم وسيد الشراب في الدنيا والاخرة الماء وسيد
الرياحين في الدنيا والاخرة الفاغية اي نور الحناء وكون اللحم
اداما انما هو بحسب اللغة واما بحسب العرف فلا يسمى
اداما ولذا لو حلف لا ياكل اداما لم يحنث باكل اللحم والمراد
بالالوان انواع الاطعمة ولم تكن عادته صلى الله عليه وسلم حبس
نفسه على نوع من الاغذية فانه مضر بالطبيعة بل كان
ياكل ما تيسر من لحم وفاكهة وتمر وغيرها واحاديثه نيف
وثلاثون   قالا اي شيخاه محمد بن سهل وعبد الله بن
عبد الرحمن   قال نعم الادام الخل هذه رواية محمد بن
سهل وهي خالية من الشك واما رواية عبد الله بن عبد
الرحمن ففيها الشك كما يصرح به قوله قال عبد الله في حديثه
نعم الادام او نعم الادام الخل والشك من عبد الله او من
غيره من الرواة وهذا مدح له بحسب الوقت كما قاله ابن القيم
لا لتفضيله على غيره لان سبب ذلك ان اهله قدموا له خبزا
فقال هل من ادم قالوا ما عندنا الا خل فقال ذلك الحديث
جبر القلب من قدمه له وتطييبا لنفسه لا تفضيلا له على غيره
اذ لو حضر نحو لحم او عسل او لبن لكان احق بالمدح والله اعلم
لانا في بيت هذا او بيته قوله بيس الادام الخل وقال الحكيم الترمذي
في الخل منافع للدين والدنيا وذكر انه يقطع حرارة السموم وفي
قوله صلى الله عليه وسلم هل من ادم اشارة الى ان اكل الخبز مع
الادام من اسباب حفظ الصحة   النعمان بن بشير بفتح الباء
الموحدة وكسر الشين المعجمة وبالتحتية واخره راء الصحابي ابن

الصحابي اسلم قديما وشهد فتح مكة يقول السهم في
طعام وشراب ما نشتهي اي السهم منحصر في طعام وشراب
بالمراد الذي نشتهيه بلا من السعة والافراط في الخطاب
لنا بعينه اولنا الصحابة بعده صلى الله عليه وسلم والاستفهام
للانكار والتوبيخ والمقصود به الحث على الاقتصار في هم
الطعام والشراب على اقل ما يكفي كما كان ذلك شعار المصطفى
صلى الله عليه وسلم وقوله لقد رايت نبيكم اي والله قد
لقد رايت نبيكم فهو جواب قسم مقدر وانما اضافه النبي
لهم ولم يقل لقد رايت النبي مثله الزاما لهم وتبكيتا
وحثا على التاسي به في الاعراض عن الدنيا ولذاتها هـ
ما اكل وقوله وما يجد من الدقل ما يملا بطنه اي والحال انه لا يجد
من الدقل بفتحتين وهو اردا التمر ما يملا بطنه فقد كان
كثيرا ما يجد كفا منه فيكتفي به ويطوي الخزاعي
بضم اوله نسبة الى خزاعة قبيلة منه معروفة وقوله عن
سفيان اي الثوري وقوله عن محارب بصيغة اسم الفاعل
وقوله ابن دثار بكسر الدال وتخفيف المثلثة ثم الادام
الخل قد تقدم ان هذا امرح له بحسب الوقت لا مطلقا وهذا
الحديث مشهور كاد ان يكون متواترا هنا ربا لتشيد بد
وقوله عن سفيان اي الثوري وقوله عن ابي قلابة بكسر
القاف واسمه عبد الله بن زيد وقوله عن زهدم بفتح
الزاي وسكون الهاء كجعفر وقوله الجرمي بفتح الجيم نسبة
لقبيلة جرم قال اي زهدم الجرمي وقوله كنا عند ابي
موسى الاشعري نسبة الى الاشعر قبيلة باليمن واسمه
عبد الله بن قيس وهذا يدل على مشروعية اجتماع القوم
عند صديقهم وقوله فاتي بلحم دجاج اي فاتاه خادمه بطعام

فيه

فيه لحم دجاج وهو اسم جنس مثلث الدال واحده دجاجة
مثلث الدال ايضا سمي به لاسراعه من دج يدج اذا اسرع
وقوله فتنحى رجل من القوم اي تباعد رجل من القوم
عن الاكل يعني انه لم يتقدم له وهذا الرجل من تيم الله كما
سيأتي ولم يصب من زعم انه زهدم وانه عبر عن نفسه
برجل لان زهدم بين ذلك الرجل بصفته ونسبه وقوله
فقال ما لك اي فقال ابو موسى ما لك تنحيت عن الاكل اي
اي شيء باعث لك على ذلك او اي شيء مانع لك من التقدم
وهذا يدل على انه ينبغي لصاحب الطعام ان يسال عن سبب
امتناع من يحضره من الاكل وقوله فقال اني رايتها تاكل شيئا
اي فقال الرجل لابي موسى اني ابصرت الدجاجة حال كونها تاكل
شيئا اي قذرا وابهمه لئلا يعاف الحاضرون اكله عند التصريح
به وفي رواية نتنا بنونين بينهما مثناة فوقية وهي كلمة
محذوفة سابق التصريح بها في الرواية الاتية وهي فقذرتها
اي كرهتها نفسي وقوله فحلفت ان لا اكلها اي اقسمت
على عدم اكلها ولعل جعله حلفه لئلا يكلفه احد اكله فيعتذر
بالحلف وقوله قال ادن اي اقرب من الدنو وهو القرب
وامره بالقرب ليأكل من الدجاج وقوله فاني رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يأكل لحم الدجاج اي فينبغي ان يأكل
هذا الرجل المتقذر منه اقتداء به صلى الله عليه وسلم ويكفر عن
يمينه فانه خير له من ثباته على يمينه لئلا يوهم انه حرام حتى
يكون هواه تبعا لما جئت به وهذا يدل على انه ينبغي لصاحب
الطعام ان يسعى في حنث من حلف على ترك شيء لا امر غير
مكروه شرعا الا اذا كان الحلف بالطلاق فلا ينبغي له ان يسعى
في حنثه فيه وكذا الحلف بالعتق وهو محتاج لعتقه لخدمة

او منصب ويوخذ منه جواز اكل الدجاج وهو اجماع الا ما شذ
به بعض المتعمقين علي سبيل الورع لكن استثني بعضهم
الجلالة فتحرم او تكره علي الخلاف المشهور فيها وما ورد من
انه صلي الله عليه وسلم كان اذا اراد ان ياكل دجاجة امر بها
فربطت اياما ثم ياكلها بعد ذلك انما هو في الجلالة فكان
يقصرها حتي يذهب اسم الجلالة عنها قال ابن القيم ولحم الدجاج
حار رطب خفيف علي المعدة سريع الهضم جيد الخلط يزيد
في الدماغ والمني ويصفي الصوت ويحسن اللون ويقوي
العقل وما قيل من ان المداومة عليه تورث النقرس
بكسر النون والراء بينهما قاف ساكنة واخره سين مهملة
وهو ورم يحدث في مفاصل القدم لم يثبت ولحم الديوك
اسخن مزاجا واقل رطوبة عن ابيه اي عمرو وقوله عن
جده اي سفينة وانما لقب بسفينة لانه حمل شيئا كثيرا
في السفر فاشبه السفينة وهو مولي المصطفي صلي
الله عليه وسلم واختلف في اسمه فقيل مهران وقيل
غيره لحم حباري بحاء مهملة مضمومة فموحدة مخففة
ثم راء وفي اخره الف التانيث طائر طويل العنق
في منقاره طول رمادي اللون شديد الطيران
ولحمه بين لحم الدجاج والبط قال ابن القيم لحم الحباري
حار يابس بطيء الانهضام نافع لاصحاب الرياضة
والتعب وهذا الحديث يدل علي جواز اكل الحباري
وبه صرح اصحابنا وفي ذلك وغيره رد علي من حرم اكل
اللحم من الفرق الزائغة والاقوام الضالة اهـ
الحديث ٤
التيمي بتحتيتين وفي نسخ التيمي بتاء واحدة
فقدم طعامه بالبناء للمجهول اي قدمه بعض خدمه وقوله
من

بني تيم الله في مذكر ومعني تيم الله عبد الله وقوله احمر
اللون كانه عبد يعني من الروم كذا في التنقيح للزركشي
وقوله فقال ثم بدن اي قال زهدم فلم يقرب من الطعام
وقوله تعالى وفي رواية تقذرها كما تقدم وقوله فقذرته
بكسر الذال المعجمة اي كرهته وقوله فحلفت ان لا اطعمه ابدا اي
ان لا اكله ابدا يقال طعم يطعم من باب سمع قال تعالى ومن
لم يطعمه فانه مني وقد وقع بين هذه الرواية والرواية
السابقة تفاوت فانه ذكر في الرواية السابقة امتناع الرجل
وتعليله قبل كلام ابي موسي وهنا بالعكس وكان
الراوي لم يضبط الترتيب المسموع من زهدم
ابو احمد الزبيري بضم الزاي قيل اسمه محمد بن عبد
الله وقوله عن ابي اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة
كما ذكره الدارقطني لا بضمها وفتح خلافا لمن زعمه كلوا الزيت
اي مع الخبز فلا يرد ان الزيت مايع فلا يكون تناوله اكلا ووجه
مناسبة هذا الخبر للترجمة ان الامر باكله يقتضي محبته
له فكانه تادم به وقوله وادهنوا به اي غبا فلا يطلب
الاكثار منه جدا قال ابن القيم الدهن في البلاد الحارة كالحجاز
من اسباب حفظ الصحة واما في البلاد الباردة فضار وكثرة
دهن الراس به فيها خطر بالبصر وقوله فانه من شجرة
مباركة اي فانه يخرج من شجرة مباركة وهي شجرة الزيتون
وانما كانت شجرة مباركة لكثرة ما فيها من المنافع فقد
قال ابن عباس في الزيتون منافع كثيرة يسرج بزيته
وهو ادام ودهان ودباغ ويوقد بحطبه وثفله وليس
شيء والا فيه منفعة حتى الرماد يغسل به الابريسم
وهي اول شجرة نبتت في الدنيا واول شجرة نبتت بعد

العلو فانه ونبتت في منازل الانبيا والارض المقدسة وردعا
لها سبعون نبيا بالبركة منهم ابراهيم ومنهم سيدنا محمد
صلى الله عليه وسلم فانه قال اللهم بارك في الزيت والزيتون
مرتين كذا في تفسير القرطبي من سورة النور وقوله عن
ابيه اي اسلم مولى عمر بن الخطاب وقوله عن عمر بن الخطاب
وهو اول من سمي امير المومنين كلوا الزيت اي مع الخبز كما
تقدم وقوله وادهنوا به اي في سائر البدن وامثال هذا الامر
للاباحة او الندب لمن وافق مزاجه وعادته وقدر على استعماله
كما قاله بعض وقوله فانه من شجرة مباركة اي لكثرة منافعها
كما مر قال ابو عيسى يعني نفسه كما تقدم غير مرة وقوله
وعبد الرزاق كان يضطرب في هذا الحديث الاضطراب تخالف
الروايتين او اكثر اسنادا ومتنا بحيث لا يمكن الجمع بينهما لكن
المراد بالاضطراب هنا بقوله فربما اسنده وربما ارسله
فقد اسنده في الطريق السابق حيث ذكر فيه عمر بن الخطاب
وارسله في الطريق الاتي حيث اسقطه فيه كما سياتي والمضطرب
ضعيف لانه ينبئ عن عدم اتقان ضبطه فهذا الحديث ضعيف
للاضطراب في اسناده لكن ذكر بعضهم عدم ضعفه لان طريق
الاسناد فيها زيادة علم خصوصا وقد وافق اسناد غيره وهو
ابو اسيد في الرواية السابقة السنبحي بكسر السين المهملة
وسكون النون نسبة الى سنبح قرية من قرى مرو وقوله بن
معبد بفتح فسكون وقوله السنبحي ذكره اولا وثانيا اشارة الى
انه قد يقع في كلام المحدثين ذكر نسبه فقط وقد يقع فيه كله من ذكر
كنيته واسمه ونسبه ونسبته الى مكانه ولم يذكر فيه
عن عمر اي فقد ارسله في هذه الطريق كما ان النبي
صلى الله عليه وسلم يعجبه الدبا اي تتوقه في التعجب وهو

القال

استعمال النفس بزيادة وصف في المنهي عنه والمراد بالتعجب
هنا الاستحسان والاخبار عن رضاه به والدبا بضم الدال وتشديد
الموحدة وبالمد على الاشهر القرع وهو شجر اليقطين المذكور في
القران قال تعالى وانبتنا عليه شجرة من يقطين لكن اليقطين
اعم فانه في اللغة كل شجرة لا تقوم على ساق كالبطيخ والقثا
والخيار فان قيل ما لا يقوم على ساق يسمى نجما لا شجرا كما قاله
اهل اللغة فكيف قال الله تعالى شجرة من يقطين اجيب بان
محل تخصيص الشجر بما له ساق عند الاطلاق واما عند
التقييد كما في الاية فلا يختص به وسبب كون النبي صلى
الله عليه وسلم يعجبه الدبا ما فيه من زيادة العقل والرطوبة
وكونه سريع الانحدار وكونه ينفع المحرور ويلائم المبرود
ويقطع العطش ويذهب الصداع الحار اذا شرب ماؤه او غسل
به الراس الى غير ذلك فاتي بطعام او دعي له اي فاتي
النبي صلى الله عليه وسلم بطعام او دعي النبي صلى الله عليه
وسلم للطعام وهذا شك من انس او ممن دونه وقصره
على انس لا دليل عليه وقوله فجعلت اتتبعه اي فشرعت
اتطلبه من حوالي القصعة وقوله فاضعه بين يديه اي امامه
قدامه وقوله لما اعلم انه يحبه في بعض الروايات بتخفيف الميم وفي
بعض الروايات بتشديدها وهي على الاول مصدرية او موصولة
والمعنى على ذلك لعلمي انه يحبه او للذي اعلمه من انه يحبه
والمعنى على الثاني حين اعلم انه يحبه وهذا الحديث يدل على
ندب ايثار المرء على نفسه بما يحب من الطعام وجواز تقديم
بعضهم لبعض من الطعام المقدم لكن يشترط علم رضى المضيف
ابن خليفة بكسر الخاء المعجمة وفتح اللام التحتية وفي اخره
مثلثة وقوله عن ابيه اي جابر وهو صحابي قال دخلت

على النبي صلى الله عليه وسلم اي في بيته وقوله فرايت عنده دبا
يتقطع في اكثر الاصول بصيغة المعلوم فيكون بكسر الطا وفي بعض
النسخ بصيغة المجهول فيكون بفتح الطا وعلى كل فهو بضم اليا وفتح
القاف مع تشديد الطا من التقطيع وهو جعل الشي قطعا
وقوله فقلت لها هذا اي ما فايدة هذا التقطيع فليس المراد
السوال عن حقيقته وان كان الاصل فيها السوال عن الحقيقة
لانه لا يجهل حقيقته وقوله قال نكثر به طعامنا التكثير اي
نجعله كثيرا به وهو بنون مضمومة وكاف مفتوحة ومثلثة
مشددة مكسورة من التكثير ويجوز ان يكون بسكون الكاف
وتخفيف المثلثة من الاكثار لكن الاصول على الاول وهذا
يدل على ان الاعتنا بامر الطبخ لا ينافي الزهد والتوكل بل يلايم
الاقتصاد في المعيشة المودي الى القناعة   قال ابو عيسى
وجابر هذا الخ لما كان جابر عند الاطلاق ينصرف عند المحدثين
الى جابر بن عبد الله لكونه هو المشهور من الصحابة بكثرة الرواية
وليس مرادا هنا احتاج المص الى بيان المراد هنا وقوله هنا جابر هو
ابن طارق ويقال ابن ابي طارق اي تارة ينسب الى ابيه
وهو طارق وتارة ينسب الى جده وهو ابو طارق كما ذكره
الحافظ بن حجر في الاصابة وقد غفل من هنا العصام حيث
قال الا اشارة الى الخلاف في ان اباه طارق او بيان
كنيته وقوله ولا نعرف له الا هذا الحديث الواحد روي
معلوما على صيغة المتكلم مع غيره وروي مجهولا على
صيغة المذكر الغايب فعلى الاول بنصب قوله الحديث الواحد
وعلى الثاني برفع وتعقب بانه ليس الامر كذلك بل عرف
له ثان اخرجه ابن السكن في المعرفة والشيرازي في الالقاب
وقوله وابو خالد اسمه سعد يوجد ذلك في بعض النسخ وقيل
اسمه

اسمه هرمز وقيل كثير   انه سمع انس بن مالك
يقول ان خياطا قال العسقلاني لم اقف على اسمه لكن
في رواية انه مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وقوله
قال انس فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي تبعا له صلى الله عليه وسلم لكونه خادمه او بطلب
مخصوص وقوله فقرب بتشديد الرا المفتوحة فهو مبني
للفاعل الذي هو الخياط وقوله وقديد اي لحم مقدد
فهو فعيل بمعنى مفعول فيكون ملحا مجففا في الشمس
او غيرها وقوله يتتبع الدبا حوالي القصعة وفي بعض
النسخ حوالي الصحفة اي يتطلب القرع من حول اي جوانب
القصعة او الصحفة والقصعة بفتح القاف في الاشهر
انا يشبع الخمسة ولا ينافي كونه صلى الله عليه وسلم يتتبع
الدبا ما سياتي من قوله كل مما يليك لان علة ذلك الانفراد
بالخبز والخبز لا ينفرد بنتفه صلى الله عليه وسلم بل
يتبرك به هذا هو المعول عليه في دفع التنافي وقوله فلم ازل
احب الدبا من يومئذ اي من يوم اذ رايت النبي صلى
الله عليه وسلم يتتبعه فيسن محبة الدبا لمحبته صلى
الله عليه وسلم له اذ من شرايع الايمان محبة ما كان المصطفى
يحبه وفي هذا الحديث سنة الاجابة الى الطعام ولو كان
قليلا وجواز اكل الشريف طعام من دونه من محترف
وغيره واجابة دعوته ومواكلة الخادم وبيان ما كان
عليه النبي صلى الله عليه وسلم من التواضع واللطف
باصحابه   الدورقي بفتح الدال وسكون الواو وفتح
الرا المهملة بعدها قاف ثم يا نسبة وقد اختلف فقيل
انه منسوب الى بلد بفارس يقال لها الدورق وقيل الى

العشرة ومن اللطافات
لا تكسر القصعة ولا
تفتح الخزانة واما
الصحيفة فهي التي
تشبع ع

لبس القلانس الورقية كما افاده اللقاني وقوله ابو اسامة
اشتهر بكنيته واسمه حماد بن اسامة ‌ ‌ يحب الحلوا بالمد
والقصر كما في القاموس وهي كل ما فيه حلاوة فقوله والعسل
عطف خاص على عام وقيل تختص الحلوا بما دخلته الصنعة والحلوا
التي كان يحبها صلى الله عليه وسلم تمر يعجن بلبن كما قاله الثعالبي
ولم تكن محبته لها لكثرة التشهي وكثرة ميل النفس لها بل
لاستحسانها ولذلك ينال منها اذا حضرت بنيله صالحا فيعرف
انها تعجبه ويوخذ من هذا الحديث ان محبة الاطعمة النفيسة
لا تنافي الزهد لكن بغير قصد واول من خبص في الاسلام
عثمان رضي الله عنه خلط بين دقيقا وعسل وعقده على
النار حتى نضج وبعث به الى المصطفى صلى الله عليه وسلم
فاستطابه رواه الدارقطني وغيره ‌ ‌ الزعفراني
بفتح الزاي نسبة الى قرية يقال لها الزعفرانية وهو من
اصحاب الشافعي رضي الله عنه وقوله ابن جريج بجيمين مصغر
قيل اسمه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج فهو منسوب
الى جده ‌ ‌ جنبا مشويا اي من شاة والجنب الابط
الى الكشح قال ابن العربي وقد اكل صلى الله عليه وسلم
الحنيذ اي المشوي والقديد والحنيذ عجله والذي من
الناس من يقدم القديد على المشوي وهذا كله في حكم
الشهوة اما في حكم المنفعة فالقديد انفع وهو الذي
يدوم عليه المرو ويصلح به الجسد واما الشميط فلم
ياكله صلى الله عليه وسلم وقوله فاكل منه ثم قام الى
الصلاة وما توضا فيه دليل على ان اكل ما مسته النار
لا ينقض الوضوء وهو قول الخلفاء الاربعة والائمة الاربعة
والامر بالوضوء مما مسته النار منسوخ قيل المناسبة
لذكر

لذكر هذا عقب الحلوا والعسل الاشارة الى ان هذه الثلاثة
افضل الاغذية وعن علي ان اللحم يصفي البدن ويحسن
الخلق ومن تركه اربعين يوما ساء خلقه وقال ابن القيم ينبغي
عدم المداومة على اكل اللحم فانه يورث الامراض وقال بقراط
الحكيم لا تجعلوا بطونكم مقابر للحيوان ‌ ‌ بن لهيعة
بفتح وكسر وهو عبد الله بن لهيعة ‌ ‌ اكلنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم شواء بالمسجد زاد ابن ماجه ثم
قام فصلى وصلينا معه ولم نزد ان مسحنا ايدينا بالحصباء
ويمكن حمل اكلهم بالمسجد على زمن الاعتكاف فلا يرد ان
الاكل في المسجد خلاف الاولى عند من التنزيه على انه يمكن
ان يكون لبيان الجواز والشواء بكسر الشين المعجمة او ضمها
مع المد ويقال شوي كفني هو اللحم المشوي بالنار فقوله
شواء اي لحما ذا شواء ليس على ما ينبغي لان الشواء ليس
مصدرا كما تقتضيه كلامه بل اسم للحم المشوي ‌ ‌ مسعر
بكسر الميم وسكون السين وفتح العين وفي اخره راء له
الحديث ‌ ‌ وقوله عن ابي صخرة بصاد مهملة فخاء
معجمة وفي بعض النسخ لا صول عن ابي ضمرة بضاد معجمة
فميم ‌ ‌ قال ضفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات ليلة اي نزلت معه صلى الله عليه وسلم ضيفا
على انسان في ليلة من الليالي فليس المراد جعلته ضيفا
لي حالكونه معه خلافا لمن زعمه وقد وقعت هذه الضيافة
كما افاده الشافعي اسماعيل في بيت ضباعة بنت الزبير وقوله
ثم اخذ الشفرة بفتح الشين المعجمة وسكون الفاء وهي
السكين العظيم وقوله فجعل يحز بها الحاء مضمومة بان يرد من
الحز بحاء مهملة وهو القطع اي فشرع يقطع وقوله فجاء بلال

بامنه اي فقطع النبي صلى الله عليه وسلم لاجلي بالشفرة
منه ذلك الجنب المشوي ولا يشكل على ذلك خبر لا تقطعوا
اللحم بالسكين فانه من صنع الاعاجم وانهشوه فانه اهنأ وامرأ
لقول ابي داود ليس بالقوي وعلى التنزل فالنهي وارد
في غير المشوي او محمول على ما اذا اتخذه عادة ويمكن ان يقال
النهي محمول على النضيج والخبر على غيره وبذلك عبر
البيهقي فقال النهي عن قطع اللحم بالسكين في لحم كامل نضجه
قال فجاء بلال يؤذنه بالصلاة اي بالصلاة اي قال المغيرة
فجاء بلال المؤذن وهو ابو عبد الرحمن يؤذنه بسكون الهمزة
وقد تبدل واوا اي يعلمه بالصلاة وقوله فالقى الشفرة اي
رماها وقوله فقال له ماله تربت يداه اي لصقت
ثبت له بسببه على الاعلام بالصلاة بحضرة الطعام المقتضي
يداه بالتراب من شدة الفقر وهذا معناه بحسب
الاصل والمقصود منه هنا الزجر عن ذلك لا حقيقة
الدعاء عليه فانه صلى الله عليه وسلم اكره منه اعلامه بالصلاة
بحضرة الطعام والصلاة بحضرة طعام تتوق اليه النفس
مكروه وهذا مع ما في ذلك من ايذاء المضيف وكسر خاطره
هذا هو اللائق بالسياق وقواعد الفقه قال وكان
شاربه قد وفى اي قال المغيرة وكان شارب بلال قد طال
واشرف على فمه والشارب هو الشعر النابت على الشفة
العليا والذي يقص منه هو الذي يسبل على الفم والا يكاد
يثنى فلا يقال شاربان لانه مفرد وبعضهم يثنيه
باعتبار طرفيه وقوله فقال له اي فقال النبي لبلال ثم
وقوله اقصه لك على سواك او قصه على سواك بصيغة
الفعل المضارع المسند للمتكلم وحده في الاول وبصيغة الامر
في

في الثاني وهذا شك من المغيرة او ممن دونه من الرواة
في اي اللفظين صدر من النبي صلى الله عليه وسلم وسبب
القص على السواك ان لا تتأذى الشفة بالمقص ويؤخذ
من هذا الحديث ندب قص الشارب اذا وفى وجواز
ان يقصه لغيره وان يباشر القص بنفسه ويندب الابتداء
بقص الجهة اليمنى من الشارب وهل الافضل قصه
او حلقه والاكثرون على الاول بل قال مالك يؤدب
الحالق وبعضهم على الثاني وجمع بانه يقص البعض ويحلق
البعض ويكره ابقاء السبال لخبر ابن حبان ذكروا
لرسول الله صلى الله عليه وسلم المجوس فقال انهم قوم
يوفرون سبالهم ويحلقون لحاهم فخالفوهم وكان
يجز سباله كما تجز الشاة او البعير وفي خبر عند احمد
قصوا سبالكم ووفروا اللحى لكن رأى الغزالي وغيره
انه لا بأس بترك السبالين اتباعا لعمر وغيره فانه لا يستر
الفم ولا يصل اليه غمر الطعام اي دسمه ابن الفضيل
بالتصغير وقوله عن ابي حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد
التحتية وقوله التيمي اي تيم الرباب وقوله عن ابي
زرعة بوزن بررة قال اتي النبي صلى الله عليه
وسلم بلحم فرفع اليه الذراع اي قال ابو هريرة
اتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم بصيغة المبني للمجهول
فرفع اليه الذراع والمراد به هنا ما فوق الكراع بجسم
الكتف الذي هو مستدق الساق وقوله وكانت تعجبه اي
لانها احسن نضجا واعجل نضجا وابعد عن مواضع الاذى
مع زيادة لذتها وحلاوة مذاقها وقوله فنهش منها اي
تناول باطراف اسنانه وهو بالمهملة والمعجمة بمعنى

وقيل هو بالمهملة ما ذكر وبالمعجمة تناوله بجميع الاسنان
وهذا اولى واحب من القطع بالسكين حيث كان اللحم نضيجا
كما سبق ونكه يؤخذ من هذا منع الاكل بالسنه فانه صلى
الله عليه وسلم مع كثرة اكله للذراع نهش منها ولم يأكلها بتمامها
كما يدل عليه حرف ان التقليل عن زهير بالتصغير وقوله
يعني ابن محمد احترازا عن غيره لان زهيرا في الرواة جماعة
ولم يقل عن زهير بن محمد رعاية لحق امانة شيخه واداء
له كما سمعه وقوله عن ابي اسحاق ان السبيعي وقوله عن
سعيد وفي نسخة عن سعد بسكون العين وقوله
ابن عياض بوزن كتاب وقوله عن ابن مسعود اي عبد
الله بن مسعود من السابقين البدريين شهد سائر
المشاهد وهو صاحب النعل والوسادة قال في الكاشف
انه خلف تسعين الف دينار سوى الرقيق والماشية
يعجبه الذراع وفي رواية الكتف بدل الذراع وسماه
كان يحبه اي الرقبة لانها ابعد من الاذى وفي كان الذراع
وورد في خبر رواه الطبراني وغيره عن ابن عمر انه صلى
الله عليه وسلم كان يكره من الشاة سبعا المرارة والمثانة
والحيا والذكر والانثيين والغدة والدم وورد بسند
ضعيف انه كان يكره الكليتين لمكانهما من البول وسم
في الذراع اي جعل له فيه سم قاتل لوقته وكان ذلك في
فتح خيبر فاكل منه لقمة فاخبره الذراع او جبريل على
الخلاف المشهور وجمع بان الذراع اخبرته اولا ثم اخبره
جبريل بذلك بعد نقالها فتركه ولم يضره السم فمن
ذلك ما اظهره الله من معجزاته صلى الله عليه وسلم من
تكليم الذراع له وعدم تأثير السم فيه حالا وفي رواية لم
نزل

تزل اكلة خيبر تعادني حتى قطعت ابهري وصح في
الحديث ان سم اكلة خيبر بضم الهمزة وهي اللقمة التي
اكلها من الشاة وبعض الرواة فتح الهمزة وهو خطأ
كما قاله ابن الاثير كان يعود عليه ويهيج المه حتى قطعت
ابهره وهو عرق مستبطن بالصلب متصل بالقلب
اذا انقطع مات صاحبه قال العلماء جمع الله له بين النبوة
والشهادة ولا يرد على ذلك قوله تعالى والله يعصمك من
الناس لان الاية نزلت عام تبوك والسم كان بخيبر
قبل ذلك وكان يرى ان اليهود سموه اي وكان
ابن مسعود يرى بصيغة المجهول او المعلوم اي يظن
ان اليهود اطعموه السم في الذراع واسنده الى اليهود
لانه صدر عن امرهم واتفاقهم والا فالمباشر لذلك
زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم اليهودي
وقد احضرها صلى الله عليه وسلم وقال ما حملك
على ذلك فقالت قلت ان كان نبيا لا يضره السم والا
استرحنا منه فاحتجم على كاهله وعفى عنها لانه كان
لا ينتقم لنفسه قال الزهري وغيره فاسلمت
فلما مات بشر بن البراء وكان اكل مع النبي صلى الله
عليه وسلم من الذراع دفعها لورثته فقتلوها
قودا وبه جمع القرطبي وغيره بين الاخبار المتنافية
عن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الباء عن ابي عبيدة
قال زين الحفاظ هكذا وقع في سماعنا من كتاب
الشمايل بن بادة تالثا بنت في اخره وهكذا ذكره
المؤلف في الجامع والمعروف انه ابو عبيد وهكذا هو
في بعض نسخ الشمايل فلانا اتفنا ثبت له هذ الحديث

في هذا الكتاب واسمه كنيته   قال طبخت للنبي صلى الله
عليه وسلم قدرا اي قال ابو عبيدة طبخت اي انضجت للنبي
صلى الله عليه وسلم طعاما في قدر وهي بالكسر انية يطبخ ه
فيها د تولد وكان يعجبه الذراع ذكره توطية لقوله فنا ولته الذراع ه
فظاهره انه لم يطلبه منه اولا صرة بل تناوله اياه لعلمه انه
يعجبه   فقلت يا رسول الله وكم للشاة من ذراع استفهام لكن
فيه اساءة ادب وعدم امتثال له صلى الله عليه وسلم فلذلك عاد ه
عليه بشأم عدم الامتثال بان حرم مشاهدة المعجزة وهي
ان يخلق الله ذراعا بعد ذراع اكراما لخلاصة خلقه وقوله والذي
نفسي بيده اي وحق الله الذي روحي بقدرته لو سكت
ان شاء ابقاها وان شاء افناها وكان يقسم بذلك كثيرا وقوله
لو سكت لناولتني الذراع ما دعوت اي لو سكت عما قلت
مما فيه اساءة الادب لناولتني الذراع وغيره مرة ودوام ه
طلبي له بان يخلق الله فيها ذراعا بعد ذراع وهكذا فجملته
بجملة بقسمه على ان قال ما قال فانقطع المدد فلو تلقاه ه
المناول بالادب وصمت مصغيا الى ود الله الخفي لشرفه الله
باجراء هذه المزيد عليه ولم ينقطع لديه فلما عجل وعارض
تلك المعجزة برايه منعه ذلك عن مشاهدة هذه المعجزة
العظمى التي لا تناسب الا من كان تسليمه
عيا رتنع العين وتشديد الموحدة وقوله عن فليح
بالتصغير وقوله من بني عباد قبيلة مشهورة
قالت ما كانت الذراع احب اللحم الى رسول الله صلى الله ه
عليه وسلم قال زين الحافظ العراقي هكذا وقع في اصل
سماعنا من الشمائل بالنفي ووقع في اصل سماعنا
من جامع الترمذي كان الذراع احب باسقاط حرف النفي وليس

بجيد

بجيد فان الاستدراك بعد ذلك لا يناسب الاثبات نعم
انما يسقط من بعض الرواة او اصلحه بعض المتناسبين
ليناسب بقية الاحاديث في كون الذراع كانت تعجبه ه
انه لا منافاة اذ يكون يعجبه وليست باحب اللحم اليه وقال
ابن حجر وهذا بحسب ما فهمته عائشة رضي الله عنها وكانها
ارادت تنزيه مقامه عن ان يكون له ميل للشيء من الملاذ
والذي دلت عليه الاخبار انه كان يحبه محبة طبيعية
عزيزة ولا محذور في ذلك لانه من كمال الخلقة والمحذور
انما هو التكلف للكمال بما التمس واجتهادها في تحصيل ذلك
ونالها فقده   ولكنه كان لا يجد اللحم الا غبا وكان
لا يعجل اليها لانها اعجلها نضجا اي ولكنه كان لا يجد اللحم الا
مرة بعد مرة ولذلك ورد في الصحيحين عن عائشة رضي
الله عنها كان يأتي علينا الشهر ما نوقد فيه نارا انما هو
التمر والماء وكان يعجل بفتح الجيم اي يسرع الى الذراع
لانها اعجل اللحوم او الشاة نضجا بضم النون والمعنى ان
خاطره الشريف يتوجه الى اللحم لطول فقده وحرانه كما هو
مقتضى الطبع فيعجل الى الذراع لسرعة نضجها فسبب
كونه يعجل اليها سرعة نضجها لا كونها احب اللحم اليه على
ما فهمت عائشة رضي الله عنها لكنك عرفت ان الذي دلت
عليه الاخبار انه كان يحبه محبة طبيعية عزيزة ه
سمعت شيخا اسمه محمد بن عبد الرحمن وقوله من فهم
بفتح الفاء وسكون الهاء هذا هو الذي عليه التعويل واما
ما ذكره بعض الشراح من انه بالقاف والتاء كيهم قال
وهو ابوا هي كما في القاموس فخطأ صريح وكثير
فيح   قال وفي نسخ يقول وقوله ان اطيب اللحم لحم ه

وهذا المحذور
عنه كما مر ع

الطهور اي ان الذالم لم الطهور ووجه مناسبة هذا
الحديث للترجمة ان اهليته لم الطهر تقتضي انه صلى الله
عليه وسلم اكله احيانا بن الحباب بمهملة وموحدتين
كغراب وقوله بن الموصل بصيغة اسم المفعول وقيل هو
بصيغة اسم الفاعل وقوله عن بن ابي مليكة كجهينة وهو
منسوب لجده لانه محمد بن عبيد الله بن ابي مليكة قال
ثم الادام الخل كان المناسب ذكر هذا الحديث وما بعده
اول الباب ابو كريب بالتصغير وفي بعض النسخ زيادة
محمد بن العلا وقوله بن عياش بمهملة ومثناة تحتيه ومعجمة
كعياش وقوله عن ثابت ابي حمزة وفي نسخة بن ابي
حمزة وقوله الثمالي بضم المثلثة وتخفيف الميم منسوب
الي ثمالة وهو لقب لعوف بن اسلم احد اجداد ابي حمزة
ولقب بذلك لانه كان يستقيم الشي بثمالته اي رغوته
وقوله عن ام هاني اي بنت ابي طالب قالت دخل علي
النبي صلى الله اي يوم فتح مكة وقوله فقال اعندك شي
اي اعندك شي ماكول وقوله فقلت لا الا خبز يابس
وخل اي ليس عندي شي الا خبز يابس وخل وقوله
فقال هاتي اي فقال صلى الله عليه وسلم هاتي يا بنات
الياء هو فعل امر ولو كان اسم فعل لم تتصل به وقوله
ما افقر بيت من ادوم فيه خل اي ما خلي بيت من الادم فيه
خل يقال افقرت الدار خلت وقد انفرد المصنف باخراج
هذا الحديث لكن روي البيهقي في الشعب عن بن عباس
ما يوافقه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح
مكة على ام هاني وكان جائعا فقال لها اعندك طعام اكله فقالت
ان عندي لكسيرة يابسة واني لاستحيي ان اقدمها اليك

فقال

فقال هاتي فاتت به فكسرها قطعا وجاءته بملح فقال ما من
ادام فقالت ما عندي الا شي من خل فقال هلميه فلما جاءت
به صبه على طعامه فاكل منه ثم حمد الله واثنى عليه ثم قال
نعم الادام الخل يا ام هاني لا يفتقر بيت فيه خل وفي الباب
الخ عن ام هاني تسمعه عن بن ماجة قال دخل رسول
الله صلى الله عليه وسلم على عايشة وانا عندها فقال هل
من غدا فقالت عندنا خبز وتمر وخل فقال نعم الادام
الخل اللهم بارك في الخل فانه كان ادام الانبيا قبلي
ولم يفتقر بيت فيه خل بن مرة بضم الميم وتشديد
الرا وقوله عن مرة الهمداني بسكون الميم بسكون
الميم نسبة الي قبيلة همدان ويقال له مرة الطيب
فضل عايشة على النسا كفضل الثريد على ساير الطعام
وجه فضل عايشة على النسا ما اعطيته من حسن الخلق
وحلاوة المنطق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة ورزانة
الراي والعقل والتحبب الي البعل والمراد انها فضل على
نسايه صلى الله عليه وسلم اللاتي في زمنها والا فافضل
النسا مريم بنت عمران ثم فاطمة الزهرا ثم خديجة
ثم من قد برأها الله وهذا هو الذي افتي وقد نظم ذلك
بعضهم فقال
فضل النسا بنت عمران ففاطمة خديجة ثم من قد برأ الله
وهذا هو الذي افتي به الرملي وقد قال جمع من السلف
كذا والخلف لا نعدل ببضعة رسول الله صلى الله عليه وسلم
احدا قال بعضهم وبه يعلم ان بقية اولاده كفاطمة ووجه
فضل الثريد على الطعام ما في الثريد من النفع وسهولة
مساغه وتيسر تناوله وبلوغ الكفاية منه بسرعة واللذة

والقوة وقلة المشقة في المضغ والمراد ان الثريد افضل
من سائر الطعام من جنسه بلا ثريد وروى ابو داود
كان احب الطعام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الثريد
من الخبز والثريد من الحيس والثريد بفتح المثلثة
بمعنى مثرود وهو فعيل بمعنى مفعول يقال ثردت
الخبز ثردا من باب قتل وهو ان تفته بضم الفا من
باب رد كما في المصباح ثم تبله بمرق فقد يكون معه
لحم ومرق اللحم في الثريد قايم مقامه بل قد يكون اولى
منه عند الاطبا اذ قالوا انه يعيد الشيخ شابا وهذا
الحديث بعيد لمناسبته بالباب الا ان يقال انه يكون
معه   بن محمد بن رزين جعفر وقوله ابو طوالة بضم
الطا   فضل عائشة على النسا كفضل الثريد على
سائر الطعام تقدم الكلام عليه وهذا الحديث بعيدا
لمناسبته بالباب كما مر في الذي قبله   عن سهيل
مصغر   توضؤا من ثور اقط اي من اجل اكل قطعة
من الاقط وهو لبن مجفف بالنار والثور بفتح المثلثة
وسكون الواو القطعة من الاقط سميت بذلك لانه
الشي اذا انقطع من شي ثار عنه وزال كما قاله الزمخشري
وقوله ولم يتوضا اي من اكله من كتف الشاة فهذا
الحديث فيه الوضوء مما مسته النار وغيره فيه عدم
الوضوء منه وجمع بان الوضوء الاول بمعنى بالمعنى اللغوي
وهو غسل الكفين والوضوء الثاني بالمعنى الشرعي وهو
وضوء الصلاة وبعضهم جعله فيهما بالمعنى الشرعي وقال
في وضوءه اولا وعدم وضوءه ثانيا اشارة وتنبيه على
انه مستحب لا واجب   بن ابي عمر قيل اسمه محمد بن
يحيى

يحيى بن ابي عمر فهو منسوب الى جده وقوله عن وايل هو
بالهمز وقوله عن ابنه وفي نسخة عن ابيه   اولم رسول
الله صلى الله عليه وسلم على صفية بتمر وسويق اي
صنع وليمة وهي كل طعام يتخذ لحادث سرور او حزن
على صفية بنت حيي بن اخطب اليهودي من
نسل هارون اخي موسى عليهما السلام وكان ابوها سيد
بني النضير بتمر وهو معروف وسويق وهو ما يعمل
من الحنطة او الشعير وضعه في نطع وهو المتخذ من الجلد
ثم قال لانس اذن من حولك فكانت تلك وليمته عليها
وكانت عند سلام بالتخفيف والتشديد بن مشكم بكسر
الميم وسكون الشين وفتح الكاف ثم خلف عليها كنانة بن
ربيع بن ابي الحقيق بالتصغير فقتل عنها يوم خيبر كافرا
ولم تلد لاحد منهما شيا فصارت في السبي فاخذها دحية
الكلبي فقيل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم انها بنت
سيد قومها ولا تصلح الا لك فعوضه عنها سبع جوار
واعتقها وتزوجها وجعل عتقها صداقها وكانت رات
قبل ذلك ان القمر وقع في حجرها فذكرت ذلك لابيها فلطم
وجهها وقال انك لتمدين عنقك الى ان تكوني عند ملك
العرب فلم يزل الاثر في وجهها حتى اتي بها الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم   الحسين بن محمد وفي نسخة سفيان
ابن محمد وهو غلط لان سفيان بن محمد لم يذكر في الرواة
وقوله الفضيل بالتصغير وهو الصواب وفي بعض
النسخ الفضل بالتكبير وهو غلط كما قاله [illegible] اصيل
الدين وقوله فايد بالفا واخره دال مهملة وقوله مولى
رسول الله صلى الله عليه وسلم صفته لابي رافع وكان قبطيا

اسمه ابراهيم وقيل اسلم وقيل ثابت وقيل هرمز وغلبت
عليه كنيته وكان للعباس فوهبه للنبي صلى الله عليه وسلم
فلما بشره باسلام العباس اعتقه وقوله عن جدته سلمى
بفتح اوله وهي زوجة ابي رافع وقابلة ابراهيم ابن
النبي صلى الله عليه وسلم وقوله ان الحسن بن علي وفي
بعض النسخ الحسن بن علي اتوها اي لكونها كانت خادمة
المصطفى وطباخته وقوله فقالوا اي كلهم او بعضهم وقوله
مما كان يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم اي من
الطعام الذي كان يوقع رسول الله في العجب وقوله هو
وكيف اكله من الاحسان والتحسين هو على الاول
بسكون الحا وتخفيف السين وعلى الثاني بفتح الحا وتشديد
السين وعلى كل فهو بضم اليا فقالت يا بني لا تشتهيه
اليوم اي لسعة العيش وذهاب ضيقه الذي كان اوله
وقلة عناد الناس الاطعمة اللذيذة وانما افردت مع ان
المطابق لقوله قالوا الجمع اما لكونها خاطبت اعظمهم وهو
الحسن او لانهم لاتحاد بغيتهم كانوا كواحد وقوله قال
بلى اي تشتهيه وفي نسخة قالوا وقوله من شعير وفي
نسخ من الشعير معرفا وقوله فطحنته وفي نسخ فطحنته
وقوله وذرت الفلفل بضم الفاء هذا هو الرواية وفي
القاموس الفلفل كهدهد وزبرج حب هندي
والابيض اصلح وكلاهما نافع وقوله والتوابل بالتا المثناة
قبل الواو وبالبا بعد الالف وهي ابزار الطعام وهي ادوية
حارة يؤتى بها من الهند وقيل انها مركبة من الكزبرة
والزنجبيل والكمون وقوله فقربته اليهم اي قدمته لهم وقوله
فقالت هذا مما كان يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم

وكيف

وكيف اكله من الاحسان او التحسين كما تقدم ويؤخذ من
هذا انه صلى الله عليه وسلم كان يحب تطييب الطعام بما يتيسر
ويسهل وان ذلك لا ينافي الزهد عن نبيح وفي نسخ
ابن نبيح وهو بنون وموحدة وتحتية وحا مهملة
مصغر وقوله العنزي بفتح العين المهملة والنون نسبة
الى عنزة بفتحات حي من ربيعة فقال كانهم علموا
انا نحب اللحم اي حيث اضافوا به وقصد بذلك تانيسهم
وجبر خواطرهم لاظهار الشغف باللحم واله فراط في
حبه ويؤخذ منه انه ينبغي للمضيف ان يحافظ على ما يحبه
الضيف ان عرفه وللضيف ان يخبر بما يحبه ما لم يوقع المضيف
في مشقة وفي الحديث قصعة اي طويلة كما في بعض
النسخ وهي انها في غزوة الخندق قال انكفات اي
انطلقت الى امراتي فقلت هل عندك شيء فاني رايت
بالنبي صلى الله عليه وسلم جوعا شديدا فاخرجت جرابا
فيه صاع من شعير ولنا بهيمة داجن اي شاة سمينة
فذبحتها انا وطحنت اي زوجتي الشعير حتى جعلنا اللحم في [طحنت]
البرمة ثم جئت النبي صلى الله عليه وسلم واخبرته
الخبر سرا وقلت له تعال انت ونفر معك فصاح يا اهل
الخندق ان جابرا صنع سورا فحيهلا بكم اي هلموا مسرعين
فقال لا تنزلن برمتكم ولا تخبزن عجينكم حتى اجي فلما
جا اخرجت له العجين فبصق فيه وبارك ثم عمد الى
برمتنا فبصق وبارك ثم قال ادعي خابزة لتخبز معك
واغرفي من برمتكم ولا تنزلوها والقوم الف فاقسم بالله
لقد اكلوا حتى تركوه وانحرفوا وان برمتنا لتغط اي تغلي
وتسمع غطيطها كما هي وان عجيننا ليخبز كما رواه البخاري

وسلم فذبحت له شاة فاكل منها يوخذ منه حل ذبح
المراة لان الظاهر انها ذبحت بنفسها ويحتمل انها امرت بذبحها
والجزم به يحتاج الى دليل وقوله واتته بقناع من رطب
القناع بكسر القاف طبق يعمل من خوص النخل هذا هو
المراد هنا وقوله ثم توضا للظهر يحتمل انه كان محدثا فلا
دلالة فيه على وجوب الوضوء مما مسته النار وقوله ثم انصرف
اي من صلاته وقوله فاتته بعلالة من علالة الشاة فاكل
اي فاتته ببقية من بقية لحم الشاة فاكل فالعلالة بضم
العين المهملة البقية ومن تبعيضية او بيانية بل جعلها
بيانية له وجه وقد علم من ذلك انه صلى
الله عليه وسلم اكل من لحم في يوم مرتين ولا يلزم من
اكله مرتين الشبع في كل منهما فلا ينافي قول عايشة
السابق ما شبع من لحم في يوم مرتين لم يكن على بصيرة ويوخذ
من ذلك انه لا حرج في الاكل بعد الاكل وان لم ينهضم الاول
اي ان اشد التخمة ولم يتخلل بينهما شرب له نسخ الاكل واحده
والا فهو مضر طبا وقوله ثم صلى العصر ولم يتوضا اي
لكونه لم يحدث ويعلم منه ان الوضوء لا يجب مما مسته
النار عن ام المنذر هي احدى خالات النبي صلى
الله عليه وسلم من جهة ابيه يا بني و صلت الى
العبدلين قالت دخل علي بتشديد الياء وقوله ولنا
دوال معلقة لدوالي بفتح الدال جمع دالية وهي العذق
من النخلة يقطع ذا بسر ثم يعلق فاذا ارطب اكل وقال
ابن العربي الدوالي العنب المعلق في شجره وقوله فجعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل اي فشرع رسول الله
صلى الله عليه وسلم ياكل وقوله فقال صلى الله عليه وسلم

لعلي

لعلي مه اي اكفف وقوله فانك ناقة اي قريب برء من
المرض يقال نقه بفتح القاف وكسرها من بابي نفع وتعب
اذا برئ من المرض قال الاطباء وانفع ما تكون الحمية هو
للناقه من المرض فان طبيعته لم ترجع بعد الى قوتها
فالتخليط يوجب انتكاسا اصعب من ابتداء مرضه وقد
اشتهر على الالسنة الحمية راس الدوا والمعدة بيت
الداء وعودوا كل جسد ما اعتاد وهو ليس بحديث
وانما هو من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب ولا ينافي
نهيه لعلي خبر ابن ماجة انه عاد رجلا فقال له ما تشتهي
قال كعكا وفي لفظ خبز بر فقال من عنده خبز بر
فليبعث الى اخيه واذا اشتهى مريض احدكم شيئا
فليطعمه لان العليل اذا اشتدت شهوته لشي ومالت
اليه طبيعته فتناول منه القليل لا يحصل له منه ضرر
لان المعدة والطبيعة يتلقيانه بالقبول فيندفع عنه
ضرره بل ربما كان ذلك اكثر نفعا من كثير من الادوية
التي تنفر منها الطبيعة وهذا سر طبي لطيف
قالت فجلس علي والنبي صلى الله عليه وسلم ياكل فيه
جواز الاكل قايما بلا كراهة لكن تركه افضل كما في الانوار
وقوله قالت فجعلت لهم سلقا وشعيرا
امره صلى الله عليه وسلم عليا بالترك لكونه ناقها جعلت
لهم سلقا بسكون اللام وكسر السين المهملة وهو النبت
المشهور وشعيرا لانه نافع والمراد بضمير الجمع ما فوق
الواحد وقيل كان معهما ثالث واقتصر على ذكر علي
فيما سبق لما في بيان ما جرى بينه وبين النبي صلى
الله عليه وسلم وفي بعض النسخ فجعلت له بضمير المفرد

وهو راجح للنبي صلى الله عليه وسلم واقتصر عليه لانه هو
المتبوع وزعم انه لنبلي وهم وقوله فقال النبي صلى الله عليه
عليه وسلم لعلي من هذا فاصب اي اذا حصل هذا فكل منه
معنا كا لنا في جواب شرط محذوف وفي التفسير باصب
اشارة الى ان الاكل منه هو الصواب وتقديم الجار والمجرور
يفيد الحصر اي فخصه بالاصابة ولا تتجاوزه وقوله هو
فانه هذا وفق لك اي موافق لك فافعل التفضيل ليس
على بابه وانما كان موافقا له لان ما الشعير نافع للناقه جدا
لا سيما اذا طبخ باصول السلق فانه من اوفق الاغذية
بخلاف الرطب والعنب فان الفاكهة تضر بالناقه لضعف
المعدة عن دفعها مع سرعة استحالتها ويوخذ منه هذا
ان التداوي مشروع ولا ينافي التوكل بشر بكسر هو
الموحدة وسكون الشين المعجمة وقوله بن السري بفتح المهملة
وكسر الرا وتشديد اليا التحتية كان صاحب مواعظ
فلقب بالافوه وقوله عن عايشة بنت طلحة كانت
فايقة في الجمال تزوجها مصعب بن الزبير واصدقها الف
الف درهم فلما قتل تزوجها عمر بن عبيد الله التيمي بماية
الف دينار ثم تزوجها ابن عمها عمر بن عبيد الله ع
على ماية الف دينار وقوله عن عايشة ام المومنين انما هو
سمين بعد وفات النبي صلى الله عليه وسلم امهات المومنين
لحرمتهن عليهم وقيل لوجوب رعايتهن واحترامهن
وعلى الاول فلا يقال امهات المومنات وعلى الثاني يقال
ذلك اعندك غدا بفتح الغين المعجمة وبالدال المهملة
مع المد وهو الطعام الذي يوكل اول النهار واما بكسر الغين
المعجمة وبالذال المعجمة ايضا فهو ما يوكل على وجه التفكه مطلقا

فيشمل

فيشمل العشا كما يشمل الغدا وقوله فاقول لا اي ليس
عندي غدا وقوله فيقول اني صايم اي ينوي الصوم بهذه
العبارة وهو صريح في جواز نية صوم النفل نهارا لكن
الى الزوال عند الشافعي وفي قوله اني صايم ايما اي انه
لا باس باظهار النفل لقصد التعليم وقوله قلت حيس
بفتح الحا المهملة وسكون التحتية وفي اخره سين مهملة
وهو التمر مع السمن والاقط وقد يجعل عوضه الاقط
الدقيق او الفتيت فيدلك الجميع حتى يختلط قال
الشاعر

واذا تكون كريهة ادعى لها … واذا يحاس الحيس يدعى جندب
هذا وجدكم الصغار بعينه … لا ام لي ان كان ذاك ولا اب
عجب لتلك قضية واقامتي … فيكم على تلك القضية اعجب

وقوله اما بالتخفيف للتنبيه وقوله اني اصبحت صايما اخبار
عن كونه صايما فيكون قد نوى من الليل وقوله قالت
ثم اكل هذا صريح في حل قطع النفل وهو مذهب الشافعي
كالاكثر ويوافقه خبر الصايم المتطوع امير نفسه ان
شا صام وان شا افطر واما قوله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم
فهو في الفرض وجوبا والنفل ندبا جمعا بين الادلة
اي ابي حفص بن غياث وقوله الاسلمي نسبة الى اسلم
قبيلة وقوله عن يوسف بن عبد الله بن سلام كل من
يوسف وابيه عبد الله صحابي روى يوسف عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة احاديث وولد في حياة
رسول الله صلى الله عليه وسلم وحمل اليه واقعده في حجره
وسماه يوسف ومسح راسه وفي نسخة صحيحة عن
عبد الله بن سلام وعلى هذه النسخة فيوسف روى ب

هذا الحديث عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بخلافه
على النسخة الاولى فيكون يوسف رواه عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم   اخذ كسرة بكسر الكاف وسكون السين
اي قطعة وقوله من الشعير وفي نسخة من خبز شعير   خبز
بالتنكير وقوله وقال هذه ادام هذه اي هذه التمرة ادام
هذه الكسرة وقوله واكل في نسخة فاكل ذكره هذا لانه
صلى الله عليه وسلم كان يدبر الغذا فان الشعير بارد يابس
والتمر حار رطب فكان صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين
حارين ولا باردين ولا مسهلين ولا قابضين ولا
غليظين ولا بين مختلفين كقابض ومسهل ولم ياكل طعاما
قط في حال شدة حرارته ولا طبيخا بايتا مسخنا وله
شيا من الاطعمة العفنة والمالحة فان ذلك كله ضار مولد
للخروج عن الصحة وبالجملة فكان صلى الله عليه وسلم يصلح
ضرر بعض الاغذية ببعض اذا وجد اليه سبيلا ولم
يشرب على طعام لئلا يفسد ذكره ابن القيم   سعيد
بالياء وقوله عن عباد بن العوام بالتشديد فيهما وقوله عن
حميد بالتصغير   كان يعجبه الثفل بضم المثلثة وكسرها
وسكون الفا ولعل وجه اعجابه انه منضوج غاية النضج
القريب الى الهضم فهو اهنا وامرا والذ وفيه اشارة الى
التواضع والقناعة باليسير وكثير من الاغنيا يتكبرون
ويانفون من اكل الثفل والله جعل جميل حكمته في اقواله
وافعاله واحواله صلى الله عليه وسلم فطوبى لمن عرف
قدره واقتفى اثره وقوله قال عبد الله اي شيخ المصنف
وقوله يعني ما بقي من الطعام اي يقصد انس بالثفل ما
بقي من الطعام في اسافل القدر والظروف كالقصعة
والصحفة

والصحفة وانما فسره الراوي حذرا من توهم خلاف
المراد وقيل الثفل هو الثريد وهو مختار صاحب
النهاية باب   ما جاء في صفة وضوء رسول
الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام اي باب بيان
الاخبار الواردة في صفة وضوء رسول الله صلى الله
عليه وسلم عند الطعام والمراد بالوضوء ما يشمل الشرعي
من حيث بيان عدم طلبه عند الطعام لا وجوبا ولا
ندبا وارادة اللغوي من حيث بيان ندبه عند الطعام
قبله وبعده والطعام بفتح الطا اسم لكل ما يطعم كالشراب
اسم لكل ما يشرب   عن ابن ابي مليكة بالتصغير
واسمه زهير بن عبد الله   فقالوا الا نأتيك بوضوء
بحذف همزة الاستفهام وفي نسخ اناتيك والوضوء هنا
بالفتح ما يتوضا به وكان سبب قولهم ذلك اعتقادهم
طلب الوضوء عند الطعام وقوله قال انما امرت بالوضوء
اذا قمت الى الصلاة اي في قوله تعالى اذا قمتم الى الصلاة
فاغسلوا وجوهكم الاية قال الولي العراقي يستدل
بالحديث على انه كان يجب عليه الوضوء لكل صلاة وان
متطهرا كان او محدثا وكان يفعل ذلك ثم تركه يوم
الفتح وصلى الصلوات الخمس بوضوء واحد فقال
له عمر انك فعلت شيئا ما فعلته فقال له عمدا صنعته
يا عمر والحصر اضافي اي الا عند الطعام فليس مامورا
به عنده لا وجوبا ولا ندبا وحاصل الجواب
ان الامر بالوضوء منحصر اصالة في القيام الى الصلاة
لا عند الطعام والوضوء هنا بالضم وضوا لفعل
ابن الحويرث تصغير الحارث   من الغايط يصح حمل
ال

الفا بعد علي المحل الذي تقضي فيه الحاجة وعلي الخارج
تقسكن بتقدير مضاف اي مكان الغا بعد والاول اولي
لعدم احتياجه الي تقدير د قوله فقيل له الا توضا بحذف
احدي التائي والاصل تتوضا كما في نسختي دقوله فقال
اصلي بحذف الاولي للاستفهام انكار المانوهموه من
طلب الوضوء عند الطعام دقوله فاتوضا بالنصب علي
السببية وبالرفع علي عدم قصدها ح اشارة للتحويل
الجرجاني بضم الجيم الاولي نسبة الي مدينة جرجان
دقوله عن زاذان بزاي وذال معجمة بينهما الف
اخره نون قال قرات في التوراة دهي اعظم الكتب
بعد القران وقوله ان بركة الطعام الوضوء بعده بفتح قرانه
بكسر الهمزة علي ان المعني ان هذه الجملة في التوراة ويصح
الفتح ايضا ولم يتعرض للوضوء قبله وسياتي ذكره وقوله
فذكرت ذالك للنبي صلي الله عليه وسلم اي فذكرت له ان
في التوراة ذالك وقوله واخبرته بما قرات في التوراة اي
بقرائتي في التوراة فما مصدرية وح فلا يغني عنه ما قبله
وقوله بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده اي
بركة الطعام تحصل بالوضوء قبله اي عند ارادته بحيث
ينسب اليه والوضوء بعده اي عقب فراغه فيحصل
بالاول استمراوه علي الاكل وحصول نفعه به وزوال
ضرره ويترتب الاخلاق الكريمة والعزائم الجميلة
عليه ويحصل بالثاني زوال نحو الغمر المستلزم لبعد
الشيطان وحصنه والمراد بالوضوء هنا المعني
اللغوي وهو غسل الكفين وقوله متمسك بعض
الشافعية اراد الوضوء الشرعي بدفعه تصريحهم بان

بان الوضوء الشرعي ليس سنة عند الاكل ولبيب
تقديم الصبيان علي المشايخ في الغسل قبل الطعام
لان ايدي الصبيان اقرب الي الوسخ وقد يفقد الماء لو قدم
الشيخ واما بعد الطعام فبالعكس اكراما للشيوخ وهذا
كله في غير صاحب الطعام اما هو فيتقدم بالغسل قبل
الطعام ويتاخر بعده وسن تنشيف اليدين من الغسل
بعد الطعام لا قبله لانه ربما كان بالمنديل وسخ يعلق
باليدين ولان بقاء اثر الماء يمنع شدة التصاق الدسومة
باليدين باب ما جاء في قول رسول
الله صلي الله عليه وسلم قبل الطعام وبعد ما يفرغ منه
اي باب بيان الاخبار الواردة في قول رسول الله صلي
الله عليه وسلم قبل الطعام وهو التسمية وبعد ما يفرغ
منه وهو الحمدلة وينبغي ان مثل الطعام الشراب بل هو
منه كما يوخذ من قوله تعالي فيما حكاه في القران ومن لم
يطعمه فانه مني بن لهيعة بوزن صحيفة بفتح اللام
وكسر الهاء بعدها يا وفتح العين المهملة بعدها ها التانيث
واسمه عبد الله وقوله عن يزيد بن حبيب اسمه
سويد بالتصغير وقوله عن راشد اليافعي اي بن
جندل المصري ثقة وقوله عن ابي ايوب الانصاري
اي الخزرجي مات بالقسطنطينية سنة احدي وخمسين
وذالك انه خرج مع يزيد بن معاوية لما اعطاه ابوه
القسطنطينية فمرض فلما ثقل عليه المرض قال
لاصحابه اذا انا مت فاحملوني فاذا صاففتم العدو
فادفنوني تحت اقدامكم ففعلوا ودفنوه قريبا من

سورها وهو معروف الي اليوم والناس يعظمونه و
ويستشفون به فيشفون وهذا مصداق حديث من
تواضع لله رفعه الله فاما قصد التواضع بدفنه تحت
الاقدام رفعه الله تعظيما له وكان مع علي بن ابي
طالب في حروبه كلها   فقرب اي اليه كما في نسخة م
اول ما اكلنا اي اول اكلنا فما مصدرية وهو منصوب
علي الظرفية مع تقدير مضاف اي في اول وقت اكلنا ويدل
عليه قوله ولا اقل بركة في اخره اي وقت اخر اكلنا
اياه   فقلنا يا رسول الله كيف هذا اي يا رسول الله
بين لنا السبب في كثرة البركة في اول اكلنا وفي قلتها في
اخره   قال انا ذكرنا اسم الله حين اكلنا اي فبسبب
ذلك كثرة البركة في اول اكلنا وفيه اشارة الي حصول
سنة التسمية ببسم الله واما زيادة الرحمن الرحيم فهو
اكمل كما قاله الغزالي والنووي وغيرهما فتندب التسمية
علي الطعام حتي للجنب والحائض والنفسا لكن لا يقصدون
بها قرانا والا حرمت ولا تندب في مكروه ولا حرام لذاتها
بخلاف المحرم والمكروه لعارضه   ثم قعد من اكل ولم يسم
الله تعالي فاكل معه الشيطان اي فتسبب ذلك قلت
البركة في اخره واكل الشيطان محمول علي حقيقته عند
جمهور العلما سلفا وخلفا لامكانه شرعا وعقلا ولا
يشكل علي ذلك نقله الطيبي عن النووي ان الشافعي
قال لو سمي واحد في جماعة يا كلون كفي وسقط الطلب
عن الكل لانا نقول كلام الشافعي رضي الله عنه مخصوص
بما اذا اشتغل جماعة بالاكل معا وسمي واحد منهم فتسميته
هذا الواحد تجزي عن الحاضرين معه وقت التسمية والحديث
محمول

محمول علي ان هذا الواحد لرجل حضر بعد التسمية فلم يكن
تلك التسمية مؤثرة في عدم تمكن الشيطان من الاكل
معه واما حمله علي ان هذا الرجل حضر بعد فراغهم من
الطعام ففيه بعد لانه خلاف ظاهر الحديث وكلمة ثم لا تدل
الا علي تراخي قعود الرجل عن اول اشتغالهم بالاكل لا عن
فراغهم منه كما ادعاه من حمله علي هذا   الدستوائي
نسبة الي دستوا بلدة من الاهواز وانما نسب اليها
لبيعه الثياب التي تجلب منها   وقوله عن بديل العقيلي
بالتصغير فيهما   وقوله عن ام كلثوم اي بنت محمد بن
ابي بكر الصديق   وقيل بنت عقبة بن ابي معيط صحابية
هاجرت سنة سبع وهي اخت عثمان لامه   فنسي
ان يذكر الله علي طعامه اي نسي التسمية حين الشروع
في الاكل ثم تذكر في اثنائه وفي نسخة علي الطعام وهي
بمعني الاولي   وقوله فليقل بسم الله اوله واخره اي
ندبا لا يقال ذكر الاول والاخر يخرج الوسط لانا نقول
المراد بذلك التعميم فالمعني بسم الله علي جميع اجزائه
فهو كقوله تعالي ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا فان
المراد به التعميم بدليل قوله تعالي اكلها دائم علي انه يمكن
ان يقال المراد باوله النصف الاول وباخره النصف الثاني
فلا واسطة   عن عمر بضم العين وقوله بن ابي
سلمة بفتحات واسمه عبد الله بن عبد الاسد
ويكني بابي حفصة وكان ربيب المصطفي صلي الله
عليه وسلم من ام سلمة وولد بالحبشة حين هاجر
ابوه اليها ومات بالمدينة   الذي اي عمر وقوله وعنده
طعام اي والحال انه عنده صلي الله عليه وسلم

طعام   ادن بضم همزة الوصل عند الابتدا بها اي
اقترب الي الطعام يقال ادني منه واليه قرب وقوله يا بني
بصيغة التصغير شفقة منه صلي الله عليه وسلم وهو
بفتح التحتية وكسرها   فسم الله تعالي اي ندبا فالامر
فيه للندب وكذا ما بعده وفيه اشارة الي حصول السنة
بسم الله فالاكمل كمالها كما تقدم التنبيه عليه وقال حجة
الاسلام يقول مع اللقمة الاولي بسم الله ومع الثانية
بسم الله الرحمن ومع الثالثة بسم الله الرحمن الرحيم
فان سمي مع كل لقمة فهو احسن حتي لا يشغله الشره
عن ذكر الله ويزيد مع التسمية اللهم بارك لنا فيما رزقتنا
وقنا عذاب النار واستحب العبادي الشافعي ان
يقول بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الارض
ولا في السما ويسن للمبسمل الجهر ليسمعه غيره ممن
يقتدي به   وكل بيمينك اي ندبا كما مر وقيل وجوبا
وانتصر له السبكي ويؤيده ورود الوعيد في الاكل
بالشمال وورد اذا اكل احدكم فلياكل بيمينه فان
الشيطان ياكل بشماله وفي مسلم ان المصطفي صلي
الله عليه وسلم راي رجلا ياكل بشماله فقال له كل
بيمينك فقال لا استطيع فقال له لا استطعت فما
رفعها بعد الي فيه فلما لم يكن له في ترك الاكل باليمين
وهو البركة وقد شرف الله اهل الجنة بنسبتهم الي
اليمين كما ذم اهل النار بنسبتهم الي الشمال فقال
واما ان كان من اصحاب اليمين الاية فاليمين وما نسب
اليها محمود لسانا وشرعا واذا كان كذلك فمن الاداب
المناسبة لمكارم الاخلاق اختصاص اليمين بالاعمال

الشريفة وان احتيج في شيء منها الي الاستعانة بالشمال
يكون بحكم التبعية واما الاعمال الخسيسة فبالشمال
وكل مما يليك اي ندبا كما مر وقيل وجوبا وانتصر
له السبكي ومحل ذلك في غير الفاكهة اما هي فله ان
يجيل يده فيها كما في الاحيا ان كانت ذات انواع فان
كانت نوعا واحدا فهي كغيرها في ندب الاكل مما يليه ولا
ينافي ذلك انه عليه الصلاة والسلام كان يتتبع
الدبا من حوالي القصعة لان علة النهي التقذر والايذا
وذلك منتف في حقه عليه الصلاة والسلام واما هو
الجواب   بانه كان ياكل وحده فمردود بان
انسا كان ياكل معه علي ان قضية كلام اصحابنا ان
الاكل مما يليه سنة وان كان وحده قال القاضي
وفي خبر ضعيف التفصيل بين ما اذا كان الطعام نوعا
واحدا فلا يتعدي الاكل مما يليه واما اذا كان اكثر فيتعداه
ومع هذا الاخير ما فيه من الشره والتطلع لما عند
غيره وترك الايثار الذي هو اختيار الابرار ويؤخذ
من هذا الحديث انه يندب علي الطعام تعليم من اخل
بشيء من ادابه   ابو احمد اسمه محمد بن عبد الله
ابن الزبير وقوله الزبيري بالتصغير وقوله سفيان
اي الثوري علي ما في الاصل المصحح وقوله بن رياح
بكسر الرا وتحتية وقوله بن عبيدة بفتح فكسر
اذا فرغ من طعامه اي من اكله سواكان في بيته مع اهله
او مع اضيافه او في منزل المضيف ولذلك جمع في قوله
الحمد لله الذي اطعمنا الخ وفايدة ايراد الحمد بعد الطعام
اداء شكر النعم وطلب المزيد قال تعالي لئن شكرتم

لاذ بذنكم ولالان الباعث هنا على الحمد هو الطعام ذكره اولا ثم
واردفه بالسقي لكونه من تتمته فانه يقارنه في الاغلب اذ
الاكل لا يخلو غالبا عن الشرب وختم ذلك بقوله وجعلنا
المسلمين اي منقادين لجميع امور الدين للجمع بين الحمد على
النعمة الدنيوية وعلى النعمة الاخروية واشارة الى ان الاولى
للحامد ان لا يقتصر حمده على الاولى بل يحمد على الثانية ايضا ولان
الاتيان بالحمد من نتايج الاسلام   عن خالد بن معدان
اي الحمصي الكلاعي بفتح الكاف وتخفيف اللام قيل كان يسبح
في كل يوم اربعين الف تسبيحة حتى انه جعل يحرك مسبحته
بالتسبيح بعد موته عند وضعه للغسل   اذا رفعت
المائدة اي اذا رفع الطعام وقوله يقول الحمد لله اي على هذه
النعمة التي بها قوام البدن قال ابن العربي سمعت بعض
العلما يقول لا توضع اللقمة في الفم حتى يمر على ايدي ثلاثمائة
وستين ملكا فكيف لا يحمد عليها واما كثرة المتولين
لذلك من الادميين فمعلوم قطعا وقوله حمدا مفعول مطلق
وقوله طيبا اي لانه تعالى طيب لا يقبل الا طيبا ومعنى
كونه طيبا كونه خالصا من الريا والسمعة والاوصاف
التي لا تليق بجنابه تعالى   غير مودع بتشديد الدال
المفتوحة اي حال كونه غير متروك لنا بل نعود اليه كرة
بعد كرة او المكسورة اي حال كوني غير تارك له فهو دين
الروايتين واحد وهو دوام الحمد واستمراره وقوله ولا
مستغنى عنه اي لا يستغني عنه احد بل يحتاج اليه كل احد
لبقا نعمته واستمرارها وهو في مقابلة النعمة واجب بمعنى
ان الاتي به في مقابلتها يثاب عليها ثواب الواجب وقوله
ربنا بالرفع خبر مبتدا محذوف اي انت ربنا او مبتدا

خبر

خبر محذوف اي ربنا انت وبالنصب على المدح او الاختصاص
وبالجر بدل من لفظ الجلالة ومن جعله منادى فقد ابعد
ومن جعله بدلا من الضمير في عنه فقد افسد اذ الضمير
في عنه عائد للحمد فكيف يبدل منه ربنا وبعضهم صحح جعل
الضمير لله فلا فساد اصلا وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم
كما قاله ابن حجر انه كان يقول اللهم اطعمت وسقيت واغنيت
واقنيت وهديت واحييت فلك الحمد على ما اعطيت وكان
صلى الله عليه وسلم اذا اكل عند قوم افطر لم يخرج حتى
يدعو لهم فكان يقول اللهم بارك لهم وارحمهم وكان يقول
افطر عندكم الصايمون واكل طعامكم الابرار وصلت
عليكم الملايكة وكان صلى الله عليه وسلم اذا اكل مع
قوم كان اخرهم اكلا وروي مرفوعا اذا وضعت المائدة
فلا يقوم الرجل وان شبع حتى يفرغ فان ذلك يخجل
جليسه وعسى ان يكون له بالطعام حاجة
ابن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة وبالنون كغزال
مصروفا وبعضهم منعه من الصرف للعلمية ووزن
الفعل لانه جعله افعل تفضيل   باكل الطعام وفي
نسخة الى الاعراب وهم سكان البوادي سواء كانوا
من العرب او من غيرهم وقوله فاكله بلقمتين اي
فاكل الاعرابي ذلك الطعام في لقمتين وهذا يدل
على ان الطعام كان قليلا في حد ذاته وقوله لو سمى
وفي لفظ انه لو سمى الله وقوله لكفاكم اي واياه وفي
نسخة كفانا وفي نسخة لكفاهم وفي نسخة كفاكم هـ
والمعنى ان هذا الطعام وان كان قليلا لكن لو سمى
لبارك الله فيه وكفاكم لكن لما ترك ذلك الاعرابي التسمية

طعاما و
قوله في
نسخة اي
مع نسخة و
قوله فيا
اعرابي بفتح
الهمزة
نسخة
ع

انتشت البركة لان الشيطان ينتهز الفرصة ومنشت
الغفلة عن ذكر الله وفي هذا الكلام المبالغة في زجر تارك
التسمية على الطعام لان تركها مجففة واختار السيد هو
عابيننه بذلك ان كان عند رؤيتها قبل الحجاب فقط وكذلك
ان كان عند اخباره صلى الله عليه وسلم واما ان كان عند
احمد وغيره لها فالحديث مرسل   قالا اي سفيان
المهنى هناد ومحمود وقوله عن سعيد ابن ابي بردة بضم
الموحدة وسكون الراء اسمه عامر بن ابي موسى   ان
الله ليرضى عن العبد اي يثيبه ويرحمه وقوله ان ياكل اي
بسبب ان ياكل او وقت ان ياكل وقوله الاكلة بضم الهمزة
اللقمة او بفتحها المرة وقوله فيحمده عليها بالنصب كما هو
الظاهر وفاقا لابن حجر لكن رواية الشمائل بالرفع على
انه خبر مبتدأ محذوف اي فهو يحمده عليها وقوله او يشرب
كلمة او للتنويع وليست للشك خلافا لمن زعمه واصل
السنة يحصل باي لفظ مشتق من مادة الحمد وما سبق
من حمده صلى الله عليه وسلم فهو مراد لاكل باب
ما جاء في صفة قدح رسول الله صلى الله عليه
وسلم اي باب بيان الاخبار الواردة في قدح رسول
الله صلى الله عليه وسلم والقدح بالتحريك ما يشرب
فيه وهو اناء لا صغير ولا كبير وجمعه اقداح لسبب
واسباب وكان له صلى الله عليه وسلم قدح يسمى
الريان واخر يسمى مغيثا وقدح مضبب بسلسلة
من فضة في ثلاثة مواضع واخر من زجاج واخر من
عيدان بفتح العين المهملة والعيدانة النخلة السحوق
وهو الذي كان يوضع تحت سريره ليبول فيه بالليل

الحسين

الحسين بن الاسود المشهور نسبته لجده هكذا والا
فهو الحسين بن علي بن الاسود   قدح خشب اي قدحا
من خشب فالاضافة بمعنى من وقوله غليظا مضببا
بالنصب على انه صفة قدح ورواه في جامع الاصول
غليظ مضبب بالجر وهو كذلك في بعض النسخ وهو
من قبيل هذا جحر ضب خرب وقوله بحديد متعلق بضببا
اي مضببا بحديد وقوله هذا قدح رسول الله صلى الله
عليه وسلم المشار اليه هو القدح بحالته التي هو
عليها فالمتبادر من ذلك ان التضبيب كان في زمنه
صلى الله عليه وسلم وجواز كون التضبيب من فعل انس
حفظا للقدح غير مرضي ويؤخذ منه التبرك ان حفظه
ما ينفع واصلاحه مستحب واضاعته مكروهة واشتري
هذا القدح من ميراث النضر بن انس بثمانمائة الف
درهم وعن البخاري انه راه بالبصرة وشرب منه هكذا
في شرح المناوي والذي في شرح القاري ان الذي
اشتري من ميراث النضر وشرب منه البخاري كان
مضببا بفضة ويمكن الجمع بانه كان مضببا بكل من
الفضة والحديد   بهذا القدح اي الذي هو القدح
الخشب الغليظ المضبب بالحديد وقوله الشراب كله اي
انواعه كلها وابدل منه الاربعة المذكورة بدل مفصل
من مجمل او بدل بعض من كل اقتصارا بشأنها لكونها
اشهر الانواع وقوله والنبيذ اي المتخذ فيه وهو
ما حلو يجعل فيه تمرات ليحلو وكان يعمله صلى الله عليه
اول الليل ويشرب منه اذا اصبح يومه ذلك وليلته
التي تجيء والغد الى العصر فان بقي منه شيء سقاه

الى دم ان لم يخف منه اسكاد والا امر بصبه وهو قوله نفع
عظيم في زيادة القوة باب ما جا في صفة
فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بيان الاخبار
الواردة في صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم هو
والفاكهة ما يتفكه اي يتنعم به ويتلذذ باكله رطبا كان
او يابسا كتين وبطيخ وزبيب ورطب ورمان
الفزاري نسبة الى فزارة كسحابة قبيلة من غطفان
وقوله عن ابيه اي سعد يأكل القثا بالرطب اي
دفعا لضرر كل منهما واصلاح حاله بالاخر لان القثا بارد
رطب مسكن للعطش منعش للقوى الفطرية مطفي
للحرارة الملتهبة نافع لوجع المثانة وعسره وفيه جلا
وتفتيح والرطب حار رطب يقوي المعدة الباردة هو
ويزيد في الباه لكنه سريع العفن معكر للدم مصدع هو
مولد للسدد ووجع المثانة والاسنان وروى ابو داود
وابن ماجه عن عائشة قالت ارادت امي ان تسمنني هو
لدخولي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم اقبل عليها
بشيء مما تريد حتى اطعمتني القثا بالرطب فسمنت
عليه احسن السمن وبالجملة فهو اصل حفظ الصحة ومنه
العلاج ولم يبين كيفية اكله لها وقد اخرج الطبراني
بسند ضعيف ان عبد الله بن جعفر قال رايت في
يمين النبي صلى الله عليه وسلم قثا وفي شماله رطبا
وهو ياكل من ذا مرة ومن ذا مرة هذا وقد روى
الحافظ العراقي انه صلى الله عليه وسلم كان ياكل القثا
بالملح والقثا بكسر القاف وتشديد المثلثة ممدود
وهو نوع من الخيار وقيل هو اسم جنس لما يشمل
الخيار

الخيار والعجور والرطب ثمر النخل اذا نضج قبل ان
يتمر واحدته رطبة كان ياكل البطيخ بالرطب
اي لان البطيخ بارد والرطب حار فبجمعهما يحصل الاعتدال
وقد اشار الى ذلك في خبر صحيح بقوله يكسر حر هذا
برد هذا وبهذا استدل على انه صلى الله عليه وسلم كان
يراعي في اكله صفات الاطعمة واستعمالها على قانون
الطب والبطيخ بكسر البا وفتحها غلط اخبرنا ابي
اي جرير وقوله ابي وهو جرير وقوله سمعت حميدا
يقول او قال حدثني حميد او للشك وهو من
وهب شك في عبارة ابيه جرير هل قال سمعت حميدا
او قال حدثني حميد وقوله قال وهب مفعول ليقول
او لحدثني ووهب هذا غير وهب السابق لان هذا صاحب
حميد كما قال وكان صديقا له اي وكان وهب صديقا لحميد او
بالعكس والجملة حالية معترضة قال وهب عن انس
فتامل وانما عينه هنا لكونه غير مشتهر يجمع بين
الخربز والرطب اي ليكسر حر هذا برد هذا وبالعكس
كما ورد التصريح به والخربز بكسر المعجمة البطيخ بالفارسية
والمراد به الاصفر لا الاخضر كما وهم لانه المعروف بارض
الحجاز واستشكل بان الغرض التعديل بين برودة هو
البطيخ وحرارة الرطب كما علمت والاصفر حار بالكره
والبارد انما هو الاخضر فالاصفر ليس به مناسب
هنا واجيب بان المراد الاصفر قبل النضج فانه غير
حار والكلام ما تناهى نضجه وليس بمراد كما ذكره بعض
شراح المصابيح الرملي نسبة الى رملة وهي اسم
لمواضع اشهرها بلد بالشام وقوله الصلت بفتح الصاد هو

وسكون اللام وقوله وكان ياكل القثاء كما انه اكل البطيخ
بالرطب اي ليكسر حر هذا ببرد هذا وبالعكس كما هو
وعلم من هذا كله انه صلى الله عليه وسلم كان يعدل
الغذ ويدبره فكان لا يجمع بين حاريين ولا باردين
ولا لزجين ولا قابضين ولا مسهلين ولا غليظين
ولا يجمع بين لبن وسمك ولا بين لبن وحامض ولا بين
لبن وبيض ولا بين لبن ولحم ولم ياكل شيئا من الاطعمة
العفنة والمالحة لان ذلك كله ضار ولا يشرب
على طعامه لئلا يفسده ح هي للتحويل من سند الى
سند اخر معن بفتح الميم وسكون العين وقوله
عن ابيه اي الذي هو صالح اول الثمرة بفتح المثلثة
والميم وتسمى الباكورة وقوله جاؤا الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم اي اتوا به اليه صلى الله عليه وسلم
على انفسهم لانه اولى الناس بما سيق اليهم من الرزق
ويوخذ منه انه يندب الاتيان بالباكورة لاكبر القوم علما
وعملا قال اللهم بارك لنا في ثمارنا اي زد فيها الخير
بالنمو والحفظ من الافات وقوله وبارك لنا في مدينتنا
اي بكثرة الارزاق وباقامة شعار الاسلام فيها وقوله
وبارك لنا في صاعنا وفي مدنا اي بحيث يكفي صاعنا
ومدنا من لا يكفيه صاع غيرنا ومده والصاع مكيال
معروف وهو اربعة امداد والمد رطل وثلث فيكون
الصاع خمسة ارطال وثلث واما قول الحنفية بانه
ثمانية ارطال فهو ممنوع بان الزيادة عرف طارئ
على عرف الشرع ولذلك لما اجتمع ابو يوسف بمالك
رضي الله عنه بالمدينة حين حج الرشيد فقال ابو يوسف

الصاع

الصاع ثمانية ارطال فقال له مالك صاع المصطفى صلى
الله عليه وسلم خمسة ارطال وثلث فاحضر له مالك
جماعة يشهدوا بذلك فرجع ابو يوسف عن قوله
اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك الغرض من
ذلك التوسل في قبول دعائه بعبودية ابيه ابراهيم
وخلته ونبوته وقوله واني عبدك ونبيك الغرض
من ذلك التوسل بقبول دعائه بعبوديته ونبوته
ولم يقل وخليلك لانه خص بمقام المحبة الارفع من
مقام الخلة او ادبا مع ابيه الخليل فلا ينافي انه خليل ايضا
كما ورد في عدة اخبار وقوله وانه دعاك لمكة اي بقوله
فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم من
الثمرات فالنبي صلى الله عليه وسلم بدعا ابراهيم لها م
ولم يدع لها مع كونها وطنه وقوله واني ادعوك للمدينة
بمثل ما دعاك لمكة وقد استجيبت دعوة الخليل لمكة
والحبيب للمدينة فصار يجبى اليهما من مشارق الارض
ومغاربها ثمرات كل شيء قال اي ابو هريرة وقوله
ثم يدعو اي ينادي وقوله اصغر وليد يراه اي اصغر من
يراه مولود من اهل بيته انه يسارفه والا فمن غيرهم
وقوله فيعطيه ذلك الثمر اي فيعطي ذلك الوليد ذلك
الثمر الذي هو الباكورة لكثرة رغبة الولدان وشدة
تطلعهم لها وانما لم ياكل صلى الله عليه وسلم منه اشارة
الى ان النفوس الزكية والاخلاق المرضية لا تتشوق
الى ذلك الا بعد عموم وجود بحيث يقدر كل احد على
تحصيله تنبيه قد انعقد الاجماع على ان مكة والمدينة
افضل البقاع والائمة الثلاثة على ان مكة افضل من المدينة

وعكس مالك والخلاف في غير البقعة الشريفة والافهي
افضل من السموات والارض جميعا ومن خواصه اسم مكة
انه اذا كتب علي جبهة المرعوف بدم الرعاف مكة وسط
البلاد والله رؤوف بالعباد انقطع الدم عن الربيع
بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتانية المكسورة
علي صيغة التصغير وقوله بنت معوذ بتشديد الواو
المكسورة كما جزم به الحافظ بن حجر العسقلاني او المفتوحة
علي الاشهر وقوله بن عفرا بالمد كحمرا وهي بنت عبيد
ابن ثعلبة النجارية من صغار الصحابة يعني
معاذا اي بن عفرا كما في نسخة وهو عمها واشترك
هو واخوه معوذ في قتل ابي جهل ببدر وتمم امر قتله
ابن مسعود بان حز رقبته وهو مطروح مجروح
يتكلم حتي قال له رقيت مرقا عاليا يا رويعي الغنم
وقوله بقناع بكسر القاف اي بطبق يهدي عليه وقوله
من رطب بيان لجنس ما فيه وقوله وعليه اجر وكافلس
قلبت الواو بالوقوعها رابعة وقلبت الضمة كسرة لمناسبة
اليا ثم اعله اعلال قاض وهو جمع جرو بتثليث او له
وهو الصغير من كل شيء حيوانا كان او غيره وقوله
زغب بالرفع علي انه صفة اجرا وبالجر علي انه صفة قثا والزغب
بضم الزاي وسكون الغين المعجمة جمع ازغب من الزغب
بفتحتين وهو صغار الريش اول طلوعه شبه به
ما يكون علي القثا الصغيرة مما يشبه اطراف الريش
اول طلوعه هذا في نسخة وعليه اجر بمد الهمزة وبالنا
المعجمة اي وعلي قناع الرطب قناع اخر من قثا زغب
وقوله وكان صلي الله عليه وسلم يحب القثا مع الرطب

اي كما

كما يوبيه ما سبق من جمعه صلي الله عليه وسلم بينهما وقوله
فانتنيه به وفي نسخة فاتيتهم بها فالضمير علي النسخة
الاولي للقناع وعلي الثانية للاشيا المذكورة وقوله وعنده
حلية اي والحال ان عنده حلية بكسر او فتح فسكون اسم
لما يتزين به من نقد وغيره وقوله قد قدمت عليه من
البحرين بكسر الدال كعلمت اي قد مت قدمت عليه تلك
الحلية من خراج البحرين وهو علي لفظ التثنية اقليم
بين البصرة وعمان وهو من بلاد نجد وقوله فملا يده
اي احدي يديه لا كلتا يديه ولو اريد ذلك لقيل
يديه فالحمل علي اليدين مما يبعد وقوله منها اي من
تلك الحلية وقوله فاعطانيه اي لعظيم سخاوته صلي
الله عليه وسلم وفيه كمال المناسبة فان الانثي تليق
بها الحلية حج بضم الحا المهملة وسكون الجيم
حليا بضم فكسر وتشديد التحتية او بفتح فسكون
وتخفيف التحتية وقوله او قال له شك من الراوي
عن ربيع او ممن دونه باب صفة
شراب رسول الله صلي الله عليه وسلم اي باب بيان
ما جا في صفته من الاخبار كما صرح به في نسخة صحيحة
ولفظها باب ما جا في صفة شراب رسول الله صلي
الله عليه وسلم والشراب ما يشرب من الما ونحوه يقال
شربت الما وغيره شربا بتثليث الشين كلمة بالفتح
مصدر قياسي وبالضم والكسر مصدر ان سماعيان
خلافا لمن جعلهما اسمي مصدر وفي هذا الباب
حديثان حدثنا ابن ابي عمر بضم العين وفتح الميم وقوله سفيان
اي بن عيينة لانه المراد عند الاطلاق وقوله عن عروة

اي بن الزبير كان احب الشراب الي رسول الله صلي الله
عليه وسلم الحلو البارد برفع احب علي انه اسم كان
ونصب الحلو البارد علي انه خبرها وقيل بالعكس ولا
يشكل بان اللبن كان احب اليه صلي الله عليه وسلم
لان الكلام في الشراب الذي هو الما والذي فيه الما
والمراد بالحلو الما العذب والمنقوع بتمر او زبيب
او الممزوج بالعسل قال بن القيم والاظهر ان المراد
الكل لانه يصدق علي الكل انه ما حلو واذا جمع الما
الوصفين المذكورين وهما الحلاوة والبرودة حفظ
الصحة ونفع الارواح والقوي والكبد والقلب
وقمع الحرارة وحفظ علي البدن رطوباته الاصلية ورد
اليه ما تحلل منها ورقق الغذا ونفذه الي العروق
والما الملح او الساخن يفعل ضد هذه الاشيا ويريد
الما وتحليته لا ينافي كمال الزهد لان فيه مزيد
الشهود لنعم الله تعالي واخلاص الشكر له ولذلك
كان سيدي ابو الحسن الشاذلي يقول اذا شربت
الما الحلو احمد الله من وسط قلبي ولبيب في شرب
الما الملح فضيلة ويكره تطييبه بنحو مسك لتطيب
الاكل ولذلك كان صلي الله عليه وسلم يستعذب
لدي الما من بيوت صحبه اي يطلب له الما العذب من
بيوتهم فائدة في شرب الما الممزوج بالعسل
نفعا به لا تحصي منها انه يذيب البلغم ويغسل خمل المعدة
ويجلو لزوجتها ويدفع فضلاتها ويفتح سددها
ويسخنها وهو انفع للمعدة من كل حلو دخلها لكنه
يضر صاحب الصفرا ويدفع ضرره الخل

يستعمل
اصب
الشراب
لا انتفس
الطعام
عاليا و
كان صلي
الله عليه
احمد وسلم
ع

بن

ابن منيع بفتح الميم وكسر النون وقوله انبانا علي
ابن زيد اي ابن جدعان وفي نسخة حدثنا وفي
نسخة اخبرنا وقوله عن عمر بضم العين وفتح الميم هـ
وقوله هو ابي عمر المذكور وقوله بن ابي حرملة بفتح
الحا المهملة وسكون الرا وفتح الميم عن بن عباس
اي عن عبد الله وهو شقيق الفضل انا ضمير
منفصل مؤكد اتي به لاجل العطف كما قال في الخلاصة
وان علي ضمير رفع متصل عطفت فافصل بالضمير المنفصل
علي ميمونة اي ام المومنين باناء من لبن اي
باناء مملوء من لبن فشرب رسول الله صلي
الله عليه وسلم اي منه وانا علي يمينه وخالد
عن شماله اي والحال اي علي يمينه وخالد عن
شماله وتعبيره بعلي في الاول وعن في الثاني
للتفنن الذي هو ارتكاب فنين من التعبير مع
اتحاد المعني فهما هنا بمعني واحد وهو مجرد الحضور
وفي نسخة بشماله بدل عن شماله فقال اي
النبي صلي الله عليه وسلم وقوله لي بفتح اليا وتسكن
وقوله الشربة لك اي هذه المرة من الشرب حق
لك لانك علي اليمين ومن علي اليمين مقدم علي من
علي اليسار فقد ورد الايمن فالايمن رواه مالك واحمد
واصحاب السنن الستة عن انس والسر في تقديم من
علي اليمين علي اليسار ان من علي اليمين مجاور لملك هـ
اليمين الذي هو حاكم علي ملك الشمال وتجري
هذه السنة وهي تقديم من علي اليمين في غير الشرب
كالماكول والملبوس ونحوهما كما قاله المهلب وغيره

خلافا لمالك حيث قال في الشراب خاصة وقال ابن
عبد البر لا يصح عنده واوله عياض بانه انما جانت
السنة بتقديم الايمن في الشراب خاصة وغيره انما هو
بطريق القياس فالسنة البداة في الشراب ونحوه
بعد الكبير بمن على يمينه ولو صغيرا مفضولا وتاخر
من على اليسار ولو كبيرا فاضلا بل ذهب ابن حزم الى
وجوب ذلك وقال لا يجوز البداة بغير الايمن الا
باذنه فان قيل تعارض ما تقدم ما رواه
ابو يعلى على الخبر ابن عباس باسناد صحيح كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا سقى يقول ابدوا بالاكبر
وقال بالاكابر اجيب بانه ذلك محمول على ما اذا
لم يكن على يمينه احد بل كان الجميع امامه او وراءه
فانه نفيس اثرته بما خالد بفتح تا الخطاب وبمد
الهمزة من اثرة يقال اثرته بالمد فضلته وقدمته
لان الايثار معناه التفضيل والتقديم واما استاثر
بالشي فمعناه استبد به كما في المصباح وغيره وفي
تفويض الايثار الى مشيئته تطييب لخاطره وتنبيه
على انه ينبغي الايثار لخالد لكونه اكبر منه وهذا ليس
بان الايثار في القرب مكروه على ان الكراهة محلها
حيث اثر من ليس احق منه بان كان مساويا له او افضل
منه اما اذ اثر من هو احق منه كان اثر من هو احق
منه بالامامة فليس مكروها فان قيل قد استاذن
رسول الله صلى الله عليه وسلم الايمن في هذا الخبر ولم
يستاذن اعرابيا عن يمينه والصديق عن يساره
فما حكمه في هذه اجيب بانه انما استاذنه تطييبا له

نفسه

نفسه بطيب نفس ابن عباس باصل الاستيذان لا سيما
وخالد قريبه مع رياسته في قومه وشرف نسبه
بينهم وقرب عهده بالاسلام فاراد صلى الله عليه وسلم
تطييب خاطره وتالفه بذلك واما الصديق رضي الله عنه
فانه مطمئن الخاطر راض بكل ما يفعله المصطفى لا يتغير
ولا يتاثر ولا ينقص ذلك بمقام الصديق ولا يخرجه
عن فضيلته التي اولاه الله اياها فان الفضيلة انما هي
فيما بين العبد وربه لا فيما بينه وبين الخلق
فقلت ما كنت لاوثر على نصيبي احدا منصب الفعل كما في
قوله وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم والسور بضم
السين وسكون الهمزة وقد تبدل واوا ما بقي من الشراب
والمعنى لا ينبغي ان اقدم على ما بقي من شرابك احدا
غيري يفوز به لما فيه من البركة ولا يضر عدم ايثاره
لذلك ولهذا اقره المصطفى وكذا انقل عن بعض الصحابة
انه لما اقرع النبي صلى الله عليه وسلم بين رجل وولده
في الخروج للجهاد فخرجت القرعة للولد فقال له ابوه
آثرني فقال يا ابت لا اوثر بالجنة احدا احدا ابدا
فاقره المصطفى صلى الله عليه وسلم على ذلك
مع انه بر الوالدين متاكد لكنه على ما احكمته السنة
دون غيره ويوخذ منه هذا الحديث انه من سبق
الى مجلس عالم او كبير وجلس بمحل عال لا ينتقل عنه
لمجيئ من هو افضل منه فيجلس ذلك العالي حتى
ينتهي به المجلس ولو دون مجلس من هو دونه
فلينظف اي ندبا موكدا حال الشروع في الاكل فان لم يقل
ذلك حال الشروع فيه فلياتي به بعده ويندم عليه

في صيغة الحمد فقوله الحمد لله الذي اطعمنا واسقانا
وجعلنا مسلمين   اللهم بارك لنا فيه واطعمنا خيرا
منه والظاهر انه يأتي بهذا اللفظ المذكور وان كان وحده
بل وان كان امرأة رعاية اللفظ الوارد ومثلا صفة لعموم
الاخوان من المسلمين   فليقل اي حال الشروع في الشرب
او بعده كما تقدم   اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه اي
من جنسه ولم يقل على قياس ما سبق واسقنا خيرا
منه لانه لا خير من اللبن   ثم قال اي ابن عباس
وقوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ اي في بيان
تقليل الدعوة في اللبن بما يخصه   ليس شيء يجزي
بهمزة في اخره من الاجزا اي ليس شيء يغنيه ويقوم
ويكفي وقوله غير اللبن بالنصب على الاستثنا و
بالرفع على البدل واما اللبن فيقوم مقام الطعام
والشراب لكونه يغذي ويسكن العطش وبذلك
يعلم ان سائر الاشربة لا تلحق باللبن في ذلك
بل بالطعام وحكمة الدعا حب الطعام والشراب اسناد
ذلك الي الله سبحانه وتعالي ورفع من كلفة غيره في
ذلك   قال ابو عيسى اي بعد رواية الحديثين
بيانا لبعض ما يتعلق بهما فبين ما يتعلق بالحديث
الاول بقوله هكذا الخ   هكذا اي مثل ما سبق
في ايراد الاسناد وقوله هذا الحديث اعني الاول
ثم فسر ووضع اسم الاشارة بقوله عن معمر عن
الزهري عن عروة عن عائشة اي فهو متصل
في هذا السند فبين المصنف ان هذا الحديث روي
مسندا او مرسلا والحكم للاسناد وان كثرت رواة
الارسال

الارسال لان مع من اسند زيادة علم   وغيره
واحد كناية عن كثير من الرواة   مرسلا اي
بالنظر لاسقاط الصحابي مع قطع النظر عن اسقاط
التابعي فيصار بترك الصحابي مرسلا وبترك التابعي
منقطعا فقوله ولم يذكروا فيه اي في اسناده هذا نقد
الحديث   وهكذا روي يونس الخ اشارة الي ان
ابن عيينة قد انفرد من بين اقرانه في اسناده موصولا
كما صرح به في قوله قال ابو عيسى وانما اسنده ابن
عيينة من بين الناس اي فيكون حديثه غريبا
اسنادا لانفراده به والغرابة لا تنافي لانها لا تنافي
الصحة والحسن ولذلك كان مذهب الجمهور
ان المرسل حجة وكذلك مذهب الشافعي اذا اعتضد
بمنفصل وحاصل ما اشار له المصنف ان سند الارسال
اصح من سند الاتصال كما صرح به المصنف في جامعه حيث
قال والصحيح ما روي عن الزهري عن النبي
صلى الله عليه وسلم مرسلا اه   قال ابو عيسى
اي فيما يتعلق بالحديث الثاني   وميمونة اي
المذكورة في الحديث الثاني وقوله بنت الحارث
اي الهلالية العامرية يقال ان اسمها برة فسماها
النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة وهي اخت ام
الفضل امراة العباس واخت اسما بنت عميس
روي عنها جماعة منهم ابن عباس وقوله زوج النبي
صلى الله عليه وسلم اي بعد ان كانت تحت مسعود بن
عمرو الثقفي في الجاهلية ففارقها وتزوجها ابو
رهم بن عبد العزى وتوفي عنها فتزوجها النبي صلى

الله عليه وسلم في ذي القعدة سنة سبع في عمرة القضا
بسرف ككتف موضع قريب من التنعيم على عشرة اميال
من مكة وبنى فيه وقد ماتت وهي راجعة من الحج فيه ايضا
ودفنت فيه وهذا من العجائب حيث البنا والعرس
في مكان واحد من الطريق وصلى عليها ابن عباس وبني
على قبرها مسجد ابراد وتبرك به هي خالة خالد
ابن الوليد وخالة ابن عباس اي فهي محرم لهما فلذلك
دخلا عليها فالغرض من ذلك بيان وجه دخولهما عليها
وذاد قوله وخالة يزيد بن الاصم استطرادا لتمام الفائدة
واختلف الناس في رواية هذا الحديث اي الثاني
عن علي بن زيد بن جدعان بضم الجيم وسكون الدال
المهملة فروى بعضهم اي تمييز لاختلاف الناس
والضمير لهم والمراد بهم المحدثون عن عمر بضم العين
وقوله ابن ابي حرملة بزيادة لفظ ابي كما سبقه في الاسناد
الذي ذكره اولا وروى شعبة اي من بين المحدثين
فيكون انفرد بذلك وقوله فقال اي شعبة في اسناده
عن عمر بفتح العين وقوله ابن حرملة باسقاط لفظ
ابي والصحيح عن عمر بن ابي حرملة اهـ اي بضم
العين وزيادة لفظ ابي فالصحة في موضعين الاول
عمر بضم العين بلا واو والثاني ابن ابي حرملة بزيادة لفظ
ابي على انه نسخة لا باسقاطه على انه اسم باب
ما جاء في صفة شرب رسول الله صلى الله
عليه وسلم كذا في نسخة وفي نسخة صحيحة اسقاط
لفظ صفة لكن المعنى عليه لان المقصود بيان الاخبار الواردة
التي فيها كيفية شربه صلى الله عليه وسلم وتقدم
ان

ان الشرب بتثليث الشين وهو مصدر بمعنى الشرب
وهو المراد هنا وقد قرئ في قوله تعالى فشاربون شرب
الهيم بالحركات الثلاث لكن الكسر شاذ وهو في معنى النصيب
اشهر كقوله تعالى لها شرب ولكم شرب يوم معلوم فالمكسور
بمعنى النصيب وهو قد يكون المفتوح والمضموم بمعنى المشروب
ايضا لان المصدر ياتي بمعنى المفعول وهذه التسمية مرادا هنا
لئلا يتكرر مع الباب السابق ففي قول الشارح وهذا
المعنى يحتمل ان يكون مرادا هنا فيه نظر وفي هذا الباب
عشرة احاديث احمد بن منيع كبديع كما مر وقوله هشيم
تصغير هشام وقوله انبانا عاصم وفي نسخة اخبرنا وقوله
ومغيرة بضم فكسر وقوله عن الشعبي بفتح فسكون
تابعي مشهور ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب
في حجة الوداع وقوله من زمزم اي من مائها وهي بير معروفة
بمكة سميت بذلك لانها هاجر قالت لها عند كثرة مائها
زمي زمي وقيل غير ذلك وقوله وهو قائم اي
والحال انه قائم فالواو للحال وانما شرب صلى الله عليه
وسلم وهو قائم مع نهيه عنه لبيان الجواز ففعله
ليس بمكروه ولا في حقه بل واجب فسقط قول بعضهم
انه يسن الشرب من زمزم قائما اتباعا له صلى الله
عليه وسلم ولا حاجة لدعوى النسخ او تضعيف
النهي لانه حيث امكن الجمع وجب المصير اليه وزعم ان
النهي مطلق وشربه من زمزم مقيد رد بان النهي ليس
مطلقا بل عام والشرب من زمزم قائما فرد من افراده
فيشمله النهي فيحصل التعارض فيه فوجب حمل شربه
منه قائما على انه لبيان الجواز والا تمسك لال على ذلك

الكراهة بفعل الخلفا الاربعة غير سديد اذ هولا يقاوم
ما في الخبر من النهي لما فيه من الضرر قال ابن القيم للشرب
قايما افات منها انه لا يحصل به الري التام ولا يستقر في
المعدة حتي يقسمه الكبد علي الاعضا ويلاقي المعدة بسرعة
فربما برد حرارتها ويسرع النفوذ الي اسافل البدن
فيضر ضررا بينا ومنه ثم بسن ان يتقاياه ولو فعله
سهوا لانه يحرك اخلاطا يدفعها القي ويسن لمن شرب
قايما ان يقول اللهم صل وسلم علي سيدنا محمد الذي شرب
الما قايما وقاعدا فانه بسبب ذلك يندفع عنه الضرر
وذكر الحكما ان تحريك الشخص ابهامي رجليه حال الشرب
قايما يدفع ضرره عن حسين بالتصغير وقوله المعلم
بكسر اللام المشددة وقوله عن عمرو بفتح العين وقوله بن
شعيب بالتصغير وقوله عن ابيه اي شعيب بن محمد
ابن عبد الله بن عمرو بن العاص وقوله عن جده اي
جد الاب فالجد هو عبد الله بن عمرو والمكثر في الاحاديث
الصحابي بن الصحابي بن الصحابية الافضل منه ابيه والاكثر
منه تلقيا واخذا عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا على
جعل الضمير في قوله عن جده للاب فان جعل لعمرو احتمل
ان يكون المراد جده الادنى الحقيقي وهو محمد فيكون
حديثه مرسلا لانه حذف منه الصحابي فان محمدا تابعي
وان يكون مراده الجد المجازي الاعلى وهو عبد الله فيكون
متصلا ولاحتمال الارسال في ذلك السند ذهب
جمع منهم الشيخ ابو اسحاق الشيرازي الى ضعف عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده لكنه في تهذيب النووي الاصح
الاحتجاج به لعنعنة اثبتت عند اكثر المتقدمين والمتاخرين
لما

عن جد ابيه عبد الله ويكفي الاحتجاج به فانه خرج
له في العدد قال اي جده المذكور وقوله رايت اي
ابصرت فقوله رسول الله مفعول وجملة يشرب حال
وقوله قايما وقاعدا حالان من فاعل يشرب والمراد انه
راه مرة يشرب قايما ومرة يشرب قاعدا لانه راه مرة
واحدة يشرب قايما وقاعدا كما قد يوهمه ظاهر العبارة فيكون
قد جمع في مرة واحدة بين القيام والقعود وهو خلاف
المراد وقد اعلم انه للانسان ثمانية احوال قايم
وقاعد ماش مستند راكع ساجد متكي مضطجع
وكلها وان الشرب فيها لكن اهناها واكثرها استعمالا
القعود ويليه القيام ففعله صلى الله عليه وسلم قاعدا
غالبا لانه اسلم وقايما نادرا لبيان الجواز وعدم الحرج
وحيث كان الغالب من فعله صلى الله عليه وسلم الشرب
قاعدا وشربه قايما انما كان لبيان الجواز كان تقديم
القيام في نحو هذا الحديث للاهتمام بالرد على المنكر نادر
لذلك لا لكثرته كما وهم علي بن حجر بضم الحا وسكون
الجيم وقوله عن الشعبي بفتح الشين وسكون العين
نسبة الى شعب بطن من همدان وقال ابن الامير بن
حمير قال اي ابن عباس ولفظ قال موجود في اكثر
النسخ وقوله سقيت اي وفي رواية الشيخين قال
اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بدلو من ما زمزم فشرب
وهو قايم من زمزم اي من ما زمزم فشرب
وهو قايم تقدم حمله على انه فعله لبيان الجواز وقد يحمل
على انه لم يجد محلا للقعود لازدحام الناس على زمزم او
ابتلال المكان ولا حاجة لدعوى النسخ كما مر وان

اقتصناه ما رواه ابن حبان وابن شاهين عن جابر انه لما
سمع رواية من روي انه شرب قائما قال رايته صنع
ذلك ثم سمعته بعد ذلك ينهى عنه   ابو كريب
بالتصغير وقوله محمد بن العلا بفتح العين المهملة مع المد
وقوله ومحمد بن طريف بفتح الطا المهملة   قالا اي
المحمدان   انبانا وفي نسخة حدثنا   ابن الفضيل
بالتصغير وفي نسخة الفضل بالتكبير وقوله عن عبد
الملك بن ميسرة بفتح الميم وسكون اليا التحتية
وفتح السين المهملة والرا اخره تا التانيث وقوله
عن النزال بفتح النون وتشديد الزاي وقوله ابن
سبرة بفتح السين وسكون البا الموحدة وفتح الرا
اخره تا تانيث   قال اي النزال   اتي علي
بالبنا للمجهول وعلي نايب فاعل   بكوز هو معروف
وقوله منما اي مملوء من ما   وهو في الرحبة
اي والحال انه في الرحبة اي رحبة الكوفة كان
يقعد فيها للحكم او للوعظ او في رحبة المسجد وهي
بفتح الرا والحا المهملة وقد تسكن المكان المتسع
ورحبة المسجد منه فلها حكمه ما لم يعلم حدوثها وهي
الموقوف عليه لاجله وان لم يعلم دخولها في وقفه بخلاف
حريمه فليس له حكمه وهي ما تاتي فيه قمامته ولبس
منه   فاخذ منه اي من الما الذي في الكوز وقوله
كفا اي ملا كف من الما   فغسل يديه اي الي رسغيه
وقوله ومضمض الى قال العصام الظاهر انه عطف على
غسل فتكون المضمضة والاستنشاق وغسل
اليدين ومسح الوجه والذراعين والراس وكذا
مسح

ومسح الرجلين كما وقع في رواية من كف واحد قال
ولا صارف عنه وتعقب بانه لا صارف اقوى
من استبعاد ذلك من كف واحد من طريق العقل
الشرعي والعقل العرفي اذ ملا الكف لا يحصل منه
ما ذكر خصوصا مع قوله فغسل يديه لانه اذا غسلهما
بما في كفه لم يبق شيء يتمضمض به ويفعل منه ما ذكر
بعد المضمضة والصواب انه عطف على اخذ وكذا قوله
واستنشق الى   ومسح وجهه وذراعيه يحتمل
ان المراد بالمسح حقيقته وهو امرار الما من غير
سيلان له على العضو وعليه فالمراد بالوضوء الوضوء
اللغوي وهو مطلق التنظيف ويؤيده عدم ذكر
الرجلين في هذه الرواية ويحتمل ان المراد به الغسل
الخفيف وعليه فالمراد بالوضوء الوضوء الشرعي ويؤيده
ما في بعض الروايات الصحيحة انه غسل الوجه والذراعين
مع ذكر الرجلين ويمكن الجمع بين الروايات على الاحتمال
الاول بان الواقعة تعددت رضي الله عنه وقوله وراسه
اي ومسح راسه كله او بعضه وفي رواية ورجليه
اي ومسح رجليه على الاحتمالين السابقين اعني
احتمال ارادة حقيقة المسح وارادة الغسل الخفيف
وفي رواية غسل رجليه   ثم شرب اي منه كما في
نسخة اي من فضل ما وضوئه وتغييره ثم لا فارة
النزاع في الرتبي لانه ما سبق وضوء وهذا شرب ماه
لرفع عطشه   ثم قال هذا وضوء من لم يحدث اي بل
اراد التنظيف على احتمال ارادة المسح او التجديد على
ارادة احتمال الغسل الخفيف واما وضوء المحدث فمعلوم بشرطه

معلومة   هكذا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فعل اي رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل مثل
هذا او من بعض المشار اليه الشرب قايما وهذا هو السبب
في ايراد الحديث في هذا الباب ويوخذ من الحديث ان
الشرب من وضوئه مستحب اخذا من فعله صلى الله
عليه وسلم كما يدل له فعل علي رضي الله عنه وان كان
الشرب قايما لبيان الجواز فليس بسنة بل كه افضل
خلافا لمن زعم انه سنة كامل   ويوسف بن حماد في
بعض النسخ زيادة المعني بفتح العين فسكون نسبة
الي معن بطن من الازد ومن قيس غيلان وصن
علي   قالا اي قتيبة ويوسف وقوله بن سعيد هو
بكسر السين   عن ابي عاصم وفي نسخة ابي عصام
بكسر اوله وقيل اسمه ثمامة وقيل خالد بن عبيد
النفكي بفتحتين   كان يتنفس في الاناء ثلاثا وفي
رواية مسلم كان يتنفس في الشراب ثلاثا والشراب
فيه بمعني الشرب مصدر لا بمعني المشروب والمراد
انه يشرب من الاناء ثم يزيله عن فيه ويتنفس
خارجه ثم يشرب وهكذا لا انه كان يتنفس في جوف
الاناء او في الما المشروب لانه يغيره لتغير الما بماكول
او ترك سواك او لان النفس يصعد ببخار المعدة
وان كان لا يتقذر منه شي وابقاه بعضهم على ظاهره
وقال انه فعله لبيان الجواز وهو غير صحيح بدليل
بقية الحديث وهي ويقول هو امرا واروى
وبدليل قوله في حديث اخر ابن القدح عن فيك ثم
ثم تنفس وما كان صلى الله عليه وسلم يامر بشي
من

من مكارم الاخلاق ثم لا يفعله وورد انه صلى الله
عليه وسلم كان يشرب في ثلاثة انفاس واذا ادنى
الانا الي فيه سمى الله تعالى واذا اخره حمد الله يفعل
ذلك ثلاثا ويقول اي النبي صلى الله عليه وسلم
وقوله بعو وفي رواية هذا اي التنفيس ثلاثا وقوله
امرى بالهمز من مرى الطعام او الشراب بضم الرا وكسرها
اذا لم يثقل على المعدة وانحدر عنها طيبا بلذة ونفع
ويقال مراه الطعام بفتح الرا فيستعمل لازما ومتعديا
قال تعالي فكلوه هنيئا اي في عافيته مريئا اي
في منافعه وقوله واروى من غير همز من الري
اشد ريا وابلغه واقل تاثيرا في برد المعدة لوروده
على المعدة بدفعات فهو اسلم بخلاف الشرب في دفعة فانه
ربما اطفا الحرارة الغريزية فيفسد المعدة والكبد ويجر
الي امراض رديئة لا سيما لاهل الاقطار الحارة في الازمنة
الحارة ويخاف الشرق لانسداد مجرى الشراب لكثرة
الما الوارد عليه ولان الما هو ثقل اذا وصل الي المعدة
بكثرة يتصاعد البخار الذي في الحار فينقطع نزول
الما وصعود البخار فيتضاربان ويتعالجان وقد روى
البيهقي وغيره اذا شرب احدكم فليمص الما مصا ولا
يعبه عبا فانه يورث الكباد وهو بضم الكاف الغراب
دا في الكبد وقد ورد انه صلى الله عليه وسلم نهى
عن العب في نفس واحد وقال ذلك شرب الشيطان
علي بن خشرم بفتح الخا وسكون الشين المعجمتين يصرف
ولا يصرف وقوله عن ابن رشدين بوزن مسكين وقوله
ابن كريب بالتصغير وقوله عن ابيه اي كريب   تنفس

مرتين اي في بعض الاوقات وثلاثا في انه كان يتنفس ثلاثا
في بعضها فيحصل اصل السنة بالتنفس مرتين وكمالها
انما يكون بثلاث وقد قال صلى الله عليه وسلم لا تشربوا واحدا
واحدا كشرب البعير ولكن اشربوا مثنى وثلاث وسموا اذا انتم شربتم
واحمدوا اذا انتم رفعتم او في ذلك للتنويع
وثلاث وفي رواية مرتين او ثلاثا
عن يزيد بن يزيد الثقفي في ذلك
بن ابي
تمر بضم العين وقوله عن يزيد بن يزيد اسم الولد والاب والجد
اسم الولد والاب وقد اتفق اسم الولد والاب والجد
كالحمد بن محمد بن محمد الغزالي وكذا الجزري
وقوله بن ابي عمرة بفتح العين وقيل اسمه اسيد
وقيل اسامة وقوله كبشة الظاهر انه كبشة بنت ثابت
ابن المنذر الانصارية اخت حسان بن ثابت لها صحبة وحديث
ويقال فيها كبيشة بالتصغير وجزم بعض الشراح
كالمناوي بان المراد كبشة بنت كعب بن مالك الانصاري
زوج عبد الله بن ابي قتادة لها صحبة
قالت اي
حدثنا كبشة وقوله دخل علي اي في بيتي
فشرب
من قربة اي منها من قربة وهي بكسر القاف معروفة
ولا ينافي ذلك ما ورد من نهيه صلى الله عليه وسلم
عن الشرب من فم السقا على ما رواه البخاري وغيره
عن انس وعن اختناث الاسقية على ما رواه الشيخان
وغيرهما عن ابي سعيد وهو ان تقلب رأسها ثم يشرب
منه لان فعله صلى الله عليه وسلم لبيان الجواز او هو
للضرورة ونهيه عنه لبيان الافضل والاكمل فهو للتنزيه
فقمت الى فيها اي قاصدة الى فمها وقوله فقطعته اي
لعلها نهاية الابتذال بشرب كل احد منه وللتبرك والا

سنتشفا

والا يستشفا به فقطعها من القربة للوجهين المذكورين
كما قاله النووي في شرح مسلم
مهدي بفتح الميم
فهو اسم مفعول من الهداية وكثير من العامة يغلطون
في لفظه فيكسرون ميمه وفي معناه فيحسبون انه بمعنى
الهادي وقوله عزرة بفتح العين المهملة وسكون
الزاي وفتح الراء واخره تاء التانيث وقوله عن ثمامة
بضم المثلثة
كان يتنفس في الاناء اي خارجه لا في
جوفه كما مر وقوله ثلاثا اي ثلاث مرات من التنفس
والاولى للشخص ان لا يشرب على الطعام حتى
يمسح فمه وان لا يدخل حرف الاناء في فمه بل يجعله على
الشفة السفلى ويشرب بالعليا مع نفسه الجاذب فاذا
جاء نفسه الثاني ازال الاناء عن فمه وتنفس خارجه كما
علم
عن ابن جريج بجيمين مصغرا
عن عبد الكريم
اي الجزري الحضرمي كما في نسخة وجزري نسبة لقرية
يقال لها خضرم كان حافظا مكثرا
بن زيد بالتنوين
وقوله بن ابنة انس بدل من بن زيد فبنين اباه واحد
دخل اي على ام سليم كما في نسخة وقوله وقربة
معلقة اي والحال ان القربة معلقة فالجملة حالية
فشرب
من فم القربة اي لبيان الجواز كما مر وقوله وهو قائم
اي والحال انه قائم
فقامت ام سليم بالتصغير وهي
ام انس بن مالك وقوله الى راس القربة اي قاصدة
ومنتهية الى راس القربة اي فمها الذي شرب منه
النبي صلى الله عليه وسلم
فقطعتها وفي نسخة
فقطعته وهي على القياس لان الراس مذكر وعلى
النسخة الاولى فالتانيث لكونه اكتسب التانيث

من المضاف اليه او باعتبار كونه يوول الى كونه قطعة وعلة
القطع ما ينشا من الضيانة عن الابتذال بشرب
غيره صلى الله عليه وسلم منه ولذالك زاد في رواية بعد
قطعتها لئلا يشرب منها احد بعده ومن التبرك والاستشفا
بن نضر بفتح النون وسكون الضاد المهملة
به
وقوله النيسابوري بفتح النون وسكون التحتية ده
وسين مهملة كان تذاكر مائة الف حديث وصام ده
نيفا وثلاثين سنة وتصدق بخمسة الاف درهم
ابن محمد اي بن اسماعيل بن عبد الله بن ابي
فروة حدثتنا بصيغة التانيث وقوله عبيدة هـ
بالتصغير عند الجمهور حققه الامير ابو نصر بن
موكولا وزعم بعضهم انه بصيغة التذكير فيكون
بفتح العين وكسر الموحدة وقوله بنت نابل بالنون
كقابيل وتابع هذا هو المذكور اولا ونسبا في عن
بعضهم عبيدة بنت نابل بالبا الموحدة في نابل وقول
الحنفي والمذكور اوله هو بالبا اخر الحروف فيه هـ
مسامحة لانه بالنون كما علمت الا ان يكون اعتبر اصله
عن عائشة بنت سعد بن ابي وقاص اي
الزهرية المدنية عمرت حتى ادركها الامام مالك وزعم
بعضهم ان لها رؤية ووهم في ذالك وهي ثقة خرج
لها البخاري وابو داود والنسائي عن ابيها اي
سعد بن ابي وقاص احد العشرة المبشرين بالجنة
وهو اول من رمى بسهم في سبيل الله شهد هـ
المشاهد كلها ولذالك قال له فارس الاسلام
كان يشرب قائما اي احيانا على تذود فلانيا في

انا

ان الغالب انه كان يشرب قاعدا وكان لا يقصد التكرار
على التخفيف فتصدق بمرة وقال له بعضهم اي
بعض المحدثين او بعض اصحاب اسما الرجال وفي نسخة
قال الترمذي وفي اخرى قال ابو عيسى وقوله هو
عبيدة بنت نايل اي بالبا الموحدة من نايل والمذكور
اولا نابل بالنون كما مر باب ما جا في صفة
تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم اي باب
الاحاديث الواردة في تعطر رسول الله صلى الله عليه
وسلم اي في استعماله العطر بكسر العين وهو الطيب
وقد كان صلى الله عليه وسلم طيب الرائحة وان لم
يمس طيبا كما جا ذالك في الاخبار الصحيحة لكنه كان
يستعمل الطيب زيادة في طيب الرائحة قال بعضهم
يتاكد الطيب للرجال في نحو يوم الجمعة والعيدين
وعند الاحرام وحضور الجماعة والمحافل وقراة القران
والعلم والذكر ويتاكد لكل من الرجل والمراة عند
المباشرة فانه من حسن المباشرة اهـ قال حدثنا محمد
ابن رافع اي القشيري النيسابوري وقوله وغير
واحد اي كثير من المشايخ وقوله قالوا اي الجميع من
محمد بن رافع والكثير من المشايخ انبانا وفي
نسخة اخبرنا وقوله ابو احمد الزبيري بالتصغير
نسبة الى الزبير مصغرا وقوله شيبان بفتح الشين
عن ابيه اي انس بن مالك قال اي ابوه وهو انس
ابن مالك كان وفي نسخة صحيحة كانت بالتانيث
وكلاهما صحيح لان الاسناد الى ظاهر غير حقيقي التانيث
خصوصا مع الفصل سكة بضم السين المهملة وتشديد

الكاف وهي طيب يتخذ من الرامك بكسر الميم وتفتح وهو
شيء اسود يخلط بمسك و يعرك ويقرص ويترك
يوماً ثم يثقب بمسلة ثم ينظم في خيط وكلما عتق عبق
كذا في القاموس وقال في تصحيح المصابيح هي طيب
مجموع من اخلاط ويحتمل ان يكون وعاء وقال العسقلاني
هي طيب مركب فانه كان المراد بها الوعاء في للابتدا قال
الشيخ والظاهر ان المراد ظرف يوضع فيه الطيب كما يشعر به قوله
منها لانه لو اريد بها نفس الطيب لقيل يتطيب بها وقد
علمت انه يصح ارادة نفس الطيب وتكون من للتبعيض
وانما قيل منها ليشعر به بانه يستعمل دفعات كله فان
ما لو قيل بها فانه يوهم انه يستعمل بدفعة كما قاله ميرك
كان لا يرد الطيب لخفة المنة فيه وفي خبر مسلم
من عرض عليه ريحان فلا يرده فانه خفيف المحمل بكسر
بفتح الميم الاولى وكسر الثانية اي الحمل طيب الريح
والمعنى انه ليس بثقيل بل قليل المنة والطيب ذو
الرائحة الطيبة جعله الله تعالى نافعاً لمالكه وغيره
فلا يختص مالكه الا بكونه حاملة والمنتفع منه مشترك
بينه وبين غيره ابن ابي فديك بالتصغير واسمه
محمد بن اسماعيل بن مسلم ابن ابي فديك عن
ابيه اي جندب بضم الجيم والدال وقد تفتح قال اي
ابن عمر ثلاث لا ترد اي ثلاث من الهدايا لا يردها
المهدى اليه واذا اهدى رجل الى اخيه شيئاً من
هذه الثلاثة فلا يرده لانه قليل المنة فلا ينبغي انه
بلا دليل يتاذى المهدي برد هديته وهذا هو الظاهر

ويحتمل

ويحتمل ان يراد اذا اكرم رجل ضيفه بشيء من هذه
الثلاثة فلا يردها ويلحق بهذه الثلاثة كل ما لا منة
فيه كالحلو ورزق من يحتاج اليه وقد اوصلها السيوطي
الى سبعة ونظمها في بيتين فقال
عن المصطفى سبع يسن قبولها اذا ما بها قد اتحف المرء خلان
فحلو والبان ودهن وسادة ورزق لمحتاج وطيب وريحان
الوسائد جمع وسادة بكسر الميم وهو ما يجعل تحت
الراس عند النوم سميت وسادة لانه يتوسد بها
اي يعتمد عليها بالجلوس والنوم وتسمى مخدة ايضاً
بكسر الميم وفتح الخاء لوضع الخد عليها وقوله والدهن
بضم الدال كل ما يدهن به من زيت او غيره لكن المراد
به هنا ما فيه طيب وقوله والطيب اي ذو الرائحة
الطيبة وفي نسخة صحيحة بدله اللبن وقد عرفت
انه يلحق بالمذكورات كل ما لا منة فيه في قوله ابو
داود اي عمرو بن سعد بن عبيد الله وقوله الحفري
بفتح الحاء المهملة والفاء نسبة لحفر بالتحريك موضع بالكوفة
قال ابنه المروزي لا اعلم اني رايت بالكوفة اعبد منه ولما
دفنوه تركوا بيته مفتوحاً ما في البيت شيء عن
سفيان اي الثوري وقوله عن الجريري بالتصغير
اسمه عبيد الله بن اياس وقوله عن ابي نضرة بفتح
النون وسكون الضاد المعجمة اسمه المنذر بن مالك هو
الطفاوي بضم الطاء المهملة وبالفاء نسبة لطفاوة حي
من قيس غيلان لم يسم في هذا الحديث ولا يعرف له اسم
طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه كما الورد والمسك
والعنبر والكافور وقوله وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي

ريح كالزعفران والصندل فان مرورهن علي الرجال
مع ظهور رائحة الطيب منهي عنه ويويده ما في حديث
ايما امراة اصابت بخورا فلا تشهد معنا العشا الاخيرة
وفي حديث اخر كل عين زانية ويعلم من ذالك
ان محل ما ذكر في حق النسا محمول علي ما اذا اردن الخروج
فان كانت المراة في بيتها استعطرت بما شانت
مثله اي مثل الحديث السابق في اللفظ والمعنى وقوله
بمعناه للتاكيد وانما اورده بهذا الاسناد لزيادة الاعتماد
محمد بن خليفة اي الضبي ابي البصري وقوله عمرو
بفتح الميم قالا اي محمد وعمر يزيد بن زريع
بضم الزاي وفتح الرا وقوله الصواب بتشديد الواو
عن حنان بفتح الحا المهملة وتخفيف النون الاولي
وفي نسخة حبان بموحدة مخففة وفي اخرى حباب
بموحدتين وقوله عن ابي عثمان النهدي بفتح النون
وسكون الها نسبة الي بني نهد قبيلة من اليمن واسمه
عبد الرحمن بن مل بتثليث الميم وتشديد اللام اشتهر
بكنيته اسلم في عهد النبي صلي الله عليه وسلم ولم يجتمع
به فليس بصحابي وانما سمع من ابن عمر وابن مسعود
وابي موسي فالحديث مرسل لا سقاط الصحابي منه الذي
اخذ عنه قال اي ابو عثمان لكنه عرف الصحابي كما علمت
اذ اعطي بالبنا للمفعول واحدكم نايب فاعل مفعول
اول والريحان مفعول ثان وهو كل نبت طيب الرائحة من
انواع المشمومات علي ما في النهاية فمنه الورد والفاغية والنمام
وغيرها وقوله فلا يرده بفتح الدال كما في النسخ الصحيحة
علي انه لا ناهية نفيا واما الورود بضمها فانه يحتمل انها ناهية

وانها لا فية

فاقية فيكون نفيا لفظا نهيا معنى كقوله تعالى لا يمسه
الا المطهرون وتقدم في خبر مسلم من عرض عليه ريحان
فلا يرده فانه خفيف المحمل طيب الريح فانه خرج من
الجنة يحتمل ان يراد خرج من الجنة وليس المراد انها خرجت
عينه من الجنة وانما خلق الله الطيب في الدنيا ليذكر عباده
طيب الجنة ويرغبون فيها بزيادة الاعمال الصالحة والحاصل
ان طيب الدنيا انموذج من طيب الجنة والا فطيبها يوجد ريحه
من مسيرة خمسماية عام كما في حديث قال ابو
عيسى اي المولف ولا نعرف بالنون مبنيا للفاعل
او بالبا مبنيا للمفعول وقوله لحباب اي المذكور في السند
السابق وقوله غير هذا الحديث بنصب غير علي قراة نعرف
بالنون مبنيا للفاعل ورفعه علي قراته بالبا مبنيا للمفعول
وقال عبد الرحمن اي ابن ابي حاتم اي الامام المشهور
وهذا من مقول ابي عيسى حكاه عن عبد الرحمن بن ابي حاتم
لبيان حنان السابق وقوله في كتاب الجرح والتعديل
فقد اكثر ابن الجوزي النقل عنه حنان الاسدي بفتحتين
وقد يسكن ثانيه ويقال في هذه النسبة الاسدي بالسين
والازدي بالزاي بدل السين والكل صحيح فانه من بني اسد
وهم من اولاد بني يعقوب ويقال للاسد ازد كما بين في موضعه
من بني اسد بن شريك بضم الشين المعجمة وفتح الرا
ابن مالك بن عمرو بن مالك بن فهم لهم خطة بالبصرة يقال
لها خطة بني اسد ومنهم مسدد بن مسرهد الاسدي
البصري المحدث وهو صاحب الرقيق بفتح الرا وكسر القاف
وقوله عم والد مسدد بضم الميم وفتح السين المهملة وفتح
الدال المشددة وروي اي حنان وقوله وروي عنه الى

عن حنان سمعت ابي الخ اي قال عبد الرحمن سمعت
ابي الخ وقوله يقول ذالك اي يقول هذا القول في ترجمة
حنان عن بضم المهملة بن مخالد بضم الميم وقوله
الخ اي اسماعيل وقوله عن بيان بفتح الموحدة وتخفيف
التحتية وقوله بن ابي حازم اي البجلي الكوفي تابعي كبير
عن جرير بن عبد الله اي البجلي اسلم في السنة
التي فارق فيها الدنيا النبي صلي الله عليه وسلم فانه
اسلم قبل مفارقة الدنيا باربعين يوما روي عنه خلق
كثير قال اي جرير وقوله عرضت بصيغة المجهول
في جمع الاصول اي عرضني من تولي عرض الجيش علي
الامير ليعرفهم ويتاملهم هل فيهم جلادة وقوة علي القتال
اولا ووجد في بعض النسخ مبنيا للفاعل بل بدا به
والمعني عليه عرضت نفسي ويويد الاول قوله بين
يدي عمر بن الخطاب وسبب هذا العرض ان جريرا كان
لا يثبت علي الخيل حتي ضرب صلي الله عليه وسلم صدره
ودعا له بالثبات عليها فيحتمل ان جريرا غاب في خلافة
عمر رضي الله عنه فحضر فامر بعرضه عليه لتبين حاله في
ركوب الخيل كذا قال بن حجر وبحث فيه بانه لما ثبت
استقراره علي الخيل بدعائه صلي الله عليه وسلم لم يكن
لامتحانه وجه ايضا فالعرض انما كان بالمشي لا بركوب
الخيل فالقي جرير رداه ومشي في ازار فيه التفات
لان الظاهر ان يقول فالقيت ردائي ومشيت في ازار
هذا ان كان من كلام جرير فان كان من كلام فيه الراوي
عنه فهو من قبيل النقل بالمعني والرداء بالمد ما يرتدي به
والازار ما يوتزر به فيما بين السرة والركبة فقال عمر
له

له خذ رداك اي ارتدي به كما يدل عليه السياق واترك
مشيك في الازار فانه قد ظهر امرك فقال عمر للقوم
اي لمن حضر مجلسه من الرجال اذ القوم جماعة الرجال ليس
فيهم امراة سموا بذلك لقيامهم بالعظايم والمهمات وربما
دخله النساء تبعا لان قوم كل نبي رجال ونساء ما رايت
رجلا اي المنظار ران الي وفي نسخة بصرية وان كان يلزم عليه ان
الاستثنا منقطع ويحتمل انها علمية وعليه فالاستثنا
متصل وقوله احسن صورة منه جرير وفي نسخة صحيحة
احسن من صورة جرير الا ما بلغنا من صورة يوسف
اي لبراعة صورة جماله عليه السلام ثم ان مناسبة عرض
جرير لباب تعطر رسول الله صلي الله عليه وسلم غير
ظاهرة ولعله من ملحقات بعض النساخ سهوا قاله ميرك
وقال بن حجر وجهه ان طيب الصورة يلزمه غالبا
طيب ريحها ففيه ايما الي تعطر الصحابة اقتدا بالنبي
صلي الله عليه وسلم في تعطره اه بزيادة ولا يخفي ما فيه
من التكلف والتعسف والاقرب انه في الترجمة خلافا
تقديره وحسن صورة الاصحاب وعرضهم علي بن
الخطاب باب كيف كان كلام رسول
الله صلي الله عليه وسلم باضافة باب الي ما بعده
لكن علي تقدير مضاف اي باب فيه جواب كيف كان الخ
وترك الاضافة مع التنوين وكيف مبني علي الفتح في محل
نصب علي انه خبر كان مقدم ان كانت ناقصة وعلي انه حال
ان كانت تامة والكلام اسم مصدر بمعني التكلم او بمعني
ما يتكلم به ويصح ارادة كل منهما هنا اذ يلزم من بيان
كيفية التكلم بيان كيفية ما يتكلم به وبالعكس وفي

الباب ثلاثة احاديث   حميد بالتصغير وكذا حميد الذي
بعده وقوله بن الاسود وهو الاتيان بالكلام على الولا ففي
يسرد ياتي بالكلام على الولاء ويتابعه ويستعجل فيه وقوله
كسردكم وفي نسخة سردكم بدون كاف والمعنى عليها فهو
منصوب بنزع الخافض وقوله هذا اي الذي تفعلونه فانه
يورثه لبسا على السامعين وفي صحيح مسلم عن ابن
شهاب ان عروة بن الزبير حدثه ان عائشة قالت
الا يعجبك ابو هريرة جاء فجلس جانب حجرتي يحدث
عن النبي صلى الله عليه وسلم يسمعني ذلك وكنت
اسبح اي اصلي فقام قبل ان اقضي سبحتي اي
صلاتي ولو ادركته لرددت عليه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم لم يكن يسرد الحديث كسردكم هذا الخ
ولكن كان يتكلم بكلام بين فصل بتشديد اليا التحتية
المكسورة اي ظاهر مفصول ممتاز بعضه من بعض
بحيث يتبينه من يسمعه ويمكنه عده وهذا
ادعى لحفظه ورسوخه في ذهن السامع مع كونه يوضح
مراده ويبينه بيانا تاما بحيث لا يبقى فيه شبهة
وفي نسخة بين بصيغة الفعل الماضي وفي اخرى هو
يبينه بصيغة المضارع وفي اخرى يبينه على ان
بين ظرف مضاف لضمير الكلام مع رفع فصل على
انه مبتدا خبره الظرف قبله والمعنى بين اجزاء كلامه
فصل اي فاصل وفي اخرى بين فصل على ان بين
مضاف لفصل اي كلام كائن بين فصل كان الفصل
به يحفظ به على وجه المبالغة   يحفظه من جلس
اليه اي من جلس عنده واصغى اليه لظهوره وتفصيله

والجلوس ليس بقيد فالمراد من اصغى اليه وان لم يجلس
ولو من الكفار الذين لا رغبة لهم في سماعه   ابو
قتيبة بالتصغير وقوله سلم بن قتيبة بفتح السين
وسكون اللام وفي بعض النسخ الشعري بفتح الشين
المعجمة اي الخراساني نزيل البصرة صدوق وقوله بن
المثنى بتشديد النون المفتوحة وقوله عن ثمامة بضم
المثلثة   يعيد الكلمة المراد بها ما يشمل الجملة والجمل وجزء
الكلمة وقوله ثلاثا معمول لمحذوف اي يتكلم بها ثلاثا فالاعادة
لو كانت ثلاثا لكان التكلم اربعا وليس كذلك وحكمته
ان الاولى للاسماع والثانية للوعي وقيل للتنبيه
والثالثة للتفكر وقيل للامر ويوخذ منه ان الثلاثة
على التكرار وبعده لا مراجعة والمراد انه كان يكرره
الكلام ثلاثا اذا اقتضى المقام ذلك لصعوبة المعنى
او غرابته او كثرة السامعين لا دائما فان تكرير الكلام
من غير حاجة لتكريره ليس من البلاغة   لتعقل
عنه بصيغة المجهول اي لتفهم عنه وتثبت في ذهن
السامعين وذلك لكمال هدايته وشفقته على امته
ويدل هذا الحديث على انه ينبغي للمعلم ان يتمهل في تقريره
ويبذل الجهد في بيانه ويعيده ثلاثا ليفهم عنه   جميع
بالتصغير وقوله بن عمر بضم العين بلا واو وفي نسخة
ابن عمرو بفتح العين وبالواو وقيل صوابه عمير بالتصغير
وقوله العجلي بكسر فسكون نسبة الى عجل كذلك قبيلة
حدثني رجل وفي نسخة حدثنا رجل وفي نسخة
اخبرني رجل وفي نسخة عن رجل وقوله من ولد بفتح
الواو واللام او بضم الواو وسكون اللام وقد تقدم هذا

المسند في صدر هذا الكتاب وقوله زوج خديجة بالجر صفة
لابي هالة او بدل منه والمراد انه كان زوجا لخديجة اولا وقوله
يكنى اي ذلك الرجل بسكون الكاف مع تخفيف النون او بفتح
الكاف مع تشديد النون وقوله عن ابن لابي هالة اي
بواسطة لانه ابن ابي هالة كما تقدم في اول الكتاب
خالي اي اخا امي من امها لان [illegible] كان لسيدتنا
فاطمة وامها خديجة وقوله هند بدل من خالي وقوله
ابن ابي هالة اي لصلبه   وكان وصافا اي كثير الوصف
لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما سبق في الرواية المتقدمة
في اول الكتاب والجملة معترضة   فقلت اي بيان
لسالته   صف لي منطق رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي وسكوته كما يدل عليه الجواب فحذفه اكتفا   متواصل
الاحزان فلا يمضي حزن الا ويعقبه حزن والتواصل بمعنى
الديمومة وقد صرح بها في المعطوف والحزن صفة
الانبيا قديما اذ هو حالة خوف وهو على قدر المعرفة كما
قال بعضهم
على قدر علم المرء يعظم خوفه   فلا عالم الا من الله خائف
وانما كان صلى الله عليه وسلم متواصل الاحزان
لمزيد تفكره واستغراقه في شهود جلال ربه قال
ابن القيم كيف يكون متواصل الاحزان وقد صانه الله
عن الحزن في الدنيا واسبابها ونهاه عن الحزن على الكفار
وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فمن اين ياتيه الحزن
وقد استعاذ من الهم والحزن فلم يكن حزينا بل كان دايم
البشر ضحوك السن فحديث كونه متواصل الاحزان
غير ثابت وفي اسناده من لا يعرف وقد لخص ذلك م
شيخه

شيخه ابن تيمية فاورده ثم رده بانه ليس المراد بالحزن
هنا التالم على فوت مطلوب او حصول مكروه فانه قد
نهي عن ذلك ولم يكن من حاله بل الاهتمام والتيقظ
لما يستقبله من الامور وما قررناه اولا اوجه فتواصل
احزانه في شهوده لجلال ربه وانما كانت كثرة تبسمه
في وجوه الناس تاليفا واستعطافا ولذلك اشتهر
عند اهل الطريق ان العارف هش بش والهش
التبسم يقال هش الرجل هشا ثبت اذا تبسم والبش
طلاقة الوجه من البشاشة وهي طلاقة الوجه
دايم الفكرة اي كانه مشتغل بمصالح خلائق لا يحصيها
الا الخالق والفكرة اسم من الافتكار كالعبرة من
الاعتبار والفكر لغة تردد القلب بالنظر والتدبر
لطلب المعاني واصطلاحا ترتيب امور معلومة يتوصل
بها الى مطلوب علمي او ظني   ليست له راحة هذه
لازم لما قبله لانه يلزم من استغراق القلب عدم الراحة
فان الراحة فرع فراغ القلب وانما صرح بها اهتماما م
وتنبيها لما يغفل عنه وكيف يستريح وفكره متوزع
مع ماله من الصلاة والجهاد والتعليم والاعتبار م
والاهتمام باظهار الاسلام والذب عن اهله وحماية
بيضته   طويل السكت بفتح اوله وسكون ثانيه اي
الصمت لان طول الفكر يستلزم طول الصمت لمنافاة
الفكر للنطق وهذا لازم ايضا لدوام الفكر وانما صرح به
اهتماما كما مر في الذي قبله   لا يتكلم في غير حاجة
اي لنفسه او غيره لان الكلام في غير حاجة من العبث
وهو مصون عنه كيف وقد قال من كان يؤمن بالله واليوم

فليقل خيرا او ليصمت ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا
يعنيه   يفتتح الكلام اي يبتدأه وقوله ويختمه
اي يتممه وقوله باسم الله من تنازع الفعلين
على سبيل التنازع فيكون كلامه محفوفا ببركة
اسمه تعالى والمراد باسم الله بالنسبة للافتتاح
البسملة وبالنسبة للاختتام الحمدلة قال تعالى وآخر
دعواهم ان الحمد لله رب العالمين وليس المراد به في
الاختتام البسملة ايضا لانه لم يشتهر اختتام الامور
بالبسملة فيسن لكل من تكلم افتتاح كلامه بالبسملة
واختتامه بالحمدلة اقتداء به صلى الله عليه وسلم
وفي نسخة صحيحة باشداقه بدل باسم الله والمراد
بالجمع ما فوق الواحد لان له شدقين والشدق طرف
الفم والمعنى عليه انه كان يستعمل جميع فمه للتكلم ولا
يقتصر على تحريك شفتيه كما يفعله المتكبرون واما
التشدق المذموم المنهي عنه كما في بعض الاحاديث
فهو التكلف فيه والمبالغة لاظهار الفصاحة وبالجملة
فكان كلامه صلى الله عليه وسلم وسطا خارجا
عن طرفي الافراط والتفريط من فتح كل الفم جدا
والاقتصار على شفتيه   ويتكلم بجوامع الكلم اي
بالكلمات القليلة الجامعة لمعان كثيرة وهذا يسمى
عند علماء المعاني بالايجاز وهو من البلاغة ان
اقتضاه المقام وقد جمع الائمة من كلامه الوجيز
البديع احاديث كثيرة وهو من حسن الصنيع
كقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات
ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه الى
غير

الى غير ذلك مما لا يحصى وقيل المراد بجوامع الكلم القواعد
الكلية الجامعة للفروع الجزئية   كلامه فصل
يحتمل ان المراد انه فاصل بين الحق والباطل فيكون
بمعنى اسم الفاعل او انه مفصول من الباطل ومصون
عنه فلا يتعلق الا بالحق او مفصول بعضه عن
بعض فيكون بمعنى اسم المفعول او انه بمعنى
وسط عدل بين الافراط والتفريط فيكون قوله
لا فضول ولا تقصير كالبيان له والتفسير والمعنى
ان كلامه صلى الله عليه وسلم وسط لا زيادة فيه
ولا نقصان ويصح في الاسمين الفتح على ان لا عاملة
عمل ان والرفع على انها عاملة عمل ليس وهذا اخر بيان
صفة منطقه عليه الصلاة والسلام فيكون
ذكر بقية الحديث استطرادا لان الكلام قد يجر
الى الكلام وتطوعا نظرا لكون السائل قد يريد معرفة
بقية اخلاقه   ليس بالجافي اي الغليظ الطبع السيء
الخلق قال تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب
لانفضوا من حولك وجعله بمعنى البعيد من جفى
بمعنى بعد في غاية الخفا وقوله ولا المهين بضم الميم
على انه اسم فاعل من اهان ولا يهين من يصحبه
وبفتحها على انه اسم مفعول من المهانة والحقارة
والابتذال فلم يكن مهانا مبتذلا بل مهابا موقرا
كيف وكانت ترعد منه فرائص الجبابرة وتخضع
له عظماء الملوك القاهرة   يعظم النعمة بتشديد
الظاء سواء النعمة الظاهرة والباطنية وسواء الدنيوية
والاخروية فيقوم بتعظيمها قولا بحمده وفعلا بطاعة

ربه وصرفها في مرضاته وقوله وان دقت اي سواء عظمت
او دقت اي صغرت وقلت وهذا من محاسن الاخلاق
والمكارم وسببه شهود المنعم في كل ملائم لا يذم
منها شيئا بضم الذال مضارع ذم كرد يرد والضمير عائد
على النعمة فلا يذم شيئا من النعمة لكمال شهود عظمة المنعم
بها غير انه لم يكن الخ لما كان قوله لا يذم منها شيئا قد
يوهم انه يمدح منها شيئا تداركه دفعه بما معناه انه كان
لا يذم منها شيئا لا يمدح منها فمحل الدفع قوله ولا يمدحه هو
وانما ذكر قوله لم يكن يذم ذواقا مع دخوله في قوله لا يذم
منها شيئا توطئة لقوله ولا يمدحه وذلك لان ذمه هو
شان المتكبرين ومدحه شان في طبية لقوله ولا يمدحه
وكذلك لانا ذمه المستكثرين وقوله ذواقا اي مذوقا
سواء كان ماكولا ام مشروبا فهو بالتخفيف مصدر بمعنى
اسم المفعول وقد عرفت انه داخل في عموم الشيء
في قوله ولا يذم منها شيئا ولا تغضبه الدنيا بل كان
لا يغضب الا لله فلا يغضب لاجل الدنيا لعدم نظره اليها
ومبالاته بها وكيف تغضبه وهو لم يخلق لها وانما خلق
للاخرة ولا ما كان لها وفي نسخة اسقاط لا هو
وهذا يرجع اليه ما قبله اذا غضبا بالدنيا ليس الا غضبا ب
ما كان لها فاذا تعدي الحق بالبنا للمفعول اي
اذا تعدي شخص الحق وتجاوزه وقوله لم يقم لغضبه اي
لم يقم لدفع غضبه شيء كعدية لانه انما كان يغضب للحق
ولا يقدر الباطل على مقاومته بل نقذف بالحق على
الباطل فيدمغه فاذا هو زاهق حتى ينتصر له
اي الى ان ينتصر للحق بالبنا للفاعل او المفعول فلا

يرده

يرده عن الانتصار للحق راد كما هو قضية منصبه الشريف
وعلو قدره المنيف ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها
بل يعفو عن المتعدي عليه لكمال حسن خلقه فلم يبق
فيه حظ من حظوظ النفس وشهواتها بل تمحضت
حظوظه لله تعالى فهو معرض عن حقوق نفسه قائم هو
بحقوق ربه اذا اشار اي اراد الاشارة وقوله هو
اشار بكفه كلها اي لقصد الافهام ودفع الايهام فلا يقتصر
على الاشارة ببعض الاصابع دون بعض بالاشارة فيه
مزيد مؤنة لا يحتاج اليها والذي في النهاية ان اشارته
كانت تختلف فما كان منها للتوحيد والتشهد فانه هو
يكون بالمسبحة وحدها وما كان منها لغير ذلك فانه هو
يكون بكفه كلها ليكون بين الاشارتين فرق فلعل ما هنا
محمول على ما اذا كانت اشارته لغير التوحيد والتشهد
واذا تعجب قلبها اي كما هو شأن كل متعجب فاذا كان
ظهرها الى جهة فوق قلبها بان يجعل بطنها الى جهة فوق
من غير ان يزيد على ذلك بكلام او غيره لان القصد اعلام
الحاضرين بتعجبه وهو حاصل بمجرد قلب كفه واذا
تحدث اتصل بها اي واذا تكلم اتصل كلامه بكفه فكان
حديثه يقارن تحريكها باشارة قائمة وضرب
براحته اليمنى بطن ابهامه اليسرى اي لان العادة ان
الانسان اذا تحدث ضرب بكفه اليمنى بطن ابهام هو
اليسرى للاعتناء بذلك الحديث ولدفع ما يعرض للنفس
من الكسل والفتور ونظيره ما اعتيد من تحريك الراس
او اليدين عند نحو قراءة او ذكر لدفع ما ذكر وحكمة
تحريك اليمنى كلها والاكتفاء ببعض ابهام اليسرى اعمال

كل الاشرف وهو اليمني والاكتفا منا غيره ببعضه وخص
بطنه الابهام لانه اقرب الحروف المتصلة بالقلب المفهم
دوام يقظته واستحضاره لذلك الرب وتقيته
واذا غضب اعرض اي واذا غضب منه احد اعرض عنه فلا
يقابله بما يقتضيه امتثالا لقوله تعالى واعرض عن
الجاهلين وقوله واشاح بشين معجمة وحا مهملة اي
بالغ في الاعراض بهذا هو المراد هنا وان كان معنى
اشاح في الاصل تنحى او انكمش او منع او صرف او قبض
وجهه واذا فرح غض طرفه اي واذا فرح منه بشي
غض بصره ولا ينظر اليه تفطن بشره وحرصه لان الفرح
لا يستحقه ولا يحركه جل ضحكه التبسم اي معظم
ضحكه التبسم بمباشرة الفم منه غير مبالغة في فتح الفم
فجل بضم الجيم بمعني المعظم ويجوز بعضهم فيه الكسر اللهم
اغفر لي ذنبي دقه وجله وانما قال جل لانه ربما ضحك
حتي بدت نواجذه كما سياتي يفتر عن مثل
حب الغمام كذا وجد في بعض النسخ الصحاح ومعنى
يفتر بفتح اليا وسكون الفا وتشديد الرا يضحك هو
والغمام السحاب وحب البرد بفتحتين الذي يشبه
اللولو فالمعنى يضحك ضحكا حسنا كاشفا عن سن
مثل حب الغمام في البياض والصفا والبريق واللمعان
وورد انه صلى الله عليه وسلم كان اذا ضحك يتلالا في
الجدر بفتحتين اي يشرق عليها اشراقا كاشراق الشمس
باب ما جاء في ضحك رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي باب بيان الاخبار الواردة في ضحك رسول
الله صلى الله عليه وسلم وفي نسخ باب ضحك رسول

الله

الله صلى الله عليه وسلم باضافة باب الي ضحك علي صيغة
المصدر وبترك الاضافة وتنوين باب وقراة ضحك
بلفظ الماضي والاول اولي والضحك مضبوط في الاصول
الصحيحة بكسر فسكون وان جاز فيه اللغات الاربع التي
في كل فخذ منه كل ما كان عينه حرفا حلقيا وهي فتح
اوله وكسره مع سكون ثانيه وكسر اوله وثانيه وفتح
اوله وكسر ثانيه كما يوخذ من القاموس والضحك خاصة
للانسان والغالب انه ينشا من سرور يعرض للقلب
وقد يضحك غير المسرور واحاديث هذا الباب
تسعة عباد بن العوام بالتشديد فيهما وقوله الحجاج
بفتح اوله وتشديد ثانيه وقوله وهو ابن ارطاة بفتح
الهمزة وسكون الرا وهو ممنوع من الصرف للعلمية
والتانيث والالف رطاة في الاصل واحدة الارطي
وهو شجر من تاكله الابل وبه سمي ويكني وقوله
عن سماك بكسر السين كان في ساق رسول الله
صلى الله عليه وسلم بصيغة الافراد لكنه مفرد مضاف
فيعم وفي نسخة صحيحة ~~بصيغة~~ بصيغة التثنية
وقوله حموشة بضم الحا المهملة والميم اي دقة وهي
مما يتمدح به خلافا لمن قال بضم اوله المعجم لانه مخالف
للاصول وللغة فان الحمش بالمعجمة جدنك الوجه ولطمه
وقطع عضو منه علي ما يشهد به القاموس وغيره
وكان لا يضحك الا تبسما هذا الحصر يحمل علي الغالب
من احواله صلى الله عليه وسلم لما سبق من ان جل ضحكه
التبسم والا فقد ضحك حتي بدت نواجذه كما سياتي وبعضهم
فصل تفصيلا هنا وهو انه كان يضحك في امور الاخرة ويتبسم

في امور الدنيا ومقتضي استثنا التبسم من الضحك انه منه
وهو كذالك فان التبسم من الضحك منزلة السنة من النوم
فكما ان السنة اوايل النوم كذالك التبسم اوايل الضحك
قال تعالي فتبسم ضاحكا من قولها اي فتبسم شا رعا
في الضحك فكنت وفي المشكاة وكنت بالواو وهي
اظهر وقوله اذا نظرت اليه قلت اكحل بالرفع علي انه
خبر مبتدا محذوف اي هو اكحل بها اي يعلوا جفونه سواد
نا شي منه استعمال الكحل وهذا بحسب بادي الراي
وليس باكحل اي بكحله جعليا وهو انما نشي من التكحل
فله بنافي انه كان اكحل كحلا جبليا خلقيا وهذا بحسب
الواقع ونفس الامر فالاثبات بحسب بادي الراي
والنفي باعتبار الواقع ونفس الامر والكلام في الكحل
الجعلي واما الخلقي فهو ثابت له صلي الله عليه وسلم
ويصح في الا فعال الثلاثة علي ضم التا علي صيغة
التكلم وفتحها علي صيغة الخطاب قتيبة بالتصغير
وقوله بن لهيعة بكسر الها كحليمة وقوله بن المغيرة اي
ابن المعيقب بالتصغير وقوله بن جزي بفتح الجيم وسكون
الزاي الزبيدي بالتصغير صحابي ما رايت احدا اكثر
تبسما من رسول الله صلي الله عليه وسلم اي لان نشاة
الكمال ظاهرا تبسما ولهذا والبشر لمن يريدون تالقه
واستعطافهم مع تلبسهم بالحزن المتواصل باطنا لكثرة
تبسمه صلي الله عليه وسلم له تنافي كونه متواصل الاحزان
فهو صلي الله عليه وسلم دايم البشر ومع ذالك هو دايم
الحزن الباطني حتي انه قد تبدو اثاره علي صفحات
وجهه الخلال بفتح الخا المعجمة وتشديد اللام فيحتمل ان
يكون

يكون بايع الخل او صانعه وهو ابو جعفر البغدادي
السيلحاني بفتح السين المهملة وسكون اليا التحتية وفتح
اللام وفتح الحا بعدها الف نسبة لسيلحون قرية بقرب
بغداد وفي نسخة السيلحاني بضم السين وفتح اليا
وسكون اللام وفتح الحا بعدها الف وفي اخري السيلحيني
بضبط الاول الا انه بكسر الحا المهملة بعدها يا بن
ابي حبيب بفتح الحا كصبيد وقوله عن عبد الله بن الحارث
اي بن جزي قال اي عبد الله بن الحارث ما كان
ضحك رسول الله صلي الله عليه وسلم الا تبسما هذا الحصر
اضافي اي بالنسبة للغالب لما تقرر انه صلي الله عليه
وسلم ضحك احيانا حتي بدت نواجذه الا ان يحمل علي
المبالغة قال ابو عيسي اي المولف هذا حديث
غريب من حيث تفرد الليث به المجمع علي جلالته كما
اشار اليه بقوله من حديث ليث بن سعد فهي غرابة
في السند لا في المتن فلا تنافي صحته ابو عمار بفتح
العين وتشديد الميم وقوله الحسين بن حريث بالتصغير
وقوله عن المعرور بفتح فسكون فضم واوله قوله بن
سويد بالتصغير الاسدي الكوفي ابو امية وقوله عن
ابي ذر اي الغفاري جندب بن جنادة بضم الجيم وتخفيف
النون اني لا علم اي بالوحي اول رجل يدخل الجنة
وفي نسخة واخر رجل يدخل الجنة وقوله واخر رجل
يخرج من النار وانما لم يذكر اول رجل يدخل النار
لان كلامه فيمن يدخل الجنة وانما ذكر اخر رجل يخرج
من النار لانه اخر رجل يدخل الجنة لكن يكون مكررا مع
النسخة الثانية ولذا اقتصر عليه في اصح النسخ يوتي

بالرجل الا كلام مستانف لبيان حال رجل اخر فلا
يتناول حاله بما قبله وفي بعض الروايات ويوتي
بالرجل اي بالواو التي للاستيناف فيقال
اي يقول الله للملائكة وقوله اعرضوا بوصل الهمزة
مع كسر الرا وهو فعل امر من العرض وقوله عليه
اي الرجل وقوله صغار ذنوبه اي صغايرها وليهم
والمراد ظهورها له في صحيفته او بصورها وقوله
وارفعوا عنه كبارها اي والحال انه يخبا عنه كبارها
فالجملة حالية ويحتمل ان تكون معطوفة علي اعرضوا
فتكون امرا في المعنى فكانه قيل اعرضوا عليه صغار
ذنوبه واخفوا عنه كبارها اي كباير ذنوبه
فيقال له عملت يوم كذا اي الوقت الفلاني من السنة
او الشهر او الاسبوع واليوم والساعة وقوله كذا اه
وكذا اي عددا من الذنوب فكذا او كذا كناية عن العدد
المشتمل علي عطفه وهو مقر له بنكر فيصدق
بذالك ولا ينكر هنالك وقوله وهو مشفق من
كبارها اي والحال انه مشفق اي خايف من الاشفاق
وهو الخوف من كبار ذنوبه اي من المواخذة بها فان
من يواخذ بالصغيرة يواخذ بالكبيرة بالطريق الاولى
فيقال اعطوه مكان كل سيئة عملها حسنة اي
فيقول الله للملائكة اعطوه بقطع الهمزة مكان اي
بدل كل سيئة عملها حسنة لتوبته النصوح قال الله
تعالى الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل
يبدل الله سيئاتهم حسنات او لغلبة طاعاته او رحمه
لاقراره بالذنب والخوف منه اذ ملاك النجاة الاقرار

بالذنب

بالذنب والخوف منه او لغير ذلك مما يعلمه الله
سبحانه وتعالى فيقول ان لي ذنوبا لا اراها
هاهنا وفي رواية ما اراها هاهنا اي في مقام
العرض او في صحيفة الاعمال وانما يقول ذلك
مع كونه مشفقا منها لانه لما قوبلت صغايرها بالحسنات
طمع ان تقابل كبايرها ايضا وزوال خوفه منها فساله
عنها لتقابل بالحسنات ايضا فلقد رايت الخ اي والله
لقد رايته وانما اقسم لبيان ثبات الخ في خبره لما اشتهر
انه صلى الله عليه وسلم كان لا يضحك الا تبسما وقوله ضحك
اي تعجبا من الرجل حيث كان مشفقا من كبار ذنوبه
ثم صار طالبا لرويتها ويوخذ من الحديث انه لا يكره
الضحك في مواطن التعجب اذا لم يجاوز به الحد حتى
بدت نواجذه اي وبالغ في الضحك حتى ظهرت نواجذه
بالمعجمة اي اقصى اضراسه او اضراسه كلها وكانت
مبالغته في الضحك نادرة والمكروه الاكثار منها كما في رواية
الترمذي لا تكثر الضحك فانه يميت القلب والغالب
من احواله صلى الله عليه وسلم التبسم وينبغي الاقتداء
به فيما هو غالب احواله بن عمرو اي ابن المهلب وقوله
زايدة اي ابن قدامة ابو الصلت الثقفي ما حجبني
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ما منعني من
الدخول في بيته مع خواصه وخدمه لشدة اقباله علي
وقوله منذ اسلمت وكان اسلامه في السنة التي توفي
فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل وفاته باربعين
يوما وقيل غير ذلك ولا راني الا ضحك ولا راني منذ
اسلمت الا ضحك ففيه الحذف من الثاني لدلالة الاول عليه

وهو كثير وفي رواية الا تبسم وهي موافقة لرواية
البخاري يعني بذلك انه كان له خصوصية برسول
الله صلى الله عليه وسلم لانه كان يتبسم برؤيته هو
وشكى الى النبي صلى الله عليه وسلم انه لا يثبت على الخيل
فضرب بيده في صدره وقال اللهم ثبته واجعله هاديا
مهديا كما في البخاري   عن قيس اي ابن ابي حازم
حتى اسلمت في بعض النسخ ذكر ذلك بعد الفعلين
وفي بعضها ذكره بعد الاول كالرواية السابقة وعلى
كل فهو متعلق بكل منهما معا   الا تبسم من نظره
بالفعل الثاني ولعل وجه التبسم عند رؤيته اظهاره
لكمال الجمال فانه كان حسن الصورة على وجه الكمال
حتى قال عمر في حقه ابو يوسف هذه الامة
ابو اسامة وفيه اي عبد الرحمن بن قيس وقوله عن
عبيدة بفتح فكسر وهو عبيدة بن عمرو او عبيدة
ابن قيس الكوفي اسلم في حياة النبي صلى الله عليه
وسلم وقوله السلماني بفتح السين وسكون اللام
وبفتحها نسبة الى بني سلمان قبيلة من مراد او من
قضاعة   اني لا اعرف اي بالوحي كما مر وقوله اخر
اهل النار اي من عصاة المؤمنين وقوله خروجا
من النار كما في بعض النسخ المصححة وقوله رجل
قيل اسمه جهينة مصغرا وقيل هناد الجهني وقوله
زحفا مفعول مطلق من غير لفظ الفعل او حال
بمعنى زاحفا والزحف المشي على الاست مع اشراف
الصدر وفي رواية حبوا وهو المشي على اليدين
والرجلين او الركبتين ولا تنافي بين الروايتين

لاحتمال

لاحتمال انه يزحف تارة ويحبو اخرى   فيقال له اي
من قبل الله وقوله انطلق اي اذهب مخلي سبيلك
محلولا اسارك وقوله فيذهب فيدخل اي فيذهب
الى الجنة فيدخلها وقوله فيجد الناس قد اخذوا المنازل
اي فيجد اهلها قد اخذوا منازلها اي الجنة اي مراتبها
وهو جمع منزل وهو موضع النزول   فيقول
رب اي يا رب فهو على حذف حرف الندا وقوله قد
اخذ الناس المنازل كأنه ظن ان الجنة اذا امتلات
بساكنيها لم يكن للقادم فيها منزل فيحتاج ان يأخذ
منزلا منهم   فيقال له اي من قبل الله كما تقدم
وقوله اتذكر اي اتتذكر فحذف منه احدى التائين
وقوله الزمان الذي كنت فيه اي في الدنيا الضيقة
بحيث اذا امتلات بساكنيها لم يكن للقادم فيها منزل
فيحتاج الى ان يأخذ منزله من اصحاب المنازل فتقيس
عليه الزمن الذي انت فيه الان في الجنة وتظن انها
ضيقة كالدنيا وقوله فيقول نعم اي اتذكر الزمن الذي
كنت فيه في الدنيا الضيقة   فيقال له اي من قبل الله
كما مر وقوله تمن اي اطلب ما تقدره في نفسك وتصوره
فيها فان كل ما تمنيته ميسر في هذه الدار الواسعة ولا
تقس حال الاخرى بحال الدنيا فان تلك دار ضيقة
ومحنة وهذه دار متسعة ومنحة اهـ قاري
قال اي الرسول صلى الله عليه وسلم وقوله فيتمنى
اي يطلب ما يقدره في نفسه ويصوره فيها وقوله
فيقال اي من قبل الله كما مر مرارا وقوله وعشرة
اضعاف الدنيا اي امثالها زيادة على الذي تمنيت فضعف

النبي مثله وضعفاه مثلاه واضعافه امثاله لكن
المضاعفة ليست بالمساحة والمقدار بل بالقيمة فما
يعطاه في الاخرة يكون قدر عشرة اضعاف الدنيا بحسب
القيمة بل افضل واجل وان كان اقل من الدنيا بالمساحة
والمقدار ونظير ذلك ان الجوهر اضعاف الفرس
بحسب القيمة لا بالوزن والمقدار قال اي رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقوله فيقول اتسخر بي
بالبا الموحدة كما في النسخ المصححة وفي نسخة اتسخر
بالنون وقوله وانت الملك اي والحال انك انت الملك
بكسر اللام وليست السخرية من شان الملوك وانا
احقر من ان يسخر بي ملك الملوك وهذه الكناية الخضوع
وهو سبب لكمال جود الملك ولذلك نال ما نال من
الاكرام وانما قال اتسخر بي هنا لما ناله من السرور بما لم
ببلوغ ما لم يخطر بباله من كثرة والمقصود فلم يكن عالما
بما قال ولا بما يترتب عليه بل جرى على عادته في مخاطبة
المخلوق قال اي عبد الله بن مسعود وقوله فلقد
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقدمت حكمة
الضحك وقوله حتى بدت نواجذه اي انيابه
ذهبت الرجل ومن عليته رحمته تعالى على غضبه
حدثنا ابو الاحوص بمهملتين وفي نسخة انبانا وقوله
ابن ربيعة اي ابن فضلة الجبلي شهدت علي اي
حضرت وقوله اتي بالبنا للمفعول والجملة حال اي والحالة
انه اتاه بعض خدمه وقوله بدابة يركبها الدابة في
العرف لما يركب فرسا او بغلا او حمارا واصلها كل ما دب
على الارض من الحيوان ذكرا كان او انثى ثم خص بما ذكر
في

في العرف فلما وضع رجله في الركاب بكسر الراء وقوله
قال بسم الله اي اركب فالجار والمجرور متعلق
بمحذوف واتى بذلك اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم
كما يدل عليه قوله الاتي رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم صنع كما صنعت وكانه صلى الله عليه وسلم اخذه
من قوله تعالى عن نوح عليه السلام لما ركب السفينة
حكاية بسم الله مجراها لان الدابة بالبر كالسفينة بالبحر
كما افاده العصام غير انه لم يفصح عن ذلك حيث
قال كانه ماخوذ من قول نوح لما ركب السفينة الخ
واعترض عليه بعض الشراح بان عليا فعل ذلك
عن النبي صلى الله عليه وسلم وتاسى به فكيف
يقال انه ماخوذ من قول نوح وهو مبني على ما فهمه
من ان مراد العصام ان عليا هو الذي اخذ ذلك من
قول نوح وليس كذلك بل النبي هو الاخذ له كما علمت
فلما استوى اي استقر وقوله قال اي اشكر الله
على هذه النعمة العظيمة وهي تذليل هذه الدابة واطاقتنا
لنا على ركوبها مع الحفظ عن شرها ثم قال سبحان
الذي سخر لنا هذا اي تنزيها له عن الاستواء على
مكان كالاستواء على الدابة او تنزيها له عن الشريك او
العجز عن تسخير هذه الدابة وتذليلها لنا وقوله
هذا اي المركوب وقوله وما كنا له مقرنين اي مطيقين
يقال اقرنته الشيء اقرانا اطقته وقويت عليه كما في
المصباح وقوله وانا الى ربنا لمنقلبون اي وانا الى حكمه
وجزائه لراجعون في الدار الاخرة وانما قال ذلك لان
ركوب الدابة قد يكون سببا للتلف فقد ينقلب عنها

فيهلك فتذكر الانقلاب الي رب الارباب فينبغي لمن انفصل
به سبب من اسباب الموت ان يكون حاملا له علي التوبة والا
قال علي الله تعالي في ذكوبه وستره فقد تحمل منه فوره علي
سريره   ثم قال الحمد لله ثلاثا كرره لعظم ذلك
النعمة التي ليست بعد ورق لغيره تعالي وقوله الله اكبر ثلاثا
نفيا منه التشنيع او دفعا لكبر النفس من استيلا بها علي
المركوب   سبحانك اي تنزيها لك عن الحاجة الي ما يحتاج
اليه عادك وانما اعاد التسبيح توطئة لما بعده ليكون
مع اعترافه بالظلم الخ لاجابة سواله وقوله اني ظلمت
نفسي اي بعدم القيام بشكر هذه النعمة العظمي وغيرها
من النعم وقوله فاغفر لي اي استر لي ذنوبي فلا تواخذني
بالعقاب عليها وقوله فانه لا يغفر الذنوب الا انت اي لانه
لا يغفر الذنوب احد الا انت ثم ضحك اي علي وقوله ضحكت
اي له كما في نسخة وفي اخري فقال اي علي بن ربيعة
وقوله من اي شي ضحكت وفي نسخة من اي
شي تضحك وقوله يا امير المومنين هذا يدل علي ان
القضية كانت في ايام خلافته   قال اي يجيباله وقوله
صنع كما صنعت اي قولا وفعلا   ان ربك ليعجب اي
ليرضي فالمراد بالعجب في حقه تعالي لازمه وهو الرضي
لاستحالة حقيقته عليه تعالي وقوله من عبده الاضافة
للتشريف   يعلم حال اي قال ذلك حال كونه يعلم وقوله
انه اي الشان وقوله غيره كذا في بعض النسخ وهو ظاهر
لانه من كلام رسول الله صلي الله عليه وسلم وفي
بعض النسخ غيري وتوجيهه ان يجعل يعلم مفعولا للقول
محذوف اي قايلا يعلم ويجعل ذلك حالا من فاعل يعجب

والمعني

والمعني انه يقال تعجب من عبده اذا قال رب اغفر لي حال
كونه تعالي يعلم انه لا يغفر الذنوب غيري كما يوخذ من
المناوي   عن عامر بن سعد اي ابن ابي وقاص ذكره
بعضهم في التابعين واسلم سعد ابوه قديما وهو ابن
سبع عشرة سنة وقوله كنت ثالث الاسلام وانا اول
من رمي بسهم في سبيل الله قال اي عامر وقوله قال
سعد اي ابوه وهو احد العشرة المبشرين بالجنة   لقد
رايت اي والله لقد رايت وتقدمت حكمة القسم وقوله
يوم الخندق هو معروف وهو معرب لان الخا والدال
والقاف لا تجتمع في كلمة عربية   قال اي عامر وقوله
قلت اي لسعد وقوله كيف كان ضحكه اي علي اي حال
واي سبب   قال اي سعد وقوله كان رجل اي
من الكفار وقوله معه ترس الجملة خبر كان والترس
ما يتستر به حال الحرب وفي رواية فتي بسبب بدل ترس
وكان سعد راميا اي يحسن الرمي ثم انه كان
هذا من كلام سعد كما هو الظاهر كان فيه التفات اذ كان
الظاهر ان يقول وكنت راميا وان كان من كلام عامر
فلا التفات   وكان الرجل الخ هذا منه كلام سعد
فعلا وقوله يقول كذا وكذا بالترس اي يفعل كذا اه
وكذا به اي يشير به يمينا وشمالا فالمراد بالقول
هنا الفعل قال صاحب النهاية والعرب تجعل القول
عبارة عن جميع الافعال وتطلقه علي غير الكلام تقول
قال بيده اي اخذ وقال برجله اي مشي وقالت
له العينان سمعا وطاعة اي اومات به وقال بالما علي
يده صبه وقال بثوبه اي رفعه وقال بالترس اي

اي اشاربه وقلبه و قس على هذه الافعال وعلى هذا
فالجار والمجرور واعني قوله بالترس متعلق بيقول
بمعنى يفعل وقوله يغطي جبهته مستانف مبين للاشارة
في قوله كذا وكذا اي يغطي جبهته حذرا من السهم ويحتمل
ان القول باق على حقيقته والمعنى يقول كذا وكذا من
القول القبيح في حق النبي واصحابه ولم يصرح سعد
بما قاله الرجل لاستقباحه وعلى هذا فالجار والمجرور
اعني قوله بالترس متعلق بما بعده وهو قوله يغطي
جبهته اي حذرا من السهم كما مر وهي جملة من فاعل
يقول والاول هو الاظهر فنزع له سعد بسهم
اي نزع لاجله سهما من كنانته ووضعه في الوتر فالبا
زايدة لان نزع يتعدى بدونها فلما رفع راسه اي
اي فلما رفع راسه الرجل من تحت الترس فظهر
جبهته وقوله رماه اي سعد بالسهم الذي نزعه
فلم يخطي بضم اليا وسكون الخا وبالهمز في نسخة فلم
يخطو بفتح اليا وضم الطا غير مهموز من الخطوة
اي فلم يخط عن جبهته ولم يتعداها ولم يجاوزها وقوله
هذه منه اي الجبهة من الرجل وقوله يعني جبهته من
كلام عامر اي يقصد سعد باسم الاشارة جبهة الرجل
والجبهة ما بين الحاجبين الى الناصية وهو موضع السجود
وانقلب الرجل اي صار اعلاه اسفله وسقط
على استه وقوله وشال برجله اي رفعها والبا للتعدية
او زايدة قال في المصباح شال شيله من باب قال
رفع يتعدى بالحرف على الاصح ويقال شالت الناقة بذ
نبها عند اللقاح رفعته واشلته بالالف لغة وفي

نسخة

نسخة فشال وفي اخرى واشال وفي اخرى الخ واشاد
والكل بمعنى واحد فضحك النبي صلى الله عليه وسلم
اي فرحا وسرورا برمي سعد للرجل واصابته له وما
ترتب على ذلك من اخماد نار الكفر واذلال اهل الضلال
لا من رفعه لرجله حتى بدت عورته قلت وفي نسخة
صحيحة فقلت والقايل هو عامر كما هو الظاهر وقوله من اي
شي ضحك اي من اجل اي سبب النبي صلى الله عليه وسلم هل
من رمي الرجل واصابته او من رفعه لرجله وانكشاف
بكشف عورته فلاجل هذا الاحتمال استفسر الراوي
وهو عامر سعدا عن سبب ضحكه صلى الله عليه وسلم
قال اي سعد وقوله من فعله بالرجل اي ضحك من
اجل رميه الرجل واصابته لا من رفعه لرجله وانكشاف
بكشف عورته لانه لا يليق بالنبي ولا ينبغي ان يضحك لمثل
ذلك باب ما جا في صفة مزاح رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي باب بيان الاخبار الواردة في
صفة مزاح الخ وفي بعض النسخ باب صفة الخ والاولى
اولى قال العصام الانسب باب كلام رسول الله صلى الله
عليه وسلم في المزاح وكان الاولى ان لا يفصل بينه وبين
باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم بباب
الضحك ورد بان المزاح وقع بغير كلام كما ياتي في احتضانه
لزاهر فلو قال باب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم
في المزاح لكانت الترجمة قاصرة والمزاح يتولد منه
الضحك فناسب ذكر الضحك ثم ذكر بعض اسبابه
هكذا قال بعضهم وقد يقال الاولى ان يقدم المزاح
على الضحك تقديما للسبب على المسبب والمزاح بكسر اوله مصدر

مازحه فهو بمعنى الممازحة يقال مازحه ممازحة ومزاحا كقاتل
مقاتلة وقتالا والمزاح بالضم مصدر سماعي والقياس
الكسر لقول ابن مالك

لفاعل الفعال والمفاعلة كاقلاو كا اجعله بلا منازعة

وهو الانبساط مع الغير من غير ايذا له ويفارق الاستهزا
والسخرية وانما كان صلى الله عليه وسلم يمزح لانه كانت
له المهابة العظمى فلو لم يمازح الناس لما طاقوا الاجتماع به
والتلقي عنه ولذلك سئل بعض السلف عن مزاحه صلى
الله عليه وسلم فقال كانت له مهابة فلذا كان ينبسط مع
الناس بالمداعبة والطلاقة والبشاشة وعن عايشة ه
رضي الله عنها انه صلى الله عليه وسلم كان يمزح ويقول
ان الله لا يواخذ المزاح الصادق في مزاحه لكن لا ينبغي ه
المداومة عليه فانه يورث الضحك وقسوة القلب ويشغل
عن ذكر الله والفكر في مهمات الدين ويؤول في كثير من
الاوقات الى الايذا ويوجب الحقد ويسقط المهابة ه لانه
قاله فالافراط فيه منهي عنه والمباح ما سلم من هذه ه
الامور بل ان كان لتطييب نفس المخاطب ومؤانسته
كما كان صلى الله عليه وسلم يفعله على ندور فهو سنة ه
وما احسن قول الامام الشافعي رضي الله عنه

افد طبعك المكدود بالجد راحة يجم وعلله بشيء من المزاح
ولكن اذا اعطيته المزح فليكن على قدر ما يعطى الطعام من الملح

واحاديث هذا الباب ستة ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال اي لانس وقوله يا ذا الاذنين السميعتين
الواعيتين الضابطتين لما سمعتاه وصفه بذلك مرحا
له لذكائه وفطنته قال محمود وفي نسخة قال ابو

عيسى

عيسى قال محمود اي ابن غيلان شيخ المص وقوله قال ابوا ه
اسامة اي شيخ محمود وقوله يعني يمازحه اي يقصد صلى
الله عليه وسلم ممازحته فهو من قبيل ذكر الفعل وارادة ه
المصدر على حد تسمع بالمعيدي خير من ان تراه اي سماعك
به خير من رؤيته ولما كان في كونها ذكر مداعبة خفا الحق
بذلك بيانا له حتى اتى بالمفاتشة وانما كان مزاحا كون
معناه صحيحا لان في التعبير عنه بيا ذا الاذنين مباسطة
وملاطفة حتى سماه بغير اسمه مما قد يوهم انه ليس
له من الحواس الا الاذنان او انه مختص بهما فهو من جملة مزحه
ولطيف اخلاقه صلى الله عليه وسلم عن ابي التياح ه
بفتح التا وتشديد اليا وبالحا المهملة اسمه يزيد بن حميد
بالتصغير ان كان اي انه كان فان مخففة من الثقيلة
واسمها ضمير الشان وقوله ليخالطنا اي يمازحنا قال في
القاموس خالطه مازحه والمراد بالضمير المفعول وهو نا
انس واهل بيته حتى يقول غاية في قوله يخالطنا اي
انتهت مخالطته لنا الى الصغير منا اهلنا ومداعبته ه
والسوال عن طيره وقوله لاخ له اي من الام كان صغيرا واسمه
كبشة وابوه طلحة بن زيد بن سهل الانصاري وقوله
يا ابا عمير ما فعل النغير بالتصغير فيهما فيوخذ منه جواز
تصغير الاسم ولو لحيوان غير الادمي اي ما شانه وما حاله
وانما سال صلى الله عليه وسلم عن ذلك مع علمه به تعجبا
منه وملاطفة له وادخالا للسرور عليه ولذلك وجه للصغير
بالخطاب حيث لا يطلب منه الجواب وقوله يحزن الغلام عليه
اي كما هو شان الصغير اذا فقد لعبته وهو تصغير نغر
بضم النون وفتح الغين وهو طاير كالعصفور احمر المنقار

وقيل طاير له صورة وقيل هو الصعو وقيل غير ذلك م
والاشهر الاول وعمير قيل تصغير عمر بضم العين وسكون
الميم اشارة الى انه يعيش قليلا والفعل هو الناشر مطلقا
والجمل ماكان من الحيوان يقصد بعضه من الفعل لانه قد
ينسب الى الحيوان الذي له قصد بل قد ينسب الى الجماد م
ويؤخذ من الحديث جواز السجع ومحل النهي عنه اذا كان
فيه تكلف   قال ابو عيسى اي المص   وفقه هذا الحديث
اي ما يفهم منه من المسايل المفقوهة وقوله كان يمازح اي
لمصلحة تطييب الخاطر ومؤانسته وملاطفته ومداعبته
وذلك من كمال خلقه ومكارم اخلاقه وتواضعه ولين
جانبه حتى مع الصبيان وسعة صدره وحسن معاشرته
لكامل الناس   وفيه انه الخ اي في هذا الحديث من
الفوايد انه الخ ولو قال وانه الخ عطف على انه الاولى لكان
اولى وقوله كنى غلاما صغيرا وهو ما باس به له من
الكنية قد تكون للتفاؤل بانه يعيش ويصير ابا لكونه م
بولدته فاندفع ما يقال ان في ذلك الخبر جعل الصغير م
ابا الشخص وهو ظاهره الكذب   وهو انه لا باس
ان يعطي الصبي الطير ليلعب به اي وفيه ايضا من الفوايد
انه لا باس ومع صح في اعطا الصبي الطير ليلعب
به واستشكل بان فيه تعذيبا للحيوان وهو منهي عنه
واجيب بان التعذيب غير مقطوع به بل ربما يراعيه
فيبالغ في اكرامه واطعامه لتعلقه وهذا فلم ان
قامت قرينة ان الصبي لا يعذبه بل يلعب به لعبا لا عذاب
فيه ويقوم بمؤنته على الوجه اللايق فيجوز تمكينه منه م
والا حرم واعلم ان فوايد هذا الحديث تزيد على

المائة

المائة افردها ابن القاص بجزء وقد اشرنا الى بعض منها ه
زايد على ما ذكره المص   يلعب به في نسخة فيلعب به ه
وقوله فحزن الغلام عليه اي كما هو شان الصغير اذ فقد
لعبته وقوله فمازحه اي باسطه وقوله فقال يا ابا عمير م
ما فعل النغير اي ليسليه ويذهب حزنه عليه لانه يفرح م
بمكالمة النبي صلى الله عليه وسلم له فيذهب حزنه بسبب
فرحه   بنت الحسن وفي نسخة الحسين بالتصغير والاول
هو الصواب وقوله بن شقيق اي المروزي العبدي وقوله
المقبري بفتح الميم وسكون القاف وضم البا الموحدة او فتحها
نسبة للمقبرة لكونه كان يسكن المقابر او لكونه نزل ه
بناحيتها   قال اي ابو هريرة وقوله قالوا اي الصحابة وقوله
انك تداعبنا بدال وعين مهملتين اي تمازحنا من المداعبة
وهي الممازحة والدعابة بالضم اسم لما يستلمح منه ذلك
وقوله قال نعم غير اني لا اقول الا حقا اي عدلا موافقا للواقع وفي
نسخة وقال اني الخ والتحقيق ما قاله العصام ان قصدهم م
السوال عن المداعبة هل هي من خصايصه صلى الله ه
عليه وسلم فتكون ممنوعة من الورود والنهي عنها في
قوله صلى الله عليه وسلم لا تمار اخاك ولا تمازحه ولا م
تعده موعدا فتخلفه او ليست من خصايصه فلا تكون
ممنوعة منا فاجاب بانه يداعبهم لكن لا يقول الا حقا
فمن حافظ على قول الحق مع بقا المهابة والوقار فله المداعبة
بل هي سنة كما مر وقد تقدم عن عايشة انه صلى
الله عليه وسلم كان يمزح ويقول ان الله لا يواخذ المزاح
الصادق في مزاحه ومن لم يحافظ على ذلك فليس له ه
المداعبة وعلى ذلك يحمل النهي الوارد وقيل لسفيان بن

عيينة المزاح محزود فقال بل سنة لكن لمن يحسنه ويضعه
موضعه واما ما قاله الطيبي ان قصدهم الانكار فكانهم قالوا
لا ينبغي لمثلك المداعبة لمكانتك عند الله تعالى فرد عليهم بقوله
نعم اي فهو مردود بانه يبعد ان يخطر ببال الصحابة رضي
الله عنهم الانكار والاعتراض عليه صلى الله عليه وسلم وبالجملة
فكان صلى الله عليه وسلم يمزح على ندور ولا يقول الا حقا
لمصلحة مؤانسته او تالف فانهم كانوا يهابونه فيما زعم ليخفف
عنهم مما القي عليهم من مهابتهم منه لا سيما عقب التجليات
خالد بن عبد الله اي بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطي
المزني ثقة عابد يقال انه اشترى نفسه ثلاث مرات كل مرة
يتصدق بوزن نفسه فضة ان رجلا وكان به بله وقوله
استحمل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي طلب منه اي
حمله اي يعطيه حمولة يركبها وقوله فقال اي رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقوله اني حاملك اي مريد حملك وقوله على
ولد ناقة وفي نسخة ولد الناقة قال له صلى الله عليه وسلم
ذلك مع كونه يتبادر منه ما هو الصغير من اولاد الابل
مداعبة وملاطفة ومباسطة له فقال اي ذلك
الرجل وقوله ما اصنع بولد الناقة انما قال ذلك لتوهمه ان
المراد منه ولد الناقة الصغير لكونه المتبادر من الاضافة
فقال اي الرسول صلى الله عليه وسلم وقوله وهل
تلد الابل بالنصب مفعول مقدم والابل اسم جمع له واحد
له من لفظه وهو بكسرتين وسمع تسكين الباء للتخفيف
ولم يجي منه الاسماعلي فعل بكسرتين التاقة فيصدق
الا الابل والحبر وقوله الا النوق بالرفع فاعل مؤخر فالابل
ولو كبارا اولاد الناقة فيصدق ولد الناقة بالصغير هـ
والكبير

والكبير فكانه يقول لو تدبرت لم تقل ذلك ففيه ارشاده
كغيره الى انه ينبغي له انه اذا سمع قوله يتأمله ولا يبادر برده
والنوق بضم النون جمع ناقة وهي انثى الابل وقال ابو عبيدة
لا تسمى ناقة حتى تجذع من اهل البادية هي خلاف
الحاضرة والنسبة اليها بدوي على غير قياس وكان
اسمه زاهر بالتنوين وهو بن حزام الاشجعي شهد بدرا
وكان يهدي الخ بضم الياء يهدي لانه من الاهدا وهو
البعث بشي الى الغير اكراما له وروي ان رجلا كان
يهدي الى النبي صلى الله عليه وسلم العكة من السمن او العسل
فاذا طولب بالثمن جاء بصاحبه فيقول للنبي صلى الله
عليه وسلم اعطه متاعه اي ثمنه فما يزيد صلى الله عليه وسلم
على ان يتبسم ويامر به فيعطى وفي رواية انه كان لا يدخل المدينة
طرفة الا اشتراها ثم جاء بها فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم هذه هدية لك فاذا طالبه صاحبها بثمنها جاء به فقال
اعطه الثمن فيقول الم تهده لي فيقول ليس عندي فيضحك
ويامر لصاحبه بثمنه وكانه رضي الله عنه اذا اشترى ذلك
يتمنى في ذمته على نية اداءه اذا حصل لديه يهديه للنبي
صلى الله عليه وسلم له يتاوله على نفسه فلما عجز وصار
كالمكاتب رجع الى مولاه وابدى اليه صحيح ما اولاه
هدية من البادية اي مما يوجد بها من ثمار ونبات وغيرهما
لانها تكون مرغوبة عزيزة عند اهل الحضر وكان صلى الله
عليه وسلم يقبلها منه لان من عادته قبول الهدية بخلاف
العمال بعده فلا يجوز لهم قبولها الا ما استثني في محله
فيجهزه النبي صلى الله عليه وسلم بضم الياء وفتح الجيم وتشديد
الها اي يعطيه ما يتجهز به الى اهله مما يعينه على كفايتهم هـ

والقيام بكمال معيشتهم   اذا اراد ان يخرج اي ويذهب
الي اهله   ان زاهرا باديتنا اي ساكن باديتنا وهو علي
تقدير مضاف لان البادية خلاف الحاضرة كما تقدم فلا يصح
الاخبار الا بتقدير المضاف او هو من اطلاق اسم المحل علي
الحال لانا نستفيد منه ما يستفيده الرجل من باديته
من انواع الثمار وصنوف النباتات فصار كانه باديتنا
او ان التا للمبالغة والاصل باديا اي البادي المنسوب
الينا لانا اذا احتجنا متاع البادية جاء به الينا فاغنانا
عن السفر اليها وقد وجد كذلك في بعض النسخ قال
بعض الشراح وهو ظاهر والضمير لاهل بيت النبوة
واتى به للتعظيم ويؤيد الاول ما جاء في جامع الاصول
من قوله صلى الله عليه وسلم ان لكل حاضرة بادية
وبادية ال محمد زاهر بن حرام وقوله ونحن اي اهل
بيت النبوة او ضمير الجمع للتعظيم كما مر في الذي قبله
وقوله حاضروه اي حاضروا المدينة له فله نقصده
بالرجوع الي الحضر الا منا لطلبته او نعد ونهيي له ما يحتاجه
من الحضر وليس ذلك من المن المذموم وانما هو ارشاد
للامة الي مقابلة الهدية بمثلها او خير منها لانه كان
يكافي عليها كما هو عادته على انه صلى الله عليه وسلم
يستثني ممن يحرم عليه المن فاندفع استشكال العصام
لذلك بان المنعم لا يليق به ذكر انعامه   يحبه اي
حبا شديدا ويؤخذ منه جواز حب اهل البادية وجواز
الاخبار بمحبة من يحبك وقوله دميما بدال المهملة
اي قبيح الوجه كريه المنظر مع كونه مليح السريرة فلم
التفاته الي الصورة كما في الحديث ان الله لا ينظر الي
صوركم

بمكنة

صوركم واموالكم ولكن ينظر الي قلوبكم واعمالكم
فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم يؤخذ منه جواز دخول
السوق وحسن الخلق لعلة وقوله وهو يبيع متاعه اي
والحال انه يبيع متاعه وهو كل ما يتمتع به من الزاد وهو
ومتاعه كان كما في رواية قربة لبن وقربة سمن وقوله
فاحتضنه من خلفه وهو لا يبصره اي ادخله في حضنه
وهو ما دون الابط الي الكشح وجاء من رواية ولكنه كذلك
وادخل يديه تحت ابطيه والحال انه لا يبصره اي لا يراه
ببصره وذلك بعد ان جاء صلى الله عليه وسلم من
امامه وفتح احدى القربتين فاخذ منها على اصبعه ثم قال
له امسك القربة ثم فعل بالقربة الاخرى كذلك ثم غافله
وجاء من خلفه واعتنقه واخذ عينيه بيديه كيلا يعرفه
ويؤخذ من ذلك جواز اعتناق من يحبه من خلفه ولا يبصره
وقوله من هذا اي اي شخص هذا وقوله ارسلني اي
خلني واطلقني فالارسال التخلية والاطلاق وفي
نسخة بعد قوله ارسلني من هذا مرة ثانية وقوله فـ
فالتفت اي ببعض بصره والا فهو بطرفه محجوب به وهذا
ساقط من بعض النسخ وقوله فعرف النبي الخ
فعرف انه النبي صلى الله عليه وسلم وقوله فجعل لا يالوا
ما الصق ظهره بصدر النبي صلى الله عليه وسلم تبركا منه
وتحصيلا لثمرات ذلك الالصاق عن الكمالات التي لا تتناهي
عنه فجعل بمعنى شرع ولا يالوا بهمزة ساكنة بمعنى لا يقصر
وما مصدرية وقوله حين عرفه ذكره مع علمه من قوله فعرف
النبي صلى الله عليه وسلم تكميلا اهتماما بشانه وايما الي ان
مشاهدة هذا الالصاق ليست معرفته وقوله فجعل النبي صلى

الله عليه وسلم يقول اي شرع يقول وقوله من يشتري
هذا العبد اي من يشتري مثل هذا العبد الذي هو
عبد الله بالاكرام والتعظيم مني او من يقابل هذا العبد
الذي هو الله بالاكرام والتعظيم وقال بعضهم اراد هو
التعريض بانه ينبغي ان يشتري نفسه من الله
ببذلها فيما يرضيه وفيه بعد ويوخذ من ذلك جواز
رفع الصوت بالعرض على البيع وتسمية الحر عبدا او
ومراعاة الاعلى مع الادنى وقوله اذن واقعة في جواب
شرط محذوف اي ان بعتني على فرض كوني عبدا
اذن والله تجدني كاسدا وفي بعض النسخ تاخير القسم
عن الفعل وعلى الاول تقديم الفصل بين اذن والفعل
بالقسم وهو جائز وفي بعض النسخ تجدوني بضمير
الجمع والاوفق بقواعد العربية الافراد لكن قد يحمل
الجمع للتعظيم ومعنى الكاسد الرخيص الذي لا يرغب
فيه احد يقال كسد يكسد بالضم من باب قتل يقتل
كسادا اذا قلت الرغبات فيه وقوله فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اي مزحا له فيوخذ منه جواز
مزح الصديق بما يناسبه وقوله لكن عند الله لست
بكاسد اي لكونك حسن السريرة وان كنت دميم
الخلق وتقدم حديث ان الله لا ينظر الى صوركم
واموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم وقوله او قال
انت عند الله غال بغين معجمة وهو ضد الكاسد
وهذا شك من الراوي وقد تضمن هذا الحديث
حكما عليه واسرارا جليه لانه لما اتاه المصطفى صلى الله
عليه وسلم وجده مشغولا ببيع متاعه فاشفق
عليه

عليه ان يقع في بير البعد عن الحق ويشتغل عن الله تعالى
فاحتضنه احتضان المشفق على من اشفق عليه فشغله
عن الاشتغال عما سواه فقال ارسلني لما انا فيه فلما
شاهد جمال الحضرة العلية اجتهد في تمكين ظهره من
صدره لينال ازديادا فقال له صلى الله عليه وسلم
تاديبا له من يشتري هذا العبد اشارة الى ان من اشتغل
بغير الله فهو عبد هواه فببركته صلى الله عليه وسلم
حصلت منه الانابة وصادفته العناية فلذلك بشره
النبي بعلو قدره واعلا رتبته فتضمن مزاحه صلى
الله عليه وسلم بشرى فاضلة وفائدة كاملة وليست
مزاحا الا بحسب الصورة وهو في الحقيقة غاية الجد
ابن حمير بالتصغير وقوله مصعب بصيغة اسم
المفعول وفي نسخة مصححة بدله منصور قال ميرك
وهو خطا وقوله بن المقدام بكسر الميم وقوله بن فضالة
بفتح الفا وقوله عن الحسن اي البصري لانه المراد عند
الاطلاق في اصطلاح المحدثين فالحديث مرسل
قال اي الحسن فيما نقله عنه غيره انت عجوز اي امراة
عجوز ولا تقل عجوزة بالتا اذ هي لغة رديئة كما في
القاموس قيل انها صفية بنت عبد المطلب ام الزبير
ابن العوام وعمة النبي صلى الله عليه وسلم ذكره ابن حجر
ادع الله اي لي كما في نسخة فقال يا ام فلان كان الراوي
نسي اسمها فكنى عنها بام فلان ليتبين انه اسمها واسم
من تضاف اليه ويوخذ منه جواز التكني بام فلان وفي
الكنية نوع تفخيم واكرام للمكني ولا يشترط فيها وجود
ولد كما في قوله صلى الله عليه وسلم يا ابا عمير ما فعل

النفس وقد كنيت عائشة بام عبد الله ولم تلد وانما
كنيت بابن اختها اسما وهو عبد الله بن الزبير
المشهور ان الجنة لا يدخلها عجوز قال ذلك مزاحا
معها وارشادا لها الى انها لا تدخل على الهيئة التي
هي عليها بل ترجع في سن ثلاث وستين ثلاثين
سنة او في سن ثلاث وثلاثين سنة واقتصاره صلى
الله عليه وسلم على العجوز لخصوص سبب الحديث
او لان غيرها يعلم بالمقايسة وقد روى معاذ بن
جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل
اهل الجنة الجنة جردا مردا مكحلين ابناء ثلاثين
او ثلاث وثلاثين سنة قال اي المحشي ناقلا عنه
عن غيره كما مر قولت بتشديد اللام اي
ذهبت واعرضت وقوله تبكي حال من فاعل ولت
وانما ولت باكية لانها فهمت انها تكون يوم القيامة على
الهيئة التي هي عليها ولا تدخل الجنة فحزنت
فقال اي النبي وقوله اخبروها بقطع الهمزة اي
اعلموها وقوله انها لا تدخلها وهي عجوز اي ان تلك
المراة لا تدخل الجنة والحال انها عجوز بل يبعثها الله
في سن ثلاثين او ثلاث وثلاثين سنة قال المحشي تلك
المراة وهو اقرب من جعلها للعجوز المطلقة ان
الله تعالى يشير الى النبي صلى الله عليه وسلم
ذلك استدلالا على عدم دخولها وهي عجوز بل
ترجع في السن المتقدم انا انشأناهن انشاء
اي انا جعلنا النسوة خلقا جديدا من غير توسط
ولادة بحيث يناسب الدوام والبقاء قال المحشي للنسوة

وجعله

وجعله للعجوز للحور العين يرده هذا الحديث وقوله
فجعلناهن ابكارا اي عذارى وان وطئن كثيرا فكلما
اتاها الرجل وجدها بكرا كما ورد به الاثر وقوله
عربا اي عاشقات متحببات الى ازواجهن جمع عروب
وقوله اترابا اي مستويات في السن وهو سن
ثلاثين او ثلاث وثلاثين سنة وذلك افضل
اسنان النساء وجعلهن كذلك بعد ان كن عجائز شمطا
اي شائبات رمصا اي مرمصات العيون وفي الحديث
هن اللاتي قبضن في دار الدنيا عجائز جعلهن عذارى
متعشقات خلقهن الله بعد الكبر على ميلاد واحد
افضل من الحور العين كفضل الظهارة على البطانة ومن
يكن لها ازواج فتختار احسنهم خلقا قال ابن القيم
قد درج الصحابة والسلف والخلف على ما كان عليه صلى
الله عليه وسلم من الملاطفة والمزاح الذي لا فحش فيه
ولا كذب فكان علي كرم الله وجهه يكثر المداعبة وكذا
ابن سيرين وكان الفرزدق يكثر المزاح بين
الصدر الاول ولم ينكر عليه باب
ما جاء في صفة كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي بعض النسخ باب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الشعر والاولى اولى على وزن ما سمعت وهو الكلام
الموزون المقفى قصدا بالذات فخرج بقيد القصد ما
صدر منه صلى الله عليه وسلم من الكلام الموزون
المقفى نحو انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب لان
ذلك لم تقصد شعريته وبقوله بالذات ما في
الكتاب العزيز نحو الذي انقض ظهرك ورفعنا لك ذكرك

فانه وان كان قصدا لانه مقرون بالارادة وهي معنى
القصد لكن لبيد قصدا بالذات بل تبعا وبعضهم اخرجه
بالقصد لانه لم يقصد شعريته وقد تعارضت الاخبار
في مدح الشعر وذمه فالتوفيق بينها ان صالحه
حسن وغيره قبيح واحاديث هذا الباب تنسخه
بن قد بضم فسكون وقوله عن المقدام بكسر الميم
وقوله بن شريح بالتصغير وقوله عن ابيه اي شريح
الكوفي من اصحاب علي كرم الله وجهه ادرك زمن النبي
صلى الله عليه وسلم وقتل مع بكر بسجستان
ولهم شريح اخر وهو القاضي شريح المشهور
وليس مرادا   قالت اي عايشة لكنه كان يقتفي
اللفظ على هذا ان تقول قيل لي فتقولها فيل لها مخالفة
اللفظ وفي نسخة قال اي شريح وهو اللفظ لانه الموافق
لقوله قيل لها   يتمثل بشيء من الشعر يستشهد
به وينشده واما قول الحنفي اي يتمسك ويتعلق
بشيء من الشعر فخلاف الفهم بل هو المعنى المردود
مع انه مخالف للمعنى اللغوي ففي القاموس تمثل
انشد بيتا وتمثل به ضرب به مثله وقوله المناوي
تمثل انشد بيتا ثم اخر ثم اخر يوهم انه لا يسمى
تمثلا الا اذا انشد ثلاثة ابيات وليس كذلك بل قوله
القاموس بيتا ليس بقيد بدليل ان عايشة رضي الله
عنها اطلقت التمثل على انشاد شطر بيت وهي
من افصح العرب   قالت كان اي في بعض الاحيان
وقوله يتمثل بشعر بن رواحة اي ينشده واسم
ابن رواحة عبد الله اسلم في اول سنة من الهجرة وهو

انصاري

انصاري خزرجي شهد المشاهد كلها الا الفتح فانه
مات قبله بموتة اميرا لهم وكان من الشعراء الذابين
عن الاسلام ككعب بن مالك وحسان وفي نسخ بن
ابي رواحه   ويتمثل بقوله اي الشاعر وهو
طرفة بن العبد بفتح الطا والرا كما في القاموس
واسمه عمرو فالضمير عايد على غير مذكور اتكالا على
شهرة قايله وفي نسخة ويقول عطفا على قوله
بشعر بن رواحة   ويأتيك بالاخبار من لم تزود
اي من لم تعطه زادا من التزويد وهو اعطا الزاد
للمسافر والمعنى سيأتيك بالاخبار من لم تعطه
الزاد ليسافر ويأتيك بها وصدر البيت ستبدي
لك الايام ما كنت جاهلا اي ستظهر لك الايام
اي اهلها الامر الذي كنت جاهلا له وكان خفيا عليك
وفي رواية انه صلى الله عليه وسلم تمثل بهذا البيت
لكنه قدم واخر فقال ستبدي لك الايام ما كنت
جاهلا ويأتيك بالاخبار من لم تزود بالاخبار
فقال ابو بكر ليس هكذا يا رسول الله قال ما انا
بشاعر فكانه صلى الله عليه وسلم تمثل بمعناه واتى
فيه بلفظه ومبناه فان العمدة مقدمة على
الفضلة والشاعر لضيق النظم عليه قدم الفضلة
واخر العمدة فلما قال له الصديق قال ما انا بشاعر
قاصد لشعر بيت وانما قصدت معناه وهو اعم
من ان يكون في قالب وزن اولا ولا تعارض بين ان
هذه الرواية ورواية الكتاب لاحتمال انه صلى الله
عليه وسلم تمثل به تارة كذا وتارة كذا   بن عمير هم

بالتصغير قال اي ابوا هريرة الا اصدق
كلمة المراد بها هنا الكلام قال ابن مالك
وكلمة بها كلام قد يؤم
وقوله كلمة لبيد اي ابن ربيعة العامري كان
من اكابر الشعر واسلم وحسن اسلامه ولم يقل
شعرا بعد الاسلام وكان يقول يكفيني القران
ونذر انه ينحر لاطعام الناس كلما هب الصبا
الا كل شيء ما خلا الله باطل اي ايل الى البطلان
والهلاك كما قال تعالى كل شيء هالك الا وجهه فلهو فقنه
اصدق الكلام على الاطلاق كما ان اصدق كلام الخلق
وهو بربه مسبلة التوحيد وبقية البيت المتقدم
وكل نعيم لا محالة زائل
اي كل نعيم من نعيم الدنيا زائل لا محالة فلا يرد نعيم
الجنة فانه دايم لا يزول وكل كاد كما راى قرب لان
كاد من افعال المقاربة وضعت لمقاربة الخبر من
الوجود لكنه لم يوجد لمانع وقوله امية بالتصغير
وقوله ابن ابي الصلت بفتح فسكون كان يتعبد في
الجاهلية ويومن بالبعث ادرك الاسلام لكنه لم يوفق
له وقوله ان يسلم خبر كاد اي قرب من الاسلام لكونه
كان في شعره يتعلق بالحكم البديعة ومن ثم استشهد
المصطفى بشعره لكنه ادركه الشقا فلم يسلم بل مات
كافرا ايام حصار الطريق لطايف وعاش حتى
ادرك وقعة بدر ورثى من قتل بها عن جندب
بضم الجيم وسكون النون وضم الدال وفتحها بعدها با
موحدة وكنيته ابو عبد الله له صحبة خرج له الجماعة وقوله

البجلي

البجلي نسبة لبجيلة ويقال له العلقي نسبة لعلقة
كعب بطن من بجيلة اصابه الذا اي في بعض
غزواته فقيل في احد وقيل كان قبل الهجرة مع
النبي وقوله اصبع رسول الله صلى الله عليه وسلم اي
اصبع رجله والاصبع مثلثة الهمزة مع تثليث البا
فهذه تسع لغات والعاشرة اصبوع وقد نظم ذلك
وضم اليه لغات الانملة الشيخ العسقلاني حيث قال
وهمزة انملة ثلث وثالثه والتسع في اصبع واختم باصبوع
قد ميت اي تلطخت بالدم وانث الفعل المسند لها
لانها مونثة وقد تذكر هل انت الى اختلف فيمن
انشا هذا الشعر وتكلم به اولا فقيل الوليد بن
الوليد بن المغيرة وذلك انه كان رفيقه ابي نصير في
صلح الحديبية في محاربة قريش وتوفي ابوا نصير
ورجع الوليد المدينة فعثر بحرتها فانقطعت اصبعه
فقال ذلك الشعر وقيل ابن رواحة وذلك انه لما اي
قتل جعفر بموتة دعا الناس يا ابن رواحه فاقبل
وقاتل فاصيب اصبعه فجعل يقول
هل انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت
يا نفس الا تقتلي تموتي هذا حياض الموت قد صليت
وما تمنيت فقد لقيت ان تفعلي فعلهما هديت
والاستفهام بمعنى النفي والاستثنا من محذوف
اي ما انت شيء الا اصبع دميت بصيغة خطاب
المونث وهكذا قوله وفي سبيل الله ما لقيت اي والحال
ان الذي لقيته حاصل في سبيل الله فالجملة حالية وانما
خاطبها لانه نزلها منزلة العاقل الذي يخاطب ولا مانع من

ان يكون الله جعل فيها ادراكا وخاطبها حقيقة معجزة
له صلي الله عليه وسلم والمقصود بذالك التسلية والتهوين
فكانه يقول لها تثبتي وهوني عليك فانك لست الا اصبع
دميت فما اصابك لم يكن هلاكا ولا قطعا مع انه لم يكن
ما لقيت الا في سبيل الله فلا تبالي به بل افرحي فان
محنة الدنيا قليلة ومنحتها جزيلة وقوله الصواب
في روايةٍ دميت ولقيت بصيغة الغيبة وح يكون
في قوله ورواية الخطاب غفلة عن جندب بن
عبد الله اي ابن سفيان البجلي المذكور في السند
السابق نحوه اي بمعناه دون لفظه كما صواه مصطلح
في الفرق بين قولهم نحوه ومثله وقد تقدم قال
اي البراء بن عازب وقوله قال له رجل اي من قيس
لا يعرف اسمه افررتم اي اهزمتم من العدو يوم
حنين كما جاء مبينا في رواية الشيخين وقصة حنين
مشهورة وكان الكفار فيها اكثر من عشرين الفا كما في
شرح المواهب وكان المسلمون عشرة الاف مقاتل من
بين فارس وراجل ومن معجزاته صلي الله عليه وسلم
انهزام الكفار فيها من رمية ايام بقبضة من الحصا و
ما هاقي وجوههم وقالت شاهت الوجوه اي تقبحت
فتبعت فما بقي منهم الا احد الا دخل التراب في عينيه هو
وانهزموا بعد ما انهزم المسلمون منهم عن رسول الله صلي
الله عليه وسلم متعلق بمحذوف والتقدير افررتم منكشفين
عن رسول الله لو منوح ان الفرار عن العدو ولا عن
الرسول صلي الله عليه وسلم وقوله يا ابا عمارة نداه
للبراء بكنيته فان هذه كنيته له لوزاقة فقال لا اي

لم نفر كلنا بل بعضنا لان اكابر الصحب لم يفروا وانما فر
سرعان الناس كما سياتي والله ما ولي رسول
الله صلي الله عليه وسلم اتي بالقسم مبالغة في الرد علي
المنكر وانما اجاب بنفي تولي رسول الله مع ان السوال
عن فرارهم لانه يلزم من ثباته صلي الله عليه وسلم عدم
فرار اكابر الصحب لانهم باذلون انفسهم دونه وعالمون
بان الله عاصمه وناصره وانما نفي التولي دون الفرار مع
انه هو الذي في السوال تنبيها لذالك لمقام الرفيع عن
لفظ الشنيع التقطيع حتي في النفي فان الفرار قطع وانقطع
من التولي لان التولي قد يكون لتخير لفية او كر و
الفرار يكون للخوف والجبن غالبا واجمعوا علي انه لا يجوز
الانهزام عليه فمن زعم ان انهزام كفر ان قصد التنقيص
والا ادب تاديبا غليظا عند الشافعي وقتل عند مالك
ولكن ولي سرعان الناس اي الذين يسرعون الي الشي
ويقبلون عليه بسرعة غافلين عن خطره واكثرهم في
قلبه مرض لكون الاسلام لم يتمكن في قلوبهم وسرعان
بفتح السين والرا وقد تسكن جمع سريع كما جري عليه
جمع منهم الزركشي وقيل ليس جمعا لانه ليس من الابنية
الموضوعة للجمع بل اسم مفرد وضع علي اوايل الناس
المسرعين الي الشي ويونع هذا القتيل تلقتهم هوازن
اي استقبلتم قبيلة هوازن وهي مشهورة بالرمي
لا تخطي سهامهم وهم بوادي حنين واد وراء عرفة بينه
وبين مكة ثلاث ليال وقوله بالنبل بفتح النون اي السهام
العربية وهي اسم جمع لا واحد له من لفظه بل من معناه
وهو سهم ولما انخروهم بها ولي اولاهم علي اخراهم ثم انزل

الله سكينته على رسوله وعلى المومنين فكانوا سببا هـ
للنصر و رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضا
التي اهداها له المقوقس وهي دلدل ماتت في زمن
معاوية وكان له بغلة اخرى يقال لها فضة وله حمار يقال
له يعفور طرح نفسه يوم موت النبي صلى الله عليه هـ
وسلم في بير فمات وفي ركوبه للبغلة مع عدم صلاحيتها
للحرب لانها من مراكب الامن انبا ان بانه غير مكترث
بالعدو لان مدده سماوي وتاييده رباني
وابو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب فهو ابن عم
رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمه كنيته وقيل
اسمه المغيرة وهو اخو النبي من الرضاع كان
يالفه قبل البعثة فلما بعث عاداه ثم اسلم وحسن
اسلامه اخذ بلجامها اي تارة وتارة بركابها هـ
والعباس بلجامها وفي بعض الروايات انه يمسكه
بلجامها والعباس بركابها واللجام ككتاب فارسي
معرب او نق افقت فيه اللغات وجمعه لجم ككتب
انا النبي لا كذب اي انا النبي حقا لا كذب فيما اقوله
من وعد الله لي بالنصر فلا افر ولا انهزم وفي ذلك
دليل على قوة شجاعته حيث فر صحبه وبقي في
نفر ثمة قليلة ومع ذلك يقوله هذا القول
بين اعدايه وقوله انا ابن عبد المطلب اي الذي
كان سيد قريش واستفاض بينهم انه سيكون
من بني عبد المطلب من يغلب اعداه ولذا انتسب
اليه مع كونه جده ولم ينتسب الى ابيه فكان انتسابه
اليه اشهر لان اباه مات شابا فرباه جده عبد المطلب

وايم وزعم

وزعم بعضهم انه انتسب الى جده لانه مقتضى الرجز وهو
في حيز المنع اذ لا يليق به ان ينتمي الى جد ويقصره
وانما حصل منه عن غير قصد كما لا يقصد شعر ينبه وان
اتفق انه كلام موزون مقفى كما هنا وبهذا حصل هـ
الجواب عن استشكاله لكونه هذا شعرا مع انه لا يجوز
عليه الشعر وتخلص بعضهم من ذلك بفتح كذب
وكسر با المطلب فرارا من كونه شعرا وهو من
الشذوذ بمكان وقد فر قائله من اشكال هين
يسير فوقع في اشكال صعب عسير وهو نسبة
اللحن الى افصح العرب لان الوقف على المتحرك لحن كما
حكي عليه الاجماع وما كان صلى الله عليه وسلم ينطق
باللحن ويوخذ من هذا الحديث جواز قول انا ابن فلان
او كونه الا للمفاخرة والمباهاة ومنه قول علي بن
ابي طالب كرم الله وجهه انا الذي سمتني امي حيدرة
وقول سلمة انا ابن الاكوع فاما كان للمفاخرة هـ
والمباهاة كما هو دأب الجاهلية كان منهيا عنه
في عمرة القضا اي المقاضاة التي حصلت بينه وبين
قريش في الحديبية صلى الله عليه وسلم ولذلك يقال
لها عمرة القضية فليس المراد بالقضا ضد الادا لان
عمرتهم التي تحللوا منها لا يلزمهم قضاؤها كما هو شان
المحصر عند امامنا الشافعي رضي الله عنه وابن رواحة
بفتح الرا والواو والحا المهملة اسمه عبد الله الانصاري
الخزرجي وقوله يمشي وفي نسخة يمشي ومعنى
انشا الشعر احيانا ينشا منه بين يديه تحدث

نظم لشعر امامه واما انشاده فهو ذكر شعر الشعر وقراءته
والجملة حالية وهو يقول اي والحال انه يقول فالجملة هـ
حالية ايضا خلوا بني الكفار عن سبيله اي
دعوا واتركوا يا بني الكفار فقيه حذف حرف النداء على
طريقة التخلية على طريقه الذي هو سالكه لانهم خرجوا من
مكة يومئذ الى رؤوس الجبال وخلوا له مكة والاصول
المعتمدة على اشباع كسرة انها الراجعة الى النبي صلى الله
عليه وفي بعض النسخ بسكونها اليوم نضربكم على
تنزيله اي لانا في هذا الوقت نضربكم بسكون البا هـ
لضرورة النظم فهو مرفوع تقديرا والضرب اتباع شيء
على شيء بعنف وعلى تعليلية والها في على تنزيله راجعة
الى النبي صلى الله عليه وسلم والمعنى نضربكم في هذا
الوقت ان نقضتم العهد وتعرضتم لمنع النبي
من دخول مكة لاجل نزوله صلى الله عليه وسلم مكة
فلا نرجع اليوم كما رجعنا في اليوم اي يوم الحديبية
وقوله ضربا مفعول مطلق وقوله يزيل الهام اي تنزع
الرؤوس لان الهام جمع هامة بالتخفيف وهي الراس
وقوله عن مقيله اي محله الذي هو الاعناق وقوله
ويذهل وفي نسخة ويذهب والاولى هي المناسبة
لقوله تعالى يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما ارضعت
وقوله الخليل مفعول ليذهل وقوله عن خليله متعلق
به والمعنى ويشغل ويبعد المحب عن حبيبه لشدته
فيصير اليوم ليوم القيامة في الشدة لكل امرئ منهم
يومئذ شان يغنيه فقال له عمر اي على سبيل اللوم

والتوبيخ

والتوبيخ بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي
حرم الله تقول الشعر وفي نسخة تقول شعرا وهو استفهام
توبيخ بتقدير الهمزة وفي رواية ببانها وانما لام عليه لان
الشعر ورد فيه ذمه في كلام رسول الله وعلى لسان رسول
الله فلا ينبغي في حرم الله ولا بين يدي رسول الله ولانه قد
يحرك غضب الاعدا فيحركهم ويهيجهم القتال في الحرم
فقال صلى الله عليه وسلم اي الجواب عن ابن رواحة وقوله
خل عنه يا عمر اي لا تحل بينه وبين ما سلكه من انشاد الشعر
ولا تمنعه منه وقوله فلهي اي هذه الابيات والكلمات التي
والى بلام الابتدا للتوكيد وقوله فيهم متعلق بما بعده اي
في ايذائهم ونكايتهم وقوله اسرع من نضح النبل
اي اشد سرعة وابلغ نكاية من رمي السهم اليهم فهذه
الابيات او الكلمات اشد تاثيرا فيهم وايذائهم من رميهم هـ
بالسهام كما قيل
جراحات السنان لها التيام ولا يلتام ما جرح اللسان
اي الكلام ولعل اختيار النبل على السيف والرمح لانه اكثر
تاثيرا واسرع نفوذا مكان ايقاعه من بعد ارساله
وهو ابعد منه دفعا وعله جاء يوخذ منه جواز بل ندب
انشاد الشعر واستماعه اذا كان فيه مدح الاسلام هـ
والحث على صدق اللقا ومجانبة النفس لله تعالى
وكان هي اي بالواو وفي نسخة بالفا وقوله يتناشدون
الشعر اي يرد بعضهم بعضا الشعر الجائز فان التناشد
والمناشدة مرادة البعض على البعض شعرا وقوله هـ
ويتذاكرون شيئا من امر الجاهلية وفي نسخة امورا
بصيغة الجمع وفي نسخة جاهليتهم وهي ما قبل الاسلام

وقوله وهو ساكت اي ممسك عن الكلام مع القدرة عليه
لا يمنعهم وقوله ربما تبسم معهم وفي نسخة يتبسم بصيغة
المضارع واشار بربما الى ان ذلك كان نادرا ويوخذ منه
حل انشاد الشعر واستماعه اذا كان لا فحش فيه وان
اشتمل على ذكر ايام الجاهلية ووقايعهم في حروبهم
ومكارمهم ونحو ذلك   اشعر كلمة تكلمت بها العرب
اي ابلغها واحسنها وادقها والعرب اسم مونث
ولذا انث الفعل المسند لها في قوله تكلمت بها العرب
ووصفت بالمونث في قولهم العرب العاربة والعرب
العربا وبعضهم قسمهم قسمين عرب عاربة وهم الذين
تكلموا بلسان يعرب بن قحطان وهو اللسان القديم
وعرب مستعربة وهم الذين تكلموا بلسان اسماعيل
وهي لغة الحجاز وما والاه   كلمة لبيد اي كلامه
فالمراد بالكلمة الكلام كما مر   الا كل شي ما خلا الله
باطل بقيته   وكل نعيم لا محالة زايل اي من نعيم
الدنيا كما تقدم بدليل قوله بعد ذلك
نعيمك في الدنيا غرور وحسرة   وانت قريبا عنه منفك راحل
ولما سمع عثمان رضي الله عنه قوله وكل نعيم لا محالة
زايل قال كذب لبيد نعيم الجنة لا يزول فلما وقف
على البيت المذكور قال صدق   مروان
بسكون الرا وقوله بن معاوية اي بن الحارث الكوفي
الفزاري وقوله الطايفي قيد به لان المطلق
الشمايلي هو الدارمي وهو بن يعلى بن كعب
وقوله بن الشريد كسعيد وقوله عن ابيه اي
الشريد واسمه عبد الملك صحابي مشهور شهد
بيعة

بيعة الرضوان   قال اي ابوه وهو الشريد وقوله
ردفت رسول الله اي راكبا خلفه على الدابة قال في
المصباح الرديف الذي تحمله خلفك على ظهر الدابة وقد
جمع بعض الحفاظ الرديف اردفهم النبي صلى الله عليه
وسلم خلفه فبلغوا خمسة واربعين   فاستنشدني
مائة قافية اي ذكرت له مائة بيت ففيه اطلاق
اسم الجزء على الكل وقوله من قول امية بن ابي الصلت
اي من شعره وقوله الثقفي نسبة الى ثقيف
قبيلة مشهورة وقد قيل انه هو الذي نزل في
شانه قوله تعالى واتل عليهم نبا الذي اتيناه اياتنا
فانسلخ منها وكان قد قرا التوراة والانجيل في
الجاهلية وكان يعلم بظهور النبي قبل مبعثه
فطمع ان يكون اياه فلما بعث النبي وصرفت
النبوة من امية حسده وكفر وهو اول من كتب
باسمك اللهم ومنه تعلمته قريش فكانت تكتب
به في الجاهلية   فقال لي النبي هيه بكسر الهايين
بينهما يا ساكنة والهاء الاولى مبدلة عن الهمزة
والاصل ايه وهو اسم فعل بمعنى زدني اذا نون
يكون نكرة واذا لم ينون يكون معرفة فاذا استزدت
الشخص من حديث غير معين قلت ايه بالتنوين
واذا استزدته من حديث معين قلت ايه بلا
تنوين   يعني بيتا انما اتى بالمناية لاحتمال ان
يكون المعنى مائة قصيدة وفي نسخة مائة بيت
وهي واضحة   فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان كان ليسلم اي انه قرب ليسلم بسبب اشتمال

شعره علي التوحيد فالحكم البديعية نحو قوله
لك الحمد والنعما والفضل ربنا فلا شي اعلا منك احمد او امجد
الفزاري بفتح الفا والزاي والمعني واحد
اي والحال ان المعني واحد وان اختلف اللفظ
قالا اي كلاهما اسماعيل بن موسي الفزاري وعلي
ابن حجر وقوله بن ابي الزناد اسمه عبد الله بن ذكوان
علي ما في التقريب وقوله عن ابيه اي عروة
حسان بالصرف وعدمه كنيته ابو الوليد الانصاري
الخزرجي وهو من فحول الشعرا قال ابو عبيدة اجمعت
العرب علي ان اشعر اهل المدينة حسان بن ثابت
وقوله بن ثابت اي بن المنذر حرام عاش مائة
وعشرين سنة نصفها في الجاهلية ونصفها في الاسلام
وعاش ابوه كذالك وجده كذالك وجد ابيه كذالك
وتوفي في خلافة علي رضي الله عنهم اجمعين منبرا
اي شيا مرتفعا من المنبر وهو الارتفاع كما تقدم وقوله
في المسجد اي مسجد المدينة يقوم عليه قايما
اي يقوم عليه قياما يقال قمت قايما بمعني قمت
قياما بمعني قمت قياما فاقيم اسم الفاعل مقام
المصدر ويحتمل ان اسم الفاعل باق علي ظاهره ويكون
حالا موكدة وفي نسخة يقف عليه قايما وهي
ترجع للاولي وفي نسخ يقول عليه قايما اي يقول
عليه الشعر حال كونه قايما يفاخر عن رسول
الله اي يذكر مفاخره وهذا من قبيل المجاهدة
باللسان وقوله او قال اي الراوي فالشك في كلام
الراوي وفي نسخة او قالت اي عايشة فالشك في

قول

قول عايشة وقوله ينافح عن رسول الله اي يخاصم عنه
ويدافع فان المنافحة بالحا المهملة المخاصمة والمدافعة
فالمراد انه كان يهجو المشركين و يذب عنه صلي الله
عليه وسلم يريد حسان وفي نسخة حسانا ففيه
ففيه الصرف وعدمه كما علمت وقوله بروح القدس
بضمتين وقد تسكن الدال وهو جبريل سمي بالروح
لانه مبد الحياة القلب لكونه ياتي الانبيا بما فيه حياة
الابد به كما ان الروح مبد الحياة الجسد واضيف الي
القدس بمعني الطهارة من اضافة الموصوف الي الصفة
اي الروح المقدس لانه مجبول علي الطهارة عن العيوب
والمراد بتاييد الله لحسان بجبريل امره الله تعالي لجبريل
بامداده بابلغ جواب والهامه اصابة الصواب او انه
يحفظه عن الاعدا ويعصمه من الردا ما ينافح او يفاخر
اي مدة منافحته او مفاخرته فما مصدرية ظرفية والشك
من الراوي علي طبق الشك السابق لكنه علي اللف والنشر
المشوش ولما دعا له صلي الله عليه وسلم اعانه جبريل
بسبعين بيتا القاها في قلبه بصورة المنظوم ويوخذ
من الحديث حل انشاد الشعر في المسجد بل يندب
اذا اشتمل علي مدح الاسلام واهله وهجا الكفر واهله
قالا اي كلاهما اسماعيل بن موسي وعلي بن حجر
وقوله بن ابي الزناد وفي نسخة عبد الرحمن بن ابي
الزناد وقوله عن ابيه اي ابي الزناد مثله اي مثل
الحديث السابق لفظا ومعني وانما المغايرة بحسب
الاسناد فيه وفايدة ذكرها تقوية الحديث باب
ما جا في كلام رسول الله صلي الله عليه وسلم في السمر بفتح

الميم اي حديث الليل وجوز بعضهم تسكين الميم على انه مصدر
بمعنى المسامرة وهي المحادثة والمقصود من هذا الباب انه صلى
الله عليه وسلم تجوز لسمره سمعه وفعله وفيه حدثنا
بن صباح بتشديد الموحدة وقوله البزار بتشديد الزاي
في الواسطي ثم البغدادي والبزاز بزايين معجمتين حتى وجد
الرواة الثلاثة فانهم بزاي وراء وهذا وخلف بن هشام
وابو بكر بن محمد بن عبد الخالق صاحب المسند وقوله ابو
النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة سالم بن ابي امية
وبن قاسم التيمي المدني وقوله ابو عقيل بفتح العين
وكسر القاف وقوله الثقفي نسبة الى قبيلة ثقيف
ذات ليلة اي في ساعات ذات ليلة فذات صفة موصوف
محذوف او لفظ ذات مقحم فهو مزيد للتاكيد وقوله نساءه
اي ازواجه وقوله حديثا اي كلاما عجيبا او حديثا غريبا فالمراد
به على الاول ما يتحدث به وعلى الثاني المصدر   حديث
خرافة بضم الخاء المعجمة وفتح الراء والتاء فيه للتانيث لانه معرفة
لكونه علما على رجل نعم اريد به اهل الخرافات
الموضوعة من حديث الليل عرف ولم ترد المراة ما يراد
من هذه اللفظ وهو الكذب المستملح لانها عالمة بانه لا يجري
على لسانه الا الصدق وانما ارادت التشبيه في انه مستملح
فقط لان حديث خرافة يراد به الموصوف بصفتيه الكذب
والاستملاح فقط فالتشبيه في احداهما لا في كلتيهما
فقال اتدرون ما خرافة خاطبهن خطاب الذكور تعظيما
لشانهن وفي بعض النسخ اتدرين بخطاب الاناث وهو ظاهر
ومراده صلى الله عليه وسلم تبيين المراد بحديث خرافة
ان خرافة كان رجلا اي كائنا قلن لا فقال صلى الله عليه
وسلم

وسلم ان خرافة كان رجلا الخ وقوله من عذرة بضم العين
المهملة وسكون الذال المعجمة قبيلة من اليمن مشهورة وقوله
اسرته الجن في الجاهلية اي اختطفته الجن في ايام الجاهلية
وهي ما قبل البعثة وكان اختطاف الجن للانس كثيرا اذ
ذاك   فمكث بضم الكاف وفتحها اي لبث وقوله فيهم اي
فيهم وقوله دهرا اي زمنا طويلا وقوله ثم ردوه الى الانس
بكسر الهمزة وسكون النون اي البشر الواحد انسي
والجمع اناسي واناسية كصياقلة   فكان في نسخة
وكان بالواو وقوله يحدث الناس اي فيكون يحدثهم فيما
احدثهم بما راى فيهم ومن ثم ان الرجل كان صادقا فقالوا
وقوله من الاعاجيب جمع اعجوبة اي الاشياء التي
يتعجب منها والتعجب انفعال النفس لزيادة وصف
في المتعجب منه اما لاستحسانه والرضى عنه واما لذمه
وانكاره فهو على وجهين الاول فيما يحمده الفاعل والثاني
فيما يكرهه   فقال الناس حديث خرافة اي قالوا
ذلك فيما سمعوه من الاحاديث العجيبة والحكايات
الغريبة التي استملحوها ويكذبونها لبعدها عن الوقوع
وغرضه صلى الله عليه وسلم من مسامرة نسائه تفريح
قلوبهن وحسن العشرة معهن فيسن ذلك لانه من باب
حسن العشرة وفي الحث عليه احاديث كثيرة شهيرة والنهي
الوارد عن الكلام بعد العشاء محمول على ما لا يعني من الكلام
ولذلك قال في المنهج وكونوا قبلها وحديث بعدها
الا في خير   حديث ام زرع اي هذا حديث ام زرع
فهذه ترجمة ولهذا الحديث الغاب اشهرها ما ذكر وهذا
الحديث افرده بالتصنيف ائمة منهم القاضي عياض والامام

الرافعي في مولف حافل جامع وساقه بتمامه في تاريخ قزوين
قال الحافظ ابن حجر وهذا الحديث روي من اوجه بعضها
موقوف وبعضها مرفوع فالمرفوع كما هنا وكذا الكل في معظم
طرقه والمرفوع كما رواه الطبراني فانه روي مرفوعا وكذا الكل
روي مرفوعا من رواية عبد الله بن مصعب عن عائشة
انها قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا عائشة كنت لك كابي زرع لام زرع فقلت يا رسول
الله ما حديث ام زرع قال ويقوي رفعه قوله في اخره
كنت لك كابي زرع لام زرع اذ مقتضاه انه سمع القصة
واقرها فيكون كله مرفوعا من هذه الجهة وام زرع هي
احدى النساء الاحدى عشر والزرع الولد اضيفت
اليه في كنيتها واسمها عاتكة ولم يعرف من اسماء الاحدى
عشر امراة الا اسماء ثمانية سردها الخطيب في كتاب
المبهمات وقال انه لا يعرف احد اسماهن الا في تلك
الطريق وانه غريب جدا وكان المعظم يثبت عنده
فلذلك لم يتعرض لاسماهن على انه لا يتعلق بذكر اسمائهن
غرض يعتد به ولذلك لم يسم ابا زرع ولا ابنته ولا
جاريته ولا المراة التي تزوجها ولا الولدين ولا الرجل
الذي تزوجته بعد ابي زرع اخبرنا عيسى وفي
نسخة حدثنا وقوله عن هشام تابعي وقوله عن اخيه
عبد الله تابعي ايضا وقوله عن عروة تابعي كذلك ففيه
رواية تابعي عن تابعي عن تابعي وفيه ايضا رواية الاقارب
بعضهم عن بعض فقد روى هشام عن اخيه عن ابيه عن
خالته فانها عائشة رضي الله عنها خالة عروة قالت
اي عائشة وقوله جلست وفي نسخ جلس علي حد قالـم

فلان

فلان الذي حكاه ... وفي رواية لمسلم جلسن بالنون
وتشرح على لغة اكلوني البراغيث وفي رواية اجتمع وقوله
احدى عشرة امراة اي من بعض قرى مكة او اليمن
فتعاهدن وفي نسخة وتعاهدن بالواو وفي اخرى تعاهدن
بلا عطف على الحالية بتقدير قد اي حال كونهن قد تعاهدن
اي الزمن انفسهن عهدا وقوله وتعاقدن عطف تفسير
وقوله ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا اي على
انه لا يخفين شيئا من اخبار ازواجهن مدحا او ذما بل
يظهرن ذلك ويصدقن فقالت وفي نسخة قالت
وهي رواية الشيخين وقوله الاولى اي في التكلم زوجي
لحم اي كلحم جمل في الرداءة لا كلحم الضان وقوله غث بفتح الغين رجل
المعجمة وتشديد المثلثة اي شديد الهزال رديء
والاقرب انه بالجر صفة لجمل ويصح الرفع على انه صفة لـ
لحم والقصد منه المبالغة في قلة نفعه ونفار الطبع منه وقوله
على راس جبل اي كائن على راس جبل وهو صفة اخرى
لجمل او للحم على ما مر في الذي قبله وقوله وعر بفتح فسكون
صفة لجبل اي صعب فيشق الوصول اليه والقصد منه
المبالغة في تكبره وسوء خلقه فلا يوصل اليه الا بغاية
المشقة ولا ينتفع زوجته في عشرة ولا غيرها فزوجها
كونه منكر وهار رديا منحز ومتكبر وقوله لا سهل
فيرتقى لا هو اي الجبل سهل فيصعد اليه وهو بالرفع
خبر مبتدا محذوف ولا غير عاملة ويروى بجره على
انه صفة جبل ولا اسم بمعنى غير اي غير سهل وفتحه
على انه اسم لا التي لنفي الجنس وخبرها محذوف اي لا سهل
فيه وقوله ولا سمين بالاوجه الثلاثة فالجر على انه عطف

بلا غذاء ولا لحم سمين والفتح على انه اسم لا وخبرها
محذوف اي ولا سمين فيه والرفع على انه خبر مبتدا
محذوف وقوله فينتقل اي فينقله الناس الى بيوتهم
ليأكلوه بعد مقاساة التعب ومشقة الوصول اليه بل
يرغبون عنه لردائته وقوله فينتقى اي يختار ه
للاكل او يحصل له نقي بكسر النون وهو المخ وقوله ولا
سهل فيرتقى ولا سمين فينتقى او ينتقل راجع لقوله
لحم جمل غث وبالجملة فقد وصفته بالبخل والرداءة والكبر
على اهله وسوء الخلق   قالت الثانية زوجي لا ابث
خبره اي لا انشره ولا اظهره ويروي ابث بالبا المعجمة منه
والنون كذلك يقال بث الحديث ونثه وهما بمعنى
لكنه بالنون يستعمل في الشر اكثر وقوله اني اخاف
ان لا اذره اي اني اخاف ان لا اتركه اي من عدم تركي
الخبر بان اذكره فيما فوق من ذكر خبره ان يطلقها وهذا
اظهر مما قاله الشارح ودعوى ان المعنى اني اخاف
ان لا اذره بعد الشروع فيه تعسف بارد وتكلف
شارد وقوله ان اذكره اي اذكر خبره وقوله اذكر عجره
وبجره بضم اولهما وفتح كل من ثانيهما وثالثهما والمراد
بهما عيوبه كلها ظاهرها وخفيها واصل العجر جمع
عجرة وهي نفخة في عروق العنق والبجر جمع بجرة السرة
عظمت اوله والعقدة في البطن والوجه والعنق نزيد
لا اخوض في ذكره خبره فاني اخاف من ذكره الشقاق
والفراق وضياع الاطفال والعيال لاني ان ذكرت عيوبه
كلها ولا يتوهم من كلامها انها تنقضت بما تظاهرت
عليه من عدم الكلام بشيء من اخبار ثم اجمل بل وقفت على ادق

وجه

٥

وجه واكمله كما لا يخفى على اوليك البلغا الفصحا
قالت الثالثة زوجي العشنق بفتح المهملة والشين
المعجمة بعدها نون مفتوحة مشددة فقاف قال
الزمخشري العشنق والعشنط اخوان وهما الطويل
المستكره في طوله النحيف وذلك يدل على السفه
غالبا وقيل السيء الخلق وهو يستلزم السفه وقد
جمعت جميع العيوب في هذه اللفظة وقوله ان انطق
اطلق اي انه ان نطقت بعيوبه تفصيلا يطلقني لسوء
خلقه ولا احب الطلاق لاولادي منه او لحاجتي اليه
او لحبي اياه وان اسكت اعلق اي وان اسكت
عن عيوبه يصيرني معلقة وهي المراة التي لا هي مزوجة
بزوج ينفع ولا مطلقة فتفرغ ان تتزوج ويحتمل ان
المراد اعلقه بحبه فيكون من علاقة الحب   قالت الرابعة
زوجي كليل تهامة اي في كمال الاعتدال وعدم الاذى
وسهولة امره كما بينته فيما بعده وتهامة بكسر التاء
الفوقية وتخفيف الها والميم مكة وما حولها من الاغوار
اي البلاد المنخفضة واما البلاد العالية فيقال لها نجد
والمدينة لا تهامية ولا نجدية لانها فوق الغور ودون
النجد وقوله لا حر ولا قر اي لا ذو حر مفرط ولا
ذو قر بفتح القاف وضمها والاول انسب بقوله حر
اي برد اولا حر فيه ولا قر فالاول على ان لا للعطف
او بمعنى ليس او بمعنى غير والثاني على ان يكون لنفي
الجنس والخبر محذوف وهذا كناية عن عدم الاذى وقدم
الحر لانه اشد تاثيرا سيما في الحرمين الشريفين لكثرة
الحر فيهما ولذا قال صلى الله عليه وسلم من صبر على حر مكة

ساعة منذ نادى جهنم سبعين سنة وفي رواية مائة
سنة وقوله ولا مخافة ولا سآمة أو لا مخافة فيه
ولا سآمة مثل ما قبله فلا شر فيه يخشى ف
منه ولا قبح فيه بحيث يسأم منه لكرم أخلاقهم
وروي ولا وخامة أي لا ثقل فيه يقال رجل وخيم
أي ثقيل وطعام وخيم أي ثقيل وهذا من أبلغ
المدح لدلالته على نفي سائر أسباب الأذى عنه
وثبوت جميع أنواع اللذة في عشرته   قالت الخامسة
زوجي إن دخل فهد بكسر الهاء على أنه فعل ماض أي إنه
إذا دخل وثب عليها وثوب الفهد لإرادة جماعها أو ضربها
أو أشبه الفهد في نومه ويحتمل أنه هنا اسم ويكون
خبر مبتدأ محذوف والتقدير فهو فهد أي مثل
الفهد في الوثوب أو في النوم والتردد فهو محتمل للمدح
والذم فإن كان القصد المدح فالمراد أنه كان كالفهد في
الوثوب لجماعها أو في النوم والتغافل عما أضاعته مما
يجب عليها تعهده كرما وحلما وإن كان القصد الذم
فالمراد أنه كالفهد في الوثوب لضربها أو تمرده ونومه
وتغافله عن أمور أهله وعدم ضبطه لها وقوله أسد
بكسر السين على أنه فعل ماض أي وإن خرج من عندها
وخالط الناس فعل فعل الأسد قال في المختار
أسد الرجل من باب طرب صار كالأسد في أخلاقه
ويحتمل أنه هنا اسم ويكون خبر مبتدأ محذوف تقديره
ما قبله وهو محتمل للمدح والذم كالذي قبله فإن
أريد المدح فالمعنى أنه كالأسد في الحروب فكان
في فعل قوته وشجاعته كالأسد وإن أريد

الذم

الذم فالمعنى أنه كالأسد في غضبه وبطشه وقوله ولا
يسأل عما عهد بكسر الهاء بمعنى علم أي ولا يسأل عما علمه
في بيته من مطعم ومشرب وغيرهما إما تكرما وإما
تكاسلا فهو محتمل للمدح والذم أيضا والأول أقرب
إلى سياقها فتكون وصفته بأنه كريم الطبع حسن
العشرة لين الجانب في بيته قوي شجاع في أعدائه
لا يتفقد ما ذهب من ماله ومتاعه ولا يسأل
عنه لشرف نفسه وسخا قلبه   قالت
السادسة إذا أكل لف بتشديد الفاء أي أكثر وخلط
صنوف الطعام كما قاله الزمخشري والأقرب إلى
سياقها أن مرادها ذمه بأنه إن أكل لم يبق شيئا
للعيال وأكل الطعام بالاستقلال واحتمال إرادة المدح
بأنه إن أكل تنعم بأكل صنوف الطعام بعيد من المقام
وقوله وإن شرب اشتف أي شرب الشفافة بضم
الشين وهي بقية الماء في قعره فيستقصي الماء ولم
يدع في الإناء منه شيئا وفي رواية استف بالسين
بدل الشين أي أكثر الشرب يقال استف الماء إذا أكثر
شربه ولم يرو وفي رواية رف وفي أخرى اقتف
وهما بمعنى جمع وهو المتبادر منه كلاهما فالمعنى
أنه يشربه كله ولا يترك شيئا لعياله وإن أريد
المدح فالمعنى أنه يشرب كل الشراب مع أهله ولا
يدخر شيئا لغد وقوله وإن اضطجع التف أي وإن
اضطجع على جنبه التف في ثيابه وتغطى بلحاف
منفردا في ناحيته وحده ولا يباشرها وفيه قلة نفع فيه
لزوجته وهذا ذم صريح وكذا ما بعده وهو قولها

علي ان ما قبله للذم وقوله ولا يولج الكف ليعلم البث
اي ولا يدخل يده تحت ثيابها عند مرضها ليعلم الحزن
والمرض ليصلحه فلا شفقة عنده عليها حتى في
حال مرضها فكانه اجنبي وقوله ليعلم ذلك البث
معناه الحزن قال تعالى حكاية عن يعقوب عليه
السلام انما اشكوا بثي وحزني الى الله فالعطف
في الاية للتفسير   قالت السابعة زوجي
عياياء بفتح العين المهملة وتحتيتين بينهما الف ممدودة
وهو من الابل الذي عي عن الضراب ومرادها
انه عنين لا يقدر على الجماع وقيل هو العاجز عن
احكام امره بحيث لا يهتدي لوجه مراده وقوله
وقوله او غياياء بفتح الغين المعجمة وتحتيتين كالذي
قبله اي زوجي وهو الضلله لتراكم الغبنة او زوا
غباوته وهي الظلمة والظلل المتراكمة التي لا اشراق
فيه واو للشك من الراوي لكن قال ابن حجر في اكثر
الروايات بالمعجمة وانكرها ابو عبيدة وغيره وقال
الصواب المهملة وصوب المعجمة القاضي وغيره وقيل
انها للتخيير في التعبير فاما ان تعبر بالاولى او الثانية
او انها بمعنى بل وقوله طباقاء بفتح اوله ممدودا
اي احمق تنطبق عليه الامور فلا يهتدي لها او احمق
ينطبق عليه الكلام فلا ينطق به او عاجز عن
الوقاع او ينطبق على المراة اذا علا عليها لثقله
فيحصل منه الايذا والتعذيب وقوله كل داء له داء اي
كل داء يعرف في الناس فهو داء له لانه اجتمع فيه سائر
العيوب والمصائب وقوله شجك بتشديد الجيم اي

ان

ان ضربك جرحك بكسر الكاف لانه خطاب لمونث وهو
نفسها وكذا قوله او فلك بتشديد اللام اي كسرك ويمكن
انها ارادت بالفل الطرد والابعاد وقوله او جمع كلا لك
او جمع كلا من الشج والفل فتجمع بينهما لك فالمعنى
انه ضروب لها فان ضربها شجها او كسر عظمها او جمع
الشج والكسر معا لها لسوء عشرته مع الاهل
قالت الثامنة زوجي المس مس ارنب اي مسه
كمس الارنب في اللين والنعومة فهو تشبيه بليغ
وزوجي مبتدا والجملة بعده خبر والعائد عوض عن
الضمير المضاف اليه وقوله والريح ريح زرنب بفتح
الزاي او الذال المعجمة ففي القاموس ان الزاي والدال
في هذا اللفظ لغتان اي وتكون كريح الزرنب وهو
نوع من النبات طيب الرائحة وقيل الزعفران
وقيل نوع من الطيب معروف فهو لين البشرة طيب
الرائحة   قالت التاسعة زوجي رفيع العماد بكسر
العين اي شريف الذكر ظاهر الصيت فكنت بذلك عن
علو حسبه وشرف نسبه اذ العماد في الاصل عمد تقوم
عليها الابنية او الابنية الرفيعة ويصح ارادة حقيقته
فان بيوت الاشراف اعلى واعلى من بيوت الاحاد وقوله
وقوله عظيم الرماد اي عظيم الكرم والجود فهو من قبيل
الكناية لانه اطلق لفظ عظيم الرماد واريد لازم معناه
وقوله عظيم الكرم والجود فان عظم الرماد يستلزم
كثرة الوقود وهي تستلزم كثرة الخبز والطبخ وهي
تستلزم كثرة الضيفان وهي تستلزم كثرة عظم الجود
فهو لازم لعظم الرماد بوسائط وقوله طويل النجاد

بكسر النون اي طويل القامة والنجاد حمايل السيف
وطولها يستلزم طول القامة وبالعكس
فلذلك كنت بطول النجاد عن طول القامة وطول
القامة ممدوح عند العرب سيما عند ارباب الحرب
والشجاعة وفيه اشارة الى انه صاحب سيف
فيكون شجاعا وقوله قريب البيت من الناد اي قريب
المنزل من الناد الذي هو الموضع الذي يجتمع فيه
وجوه القوم للحديث وحذفت منه اليا وسكنت
الدال للسجع وهذا شان الكرام فانهم يجعلون منازلهم
قريبة من النادي تعرضا لمن يضيفهم فيكون الغرض
من ذلك الاشارة الى كرمه لكنه قد علم من قوله عظيم
الرماد ويحتمل ان يكون الغرض منه الاشارة الى انه
حاكم لان الحاكم لا يكون بيته الا قريبا من النادي
قالت العاشرة زوجي مالك اي اسمه مالك وقوله
وما مالك في نسخة فما وهي رواية مسلم وهو استفهام م
تعظيم وتفخيم فكانها قالت مالك شيء عظيم لا تعرف
بصفته فهو خير مما اثني عليه به وقوله مالك خير
من ذلك اي من كل زوج سبق ذكره او من زوج
التاسعة او مما سنذكره فيه بعد اي خير من ذلك
الذي اقوله في حقه وقوله له ابل كثيرات المبارك جمع
مبرك وهو محل بروك البعير او زمانه او مصدر
ميمي بمعنى البروك وقوله قليلات المسارح جمع
مسرح وهو محل تسريح الماشية او زمانه او مصدر
ميمي بمعنى السروح وقوله لاستعداده للضيفان
تترك باركة بفناء بيته كثيرا ولا يوجهها للرعي الا
قليلا

قليلا حتى اذا نزل به ضيف كانت حاضرة عنده يسرع
اليه بلبنها ولحمها وقوله اذا سمعن صوت المزهر ايقن انهن
هوالك اي اذا سمعت صوت المزهر بكسر الميم الذي هو
العود الذي يضرب به عند الغنا علمن انهن منحورات للضيف
لما عودهن انه اذا نزل به ضيف اتاه بالعيدان والمعازف
والشراب وتحره منها قالت الحادية عشر بتانيث
الجزئين في النسخ الصحيحة والاصول المعتمدة وهو
الصحيح وفي بعض النسخ الحادي عشرة بتذكير الجزء
الاول وتانيث الثاني وفي بعضها بالعكس وكله مما
خلاف الصحيح لما تقرر في علم العربية من انه يقال الحادي
الحادي عشر في المذكر بتذكير الجزئين والحادية عشرة في
المونث بتانيث الجزئين زوجي ابو زرع كنته
بذلك لكثرة زرعه كما يدل عليه ما زاده الطبراني من
قولها صاحب نعم وزرع ويحتمل انها كنته بذلك تفاؤلا
بكثرة اولادها ويكون الزرع بمعنى الولد وقوله وما ابو
زرع هذا استفهام تعظيم وتفخيم كما تقدم في نظيره
وقوله اناس اي حرك من النوس وهو تحرك الشيء
متدليا وقوله من حلي بضم الحاء وكسر وتشديد اليا
جمع حلي بفتح فسكون وهو ما يتحلى به وقوله وملا
من شحم وفي رواية لحم وقوله عضدي مثنى عضد
مضافا الى يا المتكلم الساكنة مثل ما قبله والمراد جعلني
سمينة بالتربية في التنعم وخصت العضدين بالذكر
لمجاورتهما للاذنين او لانهما اذا سمنا سمن
سائر الجسد ذكره الزمخشري وقوله فبجحت الى
نفسي بكسر الجيم وفتحها والكسر افصح وتشديد اليا

منّ الي وهو متعلق بمحذوف تقديره مايلة الي او عظمني
فعظمت نفسي حال كونها مايلة الي وروي فبجحت
الي نفسي بضم الجيم وسكون الحا والي حرف جر ونفسي
مجرور به اي عظمت عند نفسي وقوله وجدني
في اهل غنيمة بالتصغير للتقليل اي اهل غنم
قليلة وقوله بشق روي بالفتح والكسر والاول
هو المعروف لاهل اللغة والثاني هو المعروف لاهل
الحديث وهو علي الاول اسم موضع بينه وبين
رسم للناحية من الجبل وعلي الثاني بمعني المشقة
ومنه قوله تعالي الا بشق الانفس والمعني وجدني
في اهل غنم قليلة وهم في جهد وضيق عيش علي ان
اهل ان اهل الغنم مطلقا لا يخلوا عن ضيق العيش
كما ينسب لناحية من الجبل فهما غار ونحوه علي
رواية الفتح او مع كونه واباهم في مشقة علي رواية
الكسر وقيل هما لغتان بمعني الموضع وقوله
فجعلني في اهل صهيل واطيط ودايس ومنق
اي جعلني الي اهل خيل وابل اطيط فالصهيل صوت
الخيل والاطيط صوت الابل والبقر تدوس الزرع
في بيدره ليخرج الحب من السنبل ومنق بضم الميم
وفتح النون وتشديد القاف وهو الذي ينقي
الحب وينظفه من التبن وغيره بعد الدوس بغربال
وغيره فهم اصحاب زرع شريف وحب نظيفه وروي
منق بكسر النون من نقيق الدجاجة اذا صوتت
وكانها ارادت من يطرد الدجاج ونحوه عن الحب او ارادت
الدجاج نفسه ونحوه والمراد من ذلك كله انها كانت
في

في اهل قلة ومشقة فنقلها الي اهل ثروة وكثرة لكونهم
اصحاب ابل وخيل وغيرهما والعرب انما تعتد باصحاب
الخيل والابل دون اصحاب الغنم وقوله فعنده اقول
فلا اقبح اي فاتكلم عنده باي كلام فلا ينسبني
الي القبح لكرامتي عليه ولحسن كلامي لديه ورد
ضحك النبي بحي وبصم اي يهيبك عنه ان يتطرق
عيونه ويهيبك عنه انه تجمع بسمايته وارقد فاتصبح
اي انام كما في نسخة فادخل في الصبح فلا يوقظني
ولا يوقظني لخدمته ومهنته لاني محبوبة اليه
ومعظمة لديه مع استغنايه عني بالخدم التي تخدمه
وتخدمني وقوله اشرب فاتقمح اي اروي واترك
الما لكثرته عنده مع قلته عند غيره وروي
فاتقنح بنون بدل الميم كما في الصحيح اي اروي
حتي اقطع الشرب واتمهل فيه وهي بمعني رواية
الميم والمعني انها لم تتالم منه لامن جهة المرقد ولامن
جهة المشرب وانما لم تذكر الماكل لان الشرب مترتب
عليه فيعلم منه او لانه قد علم مما سبق ام
زرع لما مدحت ابا زرع انتقلت الي مدح امه مع ما جبل
عليه النسا من كراهة ام الزوج غالبا اعلاما بانها
في غاية حسن الخلق وكمال الانصاف وقوله فما ام
ابي زرع استفهام تعظيم وتفخيم وقد نبه بالفا
هنا لانه مسبب عن التفخيم منه وكررها ابي زرع
وقوله عكومها رداح اي اعدالها واوعية طعامها عظيمة
ثقيلة كثيرة ومنه امراة رداح اي عظيمة الاكفال
الاكفال والعكوم اعدال جمع عكم بكسر فسكون وهو م

العدل اذا كان فيه المتاع وقيل نمط تجعل فيه النسا
د فايرهن والرداح بفتح اوله وروي بكسره العظيمة
الثقيلة الكثيرة وقوله وبيتها فساح بفتح الفا كرداح
اي واسع وسعة البيت دليل سعة الثروة وسعة
النعمة وفي رواية وبيتها فياح بفتح الفا وتخفيف
اليا وهو بمعنى الرواية الاولى اي واسعا فالمال
واحد   بنت ابي زرع لما مدحت ابا زرع وامه
انتقلت الى مدح بنته وقوله فما بنت ابي زرع اي فاي
بنت ابي زرع والمقصود التعظيم والتفخيم كما مر
وقوله مضجعه كمسل بفتح الميم والجيم اي مرقده كمسل
بفتح اوله وثانيه وتشديد اللام بمعنى مسلول
شطبة بفتح الشين المعجمة وسكون الطا المهملة فوحدة
تحتية فتا تانيث ساكنة لاجل السجع وهي شطبة
اي شق من جريد النخل وهو السعف والاضافة
من اضافة الصفة للموصوف والمعنى ان محل اضطجاعه
وهو   كشطبة مسلولة من الجريد في الدقة
فهو خفيف اللحم دقيق الخصر كالشطبة المسلولة
من قشرها وقوله وتشبعه ذراع الجفرة بضم التا
من تشبعه لانه من الاشباع والذراع مؤنثة
وكذالك الفعل المسند له وقد تذكر والجفرة بفتح
الجيم وسكون الفا ولد الشاة اذا عظم واستكرش
كما في القاموس ومنه الغلام الجفر الذي جفر جنباه
اي عظما ومرادها انه ضرب مهفهف قليل اللحم على
كل واحد على الدوام وذالك شان الكرام   بنت

ابي

ابي زرع لما مدحت ابا زرع وامه وبنه انتقلت الى
مدح بنته وقوله فما بنت ابي زرع اي هي شيء عظيم
فالمقصود بالاستفهام التعظيم وقوله طوع ابيها وطوع
امها اي هي مطيعة لابيها وامها غاية الاطاعة ه
ولذالك بالغت فيها وجعلتها نفس الطوع واعادت
طوع مع الام ولم تقل طوع ابيها وامها اشارة الى
ان طاعتها مستقلة وقوله وملء كسائها اي مالئة
لكسائها لضخامتها وسمنها وهذا ممدوح في النسا
ولا سيما فيه رواية وصفر ردائها بكسر الصاد وسكون
الفا اي خالية ردائها فارغة لان المراد انها ضامرة ه
البطن خفيفة اعلا البدن الذي هو محل الردا فلا ينافي
انها ممتلية اسفل البدن الذي هو محل الازار وفيه
بعد والاولى ان يراد انها لا تملا منكبيها وقيام ثدييها
يرفع الردا عن اعلى جسدها فيبقى خاليا فهذا
هو المراد بقولها وصفر ردائها وقوله وغيظ ه
جارتها اي مغيظة لجارتها والمراد انها ضرتها
لغيرتها منها بسبب مزيد جمالها وحسنها وفي رواية
وعقر جارتها بفتح العين وسكون القاف اي هلاكها
من الغيظ والحسد   جارية ابي زرع لما مدحت
من تقدم انتقلت الى مدح جارية ابي زرع اي
مملوكته وقوله فما جارية ابي زرع اي هي شيء
عظيم فالاستفهام للتعظيم لا تبث حديثنا تبثيثا
بالبا في الفعل والمصدر او بالنون فيهما والمعنى
على كل لا تنشر كلامنا الذي نتكلم به فيما بيننا
نشرا وقوله ولا تنقث ميرتنا تنقيثا اي لا تنقل

مطيعة

طعامنا تنقله لامانتها وصيانتها فلا تنقث بفتح التا
وضم القاف او بضم التا وكسر القاف المشددة معناه على
كل لا تنتقل والميرة بكسر الميم الطعام وقوله ولا تملا بيوتنا
تعشيشا بعين مهملة اي لا تجعل بيتنا مملوا من
القمامة والكناسة حتى يصير كانه عش الطاير بل هي
تصلحه وتنظفه بشطارتها وفي رواية ولا تملا بيتنا
تغشيشا بالنون في بيتنا وبالغين في تغشيشا اي
ولا تملا بيتنا بالغش لصلاحها في ذاتها ديانة هي
وامانة وشطارة وصلاح   قالت اي ام زرع وقوله
خرج ابو زرع اي من البيت لسفر يوما من الايام هي
وقوله والاوطاب تمخض اي والحال ان الاوطاب
جمع وطب بفتحتين اي اسقية اللبن وبعضهم قال
جمع وطب بسكون الطا كفلس وهو قليل والكثير اوطب
كافلس ووطوب كفلوس تمخض بالبنا للمجهول اي
تحرك لاستخراج الزبد من اللبن فالجملة حال من
فاعل خرج وهو ابو زرع والمراد انه خرج في حال
كثرة اللبن وذلك حال خروج العرب للتجارة فلقي امراة
امراة في سفره وقوله معها ولدان اي مصاحبان
لها ولا يلزم من ذلك ان يكونا ولديها فلذلك
اي بقوله اي منها وليس من غيرها مصاحبين
لها وقوله كالفهدين اي مثلها في الوثوب واللعب
وسرعة الحركة وقوله يلعبان من تحت خصرها بفتح
الخا المعجمة وسكون الصاد المهملة اي وسطها وفي
رواية من تحت صدرها فعلى الرواية الاولى يكون
ذا ان كفل عظيم بحيث اذا استلقت يصير تحت وسطها

فجوة

فجوة تجري فيها الرمانة فيلعب ولداها برمي الرمانتين
في تلك الفجوة وعلى الرواية الثانية يكون ذا ثديين
صغيرين كالرمانتين فيلعب ولداها بثدييها الشبيهين
بالرمانتين وانما ذكرت الولدين ووصفهما بما ذكر تنبيه
على ان ذلك من الاسباب الحاملة لابي زرع على تزوج
تلك المراة لان العرب ترغب في النسل وكثرة العدد فيحتمل
ان ابا زرع لما راى هذه المراة واعجبه خلقها وخلقت
ولديها رغب في تزوجها لظهور علامة النجابة في ولديها
فطلقني اي فبسبب ذلك طلقني وقوله ونكحها
اي تلك المراة التي رآها   فنكحت بعده رجلا سريا
بسين مهملة اي من سراة الناس واشرافهم وحكي
اعجامها اي شريفا او سخيا او ذا الثروة وقوله ركب
شريا اي فرسا يستري في مشيه اي يلج فيه بلا فتور
وقوله واخذ خطيا بفتح الخا المعجمة او كسرها وتشديد
الطا المكسورة بعدها يا مشددة وهو الرمح المنسوب
الى الخط قرية بساحل بحر عمان تعمل فيها الرماح
واراح علي نعما ثريا اي جعلها داخلة علي في وقت الرواح
وهو ما بعد الزوال او ادخلها علي في المراح والنعم الابل
والبقر والغنم وثريا بفتح المثلثة وكسر الرا وتشديد
اليا اي كثيرة من الثروة وهي كثرة المال وكان الظاهر
ان تكون ثرية لكنها ذكرت ذلك لاجل السجع
واعطاني من كل رائحة زوجا اي اعطاني من كل بهيمة
ذاهبة اليه في وقت الرواح وهو ما بعد الزوال
كما مر زوجا اثنتين اثنين ويطلق الزوج على الصنف
ومنه وكنتم ازواجا ثلاثة فقد اعطاها مما يروح اليه

منزله من ابل وبقر وغنم وعبيد ودواب وغير هاهم
اثنين اثنين او صنفا صنفا فلم يقتصر علي القدر منها
مبالغة في الاحسان اليها   وقال اي الرجل الذي
تزوجته بعد ابي زرع وقوله كلي ام زرع اي كلي يام
زرع مما تشتهين علي تقدير حرف الندا وقوله وميري
اهلك اي اعطي اقاربك ولو بعد وامنك الميرة بكسر الميم
وهي الطعام الذي يمتاره الانسان ويجلبه لاهله قال
الله تعالي فيما حكاه في القران ونمير اهلنا   ولو جمعت
كل شي اعطانيه لبلغ اصغر انية ابي زرع اي فتيتها
وقدر ملها يعني ان جميع ما اعطاها لا يساوي اصغر شي
حقير من مال ابي زرع فكيف بكثيره وفي ذلك اشارة الي
قولهم ما الحب الا للحبيب الاول وكذلك كانت السنة تزوج
البكر وهذا احد احسنه عايشة الي رسول الله صلي
الله صلي الله عليه وسلم   قالت عايشة رضي الله
عنها فقال الي وفي بعض النسخ قال عروة قالت عايشة
لما فرغت من ذكر حديثهم قال الي وقوله كنت لك
كابي زرع لام زرع اي في الالفة والعطا لا في الفرقة
والخلا فالتشبيه ليس من كل وجه كما يفيد ذلك قوله
لك ولم يقل عليك فانه يفيد انه لما كابي زرع لام زرع
في النفع لا في الضرر الذي حصل بطلاقها ويؤخذ
من الحديث ندب حسن العشرة مع الاهل فلذلك
اورد البخاري حديث ام زرع في باب حسن
المعاشرة مع الاهل وهل السمر في خير كملاطفة حليلته
وايناس ضيفه وجواز ذكر المجهول عند المتكلم والسا ح
مع بكرو فانه ليس غيبة غاية الامر ان عايشة ذكرت

نسا

نسا مجهولات ذكر بعضهن عيوب ازواج مجهولين لا يعرفون
باعيانهم ولا باسمايهم ومثل هذا لا يعد غيبة علي انهم
كانوا من اهل الجاهلية وهم ملحوقون بالحربيين في عدم
احترامهم باب ما جا في صفة نوم رسول
الله صلي الله عليه وسلم وفي بعض النسخ باب
في صفة اي و الاولي اولي كما سبق ولما كان النوم يقع
بعد السمر ناسب ان يذكر باب النوم بعد باب السمر
والنوم غشية ثقيلة تهجم علي القلب فتقطعه عن
المعرفة بالاشيا ولهذا قيل انه افة ومن ثم قيل ان النوم اخو
الموت واما السنة ففي الراس والنعاس في العين
والسنة هي النعاس وقيل السنة النوم يبدو في
الوجه ثم ينبعث الي القلب فيحصل النعاس ثم النوم
واحاديث هذا الباب ستة   عن ابي اسحق
اي السبيعي وقوله عن عبد الله بن يزيد اي المخزومي
المدني لا عبد الله بن يزيد بن الصلت   كان اذا اخذ
مضجعه بفتح الجيم وكسر اي اذا استقر في محل اضطجاعه
لينام فيه وقوله وضع كفه اليمني تحت خده الايمن
اي وضع راحته مع اصابعه اليمني تحت شقه الايمن
من وجهه فالكف الراحة مع الاصابع سميت بذلك
لانها تكف الاذي عن البدن والخد شق الوجه وعرف
من قوله تحت خده الايمن انه صلي الله عليه وسلم كان
ينام علي جنبه الايمن فيسن النوم عليه لشرفه علي
الايسر فيتقدم عليه كما قيل ان النوم عليه اقرب
الي الانتباه لعدم استقرار القلب حينئذ فانه بالجانب
الايسر عليه فيتعلق ولا يستغرق في النوم بخلاف

النوم علي الايسر فانه ابعد عن الانتباه لان القلب
مستقرح فيستغرق في النوم فيبطئ الانتباه والنوم
عليه وان كان اهنا لكن اكثاره يضر القلب اما اولا فلان
هذا التعليل انما يظهر في حقنا لا في حقه صلي الله عليه وسلم
لانه لاينام قلبه فلا فرق في حقه بين الشق الايمن والايسر
فنومه علي الايمن انما لشرفه علي الايسر وللتعليم امته والتشريع
واما ثانيا فلان الشخص اذا اعتاد النوم علي الشق
الايمن حصل له الاستغراق بالنوم عليه فاذا نام تارة
علي الشق الايسر له يستغرق فيعلم منه ان الاستغراق اق
وعدمه انما هو تابع للعادة ولذلك قال المحقق ابو زرعة
اعتدت النوم علي الايمن فصرت اذا فعلت ذلك كنت
في دعة وراحة واستغراق واذا نمت علي الايسر حصل
عندي قلق وعدم استغراق في النوم فالاولى
تعليل الاضطجاع علي الايمن بتشريفه وتكريمه وايثاره
علي الايسر قال المناوي وكنت لا استغرق في النوم
حتى التحول الي الجانب الايمن فكنت قبل وقوفي على
كلام ابي زرعة اتعجب من ذلك ثم كلام المذكور فلما
وقفت عليه فرحت به ولله الحمد وقال رب
قني عذابك يوم تبعث عبادك اي يارب احفظني
من عذابك يوم تحيي عبادك للحشر والجزا وهو يوم
القيامة زاد في حصن الحصين ثلاث مرات وانما قال
ذلك مع عصمته وعلو مرتبته تواضعا لله واعطا
لحق ربوبيته وتعليما لامته ليقتدوا به في ذلك
القول عند النوم لاحتمال ان يكون هذا اخر اعماره
فيكون ذكر الله اخر اعماله مع الاعتراف بالتقصير الموجب

للعذاب

للعذاب وفي ذكر البعث هنا اشعار بان النوم اخو
الموت وان اليقظة بمنزلة البعث ولهذا كان يقول بعد
الانتباه الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور
كما سياتي عبد الرحمن اي بن مهدي كما في نسخة
وقوله عن ابي عبيدة اي بالتصغير واسمه عامر بن
عبد الله بن مسعود وقوله عن عبد الله اي بن مسعود
الذي هو ابوه مثله اي في اللفظ والمعنى لكن في
صدر الحديث فقط اختلاف قوله وقال يوم تجمع عبادك
اي بدل يوم تبعث عبادك ولا بد من تحقق البعث والجمع
معا فاكتفى في كل حديث باحدهما لان يكون البعث ثم الجمع
ثم النشور كما ورد عن ربعي بكسر الرا وسكون
الموحدة من التابعين وقوله بن حراش بكسر الحا المهملة
اذا اوى الي فراشه بالقصر وقد يمد اي وصل الي فراشه
بالكسر وهو ما يبسط للجلوس او النوم عليه يقال اوى
الي منزله ياوي كرمي يرمي واوى ياوي كاكرم يكرم وكل
منهما يستعمل لازما ومتعديا كما في المختار والافصح في
اللازم القصر وفي المتعدي المد قال اي كلمة الدعا عند
النوم احتمال ان يكون هذا اخر عمر الشخص فيقع ذكر الله
خاتمة امره وعمله كما تقدم اللهم اي يا الله فالميم عوض
عن يا النداء ولذلك لا يجمع بينهما الا شذوذا كما قال ابن
مالك وشذ يا اللهم في قريض اي شعر وهو
وكنت اذا ما حدث الما اقول يا اللهم يا اللهما وقوله باسمك
اموت واحيى اي على ذكر لاسمك اموت واحيى واراد
بالموت النوم بجامع زوال الادراك والحركة في كل واراد
بالحياة اليقظة بجامع حصول الادراك والحركة في كل وهذا

اولى واظهر من تكلف حمل الاسم بمعنى المسمى وان
المراد بهما كـ بذاتك اي امرت واحيي اي تميتني
وتحييني بذاتك و قوله واذا استيقظ اي تنبه من
نومه وقوله قال اي حكمة الدعا عند الاستيقاظ وقوع
اول اعماله ملابسا لذكر الله وحمده وشكره على فضله
وبالجملة فينبغي للشخص ان يكون عند نومه مشتغلا بذكر
ربه لاحتمال ان يكون هذا اخر عمره فيكون الذكر خاتمة
امره وعمله وعند اليقظة يقوم ملتبسا بحمد الله وشكره
على فضله   الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا اي
ايقظنا بعد ما انامنا قال الطيبي ولا ارتياب ان
انتفاع الانسان بالحياة انما هو بتحري رضى الله
تعالى ونوقى طاعته والاجتناب عن سخطه فقد
دعاله الانتفاع فكان الحمد شكرا لنيل هذه النعمة
وقوله واليه النشور اي واليه الرجوع للثواب
او العقاب او اليه الاحيا بعد الموت يوم القيمة ونبه
صلى الله عليه وسلم بذالك على انه ينبغي للانسان
ان يتذكر بيقظته بعد نومه وقوع البعث بعد
الموت وان الامر ليس هملا بل لا بد من رجوع الخلق
كلهم الى الله ليجازيهم على اعمالهم ان خيرا فخير وان
شرا فشر فمرجعهم اما الى دار الثواب واما الى
دار العقاب   المفضل بفتح الضاد المشددة هو
المعجمة وهو ابو معاوية المصري وقوله بن فضالة
بفتح الفا وقوله عن عقيل بالتصغير وقوله اراه عن
الزهري قايل ذالك هو المفضل وضمير اراه المنصوب
لعقيل فكانه قال المفضل اراه بضم الهمزة
اي

اي اظن عقيلا راويا عن الزهري   اذا اوى الى
فراشه بالقصر وقد يمد اي وصل اليه واراد النوم فيه
وقوله كل ليلة اي في كل ليلة وقوله جمع كفيه اي
ضم احدهما للاخرى   فنفث فيهما اي نفخ فيهما
نفخا خفيفا غير ممزوج بريق فيكون النفث اقل من
التفل لانه لا يكون الا ومعه شيء من الريق وكان
صلى الله عليه وسلم ينفث مخالفة لليهود فانهم
لا ينفثون   وقرا فيهما الى في رواية فقرا بالفا وتقتضي
الرواية الاولى ان تقديم النفث على القراة وعكسه
كما سياتي حيث كانا بعد جمع الكفين وتقتضي الرواية
الثانية ان النفث يكون قبل القراة وبه جزم بعضهم
وعلل ذالك بمخالفة السحرة فانهم ينفثون بعد القراة
لكن ظاهر كلام الشيخ بن حجر ان الاولى تقديم القراة على
النفث فانه حمل رواية الفا على ان قوله فنفث فيهما
فقرا معناه فاراد النفث فيهما فقرا فنفث بالفعل
ولا يخفى ما في هذا المحل من التكليف لانه خلاف
الظاهر وقوله قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق
وقل اعوذ برب الناس اي السور الثلاث بكمالها
ثم   مسح بهما ما استطاع من جسده اي مسح
ما استطاع مسحه من جسده وهو ما تصل اليه يده
من بدنه ولا يخفى ان المسح فوق الثوب وقوله
بيديه اي بكفيه وقوله راسه ووجهه وما اقبل
من جسده اي مسح راسه ووجهه وما اقبل من
جسده والجسد اخص من الجسم لانه لا يقال الا لبدن
الانسان والملائكة والجن كما ذكره في الذراع وغيره

ولابد دقوله تعالى فاخرج لهم عجلا جسدا له خوار لان
اطلاق الجسد فيه على سبيل المجاز لتشبيهه بالعاقل
واما الجسم فيتحمل سائر الحيوانات والجمادات
نصح ذلك اي المذكور من جمع الكفين والنفث فيهما والقراءة
والمسح وقوله ثلاث مرات اي كما هو كمال السنة واما
اصلها فيحصل بمرة كما هو قضية الفاظ اخر
ابن هكيل مصغر وقوله كريب مصغر ايضا حتى
نفخ اي اخرج الريح من فيه بصوت فان النفخ اخراج
الريح من الفم بصوت عند استغراق النائم في
نومه وكان اذا نام نفخ اي كان من عادته ذلك
يعلم من ذلك انه ليس بمذموم ولا مستهجن م
فاتاه بلال اي المؤذن وقوله فاذنه بالصلاة بالمد اي
اعلمه بصلاة الصبح وقوله فقام وصلى اي الصلاة التي
دعاه اليها بلال وهي صلاة الصبح وقوله ولم يتوضأ
اي لان من خصائصه صلى الله عليه وسلم ان نومه
ولو غير ممكن لا ينقض وضوءه لبقاء يقظة قلبه وهكذا
بقية الانبيا كما في حديث نحن معاشر الانبيا تنام
اعيننا ولا تنام قلوبنا فهذه خصوصية له على امته
لا على باقي الانبيا وفي الحديث قصة تشتمل
قد بينا في الحديث الخامس من باب عبادته وهو
قصة نوم ابن عباس عند خالته ميمونة وصلاته
مع النبي بالليل ونصها عن كريب عن ابن عباس
انه اخبره انه بات عند ميمونة اي وهي خالته الى
عفان بالصرف وعدمه وهو ابن مسلم بن عبد الله م
الباهلي ابو عثمان البصري وقوله عن ثابت اي

البناني

البناني الذي اطعمنا واسقانا انما ذكرهما هنا لان
الحياة لا تتم الا بهما كالنوم فالثلاثة من
واد واحد وايضا النوم فرع الشبع والري
وفراغ الخاطر من المهمات والامن من الشرور م
والافات فلذلك ذكر ما بعده ايضا وقوله وكفانا
اي كفانا مهماتنا ودفع عنا اذياتنا وقوله واوانا
بالمد وقد يقصر وقيل ينبغي هنا المد بدليل قوله
ولا مووي لانه متعدي بالمد ومعنى اوانا ردنا
الى ماوانا وهو مسكننا ولم يجعلنا من المنتشرين
كالبهائم في الصحرا فكم ممن لا كافي له ولا
مووي تعليل للحمد وبيان للسبب الحامل عليه اذ لا
يعرف قدر النعمة الا بضدها والمعنى فكم من الخلق
اي كثير منهم لا كافي له ولا مووي على الوجه الاكمل
عادة فالله تعالى يكفي جميع خلقه ويوويهم ولو من
بعض الوجوه وان كان لا يكفيهم ولا يوويهم من
بعض اخر فلا يكفيهم شر اعدائهم بل يسلطهم عليهم
ولا يوويهم الماوي بل يتركهم يتاذون ببرد الصحاري
وحرها وفي الحديث اشارة الى عدم الاكل والشرب
لشمول الرزق كما يقتضيه قوله تعالى وما من دابة
في الارض الا على الله رزقها واما الكفاية من شر الاعدا
مثلا والماوي فالله تعالى يخص بهم من يشا من عباده
فان كثيرا منهم من يسلط عليه عداه وكثير منهم ليس
له ماوي اما مطلقا او ماوي صالح الحديث فقيل
بمهملة مفتوحة مكبرا وقيل بل هو بمضمومة مصغرا
وقوله عن حميد بالتصغير لعله حميد بن هلال ابا هم

النضر العدوي البصري وقوله بن رباح بفتح الرا
وبالبا الموحدة وقوله عن ابي قتادة اسمه الحارث
ابن ربعي بكسر اوله او النعمان بن ربعي او النعمان
ابن عمرو الانصاري الخزرجي كان من اكابر الصحب
حضر المشاهد كلها الا بدرا اي نزل في وليس
في الصحب من يكني بكنيته غيره اذا عرس
بالتشديد اي نزل في السفر من اخر الليل قال
في المختار التعريس نزول القوم في السفر من
اخر الليل للاستراحة وقوله بليل المراد في زمن
ممتد منه بدليل قوله في الشق الثاني قبيل
الصبح وقوله اضطجع على شقه الايمن اي نام على
جنبه الايمن ووضع راسه على لبنة والشق بالكسر
نصف الشي والجانب وهذه الحالة وان كانت
تقتضي الاستغراق في النوم لكنه لما كان الوقت
متسعا وثق من نفسه بالتيقظ وعدم فوات
الصبح وقوله واذا عرس قبيل الصبح اي قبل
دخول وقته بقليل وقوله نصب ذراعه الايمن اي
وقوله ووضع راسه على كفه اي لانه اعون
على الانتباه واقرب اليه فانه لا يستغرق في النوم
على هذه الهيئة فلا يفوته اول وقت الصبح فينبغي
لمن قارب وقت الصلاة ان يكون نومه ان كان
لا بد منه على هيئة تقتضي سرعة انتباهه
مما فقلة على تحصيل فضيلة اول الوقت اقتدا به صلى
الله عليه وسلم باب ما جاء في
عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي بعض
النسخ

النسخ في عبادة النبي صلى الله عليه وسلم وعقب
باب النوم بباب العبادة لان نومه صلى الله عليه
وسلم من اجل العبادة واكمل الطاعات والعبادة
اقصى غاية الخضوع والتذلل وتعورفت في الشرع
فيما جعل علامة على ذلك من صلاة وصوم وجهاد
الى غير ذلك والتحقيق من اقوال انه صلى الله عليه
وسلم لم يتعبد قبل النبوة بشرع احد وتعبده
بحرا انما كان بالتفكر بمصنوعات الله وغيره من
العبادات الباطنة واكرام من يمر عليه من الضيفان
فانه كان يخرج الى حرا في كل عام شهرا ويتعبد فيه
بذلك واحاديث هذا الباب اربعة وعشرون
وبشر بن معاذ اي البصري العبري وقوله
قال اي قتيبة وبشر وقوله حدثنا وفي نسخة
اخبرنا وفي اخرى انبانا وقوله ابو عوانة اي الوضاح
الواسطي وقوله عن زياد بن علاقة بكسر اوله وهو
ابو مالك الجرالي قال اي المغيرة صلى رسول
الله عليه وسلم اي اجتهد في الصلاة وقوله حتى
انتفخت قدماه اي فاستمر في الاجتهاد على الصلاة
حتى تورمت قدماه الشريفتان من طول قيامه
فيها واعتماده عليها وهو صلى الله عليه وسلم اعظم
الخلق فانه طاعة لربه فيندب تشمير ساق الجد
في العبادة وان ادى لمشقة ما لم يلزم عليه ملل
وسامة والا فلا وعلى ذلك ما لزم منه الملل لخبر
عليكم من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى
تملوا اي عليكم من الاعمال ما تطيقون الدوام عليه

فان الله لا يقطع ثوابه عنكم حتى تملوا من العبادة م
فالمراد من الملل في حقه تعالى قطع ثوابه فقيل
له اي قال بعض الصحابة له وفي رواية انه عمر
وقوله انه كان هذا وفي رواية انتكلف هذا بحذف
احدى التائين والاصل انتكلف كما في الرواية الاولى
اي نتحمل هذه الكلفة العظيمة والتكلف نوعان
ان يفعل الانسان فعله بمشقة وهو محمود وهو
المراد هنا وان يفعل فعلا تصنعا وهو مذموم وهذا
ليس مرادا هنا وقوله وقد غفر لك الله اي والحال
انه قد غفر الله لك وفي رواية وقد غفر لك بالبنا
للمجهول اي غفر الله لك فتترجح للرواية الاولى
وقوله ما تقدم من ذنبك وما تاخر اي كما قال تعالى
ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر واستشكل
هذا قديما وحديثا بانه صلى الله عليه وسلم لا ذنب
عليه لكونه معصوما واحسن ما قيل فيه انه من باب
حسنات الابرار سيئات المقربين اذ الانسان
لا يخلوا عن تقصير من حيث ضعف العبودية م
عظمة الربوبية وان كان صلى الله عليه وسلم في
اعلى المقامات وارفع الدرجات في عبادته وطاعاته
وما احسن قول بعضهم
العبد عبد وان تسامى والمولى وان تنزل
وقد قال صلى الله عليه وسلم سبحانك ما عبدناك
حق عبادتك لا احصي ثنا عليك انت كما اثنيت
على نفسك ولذلك قيل المغفرة قسمان المغفرة م
للعوام وهي مسامحتهم من الذنوب والمغفرة للخواص
وهي مسامحتهم من التقصير قال اي رسول الله م
صلى

صلى الله عليه وسلم جوابا للسوال المذكور وكان السايل
ظن انه صلى الله عليه وسلم بالغ في الاجتهاد في العبادة
وتحمل المشقات التي لا نطاقة خوفا من الذنوب لان
شاننا فتعجب من ذالك مع كونه مغفورا له فسال
عن السوال فبين له صلى الله عليه وسلم انه و
وان كان مغفورا له لكن يبالغ في الاجتهاد ولاداشكر
الله خالف العبادة ولذلك قال افلا اكون عبدا شكورا
اي اترك المبالغة في العبادة فلا اكون عبدا شكورا
لاحسانه ولا يخفى ان ذكر العبد في هذا المقام ادعى
الى الشكر على الدوام لانه اذا لاحظ كونه عبدا انعم
عليه مولاه وجب عليه القيام بشكره فيما اولاه
من اتمام بذل الجهد في ذلك فهو الشكور ولم يظفر
احد بعلو هذا المنصب الا الانبيا واعلاهم فيها ه
نبيهم الاعظم والملاذ الافخم سيدنا محمد الاكرم
صلى الله عليه وسلم فايدة تنقل في ربيع الابرار
عن علي كرم الله وجهه انه قال ان قوما عبدوا رغبة
فتلك عبادة التجار وان قوما عبدوا رهبة فتلك
عبادة العبيد وان قوما عبدوا شكرا فتلك عبادة
الاحرار بن حريث بضم الحا المهملة وفتح الرا ه
وسكون التحتية فمثلثة وقوله اخبرنا وفي رواية
نسخة انبانا وقوله بن عمرو بفتح العين زاد في
نسخ بن عطا القرشي اي العامري المدني
حتى تورم قدماه بنصب الفعل باضمار ان بعد حتى
وترم بفتح المثناة وكسر الرا وتخفيف الميم ترم
بوزن تضرب بحذف فا الكلمة وهي الواو وفي نسخة

صديقة حتى تورم قدماه وهو اما فعل ماض بوزن تعلم او
فعل مضارع حذف منه احدى التائين واصله تتورم بوزن
تتعلم وفي بعض النسخ ترم بفتح الفوقية وكسر الراء وضم
وتشديد الميم ووجهه انه اذا اصاب قدميه الورم الشديد
اشبهت الشيء الرميم اي البالي يقال رم العظم يرم رمة
اذا بلي وانما تورمت قدماه لانه بسبب طول القيام
تنصب المواد من اعلى البدن الى اسفله ومن ثم يسرع
النساد الى القدم قبل غيره من الجسد قال اي
ابو هريرة اتفعل هذا وفي نسخة تفعل هذا
وهو على تقدير همزة الاستفهام التعجبي وقوله وقد
جاءك ان الله الخ اي والحال انه قد جاءك من عند الله في
كتابه ان الله الخ قال تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من
ذنبك وما تاخر وقوله قال اي النبي صلى الله عليه
وسلم وتقدم الكلام عليه مستوفى يقوم اي
بالليل وقوله يصلي اي حال كونه يصلي وقوله حتى
تنتفخ قدماه بتانيث الفعل في اصل السيد وقال
الحنفي روي بالياء اخر الحروف وبالتاء المثناة من فوق
ووجه كل منهما ظاهر اي لان القدمين مثنى قدم
وهي وان كانت مؤنثة لكنه مجازي التانيث فيجوز
تذكير الفعل وتانيثه تفعل هذا اي اتفعل هذا
الاجتهاد والتكلف فهو على تقدير همزة الاستفهام
وفي نسخة زيادة يا رسول الله قبل تفعل وانما ذكر
هذا الحديث باسانيده الثلاثة للتقوية والتاكيد
عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل اي
في اي وقت كان منه والمراد بصلاته بالليل ما يشمل
الوتر

الوتر والتهجد كان ينام اول الليل اي الى تمام نصفه
ومعلوم انه كان لا ينام الا بعد فعل العشاء لانه يكره
النوم قبلها ثم يقوم يصلي اي بينتهي يصلي السدس
الرابع والخامس وقوله فاذا كان من السحر اوتر اي
اذا كان في السحر بشفعتين وهو اخر الليل صلى الوتر
وكان صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث يقرأ فيهن بتسع
سور من المفصل يقرأ في كل ركعة ثلاث سور اخرهن
قل هو الله احد وفي رواية انه كان يقرأ في الاولى سبح
اسم ربك الاعلى وفي الثانية قل يا ايها الكافرون وفي
الثالثة قل هو الله احد والمعوذتين رواه ابو داود
والحاكم ثم اتى فراشه اي لينام السدس السادس
ليقوم لصلاة الصبح بنشاط فاذا كان وفي رواية
فاذا كانت وفي اخرى فان كانت وفي اخرى ثم اذا كانت
وهي رواية الجمهور وقوله حاجة اي الى الجماع كما يعلم من
قوله الم باهله اي قرب من زوجته وهو كناية عن
الجماع يقال الم بالشيء قرب منه والم بالذنب فعله والم
بالقوم اتاهم فنزل بهم والم بالمعنى اذا عرفه ويؤخذ منه
انه صلى الله عليه وسلم كان يقدم التهجد ثم يقضي
حاجته من نسائه فان الحديث به اذ العبارة قبل قضاء
الشهوة وثب اي قام بنهضة وشدة وقوله فان
كان جنبا افاض عليه من الماء اي اسال على جميع بدنه من
الماء واشار بعض الشيعة الى طلب تقليل الماء وتجنب
الاسراف والا توضأ وخرج الى الصلاة اي وان
لم يكن جنبا توضأ وخرج الى محل الصلاة وهو المسجد
بعد ما صلى ركعتي الفجر ثم تخيل انه توضأ لحصول

ناقض غير النوم ويحتمل انه تجديد لان نومه صلى الله
عليه وسلم لا ينقض الوضوء ويؤخذ من الحديث انه
ينبغي الاهتمام بالعبادة وعدم التكاسل بالنوم والقيام
اليها بنشاط ح اشارة الى التحويل انه اي ابن
عباس وقوله اخبره اي كريبا ح وقوله بات اي رقد في
الليل وقوله عند ميمونة الواهبة نفسها له صلى الله عليه
وسلم لانها لما بلغها ان النبي صلى الله عليه وسلم خطبها
وكانت اذ ذاك على بعيرها قالت هو وما عليه
لله ولرسوله وفوضت امرها للعباس فزوجها للنبي
وهو حلال على الصحيح وسبب بيتوتته عندها ان
العباس اراد ان يتعرف عبادته صلى الله عليه وسلم بالليل
ليفعل مثلها فارسل عبد الله ليعرفها فيخبره بها وقيل
انه صلى الله عليه وسلم وعد العباس بذود من الابل وهو
ما بين الثلاث الى العشرة فارسل ابنه عبد الله يستنجزه
فادركه المسا فبات وهي خالته اي لانها اخت
امه لامها واسم امه لبابة وكنيتها ام الفضل
فاضطجعت اي وضعت جنبي بالارض وكان المناسب
ان يقول واضطجع هنا بتاء لبيان وقوله في عرض
الوسادة [illegible] ووضعت راسي على عرض
الوسادة وهو متعلق بمحذوف والعرض بفتح العين على
الاشهر وفي رواية بضمها والوسادة بكسر الواو والمخدة
بكسر الميم التي يتوسد تحت الراس واضطجع
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي وضع جنبه بالارض
ووضع راسه الشريفة على طولها مع اهله ميمونة لان

عادته صلى الله عليه وسلم انه ان ينام مع زوجاته فاذا
اراد القيام لوظيفته قام لها وترك اهله فيجمع بين حق
اهله وحق ربه واعتزالها في النوم من عادة الاعاجم وهذا
اذا لم يكن عذر في اجتنابها وان كان لخوف نشوزها فالاولى
اعتزالها في الفراش تاديبا لها ويؤخذ من ذلك حل نوم
الرجل مع اهله بغير مباشرة بحضرة محرم لها مميز وفي
رواية انها كانت حائضا فنام في رواية فتحدث مع
اهله ساعة ثم رقد او قبله اي قبل الانتصاف
وقوله او بعده اي الانتصاف وهذا الشك منه لعدم تحريره
الوقت فاستيقظ هكذا وجد في نسخ وكان
الفاء زائدة لانه جواب اذا وقد سقطت في بعض
النسخ فجعل يمسح النوم اي فشرع يمسح اثر النوم
لان النوم لا يمسح ووجد في بعض النسخ الحاق لفظه
بيده وهو ساقط من نسخ المتن والاضافة في بيده
للجنس فيشمل الاثنين وقرأ العشر الايات
الخواتم من سورة آل عمران اي التي اولها ان في خلق
السموات والارض الى السورة والخواتم وفي نسخة الخواتم
من غير ياء جمع ختام بمعنى الخاتمة لا بمعنى الخاتم ويستحب
للشخص اذا استيقظ قراءتها يعني من القرآن لانها
تزيل الكسل وتحصل النشاط للعبادة بل يندب بهذه
الايات لخصوصها عقب الانتباه ثم قام الى شن
معلق اي الى قربة بالية معلقة لتبريد الماء وضابطه
وانما ذكر وصفه نظرا للفظه وانث ضميره في قوله فتوضأ
منها على ما في معظم النسخ نظرا لمعناه وهو القربة وفي
نسخة فتوضأ منه بتذكير الضمير وهي ظاهرة وفي

رواية فاطلقت شناقها وهو بكسر الشين خيط يشد
به فم القربة ثم صب في الجفنة ثم توضأ منها   واحسن
الوضوء وفي نسخة وضوءه اي اسبغه واكمله باتيان
اي بواجباته وسننه وادابه   فقمت الى جنبه وفي
رواية فقمت فتوضأت فقمت عن يساره   على رأسي
اي ليتمكن من مسك الاذن او لتنزل البركة في رأسه
ليحفظ جميع افعاله صلى الله عليه وسلم   ثم اخذ باذني
اليمنى ففتلها وفي رواية يفتلها بصيغة المضارع وفي
رواية اخرى فاخذ باذني فادارني عن يمينه تنبيها على
ما هو السنة من وقوف المأموم الواحد عن يمين الامام فهو
فانه وقف عن يساره فحوله الامام ثم باخذ اذنه وفتلها
وقد قيل ان المعلم اذا اخذ اذن المتعلم كان اذكى لفهمه قال
الربيع ركب الشافعي يوما فلصقت بسرجه فجعل يفتل
اذني فاعظمت ذلك حتى وجدته عن ابن عباس
الله صلى الله عليه وسلم فعله به فعلمت ان الامام لا يفعل
شيئا الا عن دليل   فصلى ركعتين ثم ركعتين الخ
يؤخذ منه انه يسن السلام من كل ركعتين وصلى الوصل
من فعله صلى الله عليه وسلم ايضا والاول اصح واشهر والظاهر
من السياق ان ابن عباس صلى معه جماعة فيؤخذ منه جواز
فعل النفل جماعة وانه لم تطلب في نحو ذلك ويؤخذ منه حذق
ابن عباس منذ كان طفلا ومراقبته احوال النبي صلى
الله عليه وسلم في العبادات والعادات   قال منه ست
مرات فتكون الجملة ثنتي عشرة ركعة   ثم اوتر اي افرد ركعة
وحدها فهي صلاته ثلاث عشرة ركعة كما في رواية الصحيحين
منها ركعتان سنة العشاء او سنة الوضوء والاحدى عشرة
ركعة

ركعة وتر على المشهور خلافا لمن جعلها كلها وترا وجعل اكمل
الوتر ثلاث عشرة   ثم اضطجع اي وضع جنبه على
الارض وفي رواية ثم اضطجع فنام حتى نفخ وكان اذا نام
نفخ وهذه الرواية هي المتقدمة في باب النوم وقوله ثم
جاء المؤذن اي بلال كما هو الظاهر للاعلام بدخول وقت الصلاة
فيسن اتيان المؤذن للامام ليخرج الى الصلاة   فصلى
ركعتين خفيفتين هما سنة الصبح فيسن تخفيفهما وقوله
ثم خرج اي من بيته الى المسجد وقوله فصلى الصبح اي
باصحابه ويؤخذ من الحديث ان فعل النفل في البيت افضل الا
ما استثني كما سيأتي   عن ابي جمرة بجيم وراء اسمه نصر
بالصاد المهملة بن عمران الضبعي   يصلي من الليل اي
في الليل وقوله ثلاث عشرة ركعة منها ركعتان سنة
العشاء او سنة الوضوء والباقي وتر كما تقدم   عن
[illegible] زرارة بزاي مضمومة ثم رائين بينهما الف
واخره تاء تأنيث وقوله بن اوفى اي ابو حاجب الحرشي
البصري قاضي البصرة ثقة عابد خرج له الستة قرأ في المدثر
في الصلاة فلما بلغ فاذا نقر في الناقور خر ميتا   كان
اذا لم يصل بالليل اي تهجدا او وترا او شيئا في جواب
اذا وهو قوله صلى من النهار الخ واما قوله منعه من
ذلك النوم او غلبته عيناه فالمقصود به بيان سبب
عدم صلاته في الليل واو للشك من الراوي او التقسيم
والفرق بينهما ان الاول محمول على ما اذا اراد النوم مع امكان
تركه اختيارا والثاني محمول على ما اذا [illegible] غلبه النوم بحيث
لا يستطيع دفعه   صلى من النهار اي فيه وقوله ثنتي
عشرة ركعة اي قضاء لتهجده وسكت عن قضاء الوتر لان

ندب

فهنا به معلوم بالاولى لانه نفل موقت بخلاف التهجد
فانه نفل مطلق لكن لما اكده ورد او عادة سن قضاؤه
لانه التحق بالنفل الموقت وفي صحيح مسلم عن عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حزبه من
الليل او عن شيء منه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر
كان كمن قراه من الليل   يحيى بن حبان بتشديد الموحدة
السين بفتح فيه الصرف والمنع من الصرف   اذا قام احدكم
من الليل اي فيه وقوله فليفتتح صلاته اي لاحد او الليل
وقوله بركعتين خفيفتين اي ندبا وهما مقدمة الوتر
ليدخل فيه بنشاط ويقظة فيسن تقديمهما عليه كما يسن
تقديم السنة القبلية على الفرض لتاكد الوتر حتى اختلف
في وجوبه ومناسبة هذا الحديث للباب من حيث انه امره
بشيء يقتضي فعله   ح للتحويل   عن ابيه اي ابي
بكر المشهور بابن حزم وقوله اخبره اي اخبر ابا بكر لا عبد
الله بن ابي بكر كما وقع في الشرح لان عبد الله بن ابي
بكر انما روى عن ابيه لا عن عبد الله بن قيس فقوله
الجهني نسبة الى جهينة القبيلة المشهورة   انه اي
زيد بن خالد وقوله لارمقن بضم الميم وتشديد النون
اي لانظرن وارقبن واحافظن من الرقبة بفتح فسكون
او بفتحتين وهو النظر الى الشيء على وجه المراقبة
والمحافظة يقال رمق يرمق رمقا من باب نصر وطلب
واكد بالقسم واللام والنون مبالغة في تحصيل معرفة ذلك
وضبطه   فتوسدت عتبته اي جعلتها وسادة
والعتبة الدرجة التي يوطأ عليها وقوله او فسطاطه
اي عتبة فسطاطه وهو على تقدير مضاف وهذا الشك
من

من الراوي والظاهر الثاني لانه صلى الله عليه وسلم في الحضر
يكون عند نسائه فلا يمكن ان يتوسد زيد عتبته لبيت غيره
بخلافه في السفر فانه خال عن الازواج الطاهرات
فيمكنه ان يتوسد عتبة فسطاطه والمراد بعتبة الفسطاط
بابه اي محل دخوله والفسطاط بيت من شعر وقيل خيمة
عظيمة ويطلق على مصر العتيقة وكل مدينة جامعة والمراد
هنا الاول وفيه عشر لغات فسطاط بطاءين مع سكون
السين او تشديدها وفستات بتاءين مع سكون السين
وفستاط بتاء ثم طاء وفساط بسين مشددة ثم طاء فهذه
خمسة كل بضم الاول وكسره فتلك عشرة كاملة   ركعتين
خفيفتين هما مقدمة الوتر كما تقدم وانما خففتا فيما له لما عقب
كسل من اثر النوم وقوله ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين
طويلتين ذكر طويلتين ثلاث مرات على وجه التاكيد للدلالة
على المبالغة في تطويل هاتين الركعتين فكانهما بمنزلة ست
ركعات طويلات وانما بولغ في تطويلهما لان النشاط في اول
الصلاة بعد المقدمة منه يكون اقوى والخشوع اتم ومن
ثم سن تطويل الركعة الاولى على الثانية من الفريضة
ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما اي في الطول وانما
كانتا دون اللتين قبلهما لانه اذا استغرق في الغاية في
النشاط والخشوع اخذ في النقص شيئا فشيئا فهو
فيخفف منه التطويل على سبيل التدريج وكذا يقال
فيما بعد   ثم اوتر اي بواحدة وقوله فذلك اي
المجموع وقوله ثلاث عشرة ركعة منها ركعتان مقدمة
الوتر والباقي وتر   انه اي ابا سلمة وقوله اخبره اي
اخبر شيخه او قوله انه اي ابا سلمة قوله

اي في لياله وقت التهجد زيادة علي ما صلاه بعد العشا
من التراويح فقالت ما كان رسول الله الى نفت كونه
صلي الله عليه وسلم يزيد علي احدى عشر ركعة ولعله
بحسب ما علمته والا فعند اكثر الصدر الاول ان للنبي صلي
الله عليه وسلم صلاة مخصوصة واختلفوا في كيفيتها
وعددها علي احدي عشرة ركعة اي غير مقدمة
الوتر فيكون المجموع ثلاث عشرة ركعة بالنسبة للصلاة
التي كان يصليها بعد النوم فلا ينافي انه كان يصلي قبل النوم
نفلا اخر غير الوتر فلا تكون متكررة لصلاة التراويح
يصلي اربعا اي مع السلام من كل ركعتين فيوافق
خبر زيد السابق وانما جمعت الاربعة لتقاربها طولا وحسنا
لا لكونها باحرام واحد وسلام واحد لا تسال عن
حسنهن وطولهن اي لانهن علي غاية في كمال الحسن والطول
غنية عن السوال عن حسنهن وطولهن او لانهن في غاية
الحسن والطول بحيث يعجز اللسان عن البيان فالمنع من
السوال كناية عن العجز عن الجواب ويوخذ منه تفضيل
تطويل القيام علي تكثير السجود ومثله تكثير الركعات
وكون المصلي اقرب ما يكون من ربه اذا كان ساجدا
انما هو لاستجابة الدعا فيه ثم يصلي اربعا العطف
بثم يقتضي انه حصل تراخ بين هذه الاربعة والتي
قبلها وهكذا يقال فيما بعد وقوله لا تسال عن حسنهن
وطولهن وفي نسخة في هذه فلا تسال الى ثم يصلي
ثلاثا لم يصف هذه الثلاثة بالطول ولا بالحسن
اشارة الى انه خففها وظاهر اللفظ يقتضي انه صلي
الثلاثة بسلام واحد وهو جايز بل واجب عند ابي

حنيفة

حنيفة لكن صلاتها بسلامين افضل عندنا معاشر الشافعية
ومستحب عند المالكية انتام قبل ان توتر اي مع انك
امرت بعضا اي بعض اصحابك كابي هريرة بالوتر قبل النوم مخافة
ان يغلبه النوم فيفوته الوتر ان عيني بالتثنية
بدليل قوله تنامان ولا ينام قلبي اي فلا اخاف فوت
الوتر ومن امن فوته سن له تاخيره بخلاف من
خاف فوت الوتر بان يستغرق في النوم الي الفجر فالاولي
ان يوتر قبل ان ينام وربما علم صلي الله عليه وسلم من
حال ابي هريرة انه كذلك امره قبل ان يوتر ان ينام فالحاصل
ان من وثق بيقظته سن له تاخيره ومن لم يثق بها سن
له تقديمه كان يصلي من الليل احدي عشرة ركعة اي
غالبا او عندها فلا ينافي ما ثبت من زيادة او نقصان
في بعض الروايات كرواية الثلاثة عشرة وكرواية التسع
والسبع والحاصل انه في رواية ثلاثة عشرة وفي رواية
احدي عشرة وفي رواية تسعا وفي رواية سبعا
ولعل المراد في اختلاف الروايات بحسب اختلاف الاوقات
والحالات من فسحة ومرض وقوة وضعف ولذلك قال
الشيخ ابن حجر والصواب حمله علي اوقات متعددة واحوال
مختلفة فكان تارة يصلي كذا وتارة يصلي كذا لذلك
وللتنبيه علي سعة الامر في ذلك يوتر منها بواحدة
ظاهره ان البقية ليست من الوتر بل لا تهجد وذلك
صحيح لان اقل الوتر ركعة ويحتمل ان المعني يفصل منها
واحدة فلا ينافي ان البقية من الوتر لان اكثره احدي عشرة
ركعة وعلي كل فهو صريح في ان الركعة الواحدة صلاة
صحيحة فاذا فرغ منها اي من الاخر عشرة ركعة وقوله

اضطجع على شقه الايمن اي ينام يأتيه المؤذن فيؤذنه
بالصلاة كما يعلم مما تقدم نحوه اي نحو الحديث
السابق اكتفاء بنحوه الا في ح للتحويل من
السند الى سند اخر نحوه اي نحو الحديث السابق
ايضا وانما ذكر هذه الطرق للتقوية عن ابراهيم
اي ابن يزيد النخعي وقوله عن الاسود اي
خال ابراهيم ابراهيم المذكور تسع ركعات
اي في بعض الاوقات فلا تنافي هذه الرواية غيرها
من باقي الروايات كما مر نحوه اي نحو هذا
الحديث عن ابي حمزة بالحاء والزاي واسمه طلحة
ابن زيد او يزيد بخلاف ابي جمرة بالجيم والراء فان
اسمه نصر بن عمران كما سيذكره المص في بعض
النسخ وقوله عن رجل من بني عبس بفتح
مهملة وباء موحدة وسين مهملة كفلس
واسمه صلة بوزن عدة بن زفر كما قاله العيني
نسبة لعبس قبيلة صلى مع النبي صلى الله
عليه وسلم اي جماعة كما هو الظاهر فان كانت هذه
الصلاة هي صلاة التراويح فلا اشكال لان الجماعة
مشروعة فيه وان كانت غيرها ففعلها جماعة
جائز وان كانت لا تشرع فيها الجماعة ويؤيده
ما هو ظاهر سياق الحديث من انه اربع ركعات
كانت بسلام واحد وعلى كونها كانت صلاة التراويح
فيتعين انها كانت بسلامين لان التراويح يجب فيها
السلام من كل ركعتين ولا يصح فيها اربع ركعات
بسلام واحد قال اي حذيفة فلما دخل في

[illegible]

الصلاة

الصلاة اي بتكبيرة الاحرام وقوله قال الله اكبر الظاهر
انه قال ذلك بعد تكبيرة الاحرام بدليل زيادة الكلمات
الاتية قاله العلامة القاري فيكون هذا صيغة من
صيغ دعاء الافتتاح الواردة وعلى هذا فلا يحتاج
لتاويل دخل بارادة الدخول اصلا وقال الشيخ قال
الله اكبر الذي هو تكبيرة الاحرام فاحتاج للتاويل
المذكور بالنسبة لقوله الله اكبر لانه لا يدخل الا
بها لا بالنسبة لما بعده ولا يخفى ما فيه ذو الملكوت
اي صاحب الملك والعزة فالملكوت بفتحتين الملك
والعزة وقوله والجبروت بفتحتين القهر اي الجبر
والقهر والتاء فيه للمبالغة وقوله والكبرياء بالمد
اي الترفع على جميع الخلق مع انقيادهم له والتنزه عن
كل نقص وقوله والعظمة اي تجاوز القدر عن الاحاطة
به وقيل الكبرياء عبارة عن كمال الذات والعظمة
عبارة عن جمال الصفات ولا يوصف بهذين الوصفين
غيره سبحانه وتعالى قال اي حذيفة بن
اليماني ثم قرأ البقرة اي بكمالها بعد الفاتحة وان لم
يذكرها اعتمادا على ما هو معلوم من انه صلى الله عليه
وسلم لم يخل صلاة عن الفاتحة وقوله فكان ركوعه نحوا
من قيامه اي قريبا منه فيكون قد طول الركوع قريبا
من هذا القيام الطويل ولا مانع منه لانه ركن طويل وقوله
وكان يقول سبحان ربي العظيم اي وهكذا فالمراد
منها التكرار مرارا كثيرة لا خصوص المرتين على حد
قوله تعالى فارجع البصر كرتين فكان يكرر هذه الكلمة
ما دام راكعا وقوله فكان قيامه نحوا من ركوعه اي فكان اعتداله

قريبا من ركوعه وهو مشكل لان الاعتدال ركن قصير
فلا يطول وكذا الحال في قوله فكان ما بين السجدتين
ركن قصير فلا يطوله نحوا من السجود فهو مشكل ايضا لان
الجلوس بين السجدتين ركن قصير فلا يطول خلافا
لمن ذهب من الشافعية الى انهما ركنان طويلان
اخذا من هذا الحديث وغاية ما اجيب به ان المراد
انه طول كلا منهما قريبا مما قبله قربا نسبيا تقريبيا
فلا يدل على انهما ركنان طويلان بل ركنان
قصيران على المذهب فمتى طول الاعتدال على قراءة
الفاتحة بقدر الذكر الوارد فيه او الجلوس على اقل
التشهد بقدر الذكر الوارد فيه بطلت صلاته وقوله
وكان يقول اي في الاعتدال وقوله لربي الحمد لربي
الحمد اي كان يكرر ذلك ما دام في الاعتدال فليس
المراد الاتيان بالمرتين فقط نظير ما سبق ثم
وبعد ذلك هو مخالف لما تقرر في الفروع من
انه لا يندب تكرار ذلك بل ياتي بالاذكار المخصوصة
وهي ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض
وملء ما شئت من شيء بعد اهل الثناء والمجد الخ
وما اشار اليه الشارح من الجواب بان هذا مخصوص بهذه
الصلاة لم يظهر وجهه لانه لا دليل على تخصيصه بها
الخصوصية ولعل ذلك لبيان الجواز وقوله فكان
في نسخ وكان بالواو بدل الفاء وقوله نحوا من قيامه
والمراد بقيامه القيام الذي قرا فيه سورة البقرة
لا قيامه عن ركوعه لان ذلك يسمى اعتدالا لا قياما
وان عبر عنه فيما سبق بالقيام وقال القاري
المراد

المراد القيام بعد الركوع وقوله وكان يقول اي في
سجوده وقوله سبحان ربي الاعلى سبحان ربي الاعلى
اي كان يكرر ذلك ما دام ساجدا كما تقدم في نظيره
وقوله ثم رفع راسه اي من السجود الاول الى
الجلوس بين السجدتين وقوله فكان ما بين السجدتين
نحوا من السجود اي كان الجلوس الذي بين السجدتين
قريبا من السجود وقد علمت ما فيه وقوله وكان
يقول اي في جلوسه وقوله رب اغفر لي رب اغفر لي
اي كان يكرر ذلك ما دام جالسا وياتي فيه
نظير ما تقدم في تكراره لربي الحمد في الاعتدال ولم يذكر
السجود الثاني فيه وله تطويله ولا ما قاله فيه لعله
سهو من الراوي او لعلمه بالمقايسة على السجود
الاول وقوله حتى اي غاية في محذوف والتقدير واستمر
يطول حتى الخ وقوله قرا البقرة اي في الركعة الاولى
وقوله وال عمران اي في الثانية وقوله والنساء
اي في الثالثة وقوله والمائدة اي في الرابعة في نسخة
او الانعام فاو للشك من بعضهم شك في السورة والانعام
التي قراها في الرابعة هل هي المائدة او الانعام
قال ابو عيسى اي المصنف العبارة ثابتة في بعض
النسخ دون بعض واتى بها للفرق بين ابي حمزة وابي
حمزة وان كان الثاني ليس مذكورا في السند لانه ربما
التبس احدهما بالاخر في الحفظ بقطع النظر عن
النقط وقوله وابو حمزة اي المتقدم في السند
وقوله اسمه طلحة بن زيد في بعض النسخ بن يزيد
وقوله وابو جمرة الضبعي اسمه نصر بالصاد المهملة ثم

العبدي نسبة الى عبد قيس قبيلة مشهورة م
عن ابي المتوكل اسمه علي بن داود او علي بن
دود كصدد قام رسول الله اي صلى وقوله باية
من القرآن لقرانها اي متلبسا بقراءة اية من القرآن
وقوله ليلة اي كلها فيكون قد استمر يكررها ليلته
كلها في ركعات لاتحده فلا يقرا فيها بغيرها وفي
فضايل القرآن لابي عبيد عنه ابي ذر قام المصطفى
صلى الله عليه وسلم ليلة فقراءة واحدة واحدة
الليل كله حتى اصبح بها يقوم وبها يركع فقيل لابي
ذر ما هي قال ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم
فانك انت العزيز الحكيم وانما كررها صلى الله عليه
وسلم حتى اصبح لما اعتراه عند قراءتها من هول
ما ابتدئت به ومن حلاوة ما ختمت به ويوخذ
منه جواز تكرار الاية في الصلاة ولعل ذلك كان
قبل النهي عن القراءة في الركوع والسجود فلانها فيه
خبر مسلم نهيت ان اقرأ القرآن راكعا وساجدا او
على ان النهي للتنزيه فيكون فعله لبيان الجواز
عن عبد الله اي ابن مسعود لانه المراد عند
الاطلاق قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم اي جماعة فدل ذلك على صحة النفل جماعة وان لم
وان لم يشرع فيه ما عدا العيدين والكسوفين وكرها
فلم يزل قائما اي اطال القيام جدا وقوله حتى
هممت اي قصدت بامر سوء باضافة امر الى
سوء كما هو الرواية على ما يفهم من كلام الشيخ بن
حجر وقيل انه روي بقطعها عن الوصفية والسوء بفتح
السين

السين وضمها وقد قرا متواترا بالوجهين في قوله تعالى
عليهم دائرة السوء قيل له وما هممت به اي
اي شيء الذي هممت به وقوله قال هممت ان اقعد
وادع النبي اي ان اقعد بلا صلاة فاتركه النبي
يصلي وحده كما قاله القسطلاني وغيره ولا مانع منه
لان قطع النفل جائز عندنا وقيل بانه يقطع القدوة
ويتم صلاته منفردا لا انه يقطع الصلاة لان ذلك
لا يليق بجلالة ابن مسعود لكن المتبادر من قوله ان
اقعد الاول واحتمال انه تم الصلاة قاعدا بعيد
فترك الصلاة مع النبي صلى الله عليه وسلم على الاول
امر سوء وكذا تركه الاقتداء به على الثاني لان في
كل حرمان الثواب العظيم الحاصل بالصلاة مع النبي
الكريم نحوه اي نحو الحديث السابق كان
يصلي جالسا قيل كان ذلك في كبر سنه وقد
صرحت به عايشة فيما اخرجه الشيخان وهو حجة
منه صحة تنفل القادر قاعدا وهو مجمع عليه ومن
خصايصه صلى الله عليه وسلم ان تطوعه قاعدا كهو
قايما لانه مامون الكسل فلا ينقص اجره بخلاف غيره
فان من صلى قاعدا له نصف اجر القايم فاذا
بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين او اربعين اية
قام اي فاذا بقي من قراءته مقدار ما يكون ثلاثين
او اربعين اية قام وفيه اشارة الى ان الذي كان
يقراه قبل ان يقوم اكثر لان البقية تطلق غالبا
على الاقل والظاهر ان التردد بين الثلاثين والاربعين
من عايشة فتكون اشارة الى ان المقدار المذكور تقريبي

على التعيين فرددت بينهما تحرزا من الكذب ويحتمل ان
تارة كان يقع منه كذا وتارة كذا ويحتمل انه شك من
بعض الرواة فيما قالته عايشة وهي انما قالت
احدهما وايده الحافظ العراقي برواية في صحيح مسلم
عنها فاذا اراد ان يركع قام قدر ما يقرأ الانسان
اربعين اية ويوخذ من ذلك جواز بعض النفل قاعدا
وبعضه قايما وجواز بعض الركعة قاعدا وبعضها قايما
وجعل بعض القراءة في القعود وبعضها في القيام
وسواء في ذلك كله قعد ثم قام او قام ثم قعد وسوا
نوى القيام ثم اراد القعود او نوى القعود ثم
اراد القيام وهو قول الايمة الاربعة لكن منع بعض
المالكية الجلوس بعد ان ينوي القيام فقرا ظم
التبويب بانها انه لا تراخي بين القيام والقراءة وظاهره
ايضا ان من افتتح الصلاة قاعدا ثم قام لا يقرا هو
حال نهوضه لانتقاله الى الاكمل منه بخلاف عكسه
فيقرا في الهوي لانه اقل مما ينتقل اليه وبه صرح
الشافعية في فرض المعذور واما مسئلة الحديث
وهو النفل قاعدا مع القدرة ثم ينتقل الى القيام او
بالعكس فهو مخير بين القراءة في النهوض والهوي
لكن الافضل القراءة هاويا لا ناهضا وقوله وهو
قايم اي والحال انه قايم اي مستقر على القيام
ثم ركع وسجد اي من قيام وفيه رد على من
شرط على من افتتح النفل قاعدا ان يركع قاعدا
وعلى من افتتحه قايما ان يركع قايما وهو محكي
عن بعض الحنفية والمالكية ثم صنع في الركعة

الثانية

الثانية مثل ذلك اي قرا وهو جالس حتى اذا بقي
من قراءته قدر ما يكون ثلاثين او اربعين اية قام فقرا
وهو قايم ثم ركع وسجد فيفيد انه قام في اثنا الاولى
وقعد في اول الثانية فقد انتقل من صلاة رسول
الله اي عن كيفيتها وقوله عن تطوعه بدل مما قبله
باعادة الجار والتطوع فعل الشيء مما يتقرب به الى
الله تعالى شرعا من النفس فقالت كان يصلي
ليلا طويلا اي زمنا طويلا من الليل او صلاة هو
طويلة فعلى الاول يكون طويلا بدل من ليلا بدل
بعض من كل وعلى الثاني يكون صفة مفعول مطلق
محذوف لكن مع التانيث فلما حذف الموصوف
حذفت تا صفته وقوله قايما حال من فاعل يصلي اي
يصلي ليلا طويلا اي زمنا منه او صلاة طويلة منه
حال كونه قايما وهكذا يقال في قوله وليلا طويلا
قاعدا ويوخذ من ذلك ندب تطويل القراءة في
صلاة الليل وتطويل القيام فيها وهو افضل من
تكثير الركوع والسجود على الاصح عند الشافعية ولا
يعارضه حديث عليك بكثرة السجود لان المراد كثرة
الصلاة لا كثرة السجود حقيقة فاذا قرا وهو
قايم ركع وسجد وهو قايم اي انتقل الى الركوع
والسجود والحال انه قايم محترزا عن الجلوس قبل
الركوع والسجود وقوله فاذا قرا وهو جالس
ركع وسجد وهو جالس اي انتقل الى الركوع
والسجود والحال انه جالس محترزا عن القيام قبل
الركوع والسجود وهذا الحديث يخالف التابعين

اذ تختلفي هذا انه اذا قرا وهو جالس قام فقرا ثم ركع
وسجد وهو قائم فكيف الجمع بينهما ويمكن ان يحمل ذلك
علي انه كان له احوال مختلفة فكان يفعل مرة كذا ومرة
كذا بن ابي وداعة بفتح الواو وقوله السهمي
نسبة لقبيلة بني سهم من قريش اسلم يوم الفتح
ونزل المدينة ومات بها وهو صحابي وقوله عن حفصة
اي بنت عمر بن الخطاب كانت تحت خنيس السهمي
ثم تزوجها المصطفى صلى الله عليه وسلم ثم طلقها ثم
راجعها بامر جبريل له حيث قال له راجع حفصة
فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا الوجه في اوله
ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في سبحته
جالسا حتى اذا كان قبل موته بعام فكان الى وتوحد
من ذلك انه صلى الله عليه وسلم واظب على القيام في
النفل اكثر عمره وان كان تطوعه قاعدا الخ فانما
في سبحته بضم السين وسكون الموحدة اي نافلته
سميت سبحة لاشتمالها على التسبيح وخصت
النافلة بذلك لان التسبيح الذي في الفريضة نافلة
فاشبه صلاة النفل وهذا التخصيص امر غالبي
فقد يطلق التسبيح على الصلاة مطلقا تقول فلان
يسبح اي يصلي فرضا او نفلا ومنه قوله تعالى
فسبح بحمد ربك اي صل وقوله فلولا انه كان من
المسبحين اي المصلين وقوله قاعدا حال من فاعل
يصلي ويقرا بالسورة الباء زائدة وقوله ويرتلها
اي يبين حروفها وحركاتها ووقوفها مع التاني في مراتها

زاد مسلم ٤

وهو

وهو معنى قول بعضهم الترتيل رعاية الحروف والوقوف
حتى تكون اطول من اطول منها اي حتى تصير السورة
القصيرة كالاطول بسبب الترتيل الذي اشتملت
عليه اطول من سورة كالاعراف فيندب ترتيل
القراءة في الصلاة واستيعاب السورة في الركعة الواحدة
وهو افضل من قراءة بعض سورة بقدرها وهو حسن
ايضا بلا كراهة وفي هذا الحديث وان لم يكن فيه تصريح
بكونه كان يقرا السورة في ركعة واحدة لكن الغالب
استيعابها في ركعة لا لعارض كما وقع في قراءة سورة
المؤمنين فانه اخذته سعلة فركع بن عبد
الرحمن اي ابن عوف وقوله اخبرنا اي اخبر ابو سلمة
عثمان بن ابي سليمان وقوله اخبرته اي اخبرت ابا
سلمة عن عبد الرحمن لم يمت حتى كان اكثر صلاته
وهو جالس اي حتى وجد اكثر صلاته والحال انه
جالس فكان تامة وجملة وهو جالس حال وجعلها
ناقصة والجملة خبرها يلزم فيه تعسف بزيادة
الواو وتقدير رابط اي هو جالس فيه ولا يخفى
ان ذلك في النفل لما ورد عن ام سلمة انها قالت
والذي نفسي بيده ما مات رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى كان اكثر صلاته قاعدا الا المكتوبة
قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اي
شاركته في الصلاة بمعنى ان كلا منهما فعل تلك الصلاة
وليس المراد انه صلى الله عليه وسلم معه جماعة لانه
بعد ذلك هنا وان كانت الجماعة جائزة في الرواتب
لكنها غير مشروعة فيها في بيته راجع للاقسام الثلاثة

قبله لان التنفل يرجع لجميع ما يقدمه كما صرح به بعضهم
لكن فيه قد يقال هذا التي بقوله في بينة الثانية
لانه يرجع ما تقدمه كما علمت الا ان يقال صرح به
هنا اهتماما به وقد تقدم في الحديث ان البيت للتنفل
افضل الا ما استثني حتى من جوف الكعبة وكونه
اخفي فيكون اقرب للاخلاص وابعد عن الريا وبالغ
ابن ابي ليلي فقال لا تجزي سنة المغرب في المسجد
وحدثتني حفصة عطف على محذوف والتقدير
حدثني غير حفصة وحدثتني حفصة وهذا اولي
من جعل الواو زائدة كان يصلي ركعتين الي هي
سنة الصبح واوجبها الحسن البصري وقوله حين
يطلع بضم اللام من باب قعد اي يظهر وقوله الفجر
هو ضوء الصبح وهو حمرة الشمس في سواد الليل
سمي بذلك لانفجاره اي انبعاثه كانفجار الماء
الفجور وهو اه انبعاث في المعاصي والمراد الفجر الصادق
وهو الذي يبدو ساطعا مستطيلا يملا الافق
ببياضه وهو عمود الصبح ويطلع به دخل النهار
لا الكاذب وهو الذي يبدو اسود مستطيلا وفي
نسخة وينادي المنادي اي يؤذن المؤذن فانما
سمي الاذان ندا لان اصل الندا الدعا والاذان
دعا للصلاة قال ايوب اي المذكور في السند
السابق وقوله اراه بضم الهمزة مبنيا للمجهول اظن
نافعا لما ذاكره لنا فيه شيخ ايوب وقوله خفيفتين
فيه ذلك في غير هذا الطريق فيسن تخفيفهما هو
اقتدا به صلي الله عليه وسلم والمراد بتخفيفهما عدم
تطويلهما

تطويلهما علي الوارد فيهما وهو قولوا امنا بالله الي اخر اية
البقرة او الم نشرح او قل يا ايها الكافرون في الركعة الاولي
وقل يا اهل الكتاب تعالوا الي اية ال عمران او الم تر كيف او قل هو
الله احد في الثانية حتى لو قرا جميع ذلك لم تفته سنة
التخفيف تابعه ابو نافع بضم الموحدة وقوله عن ميمون
بالصرف وقوله بن مهران بكسر الميم وقد تضم ثمان
ركعات اي من السنن المؤكدة وركعتين بعد
المغرب ويسن ان لا يتكلم بينهما لخبر من صلي بعد المغرب
ركعتين قبل ان يتكلم رفعت صلاته في عليين وفيه
رد علي من لم يجوزها في المسجد وركعتي الغداة
اي الفجر واصل الغداة ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس
وقوله ولم اكن اراهما من النبي اي لانه كان يفعلهما قبل
خروجه الي المسجد دائما او غالبا بخلاف بقية الرواتب
فانه ربما فعلها في المسجد ونقيه لمن بينهما تنافيا فيه
الراتب فانه ربما فعلها في المسجد ونفيه لرؤيتها
تنافيه ما روي عنه ايضا رمقت مع النبي صلي الله
عليه وسلم شهرا فكان يقرا بهما اي بسورتي الكافرون
والاخلاص في ركعتي الفجر فهذا صريح في انه راه
يصليهما واجاب الشيخ البكسي بان الاول محمول
علي الحضر فانه كان يصليهما عند نسايه والثاني
محمول علي السفر فانه كان يصليهما عند صحبه واجاب
القاري بان نفي رؤيته قبل ان تخبره حفصة
واثباتها بعده كما تشير لذلك قوله رمقت عن
صلاة رسول الله اي من السنن المؤكدة فلذلك اجابته
بالعشر المؤكدة فلا ينافي ما ورد انه كان يصلي اربعا

قبل الظهر واربعا بعدها واربعا قبل العصر وركعتين قبل
المغرب وركعتين قبل العشا فالعشرة التي في الحديث
الاول هي التي كان يواظب عليها النبي صلى الله عليه
وسلم وما زاد عليها لم يواظب عليه بن ضمرة بفتح
الضاد وسكون الميم عن صلاة رسول الله اي
عن كيفيتها فقال انكم لا تطيقون ذلك فيها منه
ان سوالهم عنها ليفعلوا مثلها فقال انكم لا تطيقون اي
من حيث الكيفية من الخشوع والخضوع وحسن الادا
فقلنا من اطاق ذلك منا صلى اي ومن لم يطق ذلك
منا فقد علم فقال اي علي اذا كانت الشمس
من هاهنا اي من جهة المشرق وقوله كهيئتها من
هاهنا اي من جهة المغرب وقوله صلى ركعتين
هما صلاة الضحى واذا كانت الشمس من هاهنا اي
جهة المشرق وقوله كهيئتها من هاهنا اي من جهة المغرب
وقوله صلى ركعتين عند الظهر يصلي قبل الاستوا وقوله
صلى اربعا هي صلاة الاوابين وورد في الحديث
صلاة الاوابين حين ترمض الفصال ويصلي
قبل الظهر اربعا هي سنة الظهر القبلية وقوله وبعدها
ركعتين وفي بعض الروايات اربعا كما تقدم وقبل
العصر اربعا وفي بعض الروايات انه كان يصلي
قبل العصر ركعتين ولا تنافي لاحتمال انه كان
تارة يصلي اربعا وتارة يصلي ركعتين فحدث
كل ما راى يفصل بين كل ركعتين بالتسليم اي
تسليم التحليل كما جزم به الشيخ ابن حجر فانه يستحب
له ان ينوي به السلام على من معه من انس وجن وملائكة
و قيل

وقيل المراد به التشهد لاشتماله على التسليم على من ذكر
في قوله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ورده
ابن حجر بان لفظ الحديث يأباه وقوله على الملائكة المقربين اي
الكروبيين او الحافين حول العرش اوا غيرهم وقوله ومن
تبعهم اي في الايمان والاسلام كما يشهد له البيان بقوله
من المؤمنين والمسلمين والمراد بهم ما يشمل المؤمنات
والمسلمات على طريق التغليب والجمع بين المؤمنين والمسلمين
مع ان موصوفهما واحد فان كل مؤمن مسلم وبالعكس
باعتبار الايمان والاسلام الكاملين للاشارة الى
انقيادهم الباطني والظاهري فالجمع بين النسبة العلمية
والمباشرة العملية باب صلاة الضحى
اي الصلاة التي تفعل في الضحى فالاضافة على معنى
في كصلاة الليل وصلاة النهار وذلك لان الضحى بالضم
والقصر اسم للوقت الذي يكون من تمام ضوء الشمس
الى تمام ربع النهار وقبله من طلوع الشمس الى تمام
ضوئها يقال له ضحوة كقرية وضحى كغلس وضحية كعرية
وبعده من تمام الربع الى الزوال يقال له ضحا بالفتح والمد
كسما فتلخص ان الوقت من طلوع الشمس الى الزوال
ينقسم ثلاثة اقسام كما يؤخذ من القاموس والمختار
والمصباح ووقتها الشرعي من ارتفاع الشمس
قدر رمح الى الزوال لكن الافضل تاخيرها الى
ان يمضي ربع النهار ليكون في كل ربع صلاة وفي الباب
ثمانية احاديث عن يزيد الرشك بكسر الرا
وسكون الشين المعجمة وهو بلغة اهل البصرة القسام
الذي لقسم الدور وفي القاموس الرشك الكبير اللحية

وهو بالفارسية اسم للعقرب ولقب يزيد بذلك لانه كان
قتالا للروم وكان كبير اللحية جدا حتى قيل ان عقربا
دخلت لحيته فاقامت بها ثلاثة ايام ولم يشعر بها وقوله قال
سمعت معاذة اي قال يزيد سمعت معاذة بضم الميم
بنت عبد الله العدوية خرج لها الائمة الستة قالت
نعم اي كان يصليها وهذا كاف في الجواب وقوله اربع ركعات
ويزيد ما شاء الله زيادة على المسئول لكنها متعلقة به وهي
مفيدة وقوله واربع ركعات معمول المحذوف اي كان يصلي اربع
ركعات والمراد انه كان يصليها اربع ركعات في اغلب احواله
كما اشارت اليه بقولها ويزيد ما شاء الله عز وجل اي
وينقص ففي كلامها اكتفاء والمراد انه يزيد زيادة محصورة
وان كان ظاهر العبارة الزيادة بلا حصر لكنه محمول على
المبالغة فالحاصل انه صلاها تارة ركعتين وهو اقلها
وتارة اربعا وهو اغلب احواله وتارة ستا وتارة
ثمانية وهو اكثرها فعلا وعددا على الراجح وقيل
افضلها ثمان واكثرها ثنتي عشرة ولا ينافي ذلك
قولهم كل ما كثر وشق كان افضل لانه غالبي فقد
صرحوا بان العمل القليل قد يفضل الكثير في صور كثيرة
لانه قد يترتب على القليل من المصالح المحققة كالعمل القليل
ما يفضل على الكثير هذا وقد ثبت عنها بينته انها
قالت ما رايته سبحها اي صلاها يعني الضحى وجمع
البيهقي بين هذا وبين ما تقدم عنها بحمل قولها ما رايته
سبحها على نفي رايته مرة ومنها عليها وقولها انه على
الغالب من احواله وشهد تسعة عشر من
الاكابر الصحب انهم رأوا المصطفى صلى الله عليه وسلم كما

قاله

قاله ابن العربي وسبب فعلها في المسجد لخبر فيه واما ما
عن ابن عمر من قوله انها بدعة ونعمت البدعة ومن قوله لقد
قتل عثمان وما احد يسبحها وما احدث الناس شيئا
احب الي منها فمحمول على انه لم تبلغه هذه الاخبار او انه
اراد انه صلى الله عليه وسلم لم يداوم عليها او ان الجمع لها
في المسجد هو البدعة وبالجملة فقد قام الاجماع على
استحبابها وفي شانها احاديث كثيرة تدل على مزيد
فضلها كخبر احمد من حافظ على صلاة الضحى غفرت له ذنوبه
وان كانت مثل زبد البحر ومن فوائدها انها تجزئ
عن الصدقة التي تطلب عن مفاصل الانسان الثلاثمائة
وستين مفصلا كل يوم تطلع فيه الشمس كما رواه
مسلم وغيره وقد اشتهر بين العوام ان قطعها يورث
العمى ولا اصل له الزيادي بكسر الزاي وفتح اليا
التحتية وبعد الالف دال مهملة وقوله بن عبيد الله
بالتصغير وفي نسخة عبد الله بالتكبير كان يصلي
الضحى ست ركعات اي في بعض الاوقات فلا تنافي
بين الروايات عن عبد الرحمن بن ابي ليلى اي
الانصاري المدني ثم الكوفي تابعي جليل كان اصحابه
يعظمونه كانه امير واسم ابي ليلى يسار وقيل بلال
وقيل داود بن بلال ما اخبرني احد اي من
الصحابة وقوله انه راى النبي في نسخة ما خبرني احد
ان النبي صلى الله عليه وسلم وقوله الا ام هانئ
اي بنت ابي طالب شقيقة علي كرم الله وجهه والنفي
هنا انما هو اخبار غير ام هانئ لعبد الرحمن بن ابي
ليلى بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الضحى

وهو لا ينافي ما تقدم من ان من انكا بر الصحابة نتسعة عشر نشهد وان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصليها ومداومتهم قال ابو زرعة وردفيها احاديث كثيرة مشهورة حتى قال ابن جرير انها بلغت حد التواتر فاغتسل منه اخذ الشافعية انه يسن لمن دخل مكة ان يغتسل اول يوم لصلاة الضحى تاسيا به صلى الله عليه وسلم فسبح اي صلى ثمان ركعات وهذا هو اكثرها وافضلها وقوله اخف منها اي من تلك الصلاة التي صلاها حين زاد في رواية لمسلم لا ادري اقيامه فيها اطول ام ركوعه ام سجوده ولا يوخذ من الحديث ندب التخفيف في صلاة الضحى وانما خففها يوم الفتح لاشتغاله بمهماته غير انه كان يتم الركوع والسجود اي لا يخففهما جدا والا فهو يتم سائر الاركان مع التخفيف كهمس بفتح الكاف وسكون الها وفتح الميم في اخره سين مهملة قالت لا اي لم يكن يصليها اي لم يكن يداوم على صلاتها فقولنا هنا لا نفي للمداومة وكذلك ما روي عنها من انه ما صلى سبحة الضحى قط فلا ينافي قولها في الحديث السابق نعم يصلي الضحى اي يواظب عليها ايامه منو النية وقوله حتى نقول لا يدعها في انفسنا او يقول بعضنا لبعض وقوله لا يدعها اي نتركها بعد هذه المواظبة وقوله ويدعها اي يتركها احيانا تخوفا من ان يعتقد الناس وجوبها لو واظب عليها دائما وقد امن هذا بعده لا ستقرار التشريع فنطلب المواظبة

عليها

عليها الان وقوله حتى نقول اي في انفسنا او يقول بعضنا لبعض كما في سابقه وقوله لا يصليها اي لا يعود لصلاتها لنسخها او اختلاف اجتهاده فيها والحاصل انه كان يحبها فكان يواظب عليها اياما ويتركها احيانا لخوف من اعتقاد فرضيتها عن هشيم وفي نسخة حدثنا هشيم وعلى كل فهو بالتصغير وقوله انبانا عبيدة بالتصغير وفي نسخة اخبرنا وفي اخرى حدثنا وقوله عن ابراهيم اي النخعي وقوله عن سهم كفلس وقوله عن ابن منجاب كمفتاح وقوله عن قرثع بوزن جعفر وقوله او عن قزعة بوزن درجة واو للشك الذي من ابراهيم النخعي في رواية سهم بن منجاب هل هي عن قرثع من غير واسطة او عن قزعة عن قرثع فيكون بين سهم وبين قرثع واسطة وهي قزعة وسند كل له سند اخر فيه اثبات الواسطة من غير شك كان يدمن اي يداوم وقوله اربع ركعات عند الزوال الشمس اي عقبه فلعدم التراخي كانا عنده وهذه الصلاة هي سنة الزوال وقيل سنة الظهر القبلية ويبعد الاول التعبير بالادمان المفيد للمواظبة اذ لم يثبت انه صلى الله عليه وسلم واظب على شيء من السنن بعد الزوال الا على راتبة الظهر وحينئذ فيتوقف في ذكر هذا الحديث في هذا الباب وكذا ما بعده من الاحاديث اللهم الا ان يقال على بعد انها كانت قريبة منها كانت مناسبة لها ويبعد حمله على ما قبل الزوال فيكون صلاة الضحى وتكون مناسبة الحديث وما بعده لهذا الباب ظاهرة وحكي ان هذه الاحاديث

في باب العبارة كما في بعض النسخ ولعل ايرادها في هذا الباب
من تصرف النساخ وقيل لم يكن في النسخ المعتبرة عن
المولف ترجمة بيان صلاة الضحى ولا بيان التطوع ولا
بيان الصوم ووقف الاحاديث المذكورة في هذه الابواب
في باب العبارة وعلى هذا فلا اشكال   فقلت اي
قال ابو ايوب الانصاري وقوله انك تدمن هذه الاربع
ركعات اي تديمها والقصد الاستفهام عن حكمة ذلك
وقوله فلا ترتج بضم التا الاولى وضم الثانية بينهما
راء ساكنة واخره جيم مخففة اي لا تغلق   فاحب
ان يصعد لي في تلك الليلة خير يشكل بان
الملايكة الحفظة لا يصعدون الا بعد صلاة العصر
وبعد صلاة الصبح ويجاب ان العمل يصعد قبل
صعودها وقد يراد بالصعود القبول   قلت
اي للنبي صلى الله عليه وسلم وقوله افي كلهن
قراءة اي قراءة سورة غير الفاتحة والا فالنفل لا يصح
بدونها كما هو معلوم   هل فيهن تسليم فاصل
اي بين الركعتين الاوليين والركعتين الاخيرتين
وقوله قال لا اي ليس فيهن تسليم فاصل وبهذا
استدل من جعل صلاة النهار اربعا اربعا ويمكن
ان يقال المراد ليس فيهن تسليم واجب فلا ينافي
ان الافضل مثنى مثنى ليلا ونهارا لخبر ابي داود
وغيره صلاة الليل والنهار مثنى مثنى وبه قال
الايمة غير ابي حنيفة فانه قال الافضل اربعا
اربعا ليلا ونهارا ووافقه صاحباه في النهار دون
الليل   نحوه اي نحو الحديث السابق في المعنى

وان

وان اختلف المعقل   عن عبد الله بن السايب
له ولابنه صحبة   قبل الظهر اي قبل فرضه وهي
وهل هي سنة الزوال او سنة الظهر القبلية
فيه خلاف علم مما تقدم   انها اي قطعة الزمن التي
بعد الزوال   فاحب وفي نسخة واحب بالواو
وقوله ان يصعد الخ تقدم ما فيه مع الجواب عنه   بن
خلف بفتح اوليه وقوله المقدمي بضم الميم وفتح القاف
وتشديد الدال المفتوحة وقوله عن مسعر بكسر فسكون
ففتح وقوله بن كدام بوزن كتاب   كان يصليها اي
تلك الاربع وقوله عند الزوال اي عقبه كما تقدم
ويمد فيها اي يطيل فيها بزيادة القراءة   باب
صلاة التطوع اي نفل ما زاد على الفرايض فيشمل
المؤكد وغيره وقوله في البيت اي لا في المسجد لان
الصلاة في البيت ابعد عن الريا واقرب الى الاخلاص
وعن ابن عمر قال قال صلى الله عليه وسلم اجعلوا في
بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا وفي هذا
الباب حديث واحد   العنبري نسبة لبني
عنبر بن تميم وقوله عن حرام بمهملتين مفتوحتين
عن الصلاة في بيتي والصلاة في المسجد اي
ايهما افضل والمراد صلاة النفل   قد ترى
ما اقرب بيتي من المسجد اي قد ترى كمال قرب بيتي
من المسجد وقد للتحقيق   فلان اصلي في
بيتي اي اذا كنت ترى ذلك فصلاتي في بيتي مع كمال
قربه من المسجد وقوله احب الي من ان اصلي في المسجد
اي من صلاتي في المسجد لتحصل البركة للبيت واهله

ولتنزل الملايكة وليذهب عنه الشيطان الا ان تكون صلاة
مكتوبة اي مفروضة فان الاحب صلاتها في المسجد لانها من
شعاير الاسلام وكذلك يستثني من النفل ما تسن
فيه الجماعة وسنة الطواف والاحرام والاستخارة وغيره
ذلك باب ما جا في صوم رسول الله صلى
الله عليه وسلم وفي بعض النسخ صيام رسول وكل منهما
مصدر لصام فهما بمعني واحد فهو لغة الامساك ولو عن
الكلام وشرعا الامساك عن المفطرات جميع النهار بنية والمراد
به هنا ما يشمل الفرض والنفل وفي هذا الباب ستة
عشر حديثا حماد بن زيد وفي نسخة حماد بن سلمة
عن صيام رسول الله وفي نسخة عن صيام النبي
كان يصوم اي يتابع صيام النفل وقوله حتي نقول اي
نحن في انفسنا او يقول بعضنا لبعض وهذا هو الرواية
كما قاله القسطلاني وان صح قراته تقول بتا الخطاب وجوز
بعضهم كونه بمثناة تحتية علي الغايب اي يقول القايل
قد صام اي داوم الصوم فلا يفطر وقوله ويفطر اي
يداوم الفطر وقوله حتي نقول بروايته السابقة وقوله
قد افطر اي داوم الافطار فلا يصوم وما صام رسول
الله صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا مقتضاه انه لم يصم
شعبان كله لكن في الرواية الاتية انه صامه كله ويجمع
بينهما بحمل الكل علي المعظم حتي جا في كلام العرب اذا صام
اكثر الشهر يقال صام الشهر كله او انه صامه كله في
سنة وصام بعضه في سنة اخرى منذ قدم المدينة
قديم منه انه كان يصوم شهرا كاملا قبل قدومه المدينة

ويمكن

ويمكن انها قيدت بذلك لان الاحكام انما تتابعت وكثرت
ثم ان رمضان لم يفرض الا في المدينة في السنة الثانية
من الهجرة الا رمضان سمي بذلك لانه وضع اسمه
عليه وافق الرمضا وهي شدة الحر او لانه يرمض
الذنوب اي يذهبها عن حميد اي الطويل كان
يصوم من الشهر اي كان يكثر الصوم في الشهر وقوله
حتي نرى بالنون التي للمتكلم او بالتا التي للمخاطب او
بالياء التي للغايب مبنيا للفاعل او للمفعول فالروايات
اربع وقوله ان لا يريد بنصب الفعل على كون ان مصدرية
وبالرفع على كونها مخففة من الثقيلة فيوافق ما في
نسخة انه وقوله ويفطر اي يكثر الفطر وقوله حتي
نرى بروايته السابقة وكنت بفتح التا على
الخطاب وقوله لا تشا ان تراه من الليل مصليا الا اي
لانه ما كان يعين بعض الليل للصلاة وبعضه للنوم بل
وقت صلاته في بعض الليل وقت نومه في بعض
اخر وعكسه فكانه لا يرتب لتهجده وقتا معينا بل بحسب
ما يتيسر له من القيام ولا يشكل عليه قول عايشة
كان اذا صلى صلاة داوم عليها وقولها كان عمله ديمة لم
لان اختلاف وقت التهجد تارة في اول الليل واخرى
في اخره لا ينافي مداومة العمل كما ان صلاة الفرض
تارة تكون في اول الوقت وتارة في اخره مع صدق
المداومة عليه كما قاله القاري وانما ذكر الصلاة في
الجواب مع ان المسيول عنه ليس الا الصوم اشارة
الى انه ينبغي للسايل ان يعتني بالصلاة ايضا والحاصل
ان صومه وصلاته صلى الله عليه وسلم كانا على غاية

الاعتدال فله افراط فيهما وله تفريط منه اي
من الشهر شهر كاملة وفي رواية شهرا كاملا وفي
رواية شهرا متتابعا النبي صلى الله عليه وسلم يصوم
الا مقتضى هذا الحديث انه صام شعبان كله وهو معارض
لما سبق من انه صام شهرا كاملا غير رمضان وتقدم الجواب
عن ذلك بان المراد بالكل الاكثر فانه وقع في رواية مسلم
كان يصوم شعبان كله كان يصومه الا قليلا قال النووي
الثاني مفسر للاول فلعل ام سلمة لم تعتبر الافطار
القليل وحكمت عليه بالتتابع لقلته جدا الا شعبان
سمي بذلك لتشعبهم في المغازاة بعد ان يخرج رجب
وقيل لتشعبهم في طلب المياه وقيل غير ذلك
قال ابو عيسى اي المولف وقوله هذا الاسناد
السابق وقوله وهكذا قال اي سالم بن ابي الجعد ثم فسر
اسم الاشارة بقوله عن ابي سلمة عن ام سلمة وهذه
الجملة مستغنى عنها لكن ذكرها تطوية لقوله وروى
هذا الحديث غير واحد اي كثير من الرواة وقوله عن
ابي سلمة عن عائشة فقد ظهر التخالف بين الطريقين
لان الطريق الاول عن ابي سلمة عن ام سلمة والثاني
عن ابي سلمة عن عائشة ثم دفع المخالفة بقوله
ويحتمل الى قوله هذا الاحتمال تحت الروايتين وبوجه
هذا الاحتمال ان ابا سلمة كان يروي عن ام سلمة تارة
ويروي عن عائشة تارة اخرى اكثر صياما الخ
اي صياما اكثر فهو صفة لمحذوف مفعول مطلقة
وكان صلى الله عليه وسلم يصوم في شعبان وغيره
لكن صيامه في شعبان اكثر من صيامه في غيره

كان

كان يصوم شعبان الا قليلا بل كان يصومه كله هذا امر
الاضطراب ظاهر في منافاة الحديث السابق اول الباب
وتدفع المنافاة بان المقصود بهذا الاضطراب المبالغة في
قلة ما كان يفطره منه وقيل للاضطراب فلم او للمبالغة
في كثرة الصوم باطلا لئلا يتوهم ان ما كان يفطره وان
كان قليلا لكن له وقع كثيرا وبهذا عائشة رضي الله
عنها بهذا الاضطراب على انه لم يفطر منه الا ما لا وقع له
كيوم او يومين او ثلاثة بحيث يظن انه صامه كله
وفي الواقع لم يصمه كله خوف كلفة وجوبه واثره صلى
الله عليه وسلم على المحرم مع ان صومه افضل بعد
رمضان كما في مسلم افضل الصيام بعد رمضان
صوم شهر الله المحرم لانه كان يعرض له عذر يمنعه
من اكثار الصوم كمرض او سفر او لان لشعبان
خصوصية لم توجد في المحرم وهي رفع اعمال السنة
في ليلة نصفه او انه لم يعلم فضل المحرم الا في اخر
حياته قبل التمكن من صومه بن غنام بتشديد
النون وقوله عن شيبان بفتح الشين وقوله عن
زر بكسر الزاي وتشديد الراء وقوله بن حبيش
بالتصغير وقوله عن عبد الله اي بن مسعود لانه
المراد عند الاطلاق عبد الله في اصطلاح المحدثين
يصوم من غرة كل شهر اي من اوله اذ الغرة اول
الشهر وقوله ثلاثة ايام اي افتتاحا للشهر بما يقوم
مقام صوم كله اذ الحسنة بعشرة امثالها فقد ورد
صوم ثلاثة ايام من كل شهر كصوم الدهر اي كصومه
ولا ينافي هذا قول عائشة في الحديث الاتي كان

لا يبالي من ايه صام لاحتمال ان يكون كل اطلع على مالم يطلع
عليه الاخر فحدث بحسب ما اطلع وقلما كان يفطر يوم
الجمعة اي اقل افطاره يوم الجمعة بل كان كثيرا ما يصومه لكن
مع ضم يوم اليه قبله او بعده لانه يكره افراده بصوم لكونه
يتعلق به وظايف كثيرة والصوم يضعف عنها عن ثور
بفتح المثلثة وسكون الواو وقوله بن معدان بفتح الميم
وسكون العين وقوله الجرشي بضم الجيم وفتح الرا المهملة
وشين معجمة نسبة لجرش اسم موضع باليمن وهو ثقة
خرج له الجماعة واختلف في صحبته يتحرى صوم
الاثنين والخميس اي يقصد صومهما لان الاعمال تعرض
فيهما كما في الخبر الاتي بنت رفاعة بكسر الرا تعرض
الاعمال اي على الله تعالى كما في جامع المغني وفي رواية على
رب العالمين وهذا عرض اجمالي فلا ينافي انها تعرض كل يوم
وليلة كما في حديث مسلم يرفع اليه عمل الليل قبل عمل
النهار وعمل النهار قبل عمل الليل ولا ينافي انها تعرض
ليلة النصف من شعبان وليلة القدر لانه عرض
لاعمال السنة وذاك عرض لاعمال الاسبوع فالعرض
ثلاثة اقسام عرض لعمل اليوم والليلة وعرض لعمل
الاسبوع وعرض لعمل السنة وحكمة العرض ان الله
تعالى يباهي بالطايعين الملايكة والا فهو غني عن العرض
لانه اعلم بعباده من الملايكة قالا اي ابو احمد ومعاوية
وقوله عن خيثمة بفتح الخا المعجمة وسكون اليا التحتية
وفتح المثلثة في اخره تا تانيث من الشهر اي من
ايامه وقوله السبت سمي بذلك لان السبت القطع
وذلك اليوم انقطع فيه الخلق لانه سبحانه وتعالى خلق

السموات

السموات والارض في ستة ايام ابتدا الخلق يوم الاحد
وختمه يوم الجمعة بخلق ادم عليه السلام وقوله والاحد سمي
بذلك لانه اول ما ابتدا الله الخلق فيه واول اسم اسبوع على
خلاف فيه وقوله والاثنين سمي بذلك لانه ثاني ايام
الاسبوع على الخلاف في ذلك وقوله ومن الشهر الاخر الثلاثا
بفتح المثلثة مع المد وفي نسخة بضم المثلثة الاولى واسقاط
الالف بعد اللام فيكونان لغتان وقوله الاربعا بتثليث البا
وقوله والخميس بالنصب وفيما قبله على انه مفعول فيه
ليصوم فبين صلى الله عليه وسلم سنة صوم ايام الاسبوع
كلها وانما لم يصمها متوالية لئلا يشق على الامة ولم يذكر في
هذا الحديث يوم الجمعة وتقدم انه قلما كان يفطر يوم
الجمعة المدنيين وفي نسخة المدني اكثر من صيامه
في شعبان بل كان صومه في شعبان اكثر منه صيامه في
غيره محمود اي بن غيلان كما في نسخة وقوله الرشك
بكسر الرا وسكون الشين وقوله معاذة بضم الميم
ايه من ايهم اي من اي ايامه وقوله كان لا يبالي من ايه
صام اي كان يستوي عنده الصوم من اوله ومن وسطه ومن
اخره قال ابو عيسى اي المولف في ترجمته يزيد الرشك
ليبان توثيقه ردا على من زعم انه لين الحديث ويرد عليه
انه سبق يزيد الرشك في باب صلاة الضحى فكان
الانسب ايراده توثيقه هناك واجاب ابن حجر بانه ذكره
هنا دون ما مر لان ما رواه هنا يعارضه ما مر من انه
صلى الله عليه وسلم كان يصوم الغرة واثنين والخميس
ونحو ذلك فربما طعن طاعن في يزيد بذا التعارض فرده
المؤلف ببيان توثيقه هنا النصراني بسكون الميم وقوله

عيده كالطيلة   كان عاشورا بالمد وقد يقصر وهو عاشر
المحرم وقوله تصومه قريش في الجاهلية اي تلقيا من اهل
الكتاب وقال القرطبي لعلهم استندوا في صومه الى شرع
ابراهيم او نوح فقد ورد في اخبار انه اليوم الذي استوت
فيه السفينة على الجودي فصامه نوح شكرا ولانا كانوا هـ
يفعلونه ايضا بكسوة الكعبة فيه وفي المصابيح عن جمع من اهل
الآثار انه اليوم الذي نجي فيه موسى وفيه استوت السفينة
على الجودي   وفيه تيب على آدم وفيه ولد عيسى
وفيه نجي يونس من بطن الحوت وفيه تيب على قوم يونس وفيه
اخرج يوسف من الجب وبالجملة هو يوم عظيم شريف حتى
ان الوحوش كانت تصومه اي تمسك عن الاكل فيه وفي
مسلم ان صوم عاشورا يكفر سنة وصوم عرفة يكفر سنتين
وحكمته ان عاشورا موسوي ويوم عرفة محمدي وورد من
وسع على عياله يوم عاشورا وسع الله عليه السنة كلها وطرقه
وان كانت ضعيفة لكن قوي بعضها بعضا واما ما شاع فيه
من الخضاب والادهان والاكتحال وطبخ الحبوب وغير ذلك
فموضوع مفترى حتى قال بعضهم الاكتحال فيه بدعة هـ
ابتدعها قتلة الحسين لكن ذكر السيوطي في الجامع الصغير
من اكتحل بالاثمد يوم عاشورا لم يرمد ابدا رواه البيهقي
بسند ضعيف   يصومه اي موافقة لقريش كما هو
ظاهر السياق وموافقة لاهل الكتاب ايضا وبالهام من الله تعالى
وقوله قدم المدينة ساقه الخ في هذا الحديث اختصار فقد
اخرج الشيخان من حديث ابن عباس ان النبي صلى
الله عليه وسلم لما قدم المدينة وجد اليهود يصومون يوم
عاشورا فسالهم عن ذلك فقالوا هذا يوم انجى الله فيه موسى
واغرق

واغرق فيه فرعون وقومه فصامه شكرا فنحن نصومه
فقال صلى الله عليه وسلم نحن احق بموسى منكم فصامه
وامر بصيامه لكنه استند في صيامه اليهم لاحتمال ان
يكون صامه في ذلك وحي او اجتهاد منه صلى الله عليه وسلم
قوله افترض رمضان بالبنا للمجهول اي افترض الله
صوم رمضان في شعبان السنة الثانية وقوله كان
رمضان هو الفريضة اي كان صوم رمضان هو الفريضة
لا غيره   وترك عاشورا اي نسخ وجوب صومه او
تاكده المستند بد على الخلاف في انه كان قبل فرض رمضان
صوم واجب اولا فالمشهور عند الشافعية هو الثاني
والحنفية على الاول فعندهم ان صوم عاشورا كان فرضا
فلما فرض رمضان نسخ وجوب عاشورا وهو ظاهر سياق
هذا الحديث   الا كان وفي نسخة هل كان وقوله يخص
من بين الايام شيئا اي يتطوع في يوم معين بعمل مخصوص
فلا يفعل في غيره مثله كصلاة وصوم   قالت كان
وفي رواية قالت لا كان الخ وقوله ديمة اي دائما واصل
ديمة دومة لانه من الدوام فقلبت الواو يا لسكونها وانكسار
ما قبلها والمراد بالدوام الغالب او الدوام الحقيقي لكن ما لم
يمنع مانع كخشية المشقة على الامة او نحو ذلك فلا ينافي
ذلك قول عائشة كان صلى الله عليه وسلم يصوم حتى
نقول قد صام وافطر حتى نقول افطر ولا ينافي ايضا عدم
مواظبته على صلاة الضحى كما رواه المؤلف وبالجملة فكانت
المواظبة غالب احواله وقد تركها لحكمة   وايكم يطيق
ما كان الخ اي واي احد منكم يطيق العمل الذي كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يطيقه خصوصا مع كمال هـ

عمله خشوعا وخضوعا واخلاصا وغير ذالك ومناسبة
هذا الحديث للباب شموله للصوم وكذا يقال في الحديثين
بعده والافكان الانسب لهم ذكر حديث المراة في قيام
الليل وذكر ما قبله وما بعده في العبارة   دخل علي
بتشديد اليا وقوله وعندي امراة اي والحال ان
عندي امراة زاد في رواية حسنة الهيئة ووقع في
رواية انها من بني اسد واسمها الحولا بالمهملة مع
المد بنت تويت بمثناتين بينهما واو ويا مصغر ابن
حبيب بفتح المهملة بن عبد العزي من رهط خديجة ام
المومنين   قال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقوله قلت فلانة كناية عن العلم المونث كالحولا هنا
وقوله لا تنام الليل اي تحييه بصلاة وذكر وتلاوة
قران ونحوها وفي رواية هي فلانة اعبد اهل المدينة
وظاهر هذا انها مدحتها في وجهها وفي مسند الحسن
ما يدل على انها قالت ذالك بعد ما خرجت المراة فتحمل
رواية الكتاب عليه   عليكم من الاعمال ما تطيقون
اي خذوا والزموا من الاعمال العمل الذي تطيقون
الدوام عليه بلا ضرر فعليكم بمعنى الزموا او خذوا
وعبر بعليكم مع ان المخاطب ظاهر النسا لان المقصود
بالخطاب عموم الامة فغلب الذكور على الاناث
وقوله فوالله وفي رواية فان الله وفي الرواية الاولى
دلالة على جواز الحلف لمجرد التاكيد وقوله لا يمل الله حتى
تملوا بفتح اولها وثانيهما مع تشديد اللام فيهما وفي
رواية لا يسام حتى تساموا وهي مفسرة مع تشديد
اللام فيهما للاولى قال في المصباح مللته ومللت منه

مللا

مللا من باب تعب وملالة سيمته وضجرت واسناد الملل
الي الله تعالي منه فقبيل المشاكلة والازدواج نحو نسوا
الله فنسيهم لان الملل مستحيل في حقه تعالى فانه هو
فتور يعرض للنفس من كثرة مزاولة شي فيوجب
الكلال في الفعل والاعراض عنه وهذا انما يتصور في
حق من يتغير والمراد لا يعرض الله عنكم ولا يقطع
ثوابه ورحمته عنكم حتى تساموا العبادة وتتركوها
فهذا الحديث يقتضي الامر بالاقتصار على ما يطيق
الشخص من العبادة والنهي عن تكلف ما لا يطيق
لئلا يمل ويعرض فيعرض الله عنه   وكان احب
بالرفع او النصب فالاول على انه اسم كان وخبرها الذي
فهو في محل رفع على هذا وقوله الذي يدوم خبرها مقدم
واسمها الذي فهو في محل رفع على هذا وقوله الذي يدوم
عليه صاحبه اي ما داومه عرفيه لا حقيقته لانها غير
ممكنة لاحد من الخلق فان الشخص ينام وقتا ويأكل
وقتا ويشرب وقتا وهكذا   الرفاعي بكسر الراء وقوله
ابن فضيل بالتصغير منكرا وفي رواية معرفا   قالت
سالت بصيغة المتكلم وفي رواية سئلت بصيغة
النيابة مبنيا للمجهول وعلى هذه الرواية فالاسمان
بعله بالرفع على النيابة عن الفاعل   اي العمل اي
اي انواعه وقوله ما ديم بكسر الدال وفتح الميم كقيل
والمراد المداومة العرفية كما مر وقوله وان قل اي يسيرا
كثيرا ونفله اذ بدوام العمل تدوم الطاعة والذكر والمراقبة
ولا كذالك مع انقطاعه وبهذا الحديث ينكر اهل التصوف
على تاركه الاوراد كما ينكرونه على تاركي الفرايض

ابن اسماعيل اي البخاري وقوله عن عمرو بفتح العين
وقوله بن حميد بالتصغير وقوله عوف بن مالك هو
صحابي جليل من مسلمة الفتح ليلة هي ليلة القدر
تصلي اي يريد الصلاة وهذه الصلاة هي صلاة
التراويح وهذا يعني انه صلى الاربع ركعات بسلام بين
وان كان ظاهر السياق انه صلاها بسلام واحد وقوله فقمت
معه اي للصلاة معه والاقتدا به وقوله فبدا اي
شرع فيها بالنية وتكبيرة الاحرام وقوله فاستفتح
البقرة اي شرع فيها بعد قراة الفاتحة وقوله فلا يمر
باية رحمة الا وقف اي امسك عن القراة وقوله فسال
اي سال الله الرحمة وقوله فتعوذ اي من العذاب
فيسن للقاري مراعاة ذالك ولو في الصلاة فاذا مر
باية رحمة سال الله الرحمة او باية عذاب تعوذ منه
وكذا اذا مر باية تسبيح سبح او بنحو اليس الله باحكم
الحاكمين قال بلى وانا على ذالك من الشاهدين او بنحو
واسالوا الله من فضله قال اللهم اني اسالك من فضلك
وقوله ثم ركع عبر بثم لتراخي الركوع عن استفتاح
القراة لطولها فانه قرا البقرة بكمالها وقوله فمكث راكعا
بقدر قيامه بفتح الكاف وضمها اي فلبث راكعا بقدر
قيامه الذي قرا فيه البقرة وقوله ويقول في ركوعه
عبر بالمضارع استحضارا لحكاية الحال الماضية والا
فالمقام للماضي وقوله ذي الجبروت اي صاحب الجبر
والقهر فجبروت بوزن فعلوت وقوله والملكوت اي الملك
من الملك فالملكوت بوزن فعلوت من الملك والتا
فيهما للمبالغة وقوله والكبريا اي الترفع عن جميع الخلق

مع

مع انقيادهم له والتنزه عن كل نقص وقوله والعظمة اي
تجاوز القدر عن الاحاطة به وقيل الكبريا عبارة عن
كمال الذات والعظمة عبارة عن كمال الصفات ولا يوصف
بهذين الوصفين غيره كما يدل عليه الحديث القدسي
الكبريا ردائي والعظمة ازاري فمن نازعني فيهما قصمته
ولا ابالي وقوله ثم قرا ال عمران اي في الركعة الثانية
بعد قراة الفاتحة وقوله ثم سورة ثم سورة اي
ثم قرا سورة النسا في الثالثة ثم سورة المائدة في
الرابعة ففيه حذف حرف العطف وزعم انه توكيد لفظي
خلاف الظاهر وقوله يفعل مثل ذالك اي حال كونه يفعل
مثل ما تقدم من السوال والتعوذ والركوع والسجود
في كل ركعة بقدر قيامها ولا يخفى عدم مناسبة هذا
الحديث للباب حتى قال القسطلاني ان ذكر هذا
الحديث هنا وقع سهوا من النساخ ومحل ايراده باب
العبادة ووجه بعضهم صنيع المصنف بانه لما ذكر ان افضل
الاعمال ما دوم عليه بين ان ارتكاب العبادة الشاقة
في بعض الاحيان لا يفوت الفضيلة وفيه بعد وقد
تقدم انه قيل لم يكن في النسخ المعتمدة على المصنف باب
صلاة الضحى ولا باب صلاة التطوع ولا باب الصوم
بل وقعت هذه الاحاديث في ذيل باب العبادة
وح فلا اشكال باب ما جاء في قراة
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي نسخة زيادة لفظ
صفة والمراد بها الترتيل والمد والوقف والاستناد
والاعلان والترجيع وغيرها واحاديث هذا الباب
ثمانية ابي مليكة بالتصغير وقوله بن مملك

بفتح اللام الاولي وسكون الثانية وفتح اللام بعدها كماف
عن قراة رسول الله اي صفتها فاذا هي تنعت
قراة مفسرة حرفا حرفا الفا للعطف واذا للمفاجاة والتعبير
بذالك يشعر بانها اجابت فورا لكمال ضبطها وشدة اتقانها
ومعني تنعت تصف من قولهم نعت الرجل صاحبه وصفه
ومفسرة بفتح السين المشددة من الفسر وهو البيان
وحرفا حرفا حال اي حال كونها مفصولة الحروف ونعتها القراة
صلي الله عليه وسلم يحتمل وجهين احدهما انها قالت
كانت قرائته كذا كذا وثانيهما انها قرات قراة مرتلة م
مبينة وقالت كان النبي يقرا مثل هذه القراة
ابن جريج بفتح الجيم وقوله حدثنا ابي اي جرير كيف
كانت قراة رسول الله اي علي اي صفة كانت هل كانت
ممدودة او مقصورة وقوله قال مدا اي قال انس كانت
مدا اي ممدودة او ذوات مد لكن لما يستحق المد اما طوله
او مقصورا او متوسطا وليس المراد المبالغة في المد بغير
موجب كما يفعله قراء زماننا حتي ابيحة صلاتنا قاتلهم
الله في اعمادهم ولا فسخ في اجالهم الاموي
بفتح الهمزة نسبته لبني امية وقوله عن ابن جريج
بالتصغير وقوله ابي مليكة بالتصغير ايضا يقطع قرائته
من التقطيع وهو جعل الشي قطعا قطعا اي يقف علي
روس الاي وان تعلقت بما بعدها فيسن الوقف علي
روس الاي وان تعلقت بما بعدها كما صرح البيهقي
وغيره وجعل قول بعض القرا الاولي الوقف علي
موضع ينتهي فيه الكلام فيما لم يعلم فيه وقف النبي
صلي الله عليه وسلم لان الفضل والكمال في متابعته

في

في كل حال وقوله ثم يقف اي يمسك عن القراة قليلا م
ثم يقرا الاية التي بعدها وهكذا الي اخر السورة وهذا بيان
لقوله يقطع وكان يقرا مالك يوم الدين بالف كذا في
نسخ جميع الشمايل قال القسطلاني واظنه سهوا من
النساخ والصواب بلا الف كما اورده المولف في جامعه وبه
كان يقرا ابو عبيدة ويختاره اي فيتبسن ويقال
اي فيتبسن عن قراة النبي صلي الله عليه وسلم اي
بالليل كما يعلم من صنيعه في جامعه حيث اورده في باب
القراة بالليل بهذا الاسناد بلفظ سالت عايشة كيف
كانت قراة النبي بالليل الكان يسر بالقراة ام يجهر
وفي رواية بحذف همزة الاستفهام لكنها مقدرة اي اكان
يخفي قرائته بحيث لا يسمعه غيره ام يظهرها بحيث يسمعه
غيره والبا في قوله يسر في القراة مزيدة للتوكيد لان
اسر يتعدي بنفسه يقال اسر الحديث اخفاه وجعل م
القسطلاني زيادتها سهوا من النساخ وزعم بعض الشراح
انها بمعني في قالت وفي نسخة فقالت وقوله كل م
ذالك قد كان يفعل برفع كل علي انه مبتدا خبره الجملة مع م
تقدير الرابط اي قد كان يفعله ونصبه علي انه مفعول
مقدم او هو اولي لانه لا يحوج الي تقدير الضمير ثم فسرت
ذالك ووضحت بقولها ربما اسر اي احيانا وربما جهر اي
احيانا فيجوز كل منهما والافضل منهما ما اكثر خشوعه
وبعد عن الريا فقلت القايل هو عبد الله بن ابي
قيس وقوله الحمد لله الذي جعل في الامر سعة اي الحمد لله
الذي جعل في امر القراة من حيث الجهر والاسرار سعة
ولم يضيق علينا بتعيين احد الامرين لانه لو عين احدهما

فقد لاتنشط له النفس فتحرم الثواب والسعة من
الله في التكاليف نعمة يجب تلقيها بالشكر والسعة بفتح
السين وكسرها لغة وبه قرا بعض التابعين في قوله تعالى
ولم يوت سعة من المال   القيدي بفتح القاف المهملة
وسكون البا الموحدة وفي نسخة الغنوي بفتح الغين
المعجمة وفتح النون وكسر الواو   قالت كنت اسمع قراة
النبي صلى الله عليه وسلم اي وهو يقرا في صلاته ليلا عند
الكعبة كما جا في رواية وهذه القصة كانت قبل الهجرة وقوله
وانا على عريشي وقوله والحال اي نايمة على سريري وفي
رواية كنت اسمع صوت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرا
وانا نايمة على فراشي يرجع بالقراة ويوخذ من الحديث
سن الجهر بالقراة حتى في النفل ليلا لكن الافضل عند الشافعية
للمصلي ليلا النفل المطلق ان يسر تارة ويجهر اخرى وهذا
في النفل المطلق واما في غيره فيسن الاسرار الا في كوتر
في رمضان فيسن فيه الجهر   بن قرة بضم القاف
وتشديد الرا وقوله بن مغفل بفتح الغين وتشديد الفا
الفا المفتوحة   على ناقته اي حال كونه راكبا على ناقته
العضبا او غيرها وقوله يوم الفتح اي فتح مكة وقوله وهو
يقرا اي والحال انه يقرا ففيه دلالة على انه صلى الله
عليه وسلم كان ملازما للعبادة حتى في حال ركوبه وغيره
وفي جهره اشارة الى ان الجهر افضل من الاسرار في بعض المواطن
وهو النا قلة وكذلك   انا فتحنا لك فتحا مبينا
اي بينا واضحا لا لبس فيه على احد وهذا الفتح هو فتح
مكة كما روي عن انس او فتح خيبر كما روي عن مجاهد
والاكثرون على انه صلح الحديبية لانه اصل الفتوحات

كلها

كلها وقوله ليغفر لك الله الا اي لتجتمع لك هذه الامور
الاربعة وهي المغفرة واتمام النعمة وهداية الصراط
المستقيم والنصر العزيز فكانه قيل فسرنا لك الفتح ليجتمع
لك عز الدارين واغراض العاجل والاجل والمراد بالمغفرة
العصمة اي عصمناك من الذنوب فيما تقدم من عمرك قبل
نزول الاية وما تاخر عنه والتحقيق كما تقدم ان المراد
بالذنب ما هو من باب حسنات الابرار سيئات المقربين
لانه صلى الله عليه وسلم يترقى في الكمال فيرى ان ما انتقل
عنه ذنب بالنسبة الى الذي انتقل اليه وقيل المراد بالذنب
ترك الافضل   قال اي بن مغفل وقوله فرجع
بتشديد الجيم اي ردد صوته بالقراة وقد فسره عبد الله
ابن مغفل بقوله ا ا ا بهمزة مفتوحة بعدها الف ساكنة
ثلاث مرات وذالك ينشا غالبا عن نشاط وانشراح
كما حصل له صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وزعم بعضهم ان
ذالك كان من هز الناقة بغير اختياره ورد بانه لو كان
كذالك لما فعله عبد الله اقتدا به وقوله في الخبر الا كي
ولم يرجع معناه انه كان يتركه احيانا لفعل مقتضيه او
لبيان ان الامر واسع في فعله وتركه وقال ابن ابي
جمرة معنى الترجيع تحسين التلاوة ومعنى الترجيع
المنفي فيما ياتي ترجيع الغنا لان القراة بترجيع الغنا وهو
ينافي الخشوع الذي هو مقصود التلاوة   في داره اي
بشفقته لان الراوي عن معاوية المذكور وقوله لولا ان
يجتمع الناس علي اي لولا مخافة اجتماع الناس علي لاستماع
ترجيعي بالقراة وقوله لاخذت لكم في ذالك الصوت اي
لشرعت لكم فيه وقوله او قال اللحن بدل عن الصوت وهو

اي

بفتح التطريب والترجيع وتحسين القراة او الشعر ويوخذ
من هذا ان ارتكاب مايوجب اجتماع الناس مكروه ان
ادى الى فتنة او اخلال مروة   الحدانى بضم الحا وتشديد
الدال نسبة الى حدان قبيلة من الاسد وقوله عن حسام بضم
الحا المهملة وقوله بن مصك بكسر الميم وفتح الصاد وتشديد
الكاف   الاحسن الوجه حسن الصوت اي ليدل حسن
ظاهره على حسن باطنه لان الظاهر عنوان الباطن وقوله وكان
نبيكم صلى الله عليه وسلم حسن الوجه حسن الصوت رواية
المغني في جامعه وكان نبيكم احسنهم وجها واحسنهم صوتا ولا
ينافي ذلك حديث البيهقي وغيره انه صلى الله عليه وسلم قال
في ليلة المعراج بالنسبة ليوسف فاذا انا برجل احسن
ما خلق الله وقد فضل الناس بالحسن كالقمر ليلة البدر على
ساير الكواكب لان المراد انه احسن ما خلق الله بعد سيدنا
محمد صلى الله عليه وسلم جمعا بين الحديثين   وكان
لا يرجع اي في بعض الاحيان او كان لا يرجع ترجيع الغنا
فلا ينافي ما مر كما تقدم   كانه وفي نسخة كانت وقوله
قراة النبي وفي نسخة رسول الله والمراد قرائته بالليل
في الصلاة او في غيرها وقوله ربما يسمعها وفي نسخة ربما
يسمعها وقوله منه في الحجرة اي في صحن البيت فان الحجرة هي
الارض المحجورة اي الممنوعة بحايط محوط عليها وقوله وهو
في البيت اي والحال انه صلى الله عليه وسلم في البيت فكان
اذا قرا في بيته ربما يسمع قرائته من في حجرة البيت من
اهله ولا يتجاوز صوته الى ما وراء الجدران واشار بربما الى
انه قد لا يسمعها من في الحجرة فلا يسمعها الا اذا اصغى اليها هذا
وافقى لكونها الى التر اقرب بانا جاف
بكا

بكا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمد والقصر وقيل بالقصر
سيلان الدمع مع الحزن وبالمد رفع الصوت معه وهو انواع
بكا رحمة ورافة وبكا خوف وخشية وبكا محبة وشوق
وبكا فرح وسرور وبكا جزع منه ورود مولم على الشخص
لا يحتمله وبكا حزن وبكا استغفار وهكذا بكا المراة تغيرها من
عين بكا متغافل وبكا مستاجر عليه كبكا النايحة وبكا موافقة
وهو بكا من يرى من يبكي فيبكي ولا يدري لاي شي
يبكي وبكا كذب وهو بكا المصر على الذنب وبكاوه صلى
الله عليه وسلم تارة يكون رحمة وشفقة على الميت وتارة
يكون خوفا على امته وتارة يكون خشية من الله تعالى وتارة
يكون اشتياقا ومحبة مصاحبا للاجلال والخشية وذلك
عند استماع القران كما سياتي واحاديثه ستة
ابن نصر وفي نسخة بن النضر وقوله عن مطرف بضم الميم
وفتح الطا المهملة وكسر الرا المشددة وقوله بن الشخير
بكسر المعجمتين فمثناة تحتية فرا مهملة بن عوف بن كعب
العامري وقوله عن ابيه اي عبد الله صحابي من مسلمة
الفتح ادرك الجاهلية والاسلام   وهو يصلي اي والحال
انه يصلي فالجملة حالية وكذلك جملة قوله ولجوفه ازيز
اي والحال انه لجوفه ازيز بفتح الهمزة وكسر الزا المعجمة وبعدها
مثناة تحتية واخره معجمة اخرى وهو صوت البكا او غليانه
في الجوف ويوخذ منه انه اذا لم يكن الصوت مشتملا على حرفين
او حرف مفهم لم يضر في الصلاة وقوله كازيز المرجل بكسر
الميم وسكون الرا وفتح الجيم وهو القدر من النحاس وقيل
كل قدر يطبخ فيه سمي بذلك لانه اذا نصب فكانه اقيم
على رجليه وقوله من البكا اي من اجله بسبب عظم الخوف

والاجلال لله سبحانه وتعالى وذلك مما ورثه من ابيه
ابراهيم فانه كان يسمع من صدره صوته كغليان القدر
على النار من مسيرة ميل ومن هذا الحديث اتسنت
اهل الطريق الخوف والوجل والتواجد في احوالهم وهذا
الحال انما كان يعرض له صلى الله عليه وسلم عند تجلي
الله عليه بصفات الجلال والجمال معا فيمتزج الجلال مع الجمال
والا فالجلال غير الممزوج لا يطيقه احد من الخلايق واذا
تجلى الله عليه بصفات الجمال المحض تلالا نورا وسرورا
وملاطفة وانبساطا وبسطا سفيان اي
الثوري وقوله عن ابراهيم اي النخعي وقوله عن عبيدة
بفتح العين وكسر البا السلماني التابعي قال اي ابن مسعود
وقوله قال لي رسول الله اي وهو على المنبر كما في الصحيحين
اقرا علي بتشديد اليا وقوله اقرا عليك اي اقرا عليك
فهو استفهام بحذف همزة وقوله وعليك انزل اي
والحال انه عليك انزل وقد فهم ابن مسعود انه صلى الله
عليه وسلم امره بالقراة عليه ليتلذذ بقراته لا ليتعيره
منقلمه واتقانه فلذا سال هكذا قال الشيخ
وقد تقتضي بقوله قال اني احب ان اسمعه من غيري
وافهمه ابن مسعود وانما احب ذلك لكون السامع
خالصا لتعقل المعاني بخلاف القاري فانه مشغول
بضبط الالفاظ واعطا الحروف حقها ولانه اعيا وسماعه
من جبريل والعادة مجبولة بالطبع وكذا فوايد هذا
الحديث التنبيه على ان الفاضل لا ينبغي ان يانف من
الاخذ على المفضول فقد كان كثير من السلف يستفيدون
من طلبتهم فقرات سورة النسا ثلاثة اي شرعت

في

في قراتها وفي ذلك رد على من قال لا يقال بسورة
النسا ثلثه وانما يقال سورة تذكر فيها النسا وقوله حتى
بلغت وجينا بك على هولا شهيدا اي حتى وصلت
الى قوله تعالى فكيف اذا جينا من كل امه بشهيد وجينا
بك على هولا شهيدا ومعنى الاية والله اعلم فكيف
حال من تقدم ذكرهم اذا جينا من كل امة بشهيد يشهد
عليها بعملها فيشهد بقبيح عملها وفساد عقايدها وهو
نبيها وجينا بك يا محمد على هولا الانبيا شهيدا اي
مزكيا لهم ومثبتا لشهادتهم وقيل الذين يشهدون
لله نبيا هذه الامة والنبي صلى الله عليه وسلم يزكيهما
قال فرايت رسول الله اي في الصحيحين انه قال
حسبك الان ويوخذ منه حل امر الغير بقطع قراته للمصلحة
وقوله تهملان بفتح التا وسكون الها وضم الميم او كسرها اي
تسيلان دموعهما لفرط رافته ومزيد شفقته لانه
صلى الله عليه وسلم استحضر اهوال القيامة وشدة
الحال التي يحق لها البكا عن ابيه اي انسا بن
مالك او ابن زيد وقوله عن عبد الله بن عمر واي
ابن العاص انكسفت الشمس اي استتر نورها
وقوله يوما على عهد رسول الله اي على زمانه وذلك اليوم هو
يوم موت ولده ابراهيم وفي البخاري كسفت الشمس
اي على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم مات
ابراهيم فقال الناس كسفت الشمس لموت ابراهيم وجمهور
اهل السير على انه مات في العاشرة وقيل في التاسعة
وذكر النووي انه لم يصلي لكسوف الشمس الا هذه
المرة واما خسوف القمر فكان في الخامسة وصلى له صلى

الله عليه وسلم صلاة الخسوف لم يكد يركع اي لم يقرب
من الركوع وهو كناية عن طول القيام مع القراءة فانه قرا
قدر البقرة في الركعة الاولى فلم يكد يرفع هو مع ما قبله
بدون ان بخلاف ما سياتي فانه بالنسبة لما فقوله لم يكد ان
يسجد اي لكونه اطال الجلوس بين السجدتين لكن اطالته
غير مطلوبة كما مر في الاعتدال وقوله لم يكد ان يرفع راسه
اي لكونه اطال السجدة الثانية وهذا كما لصريح في انه
صلاها بركوع واحد وبه احتج ابو حنيفة وذهب
الشافعي ومالك الى انها تصح بركوعين في كل ركعة هـ
وذهب احمد الى انها تصح بثلاث ركوعات بادلة اخرى
فجعل ينفخ ويبكي بحيث لا يظهر من النفخ والبكا
حرفان او حرف فهم او انه كان يغلبه ذلك بحيث لا يمكنه
دفعه وقوله ويقول رب اي يا رب فهو على حذف حرف
النداء وقوله الم تعدني اي لا تعذبهم وانا فيهم اي بقولك
وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم وانما قال ذلك لكون
الكسوف صفة العذاب وان كان وعد الله لا يتخلف لكن
يجوز ان يكون مشروطا بشرط اختل وقوله رب الم تعدني
ان لا تعذبهم وهم يستغفرون اي بقولك وما كان الله
معذبهم وهم يستغفرون انجلت الشمس اي انكشفت
وقوله فقام اي رقي على المنبر وقوله فحمد الله واثنى عليه
اي في خطبته للكسوف والعطف للتفسير وقوله ثم قال
اي في اثنا الخطبة وقوله انهما من ايات الله اي علامتان
من علامات الله الدالة على فردانيته وعظم قدرته وباهر
سلطانه او من علامات الله الدالة على تخويف العباد من باسه
وسطوته كما يشهد له قوله تعالى وما نرسل بالايات الا
تخويفا

تخويفا وعلى كل فليسا بالهين لكونهما مسخرات بتسخير الله
تعالى بدليل تغيرهما وقوله لا ينكسفان لموت احد
اي لا كما زعم الناس ان الشمس انكسفت لموت ابراهيم وقوله
ولا لحياته اي ولا كما يزعمون عند انكسافها لحياة الحجاج وهذا
معجزة منه صلى الله عليه وسلم فان الشمس انكسفت في حياة
الحجاج فاشار صلى الله عليه وسلم لذلك وانما ينكسفان
لتخويف العباد وايقاظهم من غفلتهم فاذا انكسف
اي احدهما لانهما لا يجتمعان عادة وقوله فافزعوا الى ذكر الله
اي بادروا الى الصلاة كما في رواية البخاري فاذا رايتم ذلك
فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم [illegible] اي التوبيخ
ابنة له زاد النسائي في رواية صغيرة وليس المراد بنته
لصلبه لانه صلى الله عليه وسلم كان له اربع بنات وكلهن
كبيرة وتزوجن وان كان ثلاث منهن متن في حياته لكن
لا يصلح وصف واحدة منهن بالصغر وقد وصفها في رواية
النسائي به فتعين ان يكون المراد احدى بناته وهي
امامة بنت بنته زينب المتقدمة وقوله تقضي
بفتح التاء وكسر الضاد اي تشرف على الموت وان كان اطلق
القضاء الموت لا الاشراف عليه ومع ذلك لم تمت بل عاشت
بعده صلى الله عليه وسلم حتى تزوجها علي بن ابي طالب
ومات عنها كما اتفق عليه اهل العلم بالاخبار فاحتضنها
اي حملها في حضنه بكسر الحا وهو ما دون الابط الى الكشح
فوضعها بين يديه اي بين جهته المسامتة ليمينه لا
وشماله قريبا منه فسميت الجهتان بذلك لكونهما مسامتتين
لليدين كما يسمى الشيء باسم مجاوره وقوله فماتت
اي اشرفت على الموت كما علمت وقوله وهي بين يديه اي والحال

انها بين يديه   وصاحب ام ايمن اي صرخت ايمن
وهي حاضنته صلى الله عليه وسلم ومولاته ورثها من
ابيه واعتقها حين تزوج بخديجة وزوجها لزيد مولاه
وانت له باسامة وماتت بعد وفاة عمر بعشرين يوما
فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله اتبكين
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اتبكين بكا محظورا
لاقترانه بالصياح الدال على الجزع والقصد من ذلك الانكار
والزجر وانما قال عند رسول الله ولم يقل عندي
لان ذلك ابلغ في الزجر وامنع عن المزدجر عما حوزته
الشريعة   فقالت الست اراك تبكي فانا ابكي
واقتدت بك لانها لما رات النبي صلى الله عليه وسلم دمعت
عيناه ظننت حل البكا وان اقترن بالصياح   قال اني لم ابك
اي بكا ممنوعا كبكائك بل بكا دمع العين فقط وقوله انما هي
رحمة اي انما الدمعة التي رايتها اثر رحمة جعلها الله تعالى
في قلبي فكان بكاوه صلى الله عليه وسلم من حسن
خلقه لم يكن يرفع صوتا كما لم يكن ضحكه بقهقهة ثم بين
كونها رحمة بقوله انما المومن بكل خير على كل حال من
نعمة وبلوة لانه يحمد ربه على كل منهما اما النعمة فظاهر
واما البلية فلانه يدرك ان المحنة عين المنحة لما يترتب
عليها من الثواب كما قال ان نفسه تنزع من بين جنبيه
وهو يحمد الله فلا يشغله تلك الحالة عن الحمد والمراد به
المومن الكامل لانه هو الذي يكون كذلك   عثمان
اي الثوري وقوله عن القاسم بن محمد بن ابي
بكر احد الفقها السبعة   قبل عثمان اي في وجهه او
بين عينيه وقوله بن مظعون بالظا المعجمة وكان اخاه من

الرضاعة وهو قد تشي اسلم بعد ثلاثة عشر رجلا
وصاحب الهجرتين وشهد بدرا وهو اول من مات
من المهاجرين بالمدينة على راس ثلاثين شهرا من
الهجرة وكان عابدا مجتهدا من فضلا الصحابة ودفن
بالبقيع ولما دفن قال صلى الله عليه وسلم نعم السلف
هو لنا وقوله وهو ميت اي والحال ان عثمان ميتا وقوله
وهو يبكي اي والحال انه صلى الله عليه وسلم يبكي
فسالت دموعه على وجه عثمان كما في المشكاة وقوله
او قال الا هذا شك من الراوي وقوله عيناه تهرقان
وفي رواية وعيناه بالواو وتهرقان بضم اليا وفتح
الها وسكونها وهو مضارع مبني للمفعول والاصل
تهرقهما النبي اي يصب دمعهما   بالتصغير
شهرنا اي صغرنا وقوله بنته وهي ام كلثوم وهم
من قال رقية فانها ماتت ودفنت ورسول الله
صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر وقوله ورسول الله
جالس اي والحال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
جالس وقوله تدمعان بفتح الميم اي يسيل دموعهما
فقال افيكم رجل لم يقارف الليلة اي لم يجامع تلك
الليلة فالمقارفة كناية عن الجماع واصلها الدنو
والتصرف وفي رواية لا يدخل القبر احد قارف
البارحة فتنحى عثمان لكونه كان باشر تلك الليلة
امة له فنعه صلى الله عليه وسلم من نزول قبرها
معاتبة له لا شتغاله عن زوجته المحتضرة وابعد
بعد العهد بالجماع قد تتذكر ذلك فيذهل عما يطلب
منه احكام الالحاد واحسانه   قال ابو طلحة انا اي

لم يباشر تلك الليلة وهو بدري مشهور بكنيته
وهو عم انس وزوج امه وليس في الصحب احد
يقال له ابو طلحة سواه   قال وفي نسخة فقال
وقوله انزل يوخذ منه ان لولي الميت الاذن لاجنبي
في نزول قبرها وحل نزول الاجنبي بالاذن
باب ما جاء في فراش رسول الله صلى
الله عليه وسلم اي ما جا في حشوته ليقتدي
به في ذلك والفراش بكسر الفا بمعنى مفروش
ككتاب بمعنى مكتوب وجمعه فرش ككتاب وكتب
ويقال له ايضا فرش من باب التسمية بالمصدر
وقد ورد في صحيح مسلم فراش للرجل وفراش
لزوجته وفراش للضيف وفراش للشيطان وانما
اضافه للشيطان لانه زايد على الحاجة مذموم وقيل
لانه اذا لم يحتج اليه كان مبيته ومقيله وفي هذا
الباب حديثان   بن مسهر بضم الميم وسكون
السين وكسر الها على انه اسم فاعل وقوله عن ابيه
اي عروة   الذي ينام عليه اي في بيتها كما يدل
عليه الخبر الاتي واحترز بالذي ينام عليه من
الذي يجلس عليه وقوله من ادم بفتحتين جمع اديم
هو الجلد المدبوغ او الاحمر او مطلق الجلد وقوله حشوه
ليف اي محشوه من ليف النخل كما هو الغالب عندهم
ويوخذ منه ان النوم على الفراش المحشو ليس بنافي الزهد
نعم لا ينبغي المبالغة في حشوه لانه سبب لكثرة النوم
كما يعلم من الخبر الاتي   جعفر اي الصادق وقوله
عن ابيه اي محمد الباقر بن علي زين العابدين بن
سيدنا

سيدنا الحسين وقوله عنه قال سيلت الخ في هذا
الاسناد انقطاع فان محمد الباقر لم يدرك عايشة
ولا حفصة لكن حقق ابن الهمام ان الانقطاع في حديث
الثقات لا يضر   قالت من ادم اي كان مصنوعا من
ادم وقوله حشوه من ليف وفي نسخة حشوه ليف
بدون من   قالت مسحا اي كان مسحا بكسر الميم
وسكون السين وهو كسا خشن يعد للفراش
من صوف   نثنيه ثنيتين وفي رواية نثنيه
بدون يا بكسر النون فيهما والاولى ثنية ثنية كسدرة
والثانية تثنية ثني كحمل يقال ثناه اذا عطفه ورد
بعضه على بعض   فلما كانت ذات ليلة اي وجد
ذات ليلة فكان تامة وذات بالرفع فاعل ويروى
بالنصب على الظرفية وعليه ففاعل كان ضمير عايد
على الوقت وعلى كل من الروايتين فلفظة ذات مقحمة
او صفة محذوف اي ساعة ذات ليلة   قلت لموصوف
اي في نفسي او لبعض خدمي وقوله او ثنيته اربع
ثنيات اي اربع طبقات وقوله لكان اوطا اي
الين له منه ووطو الفراش فهو وطي كقرب فهو قريب
فثنيناه له باربع ثنيات اي ثنيناه ثنيا ملتبسا
باربع ثنيات فلما اصبح اي فنام عليه فلما اصبح وقوله
ما فرشتموني الليلة اي اي شي فرشتموني الليلة
الماضية ولعله لما انكر نعومته ولينه ظن انه غير فراشه
المعهود فسال عنه واتى بصيغة المذكر للتعظيم او
لتغليب بعض الخدم   هو فراشك اي المعهود بعينه
وقوله الا انا اي غير انا وقوله قلنا هو اوطا لك اي

المتني بانه شتيا في البيت كه وقوله قال ردوه لحالته
الاولي وفي نسخة لحاله الاول اي كونه منثنيا شيئين
وقوله فانه اي الحال والشان وقوله منعني وطائه هـ
صلاتي الليلة اي منعني لينه تهجدي تلك الليلة
الماضية لان تكثير الفراش سبب في كثرة النوم هـ
ومانع من اليقظة غالبا خلاف تقليله فانه يبعث
علي اليقظة من قرب غالبا باب
ما جا في تواضع رسول الله عليه وسلم اي تذلله وخضوعه صلى الله عليه
وكان صلى الله عليه وسلم اشد الناس تواضعا قال
العارفين لا يبلغ العبد حقيقة التواضع الا اذا دام علي
الشهود في قلبه لانه يذيب النفس ويصفيها من
غش الكبر والعجب فتلين وتطهر ولا تنتظر الي قدرها
وفي هذا الباب ثلاثة عشر حديثا وغير واحد اي
كثير من المشايخ غير هذين الشيخين وقوله عن
عبيد الله في البخاري ان عبيد الله بن عبد الله بن
عتبة بن مسعود وكان علي العزان بعينه لان عبيد
الله في الرواة كثيرة لا تطروني بضم التاء من
الاطرا وهو مجاوزة الحد في المدح اي لا تجاوزوا الحدود
في مدحي حتي تدعوا الي له وقوله كما اطرت النصاري
ابن مريم اي كما جاوزت النصاري الحد في مدح عيسى
ابن مريم فجعله بعضهم الها وبعضهم ابن الله فحرفوا
قوله تعالى في التوراة عيسى نبي وانا ولدته بتشديد
اللام فجعلوا الاول بني بتقديم البا وخففوا اللام هـ
في الثاني لعنهم الله والي ذلك اشار في البردة بقوله
دع ما ادعته النصاري في نبيهم واحكم بما شئت مدحا فيه واحتكم

انما

انما انا عبد في نسخة زيادة لله وفي اخري عبد الله
اي لست الا عبدا لا الها فلا تعتقدوا في شيئا نيا في
العبودية والرسالة وقوله فقولوا عبد الله ورسوله
اي لاني موصوف بالعبودية والرسالة فلا تقولوا في
شيئا نيا فيهما منه نعوت الربوبية والالوهية
ابن حجر بضم الحا وسكون الجيم سويد بالتصغير
وكذا حميد ان امراة قال ابن حجر لم اقف علي اسمها
وفي بعض النسخ حواشي الشفا ان اسمها ام زفر ماشطة
خديجة وتوقع فيه وكان في عقلها شيء كما في مسلم
ان لي اليك حاجة اي اريد اخفاها عن غيرك كما قاله
القاري فقال اجلسي في اي طرق المدينة شئت
اي في اي طريق من طرق المدينة اي في سكة من
سككها وقيل المعنى في اي جزء من اجزا طريق المدينة هـ
وليس المراد في اي طريق يوصل الي المدينة فان كان
طريق التي مايوصل اليه وقوله اجلس اليك اي
معك حتى اقضي حاجتك فجلست وجلس معها حتى
قضي حاجتها لشفقته خلقه وبراءة من الكبر وفيه ارشاد
الي انه لا يخلو الاجنبي بالاجنبية بل اذا عرضت
لها حاجة يجلس معها بموضع لا تهمة فيه لكونه بطريق
المارة وانه ينبغي للحكام المبادرة الي تحصيل اغراض
ذوي الحاجات ولا يتساهل في ذلك ويوخذ منه ذلك
حل الجلوس في الطريق لحاجة ومحل النهي عنه اذا لزم هـ
عليه الايذا للمارة فقد اخرج ابو نعيم في الدلايل قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد الناس لطفا
والله ما كان يمنع في غداة باردة من عبد ولا امة الا بانيه

بالما فيغسل صلى الله عليه وسلم وجهه وذراعيه وما ساله
سائل قط الا اصغى اليه ولم ينصرف حتى يكون هو الذي
ينصرف وما تناوله احد بيده قط الا ناوله اياه فلم ينزعها حتى
يكون هو الذي ينزعها منه   بن مسهر بضم الميم وسكون
السين المهملة وكسر الهاء وقوله مسلم الاعور بن كيسان
الكوفي المرائي ابو عبد الله المشهور بهذا اللقب   يعود
المرضى اي ولو كفارا رجاء اسلامهم فقد عاد صلى الله عليه
وسلم غلاما يهوديا فقعد عند راسه وقال له اسلم فنظر
الى ابيه وهو عنده فقال له اطع ابا القاسم فخرج صلى
الله عليه وسلم يقول الحمد لله الذي انقذه من النار وعاد
عمه وهو مشرك وعرض عليه الاسلام فلم يسلم وكان
يدنو من المريض ويجلس عند راسه ويساله كيف
حاله   ويشهد الجنائز اي يحضرها لتشييعها والصلاة
عليها سواء كانت لشريف او وضيع فيتاكد لامته فعل ذلك
اقتداء به صلى الله عليه وسلم   ويركب الحمار وتاسى
به اكابر السلف في ذلك فقد كان لسالم بن عبد الله بن
عمر حمار هرم فنهاه بنوه عن ركوبه فابى فجدعوا اذنه
فركبه فجدعوا الاخرى فركبه فقطعوا ذنبه فصار يركبه
مجدوع الاذنين مقطوع الذنب وقد كان اكابر العلماء
قبل زماننا هذا يركبون الحمير واطردت عادتهم الان
يركبون البغال   ويجيب دعوة العبد وفي رواية
المملوك فيجيب لكل من يدعوه كانت من ضيافة او
غيرها وفي البخاري ان كانت الامة لتاخذ بيده
فتنطلق به حيث شاءت وقال احمد فتنطلق به في حاجتها
وروى النسائي لا يانف ان يمشي مع الارملة والمسكين

فيقضي

فيقضي لها حاجتها وروى بن سعد كان يقعد على الارض
وياكل على الارض ويجيب دعوة المملوك وهذا من بديع
تواضعه صلى الله عليه وسلم   وكان يوم بني قريظة
اي كان يوم الذهاب اليهم لحربهم وكان ذلك عقب الخندق
وقوله على حمار مخطوم بحبل من ليف اي مجعول له خطام
من ليف وهو بكسر الخاء الزمام وقوله وعليه اكاف من ليف
اي برذعة وهو للحمار بمنزلة السرج للفرس وفي
هذا غاية التواضع ويؤخذ من الحديث ان ركوب الحمار ممن
له منصب شريف لا يخل بمروءته   كان النبي وفي نسخة
رسول الله   والاهالة السنخة اي الدهنة المتغيرة
الريح من طول المكث ويقال الزنخة بالزاي بدل السين
قال الزمخشري سنخ وزنخ من باب فرح اذا تغير وفسد
وفي الاسنان اذا فسدت اسناخها ويؤخذ من ذلك
جواز اكل المنتن من لحم وغيره حيث لا ضرر وقوله فيجيب
اي بلا مهلة كما تفيده الفا   ولقد كان له درع زاده
البخاري من حديد وفي نسخة كانت وهي الاولى لان
درع الحديد مؤنثة لكن اجاز بعضهم فيه التذكير وهذه
الدرع هي ذات الفضول وقوله عند يهودي هو ابو الشحم
رهنها صلى الله عليه وسلم عنده على ثلاثين صاعا من شعير
اقترضها منه او اشتراها منه مؤجلا في ذلك وفي رواية
اثنا عشر ولعلها كانت دون ثلاثين وفوق العشرين
فمن قال ثلاثين جبر الكسر ومن قال عشرين الغاه وكان
الشراء الى اجل سنة كما في البخاري ووقع لابن حبان ان
قيمة الطعام كان دينارا وانما عامل صلى الله عليه وسلم اليهودي
ورهنه عنده دون الصحابة لبيان جواز معاملة اليهود ولجواز

الرهن بالدين حتى في الحضر وان كان القران مقيدا بالسفر
لكونه الغالب ولان الصحابة لا ياخذون منه رهنا ولا يقبضون
منه ثمنا فعدل الى اليهودي لذلك وقوله فما وجد ما يفكها حتى
مات وافتكها بعده ابو بكر لكن روى بن سعد ان ابا بكر
قضى عداته وان عليا قضى ديونه وفي ذلك بيان
ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الزهد والتقلل من
الدنيا والكرم الذي الجاه الى رهن درعه وخبر نفس
المومن معلقة بدينه حتى يقضى عنه مقيد بمن لم يخلف
وفاء انه في غير الانبيا   الحفري بسكون الفاء المنسوبة
لمحل بالكوفة يقال له حفر وقوله بن صبيح كصديق
على رحل رث اي حال كونه راكبا على قتب بال والرحل للجمل
كالسرج للفرس وقوله وعليه قطيفة اي والحال ان على
الرحل كساء له خمل وقوله لا تساوي اربعة دراهم اي لانه
في اعظم مواطن التواضع لا سيما والحج حالة تجرد واقلاع الا
ترى ما فيه من الاحرام الذي فيه اشارة الى احرام النفس
من الملابس وغيرها تنبيها با   الى الله تعالى ومن
الوقوف الذي يتذكر به الوقوف بين يدي الله تعالى   اللهم
حجا لا رياء فيه ولا سمعة اي يا الله اجعله حجا لا رياء فيه وهو
ان يعمل فيراه الناس ولا سمعة وهي ان يعمله وحده ثم
يتحدث بذلك ليسمعه الناس وفي الحديث من راءى راءى الله
به ومن سمع سمع الله به وانما دعا صلى الله عليه وسلم بجعل
حجه لا رياء فيه ولا سمعة مع كمال بعده عنهما تواضعا وتعليما
لامته والا فهو معصوم من ذلك مع انهما لا يتصوران الا ممن
يحج على المراكب النفيسة والملابس الفاخرة كما يفعله اهل
زماننا لا سيما علماؤنا وقد اهدى صلى الله عليه وسلم في هذه
الحجة

الحجة مائة بدنة واهدى اصحابه ما لا يسمح به احد فقد كان
فيما اهداه بعيرا اعطي فيه ثلاثمائة دينار فابى   لم يكن
شخص احب اليهم من رسول الله اي لانه انقذهم من الضلالة
وهداهم الى السعادة حتى قال عمر يا رسول الله لانت احب
الي من كل شيء الا من نفسي فقال صلى الله عليه وسلم
لا يكمل ايمانك حتى اكون احب اليك حتى من نفسك فسكت
ساعة ثم قال حتى من نفسي فقال الان تم ايمانك يا عمر
وقتل ابو عبيدة اباه لاذايته له صلى الله عليه وسلم وهم
ابو بكر بقتل ولده عبد الرحمن يوم بدر الى غير ذلك
مما هو مبين في كتب القوم   قال اي انس وقوله
وكانوا اذا راوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك
وفي نسخة من كراهته لذلك اي القيام وانما كرهه
تواضعا وشفقة عليهم وخوفا عليهم من الفتنة اذا
افرطوا في تعظيمه وكان يكره قيام بعضهم لبعض ولذلك
قال قوموا لسيدكم يعني سعد بن معاذ سيد الاوس
فامرهم بفعله لانه حق لغيره فوفاه حقه وكره قيامهم
له لانه حقه فتركه تواضعا وهذا دليل مجرد السافعية
من ندب القيام لاهل الفضل وقد قام صلى الله عليه
وسلم لعكرمة بن ابي جهل لما قدم عليه وكان يقوم لعدي
ابن حاتم كلما دخل عليه كما جاء ذلك في خبرين وهما
وان كانا ضعيفين يعمل بهما في الفضائل فزعم سقوط
الاستدلال بهما وهم وقد ورد انهم قاموا لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فيما قص ما هنا الا انه يقال في
التوفيق انهم اذا راوه من بعد غير قاصد لهم لم يقوموا
فلا ينافي انهم اذا قدم عليهم اولا قاموا واذا انصرف عنهم قاموا

جميع بالتصغير وقوله بن عمر بضم العين وفتح الميم مكبرا
لكن اختار بن حجر تصغيره وقوله العجلي بكسر العين وسكون
الجيم نسبة الى عجل قبيلة كبيرة وقوله من بني تميم اي من
جهة الابا وقوله من ولد ابي هالة اي جهة الامهات لانه من
اسباط ابي هالة او عطف بيان عليه او بدل منه وقد تزوج من
خديجة في الجاهلية فولدت له ذكرا بن هند او هالة ثم مات
فتزوجها عتيق بن عائذ المخزومي فولدت له عبد الله وبنتا
وقيل الذي تزوجها اولا عتيق وتزوجها بعده ابو هالة
وتزوجها بعدهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله يكنى
ابا عبد الله بصيغة المجهول مخففا ومشددا اي يكنى ذلك
الرجل التميمي ابا عبد الله واسمه يزيد بن عمر وقيل
اسمه عمر وقيل عمير وهو مجهول فالحديث معلول وقوله
عن ابي هالة وفي نسخة عن ابن لابي هالة والمراد انه
بواسطة لانه ابن ابنه واسمه هند وهو ابن هند الذي
اخذ عنه الحسن البصري فقد اشترك مع ابيه في الاسلام
فانه اختلف في اسم ابي هالة فقيل هند وقيل النباش
وقيل مالك وقيل زرارة فظهر ان هند الراوي عن
الحسن هند ابي هالة وان هند الذي اخذ عنه الحسن
ابن ابي هالة لصلبه وقوله عن الحسن بن علي اي سبط
النبي صلى الله عليه وسلم وهو اكبر من الحسين بسنة
لانه ولد في رمضان سنة ثلاث وولد الحسين في شعبان
سنة اربع وعاش بعد الحسن عشر سنين قال
سالت خالي هند بن ابي هالة اي الذي هو ابو الابن
المذكور في قوله عن ابي هالة وانما كان خال الحسن لانه
اخو امه من امها لانه ابن خديجة التي هي ام السيدة فاطمة

وكان

لابي

وكان وصافا اي وكان هند كثير الوصف لرسول
الله صلى الله عليه وسلم وقوله عن حليته متعلق بسالت
اي سالته عن صفته صلى الله عليه وسلم لكون هند امعن
النظر في ذاته الشريفة وهو صغير مثل علي كرم الله وجهه
لان كلا منهما تربى في حجر النبي صلى الله عليه وسلم والصغير
يتمكن من التامل في امعان النظر بخلاف الكبير فانه يمنعه
المهابة والحيا من ذلك ومن ثم قال بعضهم عمده احاديث
الشمائل تدور على هند بن ابي هالة وعلي ابن ابي طالب
وانا اشتهي ان يصف لي منها شيا اي وانا اشتاق
الى ان يصف لي منها حلية رسول الله صلى الله عليه وسلم شيا م
عظيما فالتنوين للتعظيم وجملة معطوفة على جملة كان
وصافا اي والجملتان معترضتان بين السوال والجواب
او قالتا نه فقال اي هند خال الحسن فخما بفتح
الفا وسكون الخا او كسرها واقتصر بعضهم على السكون لكونه
الاشهر اي عظيما في نفسه وقوله مفخما اي معظما بين الناس
لا يستطيع احد ان لا يعظمه وان احرص على ترك تعظيمه وقيل
معنى كونه لا يستطيع فخما كونه عظيما عند الله وبكونه مفخما
معظما عند الناس يتلالا وجهه تلالؤ القمر ليلة البدر
اي يشرق وجهه اشراقا مثل اشراق القمر ليلة كماله وهي
ليلة اربعة عشر سمي بذلك لانه يبدر الشمس بالطلوع
اي يسبق في طلوعه الشمس في غروبها فذكر اي
الحسن وقوله الحديث بطوله وقد تقدم في باب الخلق من
هذا الكتاب فكتمتها عن الحسين زمانا اي اخفيت هذه
الصفات من الحسين مدة طويلة وانما كتمها عنه ليختبر اجتهاده
في تحصيل العلم بطلبه جده او لينتظر سواله عنها فان التعليم بعد

العلم اثبت وارسخ في الذهن   ثم حدثنيه اي بما سمعته
من خالي هند وقوله فوجدته اي الحسين وقوله قد سبقني
اليه اي الى السوال عنها من خاله هند وقوله فساله عما سالته
اي فسال الحسين خاله عما سالته عنه من الاوصاف   ووجدته
قد سال اباه عن مدخله ومخرجه اي ووجدت الحسين قد
زاد علي في تحصيل العلم بصفة جده حيث سال اباه وفي
نسخة اي عليا علي بن ابي طالب عن كيفية مدخله ومخرجه
وكل منهما مصدر ميمي يصلح للزمان والمكان والحدث والمراد
منه هنا الزمان والمعنى انه ساله اباه عن حال وصفه
في زمن دخوله في البيت وخروجه منه   وشكله
اي هيئته وطريقته الشامل لمجلسه فدخل في السوال
عن الشكل السوال عن مجلسه   فلم يدع منه شيئا اي
فلم يترك علي مما ساله عنه الحسين شيئا او لم يترك الحسين
من السوال عن احواله شيئا   قال الحسين اي في
تفصيل ما اجمله اولا بقوله عن مدخله ومخرجه وشكله
فقد روى الحسن عن اخيه الحسين ما رواه عن ابيه
على فصار الحسن راويا ما تقدم عن خاله هند بلا واسطة
وما سياتي عن ابيه علي بواسطة اخيه الحسين   عن
دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم اي سيرته وطريقته
وما يصنعه في دخوله واستقراره في بيته   فقال
اي ابو علي وقوله وكان اي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله
اوى الى منزله اي وصل اليه واستقر فيه واوى بالمد
او القصر وقوله جزا دخوله ثلاثة اجزا اي قسم زمن
دخوله ثلاثة اقسام   جزا لله اي لعبادة الله والتفكر
في مصنوعاته وقوله وجزا لاهله اي لمؤانسة اهله

ومعاشرتهم فانه كان احسن الناس عشرة وقوله وجزا لنفسه
اي لنفع نفسه فيفعل فيه ما يعود عليه بالتكميل الاخروي
والدنيوي   ثم جزا جزاه بينه وبين الناس
اي ثم قسم جزاه الذي جعله لنفسه بينه وبين جميع الناس
سوا من كان موجودا ومن سيوجد بعدهم الى يوم القيامة
بواسطة التبليغ عنه   فيرد بالخاصة على العامة وفي
نسخة فيرد ذلك اي فيرد ذلك الجزء الذي جعله للناس
بسبب خاصة الناس وهم اهله وافاضل الصحابة الذين
كانوا يدخلون عليه في بيته كالخلفا الاربعة رضي الله عنهم وهم
الذين لم يعتادوا الدخول عليه في بيته فاصحاب الصحابة يدخلون
عليه في بيته فياخذون عنه الاحاديث ثم يبلغونها الذين
لم يدخلوا بعد خروجهم من عنده فكان يوصل العلوم لعامة
الناس بواسطة خاصتهم   ولا يدخر عنهم شيئا يدخر بالدال
الدال المهملة كما هو الرواية وان جاز بحسب اللغة ان يقرا
بالذال المعجمة اي لا يخفي منهم شيئا من تعلقات النصح والدراية
وكان من سيرته في جزء الامة ايثار اهل الفضل
باذنه اي وكان من عادته وطريقته فيما يصنع في الجزء الذي
جعله لامته تقديم اهل الفضل حسبا او نسبا او سبقا
او صلاحا باذنه صلى الله عليه وسلم لهم في ذلك فياذن
لهم في التقدم والافادة وابلاغ احواله العامة وقوله
وقسمه على قدر فضلهم في الدين معطوف على ايثار اهله
اي وكان من سيرته في ذلك الجزء ايضا قسم ذلك الجزء
على قدر مراتبهم في الدين من جهة الصلاح والتقوى
لا من جهة الاحساب والانساب قال تعالى ان اكرمكم عند
الله اتقاكم او المراد على قدر حاجاتهم في الدين وبلايمه قوله

فمنهم ذو الحاجة ومنهم ذو الحاجتين ومنهم ذو الحوايج فان
هذا بيان للتفاوت في مراتب الاستحقاق والفا للتفصيل
والمراد بالحوايج المسايل المتعلقة بالدين وقوله فيتشاغل بهم
اي فيشتغل بذوي الحاجات وقوله ويشغلهم بفتح اوله مضارع
شغله بكسر كنفعه واما يشغل بضم اوله من اشغل
رباعيا فقيل لغة جيدة وقيل قليلة وقيل رديية كما في
القاموس وقوله فيما يصلحهم والامة وفي نسخة بما فالبا
بمعني في اي في الذي يصلحهم ويصلح الامة وهو من عطف
العام علي الخاص سوا كان المراد امة الدعوة او امة الاجابة فلا
يدعهم يشتغلون بما لا يعنيهم وقوله من مسيلتهم عنه بيان
لما اي من سوالهم النبي عما يصلحهم ويصلح الامة وفي نسخة
عنهم اي عن احوالهم وقوله واخبارهم بالذي ينبغي لهم اي
واخبار النبي اياهم بالاحكام التي تليق بهم وباحوالهم وزمانهم
ومكانهم والمعارف التي تسعها عقولهم ومن ثم اختلفت
وصاياه لاصحابه باختلاف احوالهم فقال لرجل جوابا لقوله
اوصني استحي من الله كما تستحي من رجل صالح من
قومك وقوله لاخر جوابا لقوله اوصني لا تغضب
ويقول ليبلغ الشاهد منكم الغايب اي ويقول لهم بعد
ان يفيدهم بما يصلحهم ويصلح الامة ليبلغ الحاضر منكم الان
الغايب عن المجلس من بقية الامة حتى من سيوجد
وقوله وابلغوني حاجة من لا يستطيع ابلاغها اي ويقول
لهم اوصلوا الي حاجة من لا يستطيع ايصالها من
الضعفا كالنسا والعبيد والمرضي والغايبين ويوخذ
من ذلك انه يسن المعاونة والحث علي قضا حوايج المحتاجين
ثم رغب في ذلك وحث عليه بقوله فانه من ابلغ سلطانا

حاجة

حاجة اي فانه الحال والشان من اوصل قادرا علي تنفيذ
ما يطلبه وان لم يكن سلطانا حقيقة حال من لا يقدر علي
ايصالها ثبت الله قدميه علي الصراط يوم القيمة يوم تزل
الاقدام دينية كانت الحاجة او دنيوية فانه لما حركهما في
ابلاغ حاجة المسكين يجزي بتثبيتهما علي الصراط وقوله
لا يذكر عنده الا ذلك اي لا يحكي عنده الا ما ذكر مما ينفعهم
في دنياهم او دينهم دون ما لا ينفعهم في ذلك كالاسمار المباحة
التي لا فايدة فيها وقوله ولا يقبل من احد غيره اي ولا يقبل
من احد غير المحتاج اليه فهو توكيد للكلام الذي قبله
يدخلون زوارا بضم الزاي وتشديد الواو جمع زاير وهو
في الاصل من يتقدم القوم ليتطلب الكلا ومساقط الغيث
والمراد هنا اكابر الصحب الذين يتقدمون في الدخول عليه
في البيت ليستفيدوا منه ما يصلح امر الامة وقوله ولا يتفرقون
الا عن ذواق بفتح اوله بمعني مذوق من الطعام كما هو
الاصل في الذواق لكن العلما حملوه علي العلم والادب من
الطعام فالمعني لا يتفرقون من عنده حال كونهم هداة للناس
والرواية المشهورة الصحيحة بالدال المهملة وبعضهم رواه
بالذال المعجمة والمعني عليه يخرجون من عنده حال كونهم
منقذين للناس من الضلال قال تعالى اذلة علي المومنين
وهو حسن ان ساعدته الرواية لكن لا يناسب قوله يعني
علي الخير فان الظاهر انه متعلق بادلة واما تعلقه بيخرجون ففي حال
اي حال كونهم كاينين علي الخير فبعيد والمراد بالخير العلم فكانه
لا يدلهم العلم الا نوا منه لا ترفعا وقد روى الديلمي في
مسند الفردوس عن علي كرم الله وجهه من ازداد علما
ولم يزدد في الدنيا الا زهدا لم يزدد من الله الا بعدا وقد قال

القايل شعرا

اذا لم يزد علم الفتى قلبه هدى وسيرته عدلا واخلاقه حسنا
فبشره ان الله اولاه نقمة تغشيه حرمانا وتورثه حزنا

قال فسالته عن مخرجه اي قال الحسين فسالت ابي عن سيرته وطريقته وما كان يصنع في زمن خروجه من البيت واستقراره خارجه كما اشار لذالك بقوله كيف كان يصنع فيه قال اي علي رضي الله عنه وقوله يخزن لسانه بضم الزاي وكسرها اي يحبسه ويضبطه وقوله الا فيما يعنيه وفي بعض النسخ عما لا يعنيه اي يهمه مما ينفع نفعا دينيا او دنيويا فكان كثير الصمت الا فيما يهمه كيف وقد قال من كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت وقوله ويولفهم اي يجعلون له الفة مقبلين عليه بلا نفرة لهم وحسن اخلاقه معهم او يولف بينهم بحيث لا يبقى بينهم تباغضا ولا ينفرهم اي لا يفعل لهم ما يكون سببا لنفرتهم لما عنده من العفو والصفح والرافة بهم ويكرم كريم كل قوم ويوليه عليهم اي يعظم افضل كل قوم بما يناسبه من التعظيم ويجعله واليا عليهم وكبيرا فيهم لان القوم اطوع لكبيرهم مع ما فيه من الكرم الموجب للرفق بهم ولاعتزال الامر ... معهم ويحذر الناس بضم اليا وكسر الذال المشددة اي يخوفهم من عذاب الله ويحثهم على طاعته او بفتح اليا والذال المخففة كيعلم وعليه اكثر الرواة اي يحترز من الناس لانه لم يكن متقضله والاول وان كان حسنا لا يناسب المقام ولا يلايم قوله ويحترس منهم فان معناه يتحفظ منهم وقوله من غير ان يطوي عن احدهم بشره ولا خلقه

اي

اي من غير ان يمنع من احد من الناس طلاقة وجهه ولا حسن خلقه ويتفقد اصحابه اي يسال عن حال غيبتهم وان كان احد منهم مريضا عاده او مسافرا دعا له او ميتا استغفر له ويسال الناس عما في الناس اي يسال خاصة اصحابه عما وقع في الناس ليدفع ظلم الظالم وينتصر للمظلوم ويقوي جانب الضعيف وليس المراد انه يتجسس عن عيوبهم ويتفحص عن ذنوبهم ويوخذ منه انه ينبغي للحكام ان يسالوا عن احوال الرعايا وكذالك الفقها والصلحا والاكابر الذين لهم اتباع فلا يغفلون عن السوال عن احوال اتباعهم لئلا يترتب على الاهمال مفاسد يعسر دفعها ويحسن الحسن اي يصف النبي الحسن بالحسن بمعنى انه يظهر حسنه بمدحه او مدح فاعله وقوله ويقويه اي يظهر قوته بدليل معقول او منقول وقوله ويقبح القبيح اي يصف النبي القبيح بالقبيح بمعنى انه يظهر قبحه بذمه او ذم فاعله وقوله ويوهيه اي يجعله واهيا ضعيفا بالمنع والزجر عنه وفي بعض النسخ ويوهنه وبالمعنى واحد معتدل الامر غير مختلف اي معتدل الحال والشان غير مختلفه ولكون المقام مقام مدح اتى بقوله غير مختلف مع انه يغني عنه ما قبله فما يرى اقواله وافعاله معتدلة لا اختلاف فيها والرواية في كل نسخ الشمايل للمصنف بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف مع ان ظاهر السياق النصب على انه معطوف على خبر كان بحذف حرف العطف اي وكان معتدل الامر غير مختلف ولعل وجه الرفع انه كونه خبر مبتدا محذوف

تقتضي ان يكون الكلام جملة اسمية وهي تفيد الدوام
والاستمرار لا يغفل اي عن تذكيرهم وتعليمهم
وقوله مخافة مفعول من اجله وقوله ان يغفلوا اي
عن استفادة احواله وافعاله وقوله او يميلوا اي
الى الدعة والراحة او يميلوا عنه وينفروا منه كما هو
شان المسلكين فانهم لا يغفلون عن ارشاد تلامذتهم
مخافة ان يغفلوا عن الاخذ عنهم او يميلوا الى الكسل
والرفاهية هذا وفي بعض النسخ لا يغفل الشفقة مخافة
ان يغفلوا فلا يطيقون عملوها ويتكاسلوا عنها
لكل حال عنده عتاد اي لكل حال من احواله واحوال
غيره عتاد بفتح عينه كسحاب اي شيء معد له فكان
يعد للامور اشكالها ونظائرها كآلة الحرب وغيرها
وقوله لا يقصر عن الحق اي عن استيفائه لصاحبه
او عن بيانه وقوله ولا يجاوزه اي ولا يتجاوزه فلا ياخذ
اكثر منه الذين يلونه من الناس خيارهم اي
الذين يقربون منه لاكتساب الفوائد وتعلمها خيار
الناس لانهم الذين يصلحون لاستفادة العلوم وتعلمها
ومن ثم قال ليليني منكم اولوا الاحلام والنهى ثم الذين
يلونهم ثم الذين يلونهم فينبغي للعالم في درسه ان
يجعل الذين يقربون منه خيار طلبته لانهم الذين
يوثق بهم علما وفهما افضلهم عنده اعمهم نصيحة
اي افضل الناس عنده صلى الله عليه وسلم اكثرهم
نصيحة للمسلمين في الدين والدنيا فانه ورد الدين
النصيحة وقوله واعظمهم عنده منزلة احسنهم مواساة
ومؤازرة اي واعظم الناس عنده صلى الله عليه
وسلم

وسلم احسنهم مواساة واحسانا للمحتاجين ولو مع احتياج
انفسهم لقوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم
خصاصة ومؤازرة ومعاونة لاخوانهم في مهمات
الامور من البر والتقوى لقوله تعالى وتعاونوا على
البر والتقوى قال اي الحسين وقوله فسالته اي
عليا وقوله عن مجلسه اي عن احواله صلى الله عليه
وسلم في وقت جلوسه وقوله فقال اي علي
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقوم ولا يجلس
الا على ذكر اي لا يقوم من مجلسه ولا يجلس فيه الا في
حال تلبسه بالذكر فعلى للملابسة وهي مع مدخولها
في محل نصب على الحال ويؤخذ منه ندب الذكر عند القيام
وعند القعود والاصل في مشروعية ذلك
قوله تعالى الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى
جنوبهم والمفهوم من ذلك تعميم الاحوال وبالجملة فالذكر
اعظم العبادات لقوله تعالى ولذكر الله اكبر واذا
انتهى الى قوم جلس حيث ينتهي به المجلس اي واذا
وصل الى قوم جالسين جلس في المكان الذي يلقاه
خاليا من المجلس بكسر اللام كما هو الرواية وهو
موضع الجلوس فكان لا يترفع على اصحابه حتى يجلس
صدر المجلس لمزيد تواضعه ومكارم اخلاقه ومع
ذلك فاين ما جلس يكون هو صدر المجلس وقوله
ويامر بذلك اي بالجلوس حيث ينتهي به المجلس
اعراضا عن رعونة النفس واغراضها الفاسدة
وقد ورد امره بذلك في احاديث كثيرة منها خبر
البيهقي وغيره اذا انتهى احدكم الى المجلس فان

وسع له في المجلس والا فلينتظر الى اوسع مكان يراه فليجلس
فيه وبالجملة فقد تبين مشروعية ذلك فعلا وامرا
يعطي كل جلسائه بنصيبه اي يعطي كل واحد من جلسائه
نصيبه وحظه من البشر والطلاقة والتعليم والتفهيم بحسب
ما يليق به فالباء زائدة في المفعول الثاني للتاكيد وقيل ان
المفعول الثاني مقدر اي شيئا بقدر نصيبه   لا يحسب
جليسه ان احدا اكرم عليه منه اي لا يظن مجالسه والاضافة
للجنس فيشمل كل واحد من مجالسيه ان احدا من امثاله
وافق انه اكرم عنده صلى الله عليه وسلم من نفسه وذلك
لكمال خلقه وحسن معاشرته لانه كان يظن كل واحد
منهم انه اقرب من غيره اليه واحب الناس عنده لاندفاع
التحاسد والتباغض المنهي عنهما في قوله لا تباغضوا
ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله اخوانا   من جالسه وفي
نسخة فمن جالسه بالفاء وقوله او فاوضه اي شرع معه
في الكلام في مشاورة او مراجعة في حاجة له واو للتنويع
خلافا لمن جعلها للشك وقوله صابره اي غلبه في الصبر على
المجالسة او المكالمة فلا يبادر بالقيام من المجلس ولا بقطع
الكلام ولا يظهر الملل والسامة وقوله حتى يكون هو المنصرف
عنه اي ويستمر معه كذلك حتى يكون المجالس او المفاوض
هو المنصرف عنه لا الرسول عليه الصلاة والسلام لمبالغته
في الصبر معه   ومن ساله حاجة لم يرده الا بها او بميسور
من القول اي من ساله صلى الله عليه وسلم اي اي انسان
كان حاجة اي حاجة كانت لم يرد السائل الا بها ان تيسرت
عنده او بميسور حسن القول لا بميسور حسن منه
ان لم تتيسر لفقد او مانع لكمال سخائه وحيائه ومروته
وهذا

وهذا المعنى ماخوذ من قوله واما تعرضن عنهم ابتغاء رحمة من
ربك ترجوها فقل لهم قولا ميسورا ومن ذلك الميسور ان
يعد السائل بعطا اذا جاءه شيء كما وقع له مع كثيرين ولذلك
قال الصديق رضي الله عنه بعد استخلافه وقد جاءه مال من
كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة فلياتنا
فاتوه فوفاهم   قد وسع بكسر السين اي عم وقوله
الناس اي كلهم حتى المنافقين وقوله بسطه اي بشره
وطلاقة وجهه وقوله وخلقه اي حسن خلقه الكريم
لكونه صلى الله عليه وسلم يلاطف كل احد بما يناسبه
وقوله فصار لهم ابا اي كالاب في الشفقة بل هو اشفق
اذ غاية الاب ان يسعى في صلاح الظاهر وهو صلى الله عليه
وسلم يسعى في صلاح الظاهر والباطن وقوله وصاروا عنده
في الحق سواء اي مستوين في الحق فيوصل لكل واحد منهم
ما يستحقه ويليق به ولا يطمع احد منهم ان يتميز عنده على
احد لكمال عدله وسلامته من الاغراض النفسانية
مجلسه مجلس حلم اي منه فيحلم عليهم وفي نسخة علم
اي فيفيدهم اياه كما قال تعالى ويعلمهم الكتاب والحكمة وقوله
وحياء اي منهم فكانوا يجلسون معه على غاية من الادب
فكانما على رؤوسهم الطير وقوله وصبر اي منه صلى الله عليه
وسلم على جفوتهم لقوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب
لانفضوا من حولك وقوله وامانة اي منهم على ما يقع في المجلس
من الاسرار والمراد ان مجلسه مجلس كمال هذه الامور لانه
مجلس يذكر بالله وترغيب فيما عنده من الثواب وترهيبا
مما عنده من العقاب فترق قلوبهم فتزول جفوتهم ويزهدون
في الدنيا ويرغبون في الاخرة   لا ترفع فيه الاصوات

اي لا يرفع احد من الصحابة صوته في مجلسه صلى الله عليه
وسلم الا لمجادلة معاند او ارهاب عدو وما اشبه ذلك
لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت
النبي فكانوا رضي الله عنهم على غاية من الادب في محله بخلاف
كثير من طلبة العلم فانهم يرفعون اصواتهم في الدروس
لرياء وليعد فهم   ولا تؤبن اي لا تعاب من الابن
بفتح الهمزة وهو العيب يقال ابنه يابنه بكسر الباء وضمها
اذا عابه وقوله فيه اي في مجالسه صلى الله عليه
وسلم الحرم بضم وفتح الراء وبضمها جمع حرمة وهي ما يحترم
وكهي من اهل الرجل فالمعنى لا تعاب فيه حرم الناس
بقذف ولا غيبة وغيرهما بل مجلسه مصون عن كل قبيح
قول   ولا تنثى اي لا تنشاع ولا تذاع قال في القاموس
نثى الحديث حدث به واشاعه وقوله فلتاته اي هفوات
مجلسه صلى الله عليه وسلم فالضمير للمجلس والفلتات
جمع فلتة وهي الهفوة فاذا حصل من بعض حاضريه هـ
هفوة لا تنشاع ولا تذاع ولا تنقل عن المجلس بل تستر
على صاحبها اذا صدرت منه على خلاف عادته وطبعه هذا
ما يعطيه ظاهر العبارة والاولى حمل النفي منصبا على الفلتات
نفسها لا وصفها من الاشاعة والاذاعة فالمعنى لا فلتات
فيه اصلا فلم يكن شيء منها في مجلسه صلى الله عليه وسلم
وليس منها ما يصدر من اجلاف العرب كقول بعضهم اعطني
من مال الله لا من مال ابيك وجدك بل ذلك دابهم وعادتهم
متعادلين اي كانوا متعادلين فهو خبر لكان مقدرة
والمعنى انهم كانوا متساوين فلا يتكبر بعضهم على بعض
ولا يفتخر عليه بحسب او نسب وقوله بل كانوا يتفاضلون

فيه

بل
فيه بالتقوى اي كانوا يتفاضل بعضهم على بعض في مجلسه
صلى الله عليه وسلم بالتقوى علما وعملا وفي نسخة هـ
يتعاطفون بدل يتفاضلون اي يعطف بعضهم على بعض
ويتفقد ويرحمه لما بينهم من المحبة والالفة وقوله متوا ضعين
حال من الواو في يتفاضلون او يتعاطفون اي حال كونهم
متواضعين   يوقرون فيه الكبير ويرحمون فيه
الصغير اي يعظمون في مجلسه صلى الله عليه وسلم الكبير
بفتح الكاف فقط ويشفقون فيه على الصغير بفتح الصاد
وكسرها لما ورد ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولم يوقر كبيرنا
ويؤثرون ذا الحاجة اي يقدمونه على انفسهم في تقريبه
للنبي صلى الله عليه وسلم فيقضي حاجته منه وقوله هـ
ويحفظون الغريب يحتمل ان المراد الغريب من الناس
كما هو المتبادر فالمعنى يحفظون حقه واكرامه لغربته هـ
ويحتمل ان المراد الغريب من المسائل فالمعنى يحفظون
بالضبط والاتقان ذو فاصل الفضايل   بن بزيع بفتح هـ
الموحدة وكسر الزاي فتحتية فعين مهملة وقوله بن
المفضل بفتح الضاد المعجمة المشددة   لو اهدي الي اي
لو ارسل الي على سبيل الهدية وقوله كراع بضم الكاف
كغراب ما دون الكعب من الدواب وقيل مستدق الساق
من الغنم والبقر يذكر ويؤنث والجمع اكرع ثم اكارع وفي
المثل اعط العبد كراعا يطلب ذراعا لان الذراع في اليد
والكراع في الرجل والاول خير من الثاني وقوله لقبلت
اي لاجل حصول التحابب والتالف فان الرد يحصل النفور
والعداوة فيندب قبول الهدية ولو لشيء قليل
ولو دعيت عليه اي اليه كما في نسخة وقوله لاجبت

اي لتلبيته الداعي وزيادة المحبة فان عدم الاجابة يقتضي
النفرة وعدم المحبة فيندب اجابة الدعوة ولو لشيء
قليل   ليس براكب بغل اي بل كان على رجليه كما ثبتنا
كما صرحت به رواية البخاري عن جابر اتاني رسول
الله صلى الله عليه وسلم يعودني وابو بكر وهما ماشيان
فكان صلى الله عليه وسلم لتواضعه يدور على اصحابه ماشيا
والمراد ان الركوب ليس عادة مستمرة له فلا ينافي
انه ركب في بعض المرات وقوله فلا برذون بكسر فسكون
وهو الفرس العجمي وفي المغرب هو التركي من الخيل
ولعله اراد ما يتناول البرذون تغليبا   ابو نعيم هو
بالتصغير   ابنانا او في نسخة حدثنا   ابن
الهيثم بالمثلثة يوسف بن عبد الله بن سلام
بفتح السين وتخفيف اللام ويوسف هذا صحابي صغير هو
كما يؤخذ من قوله قال اي يوسف   في حجره بفتح الحاء
وكسرها والمراد به حجر الثوب وهو طرفه المقدم منه لانه
الصغير يوضع فيه عادة ويطلق على المنع من التصرف
وعلى الانثى من الخيل وحجر ثمود وحجر اسماعيل وغيره
ذلك كما في قول بعضهم
ركبت حجرا وطفت البيت خلف الحجر   وحزت حجرا عظيما ما دخلت الحجر
لله حجر منعني من دخول الحجر   ما قلت حجرا ولو اعطيت ملء الحجر
وقوله ومسح على راسي اي ومسح النبي صلى الله عليه وسلم
بيده على راسي تبركا عليه زاد الطبراني ودعا له بالبركة
فيسن لمن تبرك به تسميته او لاد اصحابه وتحسين اسمائهم
ووضع الصغير في الحجر كما فعل المصطفى من كمال تواضعه
وحسن خلقه   الرقاشي بفتح الراء وتخفيف القاف   عن

اي

اي حجة الوداع وقوله على رحل اي حال كونه كائنا على رحل بفتح
الراء وسكون الحاء اي قتب وقوله رث بفتح الراء وتشديد
المثلثة اي خلق بفتحتين اي ضعيف وقوله وقطيفة
اي وعلى قطيفة فيفيد انها كانت فوق الرحل وكان
صلى الله عليه وسلم راكبا عليها لا لابسا لها وقوله كذا تري
بالبناء للمجهول اي تظن وللمعلوم اي تعلم وقوله ثمنها اربعة
دراهم بل كانت لا تساويها كما سيقف وزعم انها متعددة
ممنوع لانه لم يحج بعد الهجرة الا مرة واحدة وقوله فلما استوت
به الراحلة اي ارتفعت به راحلته حال كونها متلبسة به
لكونها حاملة له والراحلة من الابل البعير القوي على
الاسفار والاحمال يطلق على الذكر والانثى فالتاء فيه
للمبالغة لا للتانيث وقوله قال اي النبي صلى الله عليه
وسلم وقوله لبيك اي لبيك لك اي اقامتي على اجابتك مع
من لب بالمكان اذا اقام به والمراد منه ذلك التكرار لا خصوص
التثنية والمعنى انا مقيم على اجابتك اقامة بعد اقامة و
واجابة بعد اجابة وقوله بحجة اي حال كوني متلبسا بحجة هي
وقوله لا سمعة فيها ولا ريا اي بل هي خالصة لوجهك
وانما نفى الريا والسمعة مع كونه معصوما منهما تواضعا
منه صلى الله عليه وسلم وتعليما لامته   ابن رجاء
ضابطا قيل هو منسوب اليه وقد مر حديثه في باب
الادام لكنه ذكره هنا لدلالته على تواضعه صلى الله عليه
وسلم وقوله فقرب منه اي اليه كما في نسخة وقوله ثريد
اي خبزا مثرودا بمرق اللحم وقوله عليه دبا اي على الثريد
دبا بالقصر والمد وهو القرع وقوله قال اي انس وقوله
فكان وفي نسخة وكان وقوله ياخذ الدبا اي يلتقطه من

القصعة وقوله وكان يحب الدبا كالتعليل لما قبله فكانه
قال لانه كان يحب الدبا وقوله فما صنع الخ اي افتقد انه صلى
الله عليه وسلم في اخذ الدبا وتتبعها وقوله الا صنع
بالبنا للمجهول فيه واله في الذي قبله   محمد بن اسماعيل
اي البخاري   عن عمرة بفتح العين وسكون الميم وهي
في الرواة سنة والمراد بها هنا عمرة بنت عبد الرحمن
ابن سعد بن زرارة كانت في حجر عايشة ام المومنين
وروت عنها كثيرا   قالت اي عمرة   وقوله قيل لعايشة
اي قال لها بعضهم ولم يعين القايل وقوله قالت اي
عايشة   كان بشرا من البشر انما ذكرته ذلك تمهيدا
لما تذكره بعد الذي هو محط الجواب ودفعت بذلك ما رآته
من اعتقاد الكفار انه لا يليق بمنصبه ان يفعل ما يفعله
غيره من العامة وانما يليق ان يكون كالملوك الذين
يترفعون عن الافعال العادية تكبرا   يفلي ثوبه بفتح
اليا كيرمي اي يفتشه ليلتقط ما فيه مما علق
فيه من نحو شوك اي ليرفع ما فيه من نحو ورق لا نحو
قمل لان اصل القمل من العفونة وعرقه طيب ولذلك
ذكر ابن سبع وتبعه بعض شراح الشفا انه لم يكن فيه قمل
فلا يوذ به وانما كان يلتقطه استقذارا له   ويحلب شاته
بضم اللام وبكسرها وقوله ويخدم نفسه وفي رواية
يخيط ثوبه ويخصف نعله وفي رواية يرقع ثوبه ويعمل
ما يعمل الرجال في بيوتهم وفي رواية اخرى انه يعمل عمله
البيت واكثر ما يعمل الخياطة فينبغي للرجل خدمة نفسه
واهله لما في ذلك من التواضع وترك التكبر باب
ما جا في خلق رسول الله صلى الله عليه
وسلم

وسلم بضم الخا واللام وقد تسكن وهو الطبع والسجية
من الاوصاف الباطنية بخلاف الخلق بفتح الخا وسكون
اللام فانه اسم للصفات الظاهرية وتعلق الكمال
الاول اكثر منه بالثاني وعرف حجة الاسلام الغزالي
الخلق بانه هيئة للنفس يصدر عنها الافعال بسهولة
فان كانت تلك الافعال جميلة سميت الهيئة خلقا
حسنا والا سميت خلقا سيئا فقول الشيخ ابن حجر الخلق
ملكة نفسانية ينشأ عنها جميل الافعال انما هو تعريف
للخلق الحسن لا لمطلق الخلق وقد بلغ المصطفى صلى
الله عليه وسلم من حسن الخلق ما لم يصل اليه احد وناهيك
بقوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم وناهيك بذا التفخيم
المقري بالهمزة على صيغة اسم الفاعل من الاقرا وهو
تعليم القران   ليث بن سعد اي الفهمي عالم اهل
مصر كان نظير مالك في العلم وكان في الكرم غاية حتى
قيل انه كان دخل كل سنة ثمانين الف دينار وما وجبت
عليه زكاة قط   نفر بفتحتين جماعة الرجال من
ثلاثة الى عشرة وهو اسم جمع لا واحد له من لفظه بل من
معناه وهو دخل   على زيد بن ثابت اي بن الضحاك
وهو صحابي مشهور كاتب الوحي والمراسلات
حدثنا احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم كانهم
سالوه ان يحدثهم احاديث الشمايل فاستعظم التحديث
بها فلذلك قال ما انا احدثكم استفهام تعجب اي اي شي
احدثكم مع كون شمايله صلى الله عليه وسلم لا يحاط بها كلها
بل ولا ببعضها من حيث الحقيقة والكمال وغرضه
بذلك رد ما وقع في انفسهم من امكان الاحاطة بها او

يمعها علي الحقيقة كنت جاره اي فانا اعرف باحواله
من غيري واراد بذلك انه يفيدهم بعض احواله صلي
الله عليه وسلم علي وجه الضبط والاتقان بعث
الي اي لكتابة الوحي غالبا كما يدل عليه قوله فكتبته له فهو
من جملة كتبة الوحي بل هو اجلهم وهم بتسعة زيد المذكور
وعثمان وعلي وابي ومعاوية وخالد بن سعيد وحنظلة
ابن الربيع والعلا بن الحضرمي وابان بن سعيد
فكنا اي معاشر الصحابة اذا ذكرنا الدنيا ذكرها معنا
اي ذكر الامور المتعلقة بالدنيا المعينة علي امور الاخرة
الاخرة كالجهاد وما يتعلق به من المشاورة في اموره
وقوله واذا ذكرنا الاخرة ذكرها معنا اي ذكر تفاصيل
احوالها واذا ذكرنا الطعام ذكره معنا اي ذكر انواعه
من الماكولات والمشروبات والفواكه وافادنا في
كل واحد من الحكم المتعلقة به وما يتعلق به من
منفعة ومضرة كما يعرف من الطب النبوي وانما ذكر معهم
الدنيا والطعام لانه قد يترتب به فوايد عليه وادابه
علي ان فيه بيان جواز تحدث الكبير مع اصحابه في المباحات
فكل هذا احدثكم اي لتتفقهوا في الدين فانما ذكر هذا
ليوكد به اهتمامه بالحديث والرواية برفع كل وان
كان الاولي من حيث العربية النصب علي انه مفعول
مقدم لاحدثكم له لتستغنا به عن الحذف القرظي
نسبة الي قرظة قبيلة معروفة من يهود المدينة
عمرو بن العاصي بالياء وحذفها لغة اسلم وهاجر
في صفر سنة ثمان وامر علي غزوة ذات السلاسل
يقبل بوجهه وحديثه اما الاقبال بالوجه فظاهر واما

واما الاقبال بالحديث فمعناه جعل الكلام مع المخاطب
و قصده به فهو معنوي والاول حسي وقوله علي
اشر القوم الكثير حذف الهمزة واستعماله بالغة ربيعة
او قليلة يتالفهم اي الاشر وانما الي بضمير لانه جمع
في المعنى وقوله بذلك اي الاقبال المفهوم من الفعل وانما
كان يتالفهم بذلك ليثبتوا علي الاسلام اولاتقا شرهم
فاتقا الشر بالاقبال علي اهله والتبسم في وجوههم جايز
واما الثنا عليهم فلا يجوز لانه كذب صريح ولا ينافي هذا انه
استثنوا محبه في الاقبال عليهم علي ما سبق لان ذلك حيث
لا ضرورة تحوج الي التحصيف وتخصيص الاشر بالاقبال
عليه لضرورة تاليفه ومنه فوايده التي حفظ من هو
خير عن العجب والكبر حتي ظننت ان خير القوم
اي لان كان لا يعرف شيمه ولا خلقه صلي الله عليه
وسلم في التالف فظن ان اقباله عليه لكونه خير القوم
وهو في الحقيقة لكونه شر القوم فقلت يا رسول
الله الاي بنا علي ظنه وترد ده في بعضه انا بن الضمير
فصدقني اي اجابني بالصدق من غير مراعاة مع
ومرارة وفي بعض النسخ صدقني بدون فا وهو الاولي
لان الغالب عدم دخول الفا في جواب لما لكنه شايع كما
صرح به بعض ايمة النحو فلوددت بكسر الدال واللام
للقسم وقوله اني لم اكن سالته اي لانه تبين له انه شر
القوم وانه اخطا في ظنه فينبغي للشخص ان لا يسال
عن شيء الا بعد التثبت لانه ربما ظهر خطاوه فيفضح
حاله الضبي بضم الضاد وفتح البا قال انس
انس وقوله خدمت رسول الله صلي الله عليه وسلم

عشر سنين اي في السفر والحضر وكان عمره حين عشر سنين
ايم وهذا الحديث رواه ابو نعيم عنه انس ايم بلفظه
خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين
فما سبني قط ولا ضربني ضربة ولا انتهرني ولا عبس
في وجهي ولا امرني بامر فتوانيت فيه فعاتبني عليه م
فان عاتبني احد قال دعوه ولو قدر شيء كان فما
قال لي اف بضم الهمزة وتشديد الفا مكسورة بلا تنوين
وبه ومفتوحة بلا تنوين ففيه ثلاث لغات قرئ
بها في السبع وذكر بعضهم فيها عشر لغات وقد ذكر ابو الحسن
الكرماني فيها تسعا وثلاثين لغة وزاد ابن عطية واحدة
فاكملها اربعين ونظمها السيوطي في ابيات فاجاد وهي
كلمة تبرم وملال تقال لكل ما يتضجر منه ويستوي فيه الواحد
والمثنى والجمع والمذكر والمونث قال تعالى ولا تقل لهما اف
وله قوله قط بفتح القاف وتشديد الطا مضمومة في اشهر
لغاتها وهي ظرف بمعنى الزمن الماضي فالمعنى فيما مضى
من عمري وربما يستعمل بمعنى ابدا وقوله وما قال لي لشيء
صنعته لم صنعته ولا لشيء تركته لم تركته اي لشدة
وثوقه وتيقنه بالقضا والقدر ولذلك زاد في رواية
ولكن يقول قدر الله وما شا فعل ولو قدر الله كان ولو
قضي كان فكان يشهد ان الفعل من الله ولا فعل لانه
في الحقيقة فلا فاعل الا الله والخلق الات ووسايط فهو
فالغضب على المخلوق في شيء فعله او تركه ينافي كمال
التوحيد كما هو مقرر في علم من وحد الافعال وفي
ذلك بيان خلقه كمال وصبره وحسن عشرته وعظيم
حلمه وصفحه وترك العتاب على ما فاته وصون اللسان

عن

عن الزجر والذم للمخلوقات وتاليف خاطر الخادم بترك
عتابه على كل الحالات وهذا كله في الامور المتعلقة بحظ
الانسان واما ما يتعلق بالله من الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر فلا يتسامح فيه لانه اذا انتهك شيء من
~~الامر بالمعروف~~ محارم الله اشتد غضبه وهذا هو
يقتضي ان انسانا ينتهك شيئا من محارم الله ولم يرتكب
شيئا يوجب المواخذة شرعا في مدة خدمته له صلى
الله عليه وسلم ففي ذلك منقبة عظيمة له وفضيلة
تامة   وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من احسن
الناس خلقا ينبغي اسقاط من لان النبي صلى الله
عليه وسلم احسن الناس خلقا اجماعا فكان الاولى
تركها لايهامها خلاف ذلك وان كانت لا نتا فيه لان
الاحسن المتعدد بعضه احسن من بعض وقد يقال
اتى بها دفعا لما عساه يتوهم منه عدم مشاركة بقية
الانبياء له في احسنية الخلق والخلق انه احسنهم وعرفوا
حسن الخلق بانه مخالطة الناس بالجميل والبشر واللطافة
وتحمل الاذى والاشفاق عليهم والحلم والصبر وترك
الترفع والاستطالة عليهم وتجنب الغلظة والغضب
والمواخذة واستفيد من قوله وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم من احسن الناس خلقا ان هذا شانه
مع عموم الناس لامع خصوص انس قال تعالى وانك
لعلى خلق عظيم وقال ولو كنت فظا غليظ القلب
لانفضوا من حولك   وله مسيسته بكسر السين
الاولى على الافصح وقد تفتح وقوله خزا اي ثوبا
مركبا من حرير وغيره ففي النهاية الخز ثياب من صوف

وابريسم وهو مباح انالم يزن وزن الحرير علي غيره ولا م
غيره بزيادة الظهور فقط وفي بعض النسخ فقط وقوله
ولا حريرا اي خالصا ليغاير ما قبله وقوله ولا شيا اي
حريرا وغيره فهو تعميم بعد تخصيص وقوله فكان الين
من كف رسول الله صلي الله عليه وسلم اي بل كف الشريف
كانت الين من كل شيء ولا ينافيه ما مر انه شثن
الكف لان معناه كما تقدم انه غليظها مع كونه كان غليظ م
الكف كان ناعما ولا شممت بكسر الميم الاولي وفتحها
من بابي تعب ونصر وقوله مسكا بكسر الميم طيب معروف
واصله دم يتجمد في خارج سرة الظبي ثم ينقلب
طيبا وهو طاهر اجماعا ولا يعتد بخلاف الشيعة فانه
نجس لانه اطيب الطيب وابهره وقوله ولا عطرا في
رواية ولا شيا وعلي كل فهو تعميم بعد تخصيص وقوله م
كان اطيب من عرق بالقاف مع فتح الراء وفي نسخ عرف
بالفا مع سكون الراء وهو الريح الطيب وكلاهما صحيح لكن
الاول هو الثابت في معظم الطرق والمقصود ان عرقه صلي
الله عليه وسلم او عرفه اطيب مما شممته من انواع الطيب
وان كان لا يلزم من نفي الشم الاطيبية مع انها المقصودة
والمراد بيان رائحته الذاتية لا المكتسبة لانه لو اريد
المكتسبة لم يكن فيه كمال مدح بل لا يصح ارادتها وجرها
ومع كونه كان كذالك وانه لم يمس طيبا كان يستعمل
الطيب في غالب الاوقات مبالغة في طيب ريحه لملاقاة
الملائكة ومجالسة المسلمين ولاقتداء به في التطيب
فانه سنة اكيدة واحديث عبده بفتح العين
وسكون البا وقوله المعني واحد اي وان اختلف اللفظ فهو
اي

اي حديثهما واحد لاتحادهما في المعني قالا اي الشيخان
المذكوران وقوله عن سلم بفتح السين وسكون اللام وقوله
العلوي بفتح اللام نسبة الي بني علي بن ثوبان قبيلة م
معروفة انه اي الحال والشان وقوله كان عنده رسول
الله صلي الله عليه وسلم وقوله قال اي انس وقوله م
وكان رسول الله صلي الله وسلم لا يكاد يواجه اي لا يقرب
من المواجهة بذالك والمقابلة به فان المواجهة بالكلام م
المقابلة وان لم يواجهم بذالك حشية من كفرهم فان
من ترك امتثالا كفر ولا يخفي ان نفي القرب من الشيء
ابلغ من ذالك الشيء وقوله لا يكاد يواجه ابلغ من قوله
لا يواجه وقوله احدا اي من المسلمين بخلاف الكفار فكان
يغلظ عليهم باللسان والسنان امتثالا لامر الرحمن وقوله
بشيء يكرهه اي من امر او نهي يكرهه ذالك الاحد
فالضمير المستتر في يكرهه للاحد والبارز للشيء
وقوله فلما قام اي الرجل من المجلس وقوله قال للقوم م
اي اصحابه الحاضرين بالمجلس وقوله لو قلتم له يدع هذه
الصفرة اي لو قلتم له يترك هذه الصفرة لكان احسن
فجواب لو محذوف بناء علي انها شرطية ويحتمل انها للتمني
ولا جواب لها والمراد انه لا يكاد يواجه احدا بمكروه غالبا
فلا ينافي ما ثبت عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال
راي رسول الله صلي الله عليه وسلم علي ثوبين رجل م
معصفرين فقال ان هذين من ثياب الكفار فلا يلبسهما
وفي رواية قلت اغسلهما قال بل احرقهما ولعل الامر
بالاحراق محمول علي الزجر وهذا يدل علي ما عليه بعض
العلما من كراهة المعصفر والجمهور علي كراهته عن

ابي عبيد الله الجدلي بفتح الجيم والدال نسبة الى قبيلة من
جديلة واسمه عبد بن عبد لم يكن رسول الله صلى
الله صلى الله فاحشا اي فاحشا طبعا في اقواله وافعاله
وصفاته وان كان استعماله في القول اكثر وهو ما خرج
عن مقداره حتى يستقبح وقوله ولا متفحشا اي متكلفا
للفحش في اقواله وافعاله وصفاته فالمقصود نفي الفحش
عنه صلى الله عليه وسلم طبعا وتكلفا اذ لا يلزم من
نفي الفحش من جهة الطبع نفيه من جهة التطبع وكذا
عكسه فمن ثم تسلط النفي على كل منهما فهذا من بديع
الكلام ولا صخابا في الاسواق قصيغة فعال هنا
للنسب كتمار ولبان فيفيد التركيب نفي كثرة الصخب
فقط والصخب محركا شدة الصوت يقال صخب كفرح فهو صخاب
وهي صخابة فالمعنى ولا صياحا في الاسواق ونحو صخابا
بالسين اي على ما ذكره ميرك من السخب فتنحتين كالصخب
وفي ظرفية والاسواق جمع سوق سميت بذلك
لا نسواق الارزاق اليها لقيام الناس فيها على سوقهم
ولا يجزي بفتح اليا من غير همز في اخره اي ولا يكافي
وقوله بالسيئة السيئة اي بالسيئة التي يفعلها الغير
معه السيئة التي يفعلها هو مع الغير مجازاة له فاللبا
للمقابلة وسميت التي يفعلها هو الغير مجازاة له سيئة
من باب المشاكلة كما في قوله تعالى وجزاء سيئة سيئة
مثلها واشارة الى ان الاولى العفو والاصلاح ولذلك
قال تعالى فمن عفى واصلح فاجره على الله ولكن
يعفو ويصفح فائدة الاستدراك رفع ما قد يتوهم انه
ترك الجزاء عجزا مع بقاء الغضب ومعنى يعفو يعامل الجاني

او

معاملة العافي بان لا يظهر له شيئا مما تقتضيه الجناية ومعنى
يصفح يظهر له انه لم يطلع على شيء من ذلك او المراد يعفو
بباطنه ويصفح بظاهره واصله من الاعراض بصفحة
العنق عن الشيء كانه لم يره وحسبك عفوه وصفحه عن
اعدائه الذين حاربوه وبالغوا في ايذائه حتى كسروا
رباعيته وشجوا وجهه وما من حليم الا وقد عرف له زلة
او هفوة تخدش في كمال حلمه الا المصطفى صلى الله عليه
وسلم فلم تزده الجهل عليه وشدة ايذائه الا صفحا
وعفوا امتثالا لقوله تعالى فاعف عنهم واصفح الهراني
بسكون الميم وقوله عن ابيه اي عروة ما ضرب
رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يوخذ منه ان الاولى
للامام تقديم ان له تقيم الحدود والتعازير بنفسه بل تقيم
لها من يستوفيها وعليه عمل الخلفاء والمراد نفي الضرب المؤدي
وضربه لمركوبه لم يكن موذيا بل للتاديب وضرب
التاديب منه مما سن الشرع وهو نافع في نفس الامر
وركزه بعير جابر حتى سبق القافلة بعد ما كان بعيدا
عنها من قبيل المعجزة وكذلك ضربه لفرس طفيل الاشجعي
وقد راه متخلفا عن الناس وقال اللهم بارك فيه وقد كان
هزيلا ضعيفا قال طفيل فلقد رايتني ما املك راسها وامره
تقدم القوم سبق الخمس لكونها مودية وقوله بيده للتاكيد
لان الضرب عادة لا يكون الا بها فهو من قبيل ولا طائر يطير
بجناحيه وقوله شيئا اي ادميا او غيره وقوله فقط اي
في الزمان الماضي الا ان يجاهد في سبيل الله اي فيضربه
بيده ان احتاج اليه وقد وقع منه الجهاد حتى قتل ابي
ابن خلف بيده في احد ولم يقتل بيده الكريمة احدا غيره

وهو شقي الناس فان اشقي الناس من قتل نبيا او قتله
نبي وفي ذلك بيان فضل الجهاد ولا ضرب خادما ولا امراة
اي مع وجود سبب ضربه لهما وهو مخالفتهما غالبا ان لم يكن دايما
فالتنزه عن ضرب الخادم والمراة حيث امكنه افضل لا سيما
لاهل المروة والكمال وابلغ من ذلك اخبار انس بانه لم
يعاتبه قط كما تقدم فضيل بن عياض شيخ لنا في
وقوله عن منصور هو ابن المعتمر ما رايت اي ما علمت
اذ هو الانسب بالمقام وقوله منتصرا من مظلمة ظلمها اي
منتقما من اجل مظلمة ظلمها بالبنا للمجهول فلم ينتصر لنفسه
ممن ظلمه بل كان يعفو عنه فقد غضب عمه فقال له ان هذه
القسمة ما اريد بها وجه الله تعالى لاجل تاليفه في الاسلام
مع عذره لاحتمال انما جرت علي لسانه من غير ان يقصدها
الطعن في القسمة وقد مضي عن ابن عمه رفع صوته عليه
لكونه طبعا وسجية له كما هو عادة جفاة العرب وعمن
جذبه بردائه حتي اثر في عنقه الشريف وقال انك
لا تعطيني من مالك ولا من مال ابيك فضحك وامر له
بعطا لما كان عليه من مزيد الحلم والصبر والاحتمال فلو
انتقم لنفسه لم يكن عنده صبر ولا حلم ولا احتمال بل يكون
عنده بطش وانتقام ما لم ينتهك من محارم الله شي
اي ما لم يرتكب من محارم الله شي حرمه الله وهذا كالاستثنا
المنقطع لانه في هذه الحالة ينتصر لله لا لنفسه وانما ناسب
ما قبله لان فيه انتقاما في الجملة وقوله فاذا انتهك من محارم
الله شي كان من اشدهم في ذلك غضبا اي فاذا ارتكب
من محارم الله شي حرمه الله كان من اشدهم لاجل ذلك
غضبا من فاعله فينتقم ممن ارتكب ذلك لصلابته في الدين

واما

وان العفو عند ذلك ضعف ومهانة ويوخذ من ذلك انه
ينبغي لكل ذي ولاية التخلق بهذا الخلق فلا ينتقم لنفسه ولا
يهمل حق الله عز وجل وما خير وفي نسخة ولا خير
وقوله ولا بين امرين اي من امور الدنيا بدليل قوله ما لم يكن
ماثما لان امور الدين لا اثم فيها وقوله الا اختار ايسرهما اي
اسهلهما واخفهما فاذا خيره الله في حق امته بين وجوب
الشي وندبه او حرمته او اباحته اختار الايسر عليهم وكذلك
اذا خيره الله في حق امته بين المجاهدة في الصلاة والافطار
فيختار الاسهل عليهم وهو الافطار واذا خيره الكفار
بين المحاربة والموادعة اختار الاخف عليهم وهو الموادعة
واذا خيره الله بين قتال الكفار واخذ الجزية اختار الاخف
عليهم وهو اخذ الجزية فينبغي الاخذ بالايسر والميل اليه
دايما وترك ما عسر من امور الدنيا والاخرة وفي معني ذلك
الاخذ برخص الله تعالي ورسوله ورخص العلما ما لم يتتبع
في ذلك بحيث ينحل ربقة التقليد من عنقه ما لم يكن
ماثما اي ما لم يكن ايسرهما ماثما فان كان ماثما اختار الاعسر
وماثما بالفتح اي مفضيا الي الاثم ففيه مجاز مرسل من
اطلاق المسبب علي سببه وبعضهم جعل الاستثنا منقطعا
ان كان التخيير من الله ومتصلا ان كان من غيره اذ لا تخيير
تخيير الله تعالي الا بين جايزين قالت اي عايشة رضي
الله عنها استاذنه رجل جاء في بعض الروايات التصريح
بانه مخرمة بن نوفل والذي عليه المعول انه
عيينة بن حصن الفزاري الذي يقال له الاحمق المطاع
وكان اذ ذاك مظهر النفاق فلذلك قال فيه الرسول ما قال
لتتقي شره فهو ليس بغيبة بل نصيحة للامة ويدل علي ذلك

انه اظهر الردة بعده صلى الله عليه وسلم وجي به الى ابي بكر
اسيرا فكان الصبيان يصيحون عليه في ازقة المدينة
ويقولون هذا الذي خرج من الدين فيقول لم اكن اسلم
بدخل حتى يخرج فكان ذلك القول علما من اعلام نبوته
ومعجزة من معجزاته حيث استبان بغيب يقع كما كان
اسلم عيينة بعد ذلك وحسن اسلامه وحضر بعض
الفتوحات في عهد عمر على رسول الله صلى الله عليه
وسلم اي في الدخول على رسول الله صلى الله عليه
وسلم بئس ابن العشيرة او اخو العشيرة هكذا
وقع في هذه الرواية بالشك من الراوي وفي البخاري
بئس اخو العشيرة وبئس ابن العشيرة بالواو من
غير شك والشك من سفيان فان جميع اصحاب ابن
المنكدر رووه عنه بدون الشك والعشيرة القبيلة
واضافة الابن او الاخ اليها كاضافة الاخ الى العرب
في قولهم يا اخا العرب يريدون بذلك واحدا منهم اي
بئس هذا الرجل من هذه القبيلة فهو مذموم منتقص
بالذم من بين احادها ثم اذن له اي في الدخول
الان له القول اي لطفه به ليتألفه ليسلم قومه
لانه كان رئيسهم ويؤخذ من ذلك جواز المداراة
وهي المخالطة والملاينة لاصلاح الدين
وهي مباحة بل قد تكون مستحبة حتى روي
بعضهم من عاش مداريا مات شهيدا بخلاف المداهنة
في الدين فليست مباحة والفرق بينهما ان المداراة هي
بذل الدنيا لاصلاح الدين والمداهنة بذل الدين
لاصلاح الدنيا كان يترك الامر بالمعروف والنهي
عن

عن المنكر لكون مرتكب ذلك يعطيه شيئا من
الدنيا وذلك واقع كثيرا ولا حول ولا قوة الا بالله
فلما خرج قلت يا رسول الله قلت ما قلت اي
قلت الذي قلته في غيبته دونها ثم القيت له
القول اي لطفت له القول عند معاينته فهلا
سويت بين حضوره وغيبته وما السبب في عدم
التسوية بين الحالين كما هو المأمول منك فظهر من
هذا ان غرضها الاستفهام عن سبب عدم التسوية
بين الحالين كما هو المأمول فقال يا عائشة
ان من شر الناس الخ حاصل ما اجابها به صلى
الله عليه وسلم انه الان له الكلام في الحضور لاتقا
فحشه كما هو شأن حماة العرب لانهم انه لو لم يكن
له الكلام لافسد حال عشيرته وربما لم المضايقة
دخلهم على عدم الايمان فلانه القول له من السياسة
الدينية والمصلحة للامة المحمدية وبالجملة فقد جمع
الله بنبينا صلى الله عليه وسلم في كل شيء ومن
جملة ذلك تأليفه لمن يخشى عليه او منه فكان
يتألفهم ببذل الاموال وطلاقة الوجه شفقة على
الخلق وتكثيرا للامة كيف لا وهو نبي الرحمة وقد
جمع هذا الحديث علما وادبا فتنبه لذلك جميع
ابن عمرة بالتصغير فيهما وقوله الهلالي بكسر الميم
وسكون الجيم قال اي الحسن وقوله سألت
الى اي عليا عن سيرته بكسر السين اي
طريقته ورأيه وقوله في جلسائه اي معهم دائم
البشر بكسر الموحدة وسكون الشين اي طلاقة الوجه

وبشاشته ظاهرا اي للناس فلا ينافي انه كان متواصل
الاحزان باطنا اهتماما باهوال الآخرة خوفا على امته فلم يكن
خوفه لفوت مطلوب او حصول مكروه من امور الدنيا كما هو
عادة ابنا الدنيا وقوله سهل الخلق بفتحتين اي لينه ليس
بصعبه ولا خشنه فلا يصدر عنه ما يكون فيه ايذا لغيره
بغير حق وقوله لين الجانب بتشديد التحتية المكسورة
اي سريع العطف كثير اللطف جميل الصفح مع السكون
والوقار والخضوع والخشوع وعدم الخلاف ليس بفظ
ولا غليظ اي ليس بسيئ الخلق ولا غليظ القلب بحيث
يكون جافي الطبع قاسي القلب قال تعالى ولو كنت
فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك وهذا قد علم
من قوله سهل الخلق لكن ذكر تاكيدا او مبالغة في المدح
والمراد انه كذلك في حق المومنين فلا ينافي قوله تعالى
واغلظ عليهم لانه في الكفار والمنافقين كما هو مصرح
به في الآية وقوله ولا صخاب اي ذا صخب بالصاد وبالسين
فهو صيغة نسب فيفيد نفي اصل الصخب كما مر وقوله
ولا فحاش اي وليس بذي فحش فهو صيغة نسب ايضا
فيفيد نفي اصل الفحش قليله فضلا عن كثيره وقوله
ولا عياب اي ليس بذي عيب فهو صيغة نسب كما في الذي
قبله ففي الصحيحين ما عاب طعاما قط وهذا بالنسبة
الى المباح فلا ينافي انه كان يعيب المحرم وينهى عنه ويوخذ
منه ان من آداب الطعام ان لا يعاب كمالح حامض قليل
غير ناضج ونحو ذلك كما صرح به النووي وقوله ولا
مشاح بتشديد الحا المهملة اسم فاعل من المشاحة وهي
المضايقة في الاشيا وعدم المساهلة فيها شحا بها وبخلا فيها

فالمراد

فالمراد انه لا يضايق في الامور ولا يجادل ولا ينافس
فيها احدا وفي بعض النسخ المصححة ولا مداح اي ليس
مبالغا في مدح شيء لان ذلك يدل على شره النفس
اي شدة تعلقها بالطعام فلذلك روي انه ما عاب طعاما
ولا مدحه اي على وجه المبالغة لوقوع اصله منه احيانا
وفي نسخ ولا مزاح اي ليس مبالغا في المزاح لوقوع
اصله منه صلى الله عليه وسلم احيانا يتغافل عما
لا يشتهي اي يظهر الغفلة والاعراض عما لا يستحسنه
من الاقوال والافعال تلطفا باصحابه ورفقا بهم وقوله ولا
ولا يؤيس منه بضم اليا وسكون الهمزة وكسر اليا
الثانية وفي نسخة ولا يوبس منه بسكون الواو
بعدها همزة مكسورة اي لا يجعل غيره آيسا مما لا يشتهيه
ولا ينقطع رجاه منه فالضمير في منه عائد على ما لا يشتهيه
ويحتمل انه راجع الى الرسول اي لا يجعل غيره الراجي له ايسا
من كرمه وجوده ويؤيد الاول قوله ولا يجيب فيه بالجيم
فان الضمير فيه عائد على ما لا يشتهي اي اذا طلب منه غيره
شيئا لا يشتهيه لا يؤيسه منه ولا يجيبه بل يسكت
عنه عفوا وتكرما وقيل المعنى انه لا يجيب من دعاه الى
ما لا يشتهيه من الطعام بل يرد الداعي بميسور من القول
ويؤيد الثاني ما في بعض النسخ من قوله ولا يخيب
فيه بفتح الخا المعجمة وتشديد اليا التحتية من التخييب
فان ضميره راجع للنبي صلى الله عليه وسلم وفي نسخة
ولا يخيب بكسر الخا وسكون اليا وهي بمعنى التي قبلها اي
لا يخيب الراجي فيه اي المترجي منه شيئا من امور الدنيا
والآخرة بل يحصل له مطلوبه وفي بعض الروايات يتغافل عما

مما يشتهي بحذف لا النافية ومعناه انه لا يتكلف تحصيل
ما يشتهيه من الطعام ولو يدخر عايشة رضي الله عنها
كان لا يسال اهله طعاما ولا يتشهاه فان اطعموه اكل
وما اطعموه قبل قد ترك نفسه من ثلاث ضمن ترك
معنى منع فعداه بمن اي منعها من ثلاث خصال مذمومة
او بدل منه ثلاث قوله المرا وما بعده وهو بكسر الميم وبالمد
اي الجدال ولو بحق لحديث من ترك المرا وهو محق بنى
الله له بيتا في ربض الجنة وفي نسخة الريا وهو ان
يعمل ليراه الناس وقوله والاكثار بالمثلثة اي الاكثار
من الكلام او من المال وفي نسخة بالموحدة اي استعظام
نفسه من اكبره اذا استعظمه ومنه قوله تعالى فلما راينه
اكبرنه وقيل جعل الشي كبيرا بالباطل فلا ينافي قوله صلى
الله عليه وسلم انا سيد ولد ادم ولا فخر وقوله وقوله
وما لا يعنيه اي وما لا يهمه في دينه ودنياه كيف وقد
قال صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه
ما لا يعنيه وقال تعالى والذين هم عن اللغو معرضون
وترك الناس من ثلاث اي وترك ذكرهم من ثلاث
خصال مذمومة فهذه الثلاثة تتعلق باحوال الناس
والثلاثة السابقة تتعلق بحال نفسه والاولى الثلاثة
مما ترك نفسه منه ايضا كان لا يذم احدا اي مواجهة
وقوله ولا يعيبه اي في الغيبة فيكون على هذا تاسيسا
وهو خير من التاكيد فهذا اولى مما اختاره ابن حجر من
جعله تاكيدا نظرا لكون الذم والعيب بمعنى واحد وفي
بعض النسخ ولا يعيره من التعيير وهو التوبيخ
ولا يطلب عورته اي لا يطلب الاطلاع على عورة احد وهي

ما يستحي

ما يستحي منه اذا ظهر فلا يتجسس عورة الناس
قال تعالى ولا تجسسوا وهذا التفسير هو المتبادر من
العبارة كما فسرته الشيخ ابن حجر وان قال الشيخ وقد ابعد
ابن حجر حيث فسره بعدم تجسس عورة احد ولا يتكلم
الا فيما رجي ثوابه اي ولا ينطق الا في الشي الذي يتوقع
ثوابه لكونه مطلوبا شرعا لا فيما لا ثواب فيه مما لا يعني
واذا تكلم اطرق جلساوه اي ارخوا رووسهم الى الارض
ونظروا اليها واصغوا اليه لاستماع كلامه وكسروا دهم
دار تباع ارواحهم بحديثه وقوله كانما على رووسهم الطير
هذا كناية عن كونهم في نهاية من السكوت والسكون عند تكلمه
وتبليغه اليهم الاحكام الشرعية لان الطير لا يقع الا على راس
ساكت ساكن وال في الطير للجنس فالمراد جنس الطير
مطلقا وقيل للعهد والمعهود الباز وبالجملة فمنبه حال
جلسائه عند تكلمه بحال من يترك على رووسهم الطير في السكون
والسكوت مهابة له واجلالا له لا لكبر ولا لسوء خلق فيه حاشاه
الله من ذلك فاذا سكت تكلموا اي ولا يتبدرونه
بالكلام ولا يتكلمون مع كلامه بل لا يتكلمون الا بعد سكوته وفي
بعض النسخ فاذا سكت سكتوا اي لا قتدايهم به وتخلقهم
باخلاقه لا يتنازعون عنده الحديث اي لا يختصمون عنده
في الحديث وقوله ومن تكلم عنده انصتوا له حتى يفرغ اي
استمعوا الكلام المتكلم عنده حتى يفرغ من كلامه فلا يتكلم
عنده اثنان معا ولا يقطع بعضهم على بعض كلامه لانه خلاف
الادب حديثهم عنده حديث اولهم اي لا يتحدث اولا الا
منفردا اولا ثم من بعده وهكذا على الترتيب يضحك
مما يضحكون منه ويتعجب مما يتعجبون منه اي موافقة لهم

وتانيسا وجبرالهم ويصبر الغريب على الجفوة في منطقه ومسالته بفتح الجيم وقد تكسر اي الفلظة وسو الادب كما كان يصدر من جفاة الاعراب فالصبر على اذى الناس وجفوتهم من اعظم انواع الصبر فقد ورد ان المومن الذي تخالط الناس ويصبر على اذاهم افضل ممن يعتزلهم وقد كان صلى الله عليه وسلم اعظم الناس في ذالك مقاما فقد اتاه ذو الخويصرة التميمي فقال يا رسول الله اعدل فقال ويحك ومن يعدل اذا لم اعدل لقد خبت وخسرت ان لم اعدل فقال عمر يا رسول الله ايذن لي اضرب عنقه فقال دعه رواه البيهقي عن ابي سعيد حتى اذا كان اصحابه ليستجلبونهم اي انه الحال والشان فان مخففة من الثقيلة ليستجلبون الغربا الى مجلسه صلى الله عليه وسلم ليستفيد وامن مسالتهم ما لا يستفيدونه عند عدم وجودهم لانهم يهابون سواله والغربا لا يهابونه فيسالونه عما بدا لهم فيجيبهم ويصبر على مبالغتهم في السوال ويقول اذا رايتم طالب حاجة يطلبها فارفدوه اي ويقول النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه اذا رايتم طالب حاجة يطلبها فاعينوه حتى يصل اليها فانه يقال ارفده ورفده بمعنى اعانه واعطاه ايضا كما في المختار ولا يقبل الثنا الا من مكافي اي لا يقبل المدح من احد الا اذا كان من مكافي على انعام وقع من النبي صلى الله عليه وسلم اليه فاذا قال نشهد انه صلى الله عليه وسلم من اهل الكرم والجود وليس مثله موجود فان كان ذالك واقعا منه لمكافاة على احسان صدر من

النبي

من النبي صلى الله عليه وسلم اليه قبل ثناه عليه والا لم يقبل بل يعرض عنه ولا يلتفت اليه لان الله ذم من ان يحمد بما لم يفعل في قوله تعالى ولا تحسبن الذين يفرحون بما اتوا ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا الاية ولا يقطع على احد حديثه اي لا يقطع كلام احد يتكلم عنده عليه بل يستمع له حتى يفرغ منه وقوله حتى يجوز بجيم وزاي من المجاوزة اي حتى يتجاوزه الحد او الحق وفي نسخة حتى يجور بجيم ورا من الجور اي حتى يجور في الحق بان يميل عنه وفي نسخ حتى يحوز بالحا المهملة والزاي المعجمة من الحيازة اي حتى يجمع ويضبط ما يقول ذالك الاحد اذا جاوز الحد اما بنهي له عن الحديث ان افاد بانه لم يكن معاندا او قيام من المجلس ان كان معاندا ولذالك كان بعض الصالحين اذا اغتاب احد في مجلسه ينهاه ان افاد النهي والا قام من مجلسه وفي هذا الحديث ما لا يخفى من نهاية كماله صلى الله عليه وسلم ورفقه ولطفه وحلمه وصبره وصفحه ورافته ورحمته وعظيم اخلاقه ما سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيا قط فقال لا اي ما ساله احد شيا من امور الدنيا من الخير فقال لا اعطيك ردا له قط ابدا بل اما ان يعطيه ان كان عنده المسيول او يقول له ميسورا من القول بان يعده او يدعو له فكان ان وجد جاد والا وعده ولم يخلف الميعاد ولذالك قال بعضهم بيتا

ما قال لا قط الا في تشهده لولا تشهده لكانت لاوه نعما

والمراد انه لم يقل لا منعا للاعطا فلا ينافي انه قال اعتذارا

ان لا تي الاعتذار كما في قوله لا احدا محكم عليه او ثنا ديا للسايل
ان لم يلتفت به الاعتذار كما في قوله لا يشعر بيني والله لا احملكم وهو
ما ديب لهم لسوالهم ما ليس عنده مع تحققهم ذالك ومن ثم حلف
حسما لطمعهم في تكليفه التحصيل مع عدم الاضطرار الي ذالك هـ
عن عبيد الله اي بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وعلي
الصواب خلافا لما وقع للمناوي كان رسول الله صلي الله
عليه وسلم اجود الناس بالخير اي كان رسول الله صلي الله هـ
عليه وسلم في حد ذاته بقطع النظر عن اوقاته الكريمة واحواله
الكريمة اشد الناس جودا بكل جود من خير في الدنيا والا خرة
له وفي الله من بذل العلم والمال وبذل نفسه لاظهار الدين
وهداية العباد وايصال النفع لهم بكل طريق وقضا حوايجهم
وتحمل اثقالهم ومن جوده العظيم انه اعطي رجلا غنما ملات
ما بين الجبلين فرجع لقومه وقال اسلموا فان محمدا يعطي
عطا من لا يخاف الفقر واعطي مائة من الابل لكل واحد
من جماعات الصحابة كالاقرع بن حابس وعيينة بن
حصن والعباس بن مرداس وغيرهم واعطي حكيم بن
حزام مائة ثم مائة وجاءه تسعون الف درهم فوضعها علي
حصير من حصر المسجد وقسمها فما رد سايلا حتي
فرغت وبالجملة فكان يعطي عطا الملوك ويعيش عيش
الفقرا فكان يربط الحجر علي بطنه من الجوع وكان عليه
الشهر والشهران لا يوجد في بيته نار وكان اجود
ما يكون في شهر رمضان برفع اجود على انه اسم كان
وما مصدرية والخبر محذوف والمعني وكان اجود اكوانه
ما صلي في شهر رمضان ونصبه علي انه خبرها واسمها
ضمير يعود علي النبي والمعني وكان النبي صلي الله عليه
وسلم

وسلم مدة كونه في شهر رمضان اجود منه نفسه في
غيره لكن الرفع هو الذي اكثر الروايات فهو الاشهر
والنصب اظهر وقوله حتي ينسلخ غاية في اجوديته
والمعني ان غاية جوده كانت تستمر في جميع رمضان
الي ان يفرغ ثم يرجع الي اصل جوده الذي جبل عليه الزايد
عن جود الناس فيما وانما كان صلي الله عليه وسلم
اجود ما يكون في رمضان لانه موسم الخيرات وتزايد
الخيرات فان الله يتفضل علي عباده في هذا الشهر ما لا هـ
يتفضل عليهم في غيره فهو صلي الله عليه وسلم متخلق
باخلاق ربه فيا تيه جبريل اي في بعض احيان
رمضان فالفا للتفصيل وقيل للتعليل وهو يوهم ان
زيادة جوده انما تكون عند اتيان جبريل وليس كذالك
بل زيادة جوده تكون في رمضان مطلقا وان كانت
تزيد جدا عند ملاقاته ومدارسة القران كما يدل له قوله
الاتي فاذا لقيه جبريل كان رسول الله صلي الله عليه وسلم
اجود بالخير من الريح المرسلة وقوله فيعرض النبي صلي
الله عليه وسلم علي جبريل القران ففي الصحيحين كان جبريل
يلقاه كل ليلة في رمضان يعرض عليه النبي صلي الله عليه
وسلم القران وفي العام الاخير قراه عليه مرتين وقد روي
وقد روي احمد وابو داود والطبراني ان الذي جمع عليه عثمان
الناس يوافق العرضة الاخيرة ومعنى العرض القراءة من
الحفظ كما في المصباح فاذا لقيه جبريل كان رسول الله صلي الله
عليه وسلم اجود من الريح المرسلة اي اسرع ببذل
الخير من الريح المرسلة بفتح السين بالمطر فانها تستعلها هـ
جدا كثيرا لانها تنشر السحاب وتملاها ما وتبسطها لتعم الارض

فينصب ما وها عليها فيحيي به الموات ويخرج به النبات
و تعبيره با فعل التفضيل نص في كونها اعظم جودا منها
لان الغالب عليها ان تاتي بالمطر وربما خلت عنه وهو
لا ينفك عن العطا والجود وفي هذا الحديث طلب اكثار
الجود في رمضان خصوصا عند ملاقات الصالحين ومدارسة
القران وفيه ان محبة الصالحين تورث في دين الرجل حتى
قالوا افضل الخير عمارة القلوب وكان النبي وفي نسخة
رسول الله وقوله لا يدخر شيا لغد اي لا يجعله ذخيرة لليوم
الاتي لكمال توكله وهذا بالنسبة لنفسه فلا ينافي انه كان
يدخر لعياله قوت سنة لضعف توكلهم وحتى انه كان
يوثر عليهم المحتاج فيصرف له ما ادخره فادخاره لم يكن
لخشية العدم بل لكثرة الكرم وانما ساق هذا الحديث باب
خلقه صلى الله عليه وسلم لان عدم الادخار علامة على عظم
توكله وهو من محاسن الاخلاق المزيني وفي نسخة بزيادة
الفروي بفتح الفا وسكون الرا نسبة الى فروا اسم جده
وقوله حدثني اي موسى بن ابي علقمة وقوله عن ابيه اي اسلم
ان رجلا لم يسم هذا الرجل ما عندي شي اي ليس
عندي شي موجود اعطيه لك وقوله ولكن ابتع علي اي
اشتر ما تحتاجه بدين يكون علي اداوه فالابتياع بمعنى
الاشترا وعدي ابتع على بتضمين الفاعل البا اي حول على
بدينك الذي عليك لا قضيه عنك يقال اتبعت فلانا على فلان
احلته ومنه حديث واذا اتبع احدكم على ملي فليتبع وقوله فاذا
جاني شي قضيته اي فاذا جاني شي من باب الله تعالى وغنيمة
قضيته عنك فقال عمر كان الظاهر ان يقول فقلت لانه هو الراوي
الا ان يقال انه من قبيل الالتفات على مذهب بعضهم وقوله يا رسول

الله

قد اعطيته اي قد اعطيت هذا السايل من قبل هذا فلا حاجة
الى ان يعيده بالاعطا بعد ذلك او قد اعطيته الميسور من
القول وهو قولك ما عندي شي فلا حاجة الى ان
تلتزم له شيا في ذمتك وقوله فما كلفك الله ما لا تقدر عليه
اي لانه ما كلفك الله بذلك فالفا للتعليل لما يستفاد من
قد اعطيته فكانه قال لا تفعل ذلك لان الله كلفك بما تقدر
عليه فكره صلى الله عليه وسلم قول عمر اي من حيث
التزامه حرمان السايل لا لما لغته الشرع كما علله ابن حجر
ويفهم مما ياتي في الحديث انه كرهه لمخالفته لما امره به من
المبالغة في الكرم ولو بالوعد ونحوه فقال رجل من
الانصار اي ممن غلب عليه الاثبات وقوله يا رسول الله
انفق ولا تخف من ذي العرش اقلالا اي انفق ولو بالعدة
ولا تخف ... ولو قال ولا تخش بدل
ولا تخف لصار نصف بيت موزونه لكنه لم يقصد ذلك
وقد ورد في الحديث انفق بلالا ولا تخش من ذي العرش
اقلالا والاقلال الافتقار من اقل بمعنى افتقر وان كان
في الاصل بمعنى صار ذا قلة فتبسم رسول الله صلى
الله عليه وسلم اي فرحا بقول الانصاري وقوله وعرف
في وجهه البشر بكسر البا اي الطلاقة والبشاشة وقوله
لقول الانصاري اي المار وهو قوله يا رسول الله انفق
ولا تخف من ذي العرش اقلالا وقوله ثم قال بهذا امرت
اي لا بقول عمر كما افاده تقديم الجار والمجرور والمعنى
بالانفاق الذي قاله الانصاري امرت لا بالمنع الذي قاله
عمر ويوخذ من الحديث انه صلى الله عليه وسلم كان
في غاية الكرم والجود ومما ينبغي التنبيه له ان كل خصلة من

فضال الفضل قد احل الله نبيه في اعلاها وخصه بذروة سناها
عن الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية
مكسورة وقوله بنت معوذ بضم الميم وفتح العين وتشديد
الواو مكسورة وقوله بن عفراء بفتح العين وسكون الفاء مع
المد بقناع اي بطبق وقوله من رطب هو اسم جنس
جمعي واحده رطبة واجر بفتح الهمزة وسكون الجيم وكسر الراء جمع
جرو بتثليث الجيم والكسر افصح وهو الصغير من كل شيء
وغيره في المصباح بولد الكلب والسباع والمراد القثا الصغير
تشبيها لها بصغار اولاد الكلب في لينها ونعومتها وقوله زغب
جمع ازغب من الزغب بفتحتين وهو صغير الشعر ولينه يقال
زغب الفرخ زغبا من باب تعب صغر ريشه وزغب الصبي
نبت زغبه اي شعره شبه به ما على القثا الصغير
فاعطاني اي بدل هديتي لانه كان يقبل الهدية ويثيب
عليها او لخصوصه عنده حال قسمته وقوله ملء كفه حليا وذهبا
وفي رواية او ذهبا باو التي للشك وعلى الرواية الاولى فالمراد
ذهبا غير حلي وقد تقدم هذا الحديث في باب صفة
الفاكهة وانما ذكره هنا لدلالته على كمال جوده وكرمه وحسن
خلقه   علي بن خشرم كجعفر وقوله وغير واحد اي وكثير
من مشايخي وقوله عن ابيه اي عروة   كان يقبل الهدية
ويثيب عليها اي يجازي عليها بان يعطي المهدي بدلها فيسن
قبول الهدية حيث لا شبهة في مال المهدي والا فلا يقبلها
وكذلك اذا ظن المهدى اليه ان المهدي اهداه حياء قال
الغزالي مثال من يهدي حياء من يقدم من سفره ويفرق
الهدايا خوفا من العار فلا يجوز قبول هديته اجماعا لانه لا يحل
مال امرئ مسلم الا عن طيب نفسه واذا ظن المهدى اليه ان

المهدي

المهدي انما اهدى له هديته لطلب المقابل فلا يجوز له قبولها
الا اذا اعطاه ما في ظنه بالقرائن واعلم ان اخلاقه صلى الله
عليه وسلم وهديه وسيرته هي الميزان الاكبر فتعرض
عليها الاشياء فما وافقها فهو المقبول وما خالفها فهو المردود

باب ما جاء في حياء رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالمد وهو تغير وانكسار يعتري الانسان
لخوف ما يعاب عليه او يعاتب به وشرعا خلق يبعث
على تجنب القبيح ويحض على ارتكاب الحسن ومجانبة التقصير
في حق ذي الحق وهو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم الحياء شعبة من
الايمان بالمد كما علمت واما بالقصر فهو المطر وقد بهما ماخوذ
من الحياة لان احدهما فيه حياة القلب والاخر فيه حياة
الارض ولا يخفى ان الحياء من الخلق الحسن وانما افرده بباب
للتنبيه على عظم شانه لانه به حسن العشرة للخلق والمعاملة
للحق   عبد الله بن ابي عتبة اي الثقفي الاعمى وكان
من خيار العلم وهو معلم عمر بن عبد العزيز خرج له الجماعة
كان صلى الله عليه وسلم اشد حياء من العذراء في خدرها
اي حال كونها كائنة في خدرها او الكائنة في خدرها فهو
حال على الاول صفة على الثاني والعذراء البكر سميت بذلك
لبقاء عذرتها والخدر بكسر الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة
ستر يجعل لها اذا اسنت ونحو غرفة لتنفرد فيه وهي فيه
اشد حياء مما اذا كانت مخالطة للناس فالمراد انها تكون قليلة
الحياء ومحل كون الحياء محمودا ما لم ينته فيه الى ضعف او
جبن او حرج عن حقه او ترك اقامة الحد والا كان مذموما
ولشدة حيائه صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من وراء
الجدران وما رأى احد عورته قط   وكان اذا كره شيئا

عرف في وجهه فكان لغاية حيائه لا يصرح بكراهته لشيء
من الاشياء بل انما يعرف في وجهه وكذلك العذراء في خدرها
لا تصرح بكراهة الشيء بل يعرف ذلك في وجهها غالبا ما
وبهذا ظهر ارتباط وجه هذه الجملة بالتي قبلها الخطمي
بفتح الخا نسبة الى خطم قبيلة نظرت الى او في رواية
ما رأيته منه ولا رأى مني يعني الفرج وروى ابن
الجوزي عن ام سلمة انه صلى الله عليه وسلم كان اذا اتى
امرأة من نسائه غض عينيه وقنع رأسه وقال للتي
تحته عليك بالسكينة والوقار قوله او قالت ما رأيت
الا شك من الراوي والمشكوك فيه لفظ من شدة
حيائه لا يمكنها النظر الى فرجه مع اختصاصهم بعمل ما يوجب
استحيائهما منه وبينه باب ما جاء في حجامة
رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر الحا شرط الجلد واخراج
الدم بالمحجمة وهي ما يحتجم به وفي احتجامه صلى الله
عليه وسلم اشارة الى ان تدبير البدن مشروع غير مناف
للتوكل لان الثقة بالله تعالى ولو مع مباشرة الاسباب
من غير اعتماد عليها نعم تركه افضل ولا ينافيه فعله صلى
الله عليه وسلم مع انه سيد المتوكلين لانه انما فعله للتشريع
كما تقرر وللحجامة فوائد كثيرة يعلم بعضها من احاديث الباب
عن حميد بالتصغير سئل انس بن مالك عن
كسب الحجام اي هو حلال ام لا ولعل السائل توهم عدم حله من
ورود الخبر بخبثه فسأل عنه فقال انس
احتجم ابو طيبة اسمه نافع على الصحيح وكان قنا لبني حارثة
او لابن مسعود الانصاري وقوله فامر له بصاعين من
طعام زاد في رواية من تمر فدل ذلك على حله لانه لو كان
حراما

حراما لم يعطه وما ورد من النهي عنه فهو للتنزيه وهو المراد
بكونه خبيثا والصاعان تثنية صاع وهو اتفاقا مكيال يسع
اربعة امداد والمد رطل وثلث عند الامام الشافعي وعلماء
الحجاز فيكون الصاع خمسة ارطال وثلثا عندهم وقيل المد
رطلان فيكون ثمانية ارطال وهو قول ابي حنيفة وعلماء
العراق قال الماوردي المعيار الذي لا يختلف اربع حفنات
بكف رجل معتدل الكفين قال صاحب القاموس وجربت
ذلك فوجدته صحيحا وكلم اهله اي وكلم صلى الله عليه
وسلم مواليه كما في رواية البخاري وهم بنو حارثة على
الصحيح ومولاه منهم محيصة بن مسعود بضم الميم وفتح
الحا وكسر الياء المشددة وفتح الصاد اي كلم سيده منهم
في التخفيف عنه وقوله فوضعوا عنه من خراجه اي امتثالا
له صلى الله عليه وسلم وكان خراجه ثلاثة اصع من تمر فوضعوا
عنه صاعا شفاعة عنه صلى الله عليه وسلم كما سيأتي والخراج
اسم لما يجعل على القن في كل يوم وكان على وفق الشرع ولم
يكن ثقيلا وقال ان افضل ما تداويتم به الحجامة او
ان امثل ما تداويتم به الحجامة شك من الراوي قال اهل
المعرفة بالطب والخطاب في ذلك لاهل الحجاز ومن كان
في معناهم من اهل البلاد الحارة واما اهل البلاد الباردة
فالفصد لهم اولى ولذلك قال صاحب الهدي التحقيق في امر
الفصد والحجامة انهما يختلفان باختلاف الزمان والمكان
والمزاج فالحجامة في الازمان الحارة والبلاد الحارة والابدان
الحارة انفع والفصد بالعكس ونحو هذا من الحديث حمل الراوي
بل سنة واخذ الاجرة للطبيب والشفاعة عند رب
الدين عن ابي جميلة بفتح الجيم واسمه ميسرة وامره

اي باعطا الاجرة للحجام وقوله فاعطيت الحجام اجرة اي
وهو الصاعان السابقان ففي هذا الحديث تعقيب
من باشر الاعطا الهمداني بسكون الميم وقوله عن الشعبي
نسبة الي شعب بطن من همدان واسمه عامر بن شراحيل
من اكابر التابعين احتجم علي الاخدعين هما عرقان
في جانبي العنق وقوله وبين الكتفين اي علي كاهله وهو اعلي
ظهره روي عبد الرزاق انه صلي الله عليه وسلم لما سم
بخيبر احتجم لانه علي كاهله لان السم يسري في الدم حتي
يصل الي القلب وباخراج الدم يخرج ما خالطه من السم لكن
لم يخرج كله لتحصل الشهادة له صلي الله عليه وسلم زيادة
له في مراتب الفضل قالوا والحجامة علي الاخدعين تنفع من
امراض الراس والوجه والاذنين والعينين والاسنان
والانف وعلي الكاهل تنفع من وجع المنكبين والحلق وتحت
الذقن تنفع من وجع السن والوجه والحلقوم وتنقي
الراس وعلي الساقين ينفع من بثور الفخذ والنقرس
والبواسير وداء الفيل وحكة الظهر وعلي ظهر القدم
ينفع من قروح الفخذين والساقين والحكة العارضة
وروي ابو داود في الحجامة في المحل الذي يصير علي الارض
اذا استلقي الانسان من راسه انه صلي الله عليه
وسلم قال انها شفا من سبعين داء لكنه نقل بن سينا
هنا ان الحجامة في هذا المحل يورث النسيان حقا ولعله
من فقر الدماغ موضع الحفظ وتضعفه الحجامة ولعله محمول
علي غير الضرورة والا فقد ثبت انه صلي الله عليه وسلم
احتجم في عدة اماكن من قفاه وغيره بحسب ما دعت
اليه الضرورة واعطي الحجام اجره اي اجرته وهي الصاعان

المتقدمان وقوله ولو كان حراما لم يعطه اي لانه اعانة علي محرم
وهو صلي الله عليه وسلم لا يعين علي محرم ابدا ففي ذلك رد
علي من حرمه مطلقا معللا بان الحجامة من الامور التي تجب
للمسلم علي المسلم اعانته عليها لاحتياجه اليها وما كان واجبا
لا يصح اخذ الاجرة عليه وعلي من حرمه للحر دون الرقيق
وهو الامام احمد فذم علي الحر الانفاق علي نفسه منه وجوز له
انفاقه علي الرقيق والدواب واباحه للعبد مطلقا وجمع
ابن العربي بين قوله صلي الله عليه وسلم كسب الحجام خبيث
وبين اعطا اجر الحجام بان محل الجواز ما اذا كانت الاجرة معلومة
علي عمل معلوم ومحل الزجر اذا كانت مجهولة او علي عمل مجهول
عن ابن ابي ليلي اسمه عبد الرحمن الانصاري
دعي حجاما هو ابو طيبة المتقدم وساله وفي نسخة
فساله ثلاثة اصع بعد الهمزة وضم الصاد جمع صاع واصله
اصوع فقدمت الهمزة الثانية علي الصاد فصار ااصع بهمزتين
بعد الثانية ثم قلبت الهمزة الثانية الفا فصار اصع
فوضع عنه صاعا اي تسبب في وضعه عنه حيث كلم سيده
فوضعه عنه وقوله واعطاه اجره اي الذي هو الصاعان
السابقان وهما تقدر ما بقي عليه من خراجه عمرو بفتح
العين وسكون الميم وقوله همام بفتح الها وتشديد الميم
الاولي وقوله قالا اي همام وجرير يحتجم في الاخدعين
والكاهل تقدم ان الاخدعين العرقان في جانبي العنق
والكاهل اعلي الظهر وهو الثلث الاعلي وفيه ست فقرات
وقيل هو ما بين الكتفين وكان يحتجم لسبع عشرة
وتسع عشرة بسكون الشين فيهما اي لسبع عشرة ليلة
خلت من الشهر ولتسع عشرة ليلة كذلك وقوله واحدي

وعشرين اي لليلة كذالك لان الدم في اول الشهر واخره
يسكن وبعده ووسطه يتزايد ويهيج وقد ورد في تعيين
الايام للحجامة حديث ابن عمر عند ابن ماجة رفعه الى النبي
صلى الله عليه وسلم الحجامة تزيد الحافظ حفظا والعاقل عقله
فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس واحتجموا يوم الثلاث
او الاثنين واجتنبوا الحجامة يوم الاربعا والجمعة والسبت
والاحد وروي انه صلى الله عليه وسلم قال الحجامة على الريق
دوا وعلى الشبع دا وفي سبع عشرة من الشهر شفا ويوم
الثلاثا صحة للبدن ولقد اوصاني خليلي جبريل بالحجامة
حتى ظننت انه لابد منها وقد ورد النهي عنها يوم الثلاثا مع
الاربعا والجمعة والسبت وافضل الايام لها يوم الاثنين
وافضل الساعات الساعة الثانية والثالثة من النهار وينبغي
ان لا تقع عقبه استفراغ او حمام او جماع ولا عقب شبع ولا
جوع ويحل اختيار الاوقات المتقدمة عند عدم هيجان
الدم والا وجب استعمالها وقت الدم اليها انبانا وفي
نسخة اخبرنا احتجم وهو محرم فيدل ذالك على
حل الحجامة للمحرم ان لم يكن فيه ازالة شعر والا حرمت
بلا ضرورة وكرهها الامام مالك والحديث حجة عليه وقوله
بملل بلا عين اولاهما مفتوحة وهو محل بين مكة والمدينة
على سبعة عشر ميلا من المدينة وقوله على ظهر القدم اي
قدم الرجل وروى انه صلى الله عليه وسلم احتجم في وسط
راسه من شقيقة كانت به وبالجملة فالحجامة تكون في
المحل الذي يقتضيه الحال لانها انما شرعت لدفع الضرر فتختلف
مواضعها من البدن باختلاف الامراض وقد ورد في فضل
الحجامة على الراس حديث اخرجه ابن عدي عن ابن عباس

رفعه

رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم الحجامة في الراس تنفع من
سبع الجنون والجذام والبرص والنعاس والصداع ووجع
الضرس وقال الاطبا ان الحجامة في وسط الراس نافعة
جدا وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم فعلها باب
ما جاء في اسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاسما التي
تطلق على رسول الله صلى الله عليه وسلم سوا كانت علما او
وصفا وقد نقل عن بعضهم ان لله تعالى الف اسم وللنبي
صلى الله عليه وسلم الف اسم وقد الف السيوطي رسالة
سماها بالبهجة السنية في الاسما النبوية وقد قارب
الخمسماية والفايدة ان شرف الاسما تدل على شرف المسمى
عن ابيه اي جبير ان لي اسماء اي كثيرة وانما اقتصر
على الخمسة الاتية لانها الاشهر او لكونها المذكورة في الكتب
القديمة فقد ذكر في كتاب شوق العروس وانس النفوس
عن كعب الاحبار انه قال اسم النبي صلى الله عليه وسلم
عند اهل الجنة عبد الكريم وعند اهل النار عبد الجبار
وعند اهل العرش عبد المجيد وعند الملايكة عبد الحميد
وعند الانبيا عبد الوهاب وعند الشياطين عبد القهار
وعند الجن عبد الرحيم وفي الجبال عبد الخالق وفي البراري
عبد القادر وفي البحار عبد المهيمن وعند الحيتان عبد
القدوس وعند الهوام عبد الغياث وعند الوحوش
عبد الرزاق وعند السباع عبد السلام وعند البهايم
عبد المومن وعند الطير عبد الغفار وفي التوراة مود
مود وفي الانجيل طاب طاب وفي الصحف عاقب وفي
الزبور فاروق وعند الله طه ويس وعند المومنين
محمد صلى الله عليه وسلم وكنيته ابو القاسم لانه يقسم الجنة

بين اصلها   انا محمد هو في الاصل اسم مفعول الفعل
المضاعف وهو محمد سمي بذلك الهاما من الله تعالى وربما
لكثرة الحمد له ولذلك قال جده لما قيل له لم سميت ابنك محمدا
وليس من اسما ابايك ولا قومك رجوت ان يحمد في السما
والارض وقد حقق الله رجاه فان الله حمده حمدا كثيرا بالغا
غاية الكمال وكذلك الملايكة والانبيا والاوليا في كل حال
وابغ يحمده الاولون والاخرون وهم تحت لوايه يوم القيامة
عند الشفاعة العظمى وورد عن كعب الاحبار ان اسم
محمد مكتوب على ساق العرش وفي السموات السبع
وفي قصور الجنة وغرفها وعلى نحور الحور العين وعلى ورق
طوبى وسدرة المنتهى وعلى اطراف الحجب وبين اعين
الملايكة   وانا احمد هو في الاصل افعل تفضيل سمي
بذلك لانه احمد الحامدين لربه ففي الصحيح انه يفتح عليه
يوم القيامة بمحامد لم يفتح بها على احد قبله ولذلك يعقد
له لوا الحمد ويخص بالمقام المحمود وبالجملة فهو اكثر الناس
حامدية ومحمودية فلذلك سمي احمد ومحمد ولهذين
الاسمين الشريفين مزية على ساير الاسما فينبغي
التسمية بهما فقد ورد في الحديث القدسي اليت
على نفسي لا ادخل النار من اسمه احمد ولا محمد وروى
الديلمي عن علي ما من مايدة وضعت فحضر عليها من
اسمه محمد او احمد الا قدس الله ذلك المنزل كل يوم مرتين
وانا الماحي الذي يمحي الله بي الكفر كان المناسب به تعلق
للموصول لكنه اعتبر المدلول عليه بلفظ انا وانشا ونقوله
الذي يمحو الله بي الكفر اي انه انما وصف بالماحي لان الله
يمحو به الكفر من الحرمين الشريفين وغيرهما اي بدعوته

ولانه

ولانه يمحو سيات من اتبعه وامن به   وانا الحاشر الذي
يحشر الناس على قدمي اي على اثري اذ لا نبي بعده وفي
رواية على عقبي وقد ورد انه اول من تنشق عنه
الارض فيتقدم الناس في المحشر ويحشر الناس على
اثره   وانا العاقب اي الذي ياتي عقب الانبيا فلا نبي
بعده كما قال والعاقب الذي ليس بعده نبي وقيل
هذا قول الزهري فيكون مدرجا في الحديث لكن وقع
في رواية سفيان بن عيينة عند الترمذي في الجامع
بلفظ الذي ليس بعده نبي وفي النهاية هو الذي يخلف من
كان قبله في الخير   حدثنا محمد بن طريف بوزن امير.
وقوله عنه حذيفة اي ابن اليمان   في بعض طرق المدينة
اي سككها   وانا نبي الرحمة اي سببها قال تعالى
وما ارسلناك الا رحمة للعالمين فقد رحم الله جميع المخلوقات
لانهم به من الخسف والمسخ وعذاب الاستيصال
ونبي التوبة اي الامر بها بشروطها المعلومة او الكثير
التوبة فقد ورد انه كان يستغفر الله ويتوب اليه في
اليوم سبعين مرة او مائة مرة   وانا المقفي بكسر
الفا على انه اسم فاعل او بفتحها على انه اسم مفعول فمعناه
على الاول الذي قفى اثر من سبقه من الانبيا وتبع
اطوار من تقدمه من الاصفيا قال تعالى اولئك الذين
هدى الله فبهداهم اقتده اي في اصل التوحيد ومكارم
الاخلاق وان كان مخالفا لهم في الفروع اتفاقا ومعناه
على الثاني الذي قفي به اثر الانبيا وختم به الرسالة قال
تعالى ثم قفينا على اثارهم برسلنا   ونبي الملاحم جمع
ملحمة وهي الحرب سميت بذلك لاشتباك لحوم الناس

فيا بعضها ببعض كما شتباك السدي باللحمة وسمي
صلى الله عليه وسلم نبي الملاحم لحرصه على الحروب ومسارعته
اليها او لانه سبب لتلاحمهم واجتماعهم حدثنا النضر
ابن شميل بالتصغير وقوله عن زر بكسر الزاي وتشديد
الرا نحوه بمعناه اي وان تفاوت اللفظ هكذا قال
حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة اي ولم يقل
عن عاصم عن ابي وائل كما قال ابو بكر بن عياش واختلاف
الاسانيد مع روايتها محمول على تعدد الطرق

باب ما جاء في عيش رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي باب بيان ما ورد في الاحاديث في كيفية معيشته
صلى الله عليه وسلم حال حياته وقد ذكر هذا الباب
سابقا واعاده بالزيادة اخرجته عن التكرار
حدثنا ابو الاحوص بحا وصاد مهملتين وقوله عن
سماك بكسر السين المهملة وقوله بن بشير كامير
الستم في طعام وشراب ما شيتم اي الستم متنعمين
في طعام وشراب الذي شيتموه من التوسعة والافراط
فما موصولة وهي بدل مما قبله والقصد التقريع والتوبيخ
على الاكثار من ذلك فقد روى الطبراني اهل الشبع
اهل الجوع في الاخرة وجا ذلك في حديث اشبعكم في
الدنيا اجوعكم في الاخرة وقال بعض العارفين جوعوا
انفسكم لوليمة الفردوس والمذموم انما هو الشبع المثقل
الموجب للكسل المانع من تحصيل العلم والعمل واما الاكل المعين
على العبادة فهو مطلوب لا سيما ان كان بقصد التقوي على
الطاعة قال تعالى يا ايها الذين امنوا كلوا من الطيبات
واعملوا صالحا فلا ينبغي للاكل الاسترسال في الطعام كـ

استرسال

استرسال البهايم بل ينبغي ان يزنه بميزان الشرع وع
انه صلى الله عليه وسلم ما ملا ابن ادم وعا شرا من بطنه
حسب ابن ادم لقيمات يقمن صلبه فان كان ولا بد فثلث
لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه وقالوا لا تدخل
الحكمة معدة ملئت طعاما ومن قل اكله قل شربه فخف
نومه فظهر بركة عمره ومن كثر مطعمه قل تفكره وقسي
قلبه والشبع بدعة ظهرت بعد القرن الاول لقد
رايت نبيكم وما يجد من الدقل ما يملا بطنه اي والله لقد الدقل
رايت نبيكم والحال انه ما يجد من الدقل بفتح الدال والقاف
وهو ردي التمر ما يملا بطنه لاعراضه عن الدنيا وما فيها
واقباله على الاخرة واضاف النبي الى المخاطبين للاشارة
الى انه يلزمهم الاقتدا به والمشي على طريقته في عدم التطلع
الى نعيم الدنيا وملاذها وزخارفها والرغبة في القناعة وفي
مسند الحارث عن انس ان فاطمة جات بكسرة خبز
الى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال ما هذه قالت قرص
خبزته فلم تطب نفسي حتى اتيتك بهذه الكسرة فقال اما
انه اول طعام دخل فم ابيك منذ ثلاثة ايام وروي عن
عايشة انها قالت ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم
قط وما كان يسال اهله طعاما ولا يتشهى ان اطعموه اكل
وما اطعموه قبل وما سقوه شرب وذلك كله رفعة في
مقامه الشريف وزيادة في علو قدره المنيف وعبرة لمن
بعده من الخلفا والملوك ان في ذلك لذكرى لمن كان
له قلب او القى السمع وهو شهيد وقد انقسم الناس
بعده اربعة اقسام قسم لم يرد الدنيا ولم ترده كالصديق
رضي الله عنه وقسم لم يرد الدنيا وارادته كالفاروق وقسم

ارادها وارادته الخلفاء اي خلفاء بني امية والعباس الا عمر بن عبد العزيز وقسم ارادها ولم تورده كمن افقره الله وامتحنه بجهدها حدثنا عبده بسكون الموحدة كنا وفي نسخة ان كنا بزيادة المخففة من الثقيلة والمعنى انا كنا وقوله ال محمد بالنصب على نعني براعي مثله لا على انه خبر كان كما قيل لانه لبيت الفهم بالافادة لو لم ال محمد بل المفهم بالافادة ما بعده وفي نسخة صحيحة برفع ال محمد على انه بدل من الضمير في كنا وفي قوله يمكث بلا لام كما في نسخة وهي مبنية على نسخة كنا منه عشرين وفي نسخة صحيحة لنمكث باللام وهي مبنية على نسخة ان كنا لانه نقل الرضي الاتفاق على لزوم اللام في الفعل الواقع في خبر ان المخففة وحمله بن حجر على الغالب وقوله ما نستوقد فيها اي ما نوقد نارا للطبخ او الخبز فالسين والتاء زائدتان والبا الجار زائدة وفي بعض النسخ اسقاطها وقوله ان هو الا التمر والماء ما طعامنا الا التمر والما وفي رواية الا التمر والملح ووجه مناسبة الحديث للباب ان ال محمد يشتمله عليه الصلاة والسلام بان يراد بهم بنو هاشم وهو ظاهر او يعلم حاله صلى الله عليه وسلم من حالهم بطريق الاولى لانه اصبرهم وانعامهم وذلك انه كان يؤثرهم عند الضعف على نفسه وهذا الحديث من اعظم ادلة من فضل الفقر على الغنى فانه صلى الله عليه وسلم لم يرض الدنيا لنفسه ولا لاهله وقد عرضت عليه مفاتيح الكنوز ولو اخذها لكان اشكر الخلق ولله در البوصيري حيث

قال

قال في الهمزية

وراودته الجبال الشم من ذهب عن نفسه فاراها ايما شمم

حدثنا سيار بفتح السين المهملة وتشديد اليا التحتية

ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر اي كشفنا ثيابنا عن بطوننا كشفا صادرا عن حجر حجر ففي الاولى متعلقة برفعنا بتضمينه معنى كشفنا والثانية متعلقة بمحذوف بصفة مصدر محذوف كما نقل عن الطيبي وقال زين العرب عن حجر حجر بدل اشتمال مما قبله ما عادة الجار كما تقول كشف زيد عن وجهه عن حسنه خارق والتكرير في حجر حجر باعتبار تعددهم والا فكل واحد منهم شد على بطنه حجرا واحدا لان عادة اصحاب الرياضة من العرب او من اهل المدينة انه اذا اشتد بهم الجوع يربط الواحد منهم على بطنه حجرا ليشتد بطنه وظهره ويسهل عليه الحركة وقوله فرفع صلى الله عليه وسلم عن بطنه عن حجرين اي كشف صلى الله عليه وسلم ثوبه عن بطنه كشفا ناشيا عن حجرين لانه من كان جوعه اشد ربط على بطنه حجرين فكانه رسول الله صلى الله عليه وسلم اشدهم جوعا ورياضة وهذا يقتضي انه كان يتالم من الجوع وهو لا نقص فيه لان الجوع كسائر الامراض التي تحل بالبدن وهي جائزة على الانبياء بسلامة قلوبهم وخالف بعضهم وقال كان لا يتالم من الجوع لانه كان يبيت عند ربه يطعمه ويسقيه اي يبيت مشاهدا لربه يعطيه قوة الطاعم والشارب ويدل لذلك ما جاء من جمع انه كان مع ذلك لا يظهر عليه اثر الجوع بل كان حسن

الجسم عظيم القوة جدا وانما ربط الحجر ليعلم اصحابه
انه ليس عنده ما يستاثر به عليهم وقد جاء في صحيح
البخاري عن جابر انه ربط حجرا واحدا او نفسه قال
كنا يوم الخندق نحفر فعرضت لنا كدية اي قطعة
صلبة فجاؤا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا هذه كدية
عرضت في الخندق فقام وبطنه معصوب بحجر ولنا ثلاثة
ايام لا نذوق ذواقا فاخذ صلى الله عليه وسلم المعول
فضرب فعاد كثيبا اهيل او اهيم وهما بمعنى واحد
زاد احمد والنسائي ان تلك الصخرة لا تعمل فيها المعاول
وانه صلى الله عليه وسلم قال بسم الله وضربها ضربة
فنثر ثلثها فقال الله اكبر اعطيت مفاتيح الشام والله
اني لابصر قصورها الحمر الساعة ثم ضرب الضربة
الثانية فقطع ثلثا اخر فقال الله اكبر اعطيت
مفاتح [illegible] فارس واني والله لابصر قصورها
المدائن الابيض الان ثم ضرب الثالثة فقال بسم الله
فقطع بقية الحجر فقال الله اكبر اعطيت مفاتيح اليمن
والله اني لابصر ابواب صنعاء من مكاني الساعة قال
ابو عيسى اي الترمذي وقوله هذا اي الحديث السابق
وقوله حديث غريب من حديث ابي طلحة وقوله
لا نعرفه الا من هذا الوجه ومع ذلك فهو فائدة فقال
فلا ينافي الغرابة لانها تجامع الحسن والصحة قال
الغريب ما انفرد به واحد عدل ضابط من رواة النقل
ولذلك قال صاحب البيقونية
وقل غريب ما روى راو فقط   ومعنى قوله اي
قال المناوي وقوله في بطنه اي عليه وقوله من الجهد اي
من

من اجله فمن تعليلية والجهد بضم الجيم وفتحها فقيل بالضم
الوسع والطاقة وبالفتح المشقة وقيل هما لغتان في
الوسع والطاقة واما المشقة فبالفتح لا غير كما في
النهاية وقوله والضعف بفتح الضاد ويجوز ضمها وهو
كالتفسير لما قبله وقوله الذي به صفة للجهد وقوله من
الجوع اي الناشئ من الجوع فمن ابتدائية   حدثنا
محمد بن اسماعيل هو ابو عبد الله البخاري   خرج
رسول الله اي من بيته الى المسجد او الى غيره وقوله في
ساعة لا يخرج فيها اي لم تكن عادته الخروج فيها وقوله
ولا يلقاه فيها احد اي باعتبار عادته وهذه الساعة
يحتمل ان تكون من الليل وان تكون من النهار ويعين
الاول ما في مسلم انه صلى الله عليه وسلم خرج ذات ليلة
فاذا هو بابي بكر وعمر فقال ما اخرجكما من بيوتكما
هذه الساعة قالا الجوع يا رسول الله قال وانا والذي
نفسي بيده اخرجني الذي اخرجكما قوما فقاما معه
فاتوا رجلا من الانصار وهو ابو الهيثم بن التيهان
وفي شرح القاري ما يعين الثاني وهو ما روي
عن جابر اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم
جائعا فلم يجد عند اهله شيئا ياكله واصبح ابو بكر جائعا
الحديث ولعل ذلك تعدد فمرة كان ليلا ومرة كان
نهارا   فاتاه ابو بكر فقال ما جاء بك يا ابا بكر اي ما حملك
على المجيء وجعلك جائيا فالباء للتعدية   قال
خرجت القى رسول الله اي حال كوني اريد ان القى رسول
الله وقوله وانظر في وجهه اي واريد ان انظر في وجهه
وقوله والتسليم عليه بالنصب على ان التقدير واريد

التسليم عليه فلم يلبث ان جا عمر اي فلم تلبث مجي عمر
فكانه لتقا فان وما بعده في تاويل مصدر فاعل والمعنى
لم يتاخر مجي عمر بل حصل سريعا بعد مجي ابي بكر وقوله ما جا
بك يا عمر اي ما حملك على المجي وحملك جا بيا فالبا للتعدية
كما مر وقوله قال الجوع فكانه جا ليتسلى عنه بالنظر الى وجهه
الكريم وكان بعد كثرة الفتوحات وكثرتها لاتنافي ضيق ذالك
الحال في بعض الاوقات لا سيما بعدما تصدق ابو بكر بماله
قاله وفي نسخة فقال وقوله وانا قد وجدت بعض
ذالك اي الجوع الذي وجدته فانطلقوا الى منزل ابي
الهيثم بمثلثة واسمه مالك وقيل ابو ايوب ولا مانع من
كون الثاني كنيته والاول اسمه وقوله بن التيهان
بفتح البا وتشديد اليا مكسورة وقوله الانصاري
اي المنسوب للانصار لانه حليفهم والا فهو قضاعي
ذهب قبل الهجرة واسلم وحسن اسلامه وانطلاقهم
الى منزله لاينافي شرفهم بل فيه تشريف له وخيرله
ففعلوا ذالك لتقتدي الخلايق بهم في دخول منزل
غيرهم مع علم رضاه وظن ذالك انهم خرجوا قاصدين
الى منزله بعينه والصحيح كما في المطامح ان اول خروجهم
لم يكن الى منزله بعينه وانما جا التعيين بالعرض لانه
الكمل انما يعتمدون على الله تعالى وكان رجلا كثير
النخل وفي نسخة كثير النخل والشجر وهو من عطف
العام على الخاص وقوله والشاء جمع شاة وجمع ايضا على
شياه وقوله ولم يكن له خدم جمع خادم وهو يطلق
على الذكر والانثى وليس المراد نفي الجمع بل نفي جميع الافراد
والمقصود من ذكر ذالك بيان سبب خروجه بنفسه لحاجته

فهو

فهو توطية لما بعده وقوله فلم يجدوه اي في البيت
فقالوا لامراته الخ يوخذ منه حل تكليم الاجنبية وسماع
كلامها مع امن الفتنة وان وقعت فيه مراجعة ثم ان
هذه المراة تلقتهم احسن التلقي وانزلتهم اكرم الانزال
وفعلت ما يليق بذالك الجناب الافخم والملاذ الاعظم ويوخذ
منه جواز اذن المراة في دخول منزل زوجها اذا علمت رضاه
حيث لا خلوة محرمة وقوله يستعذب لنا الماء اي ياتي
لنا بما عذب من بير وكان اكثر مياه المدينة مالحة ويوخذ
منه حل استعذاب الما وجواز الميل الى المستطاب طبعا من
ما وغيره وان ذالك لاينافي الزهد فلم يلبثوا ان جا ابو
الهيثم اي فلم يمكثوا زمنا طويلا الى ان جا ابو الهيثم بل مكثوا
يسيرا الخ وقوله بقربة اي ملتبسا بقربة وحاملا
لها وجعل الشمس البا للتعدية وقوله يزعبها بفتح اليا والعين
من زعب القربة كمنع اذا ملاها وقيل حملها ممتلية وفي
نسخة بضم اليا وكسر العين من ازعب القرابة اي يتدافعها
ويحملها لثقلها كما في النهاية ويوخذ منه ان خدمة الانسان
بنفسه لاهله لاتنافي المروة بل هي من التواضع وكمال
الخلق وقوله فوضعها اي القربة ثم جا يلتزم النبي
صلى الله عليه وسلم اي يلصق صدره به ويعانقه تبركا به
صلى الله عليه وسلم وقوله ويفديه بابيه وامه اي يقول
فداك ابي وامي وهو بضم اليا وفتح الفا وتشديد الدال
وفي نسخة يفديه كيرميه وفي اخرى يفديه كيعطيه ومعنا
يفديه الان الفدا نفا ذالاسر باعطا شي لصاحبه والاف
فيقول فداك غيره ثم انطلق بهم الى حديقته اي ثم انطلق
مصاحبا لهم الى بستانه فالبا للمصاحبة والحديقة البستان

يسمى بذلك لانهم في الغالب يحملون عليه حائطا بجرف
به اي يحيط به يقال احرق القوم بالبلد اذا اخاطوا به ه
وقوله فبسط لهم بساطا اي عدلهم فراشا والبساط فعال
بمعنى مفعول كفراش بمعنى مفروش ثم انطلق
الى نخلة فجاء بقنو بكسر القاف وسكون النون بوزن فعل ه
اي عذق كما في مسلم وهو الغصن من النخلة المسمى
بالعرجون وقوله فوضعه اي بين ايديهم ليتفكهوا منه قبل
الطعام لان الابتداء بما يتفكه به من الحلاوة اولى فانه مقو
للمعدة لانها اسرع هضما وقال القرطبي انما قدم لهم هذا
العرجون لانه الذي تيسر فورا من غير كلفة ولان فيه
انواعا من التمر والبسر والرطب وقوله فقال النبي
صلى الله عليه وسلم افلا تنقيت لنا من رطبه اي افلا
تخيرت لنا من رطبه وتركت باقيه حتى يتم رطب فتنتفعون
به فالتنقي التخير والتنقية التنظيف والرطب بضم ه
الراء وفتح الطاء تمر النخل اذا ادرك ونضج الواحدة رطبة
وهو نوعان نوع لا يتتمر بل اذا تأخر اكله اسرع اليه ه
الفساد ونوع يتتمر اي يصير تمرا يؤخذ منه الحديث
انه ينبغي للمضيف ان يقدم الى الضيف احسن ما عنده
وقوله فقال يا رسول الله اني اردت ان تختاروا اي انتم ه
بانفسكم وقوله او تخيروا بحذف احدى التائين والاصل
تتخيروا واو للشك من الراوي وفي نسخة او ان
تتخيروا باعادة ان وقوله من رطبه وبسره اي تارة من
رطبه واخرى من بسره بحسب اشتها الطبع او بحسب ه
اختلاف الامزجة في الميل الى احدهما او اليهما جميعا
فاكلوا منه ذلك اي القنو وقوله وشربوا من ذلك الماء زاد

في

في رواية مسلم حتى شبعوا وهو دليل على جواز الشبع ه
وحمل كراهته في الشبع المثقل للمعدة المبطئ بصاحبه عن
العبادة فقال صلى الله عليه وسلم هذا والذي
نفسي بيده هذا النعيم الذي تسألون عنه يوم القيمة ه
اي هذا الذي نحن فيه ووصف الذي نفسي بقدرته يتصرف
فيها كيف يشاء ووسط القسم بين المبتدا والخبر لتاكيد
الحكم من النعيم الذي تسألون عنه يوم القيمة بسؤال
امتنان وتعداد النعم لاظهار الكرامة باسباغها عليكم ه
لا سؤال تقريع وتوبيخ قال تعالى لتسألن يومئذ عن
النعيم وقال صلى الله عليه وسلم حلالها حساب وحرامها ه
عقاب والمراد انه كل احد يسئل عن نعيمه هل ناله من حل
اولا وهل قام بشكره اولا والنعيم كل ما يتنعم به ثم عدد
صلى الله عليه اوجه النعيم الذي هو فيه بقوله ظل بارد ه
ورطب طيب وماء بارد وهو خبر لمبتدا محذوف والجملة
بيان لكون ذلك من النعيم فانطلق ابو الهيثم ليصنع
لهم طعاما اي مطبوخا على ما هو معروف في العرف العام
وان كان يطلق الطعام على الفاكهة لغة ولهذا الحديث
استدل الشافعي على ان نحو الرطب فاكهة لا طعام وقال
ابو حنيفة ان الرمان والرطب ليسا بفاكهة بل الرطب
غذا والرمان دوا واما الفاكهة فهي ما يتفكه به تلذذا
فقال صلى الله عليه وسلم لا تذبحن لنا ذات در اي شاة
ذات در اي لبن وفي رواية لمسلم اياك والحلوب اي ولو
في المستقبل فتشمل الحامل ولعله صلى الله عليه وسلم فهم من
قرائن الاحوال انه اراد ان يذبح لهم شاة فقال ذلك وفي
رواية مسلم انه اخذ المدية فقال صلى الله عليه وسلم له ذلك

وهذا لي ارشاد وملاطفة فلا كراهة في مخالفته فالمقام
الشفقة عليه وعلى اهله لانهم ينتفعون باللبن مع حصول
المقصود بغيرها وقوله فذبح لهم عناقا او جديا شك من الراوي
والعناق بفتح العين انثى المعز لها اربعة اشهر والجدي
بفتح الجيم وسكون الدال ذكر المعز ما لم يبلغ سنة وهذا ليس
من التكلف للضيف المكروه عند السلف لان محل الكراهة اذا
شق ذلك على المضيف واما اذا لم يشق فهو مطلوب لقوله صلى
الله عليه وسلم من كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه
لاسيما هولاء الاضياف الذين فيهم سيد ولد عبد مناف
صلى الله عليه وسلم فاتاهم بها اي بالعناق وهذا فلم
على الشق الاول من الشك وقوله فاكلوا اي منها فقال
صلى الله عليه وسلم هل لك خادم اي غايب والا فقد راه
يتعاطى خدمة بيته بنفسه وقوله قال لا اي ليس لي خادم
وقوله قال فاذا اتانا سبي فاتنا اي لنعطيك خادما اي
مكافاة على احسانك الينا وفي هذا اشارة الى كمال جوده
وكرمه صلى الله عليه وسلم فاتي صلى الله عليه وسلم
براسين بصيغة المجهول اي فجيء له صلى الله عليه وسلم
بصغيرين وقوله ليس معهما ثالث توكيد لما قبله وقوله
فاتاه ابو الهيثم اي امتثالا لقوله صلى الله عليه وسلم
اختر منهما اي اختر واحدا منهما وقوله قال يا رسول الله
اختر لي اي لان اختياره صلى الله عليه وسلم له خير
من اختياره لنفسه وهذا من كمال عقله وحسن
دربه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان المستشار
موتمن اي ان الذي طلبت منه المشورة جعله المستشير
امينا في الاختيار له فيلزمه رعاية المصلحة ولا يكتم عليه
ما فيه

ما فيه صلاحه والا كان خاينا وهذا الحديث صحيح كاد ان
يكون متواترا ففي الجامع الصغير المستشار موتمن رواه
الاربعة عن ابي هريرة والترمذي عن ام سلمة وابن ماجه
عن ابن مسعود والطبراني في الكبير عن سمرة وقوله خذ
هذا اي احد الراسين وقوله فاني رايته يصلي تعليل لاختيار
ويوخذ منه انه يستدل على خيريته اي خيرية الانسان
بصلاته قال تعالى ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر
ويوخذ منه ايضا انه ينبغي للمستشار ان يبين سبب
اشارته باحد الامرين ليكون اعون على الامتثال وقوله
واستوص به معروفا اي افعل به معروفا وصيغة
بي معروفا مفعول باستوص لتضمينه معنى افعل
ويحتمل انه مفعول لمحذوف اي وكافيه بالمعروف
ما انت ببالغ حق ما قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم
الا بان تعتقه اي ما انت ببالغ حق المعروف الذي وصاك
به النبي صلى الله عليه وسلم الا بعتقه فلو فعلت
به ما فعلت ما عدا العتق لم تبلغ ذلك المعروف وقوله
قال فهو عتيق اي معتوق ففعيل بمعنى مفعول فتسميتها
في عتقه ليحصل له ثوابه فقدمه خير الدال على الخير
كفاعله فقال صلى الله عليه وسلم اي لما اخبر بما حصل
من امراة ابي الهيثم من امرها له بالمعروف فهي من البطانة
التي تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فهي بطانة خير
وقوله ان الله لم يبعث نبيا ولا خليفة اي من العلماء والامراء
وقوله الا وله بطانتان تثنية بطانة بكسر الباء وبطانة
الرجل صاحب سره الذي يستشيره في اموره تشبيها له
ببطانة الثوب وقوله بطانة تامره بالمعروف وتنهاه

عن المنكر بعلم منه ان بطانة الخير لا تكتفي بالسكوت
بل لابد من الامر بالمعروف والحث عليه والنهي عن المنكر
والزجر عنه وقوله وبطانة لا تالوه خبالا اي لا تقصر في فساد
حاله ولا تمنعه فالالوا التقصير وقد تضمن معنى
المنع فلذالك تعدي الي مفعولين ومعني الخبال الفساد
وعبر بذا هنا تنبيها علي ان بطانة السوء يكفي منها السكوت
علي الشر وعدم النهي عن الفساد وهذا ظاهر في الخليفة
والمراد ببطانة الخير في حقه النبي الملك وببطانة السوء
الشيطان بل هذا عام في كل احد كما يصرح به قوله صلى
الله عليه وسلم ما منكم احد الا وقد وكل به قرينه من
الجن وقرينه من الملايكة قالوا واياك يا رسول الله قال
واياي الا ان الله اعانني فاسلم فلا يامرني الا بخير
ومن يوق بطانة السوء فقد وقي اي ومن حفظ من
بطانة السوء واتباعها فقد حفظ من الفساد او من
جميع الاسوا والمكاره في الدنيا والاخرة وجا في رواية
والمعصوم من عصمه الله عمر بضم العين وفتح الميم
وقوله بن مجالد بضم الميم وكسر اللام وقوله وحدثني
ابي اي سعيد وقوله بن بشر بكسر البا وسكون الشين
المعجمة اهراق بفتح الها وسكونها وفي نسخة هراق
بلا همزة وهما لغتان يقال اهراق وهراق اي اراق
وصب وقوله دما في سبيل الله اي في نسخة شجها
لمسلم فانه روي انه بينما هو في نفر من الصحابة في
شعب من شعاب مكة اذا ظهر عليهم مشركون وهم
يصلون فعابوهم واشتد الشقاق بينهم فضرب
سعد رجلا منهم بلحي بعير فشجه واهراق دمه فكان
اول

اول دم اريق في الاسلام رمي بسهم في سبيل الله
اي في سرية عبيدة بن الحارث وهي الثالثة من سراياه
صلى الله عليه وسلم الي بطن رابغ في شوال على راس
ثمانية اشهر من الهجرة في ستين رجلا من المهاجرين فلقي
ابا سفيان بن حرب في ما تين فتراموا بالسهام فكان اول
من رمي سعد بسهم وهو اول سهم رمي به في الاسلام
لقد رايتني اي والله لقد ابصرت نفسي في العصابة
وقوله بكسر العين هي الجماعة مطلقا او العشرة او من
عشرة الي اربعين وكذا العصبة فلا واحد لها من لفظها
والحبلة بضم الحا المهملة وسكون البا الموحدة ثمر يشبه
اللوبيا او ثمر العضاه بكسر العين وهو كل شجر عظيم
له شوك كالطلح والعوسج وقوله حتى تقرحت اشداقنا
اي صارت ذات قروح من ذالك الورق والثمر
والاشداق جمع شدق وهو طرف الفم وقوله ليضع كما
تضع الشاة والبعير يعني ان فضلتهم تشبه فضلة
الشاة والبعير في اليبس لعدم الغذا المالوف للمعدة
وكان ذالك في سرية الخبط بفتح الخا المعجمة والبا الموحدة
وكانت في رجب سنة ثمان وكانوا ثلاثماية واميرهم
ابوعبيدة ارسلهم النبي صلى الله عليه وسلم الي
ساحل البحر يترصدون عير العرب وزودهم صلى
الله عليه وسلم جراب تمر فكان ابوعبيدة يعطيهم حفنة
حفنة حتى صار يعطيهم تمرة تمرة ثم اكلوا الخبط حتى
صارت اشداقهم كاشداق الابل ثم القي اليهم البحر
سمكة عظيمة جدا اسمها العنبر فاكلوا منها شهرا وقد
وضع ضلع منها فدخل تحته البعير براكبه وقيل كان

ما انتشر اليه سعد في غزوة كان فيها للنبي صلي الله عليه
وسلم كما في الصحيحين بينما نحن نغزو مع رسول الله صلي
الله عليه وسلم وما لنا الا طعام الحبلة والمناسبة علي
هذا بين الحديث والترجمة ظم واما علي الاول فوجه المناسبة
انه لما التقي بجراب تمر زاد جمع محاربين دل ذلك علي ضيق
عيشه والا لما التقي بذلك واصبحت بنو اسد اي
صارت هذه القبيلة مع قرب اسلامهم وقوله يعزروني
بضم البا وتشديد الزاي المكسورة وفي نسخة بحذف نون
الرفع وقفا اي تقررني بصيغة المفردة الغائبة بالنظر
لتانيث القبيلة له اي توقفني باني لا احسن الصلاة ﻫ
ويعلمونني باداب الدين مع سبقي في الاسلام ودوام
ملازمتي له صلي الله عليه وسلم فكيف تزعمون اني لا احسن
الصلاة وسبب ذلك انه كان اميرا بالبصرة من قبل
عمر وكان اميرا عادلا وقائما بالحق والامام العادل
تكرهه الناس فلذلك شكوا فيه الي عمر وقالوا فيه ﻫ
رجما بالغيب انه لا يحسن الصلاة كذبا منهم وكراهة له
وقوله في الدين اي في شان الدين وعبر عنه الصلاة
بالدين ايذانا بانها عماد الدين لقد خبت اي والله
لقد خبت من الخيبة وهي الحرمان اي حرمت الخير وقوله
وخسرت من الخسران وهو الهلاك والبعد والنقصان
وقوله اذن اي ان كنت كما زعموا من اني لا احسن الصلاة
واحتاج الي تعليمهم وقوله وضل علي وفي رواية وضل
سعي كما في قوله تعالى الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا ﻫ
والضلال عدم الاهتدا والمراد هنا الضياع والبطلان
ابو النعمان بفتح النون على الصحيح وفي نسخة بضمها

وقوله

وقوله بن عمير بالتصغير وكذا قوله وشوبيبا بمعجمة ثم
مهملة وقوله ابا الرقاد بضم الراء وتخفيف القاف قالا
اي خالد وشويبب بعث عمر اي في اخر خلافته
عتبة بن غزوان كان من اكابر الصحب اسلم قديما وهاجر
الهجرتين وهو اول من نزل البصرة وهو الذي اختطها ﻫ
وقال اي عمر وقوله ومن معك اي من العسكر وكانوا ﻫ
ثلاثمائة ﻫ حتي اذا كنتم اي الي وقت كونكم والمعني
ان هذا غاية اخر سيركم وقوله في اقصي بلاد العرب اي
ابعدها وقوله وادني بلاد العجم اي اقربها الي ارض العرب
ونسب بعضهم الي ذلك الموضع كلمة ان العجم قصد واحرب
العرب فارسل هذا الجيش لينزل بينه ارض العرب
والعجم ويرابطوا هناك ويمنعوا العجم عن بلاد العرب
فاقبلوا اي تعل ما مضي من الاقبال اي توجهوا اي عتبة ومن
معه وقوله بالمربد بكسر الميم وسكون الراء اي مربد البصرة
ما خوذ من ربد بالمكان اذا اقام به او من ربده اذا حبسه
وهو الموضع الذي تحبس فيه الابل او الغنم او يجمع فيه
رطب حتي يجف وبه سمي مربد البصرة وجدوا هذا
الكذان بفتح الكاف وتشديد الدال المهملة حجارة رخوة ﻫ
بيض وقوله فقالوا اي قال بعضهم مستفهما مع بعض
ما هذه الحجارة فاجاب بعضهم بقوله هذه البصرة اي هذه
الحجارة تسمي بالبصرة لان البصرة اسم للحجارة الرخوة
المايلة للبياض ولم تكن البصرة قد بنيت اذ ذاك لان
عتبة انما اخذ في بنائها بعد ذلك فبناها في خلافة عمر سنة
سبع عشرة وسكنها الناس سنة ثمانية عشر ولم يعبد
بارضها صنم ولذلك يقال لها قبة الاسلام وخزانة العرب

فساروا اي عن البصرة التي هي الحجارة المذكورة
وبعدوا عنها وتجاوزوها وقوله حتى بلغوا اجبال الجسر
الصغير بكسر الحا اي تلقاءه ومقابله والجسر بكسر الجيم
ما يبنى على وجه الما ويركب عليه من الاخشاب والالواح
ليعبروا عليها وكان ذالك الجسر على الدجلة في عرضها ليسير
عليه المشاة والركبان واحترز بالصغير عن الجسر الكبير
وهو عند بغداد وبينهما عشرة ايام   فقالوا اي قال
بعضهم لبعض وقوله هاهنا امرتم اي في هذا المكان امركم امير
المومنين عمر بالاقامة لاجل حفظ بلاد العرب من العجم وقوله
فنزلوا اي في هذا المكان وقوله فذكروا وفي نسخة فذكرا له
بصيغة التثنية وهو الظاهر لان الضمير عائد الى خالد وشويس
ويمكن ارجاع ما في النسخة الاولى الى ذالك بان يراد بالجمع
ما فوق الواحد وفي نسخة فذكر بصيغة الواحد اي محمد
ابن بشار على ما ذكره ابن حجر وابو نعامة وهو الاقرب
وقال الحديث بطوله وهو انهم لما حلوا هناك ارسل
عتبة لاهل خراسان فانهم جيش عظيم فاستغنموه
بغنيمة لكونه في قلة من الجيش فقاتلوه فنصره الله عليهم
ثم شرع في بنا البصرة لمشقة الاقامة من غير بنا فبناها
لتسهل الاقامة والمرابطة فيها ولم يستكمل الحديث لان
الشاهد للباب فيما سياتي من كلام عتبة مما يدل على ضيق
عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه   قال اي
الراوي وهذا ابو نسخة فذكر بالافراد وفي نسخة قالا
اي الراويان وهذا ابو نسخة فذكرا بصيغة التثنية
لقد رايتني اي والله لقد ابصرت نفسي وقوله واني اي والحال
اني سابع سبعة في الاسلام اي لانه اسلم مع ستة فصار هو

منهما

منهما لم سبعة فهو من السابقين الاولين واعلم انه سابع
ونحوه لها استعمالان احدهما ان يضاف الى العدد الذي اخذ
منه فيقال سابع سبعة كما هنا وهو بمعنى الواحد من
السبعة ومثله في التنزيل ثاني اثنين وثانيهما ان يضاف
الى العدد الذي دونه فيقال سابع ستة وهو بمعنى مصيرهم
الستة سبعة   ما لنا طعام الا ورق الشجر بالرفع على
البدل جعله طعاما لقيامه مقام الطعام في حقهم وقوله حتى
تقرحت اشداقنا اي حتى ظهر في جوانبها قروح من
خشونة ذالك الورق وحرارته وفي نسخة قرحت كفرحت
وفي اخرى قرحت بصيغة المجهول اي جرحت   فالتقطت
اي اخذت من الارض على ما في الصحاح وقال ميرك الالتقاط
ان يعثر على الشيء من غير قصد وطلب وقوله بردة
اي شملة مخططة وقيل كسا اسود فيه خطوط م
يلبسه الاعراب وقوله فشققتها بيني وبين سعد هكذا
في الاصول المصححة والنسخ المعتمدة وفي بعض
النسخ سبعة بدل سعد وهو سهو لما في رواية مسلم
فشققتها بيني وبين سعد بن مالك فاتزرت بنصفها
واتزر سعد بنصفها   فما هنا منا اوليك السبعة
الا وهو امير مصر بالتنوين وهذا من الاخبار في
هذه الدار وهو خير وابقى في دار القرار وقوله وستجربون
الامرا بعدنا اي ستجدونهم ليسوا مثلنا في الديانة
والاعراض عن الدنيا وكان الامر كذالك فهو من الكرامات
الظاهرة   روح بضم الرا وسكون الواو وقوله ابن اسلم
بوزن اكرم وقوله البصري بفتح البا وكسرها   لقد اخفت
بالبنا للمجهول اي اخافني المشركون بالتهديد والايذا

الشديد وقوله في الله اي بسبب دين الله ففي سببية
اي اخافتي بسبب اظهاري لدين الله وتبليغه وقوله وما
يخاف احد اي والحال انه لا يخاف احد غيري مثل ما اخفت
لاني كنت واحدا في اظهار دين الله وهكذا يقال في قوله
ولقد اوذيت في الله وما يوذي احد والمتم بذالك المبالغة
في الاخافة والايذا كما يقال في بلية لا يبلي بها احد
ولقد مرت اي اتت وقوله علي بتشديد اليا وقوله ثلاثون
من بين يوم وليلة اي ثلاثون متواليا غير متفرقات
والغرض من قوله من بين يوم وليلة تاكيد الشمول لافادة
لم يتكلم بالتسامح والتساهل بل ضبطها واحصي اياما ولياليها
وقوله مالي وفي نسخة ومالي اي والحال انه ليس لي وقوله
ولبلال وكان في ذالك الوقت بلال رفيقي وقوله طعام
ياكله ذو كبد اي صاحب كبد وهو الحيوان وفي ذالك اشارة
الي قلة الطعام جدا وقوله الا شيي يواريه ابط بلال اي
الا شيي يسير فكني بالمواراة تحت الابط عن كونه يسيرا
جدا او يعلم من ذالك انه اذ ذاك لم يكن ظرف يمنع للطعام
فيه من تدلي ونحوه وخرج المص هذا الحديث في جامعه
وقال معني هذا الحديث انه انما كان مع بلال حين خروج
النبي صلي الله عليه وسلم من مكة هاربا ومعه بلال من
الطعام ما يواريه تحت ابطه عذا هو ما يوكل اول
النهار وقوله ولا عشا هو ما يوكل اخر النهار وقوله من
خبز ولحم اي من هذين الجنسين وقوله الا علي ضفف
بفتح الضاد المعجمة والفا الاولي اي كثرة ايدي الاضياف
فكانه صلي الله عليه وسلم لا يجتمع عنده الخبز واللحم في
الغدا والعشا الا اذا كان عنده الاضياف فيجمعها ولو تكلف

لاجل

لاجل خاطر الاضياف ويروي الاعلي شظف بفتح الشين
والظا المعجمتين قال ابن الاعرابي الضفف والشظف
والحفف معناها القلة والضيق في العيش قال عبد
الله اي ابن عبد الرحمن بفتح الترمذي وقوله قال بعضهم
اي بعض المحدثين واللغويين وقوله هو اي الضفف
وقوله كثرة الايدي اي ايدي الاضياف فهذا هو المراد
هنا وان كان الضفف له معان اخر اكثرها لا يناسب
هنا فانه يطلق علي كثرة العيال وعلي ضيق الحال وشدة
الفقر وعلي اجتماع الناس وعلي الاكل مع الناس
او ضيفا عبد بن حميد بالتصغير وكذالك قوله
~~ابنه بالمد بكسر الهمزة~~ قوله ابن ابي فديك وقوله ابن
جندب بضم الجيم وضم الدال ايضا وتفتح وقوله ابن
اياس بكسر الهمزة كان عبد الرحمن اي احد العشرة
المبشرين بالجنة وقوله لنا جليسا اي مجالسا وقوله وكان
نعم الجليس اي وكان مقولا في حقه نعم الجليس عبد
الرحمن وانه انقلب بنا اي انقلب معنا من
السوق او غيرها فالبا بمعني مع ويحتمل انها للتعدية
اي قلبنا وردنا من الجهة التي كنا ذاهبين اليها اي
الي بيته وقوله ذات يوم اي ساعة ذات يوم اي في
ساعة من يوم ويحتمل ان ذات مقحمة والمعني في يوم
قوله حتى اذا دخلنا بيته دخل اي مغتسله لكونه كان
محتاجا للغسل ولم يكتف باكل الطعام بدون الغسل لانه
خلاف الكمال وقوله ثم خرج اي من مغتسله السنة
واوتينا بالبنا للمجهول اي اتانا غلامه او خادمه وقوله
بصحفة هي انا كالقصعة وقيل انا مبسوط كالصحيفة

وقوله فيها خبز ولحم اي في تلك الصحفة خبز ولحم وقوله
فلما وضعت اي الصحفة التي فيها خبز ولحم وقوله
بكى اي خوفا مما يترتب على السعة في الدنيا اخذا مما
سياتي يا انا محمد بعد هذا في قصة عبد الرحمن وقوله
ما يبكيك اي ما يحملك باكيا وقوله هلك النبي
لا يخفى ما في هذه اللفظة من البشاعة والاولى
فارق الدنيا وقوله ولم يشبع اي يومين متواليين
كما في خبر عائشة ولعل ما في الصحفة كان شبعا
لهم فلذلك بكى وقوله قلة ارانا بضم الهمزة اي
لا اظننا وقوله اخرنا الى ما هو خير لنا اي ابقينا
موسعا علينا لما هو خير لنا لانه من وسع عليه
يخاف انه يعجل لنا طيباته في الحياة الدنيا واعلم ان
ضيق عيشه صلى الله عليه وسلم ليس اضطراريا
بل كان اختياريا فقد عرضت عليه بطحا مكة لان
تكون ذهبا فاباها ولله در البوصيري حيث قال
وراودته الجبال الشم من ذهب عن نفسه فاراها ايما شمم
فلم يرض الدنيا لكون الله لم يرضها له
ما جاء في سن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي باب بيان الاحاديث الاتية في مقدار
عمره الشريف وهي سنة والسن بمعنى العمر
مونث لانه بمعنى المدة والسن بمعنى الضرس
والجمع اسنان حدثنا روح بفتح الراء وقوله بن
عبادة بضم العين وقوله زكريا بالقصر والمد
وقوله عمرو بن دينار بفتح التاء مكث بفتح
الكاف وضمها اي لبث بعد البعثة وقوله ثلاثة
عشر

عشر يوحى اليه اي باعتبار مجموعها لان مدة فترة
الوحي ثلاث سنين من جملتها وهذا هو الاصح
الموافق لما رواه اكثر الرواة وروي عشر سنين
وهو محمول على ما عداه مدة فترة الوحي وروي
انه خمس عشرة سنة في سبعة منها يرى نورا
ويسمع صوتا ولم ير ملكا وفي ثمانية منها يوحى
اليه وهذه الرواية مخالفة للاولى منها وتلتها
الاول في مدة الاقامة بمكة بعد البعثة هل هي
ثلاثة عشر او خمسة عشر ويمكن الجمع بحمل هذه
الرواية عن حساب سنة البعثة وسنة الهجرة
الثانية في زمن الوحي اليه هل هو ثلاثة عشر
او ثمانية ويمكن الجمع بان المراد بالوحي اليه مع كون
الملك مر بيا فله تتابع وبالمدينة عشرا اي
عشر سنين باتفاق فانهم اتفقوا على انه صلى
الله عليه وسلم اقام بالمدينة بعد الهجرة عشر
سنين واتفقوا على انه اقام بمكة قبل البعثة
اربعين سنة وانما الخلاف في قدر اقامته بمكة بعد
البعثة والصحيح انه ثلاثة عشرة سنة فيكون
عمره الشريف ثلاثا وستين سنة وتوفي
بالبناء للمجهول اي توفاه الله وقوله وهو ابن
ثلاث وستين سنة اي والحال انه ابن ثلاث
وستين سنة واتفق العلماء على ان هذه الرواية اصح
الروايات الثلاثة الواردة في قدر عمره صلى الله
عليه وسلم الثانية انه توفي وهو ابن ستين
سنة وهي محمولة على ان راويها اقتصر على العقود

والفي الكسور والثالثة انه توفي وهو ابن خمس
وستين سنة مجهولة علي ان قال سنة الولادة
والوفاة عن عامر بن سعد اي ابن ابي وقاص
ثقة تابعي كبير وقوله عن جرير اي ابن حازم الازدي
وقوله عن معاوية اي ابن ابي سفيان وقوله
انه سمعه اي ان جريرا سمع معاوية يخطب
اي حال كونه يخطب وهو ابن ثلاث وستين
اي والحال انه ابن ثلاث وستين سنة وقوله وابو
بكر وعمر مرفوعان بالابتدا والخبر محذوف تقديره
كذلك اما ابو بكر فمتفق عليه واما عمر فقيل
انه مات وهو ابن احدي او ست او سبع او ثمان
وخمسين سنة وقوله وانا ابن ثلاث وستين
اي سنة كما في نسخة والمراد انه كذلك وقت
تحديثه بهذا الحديث ولم يمت فيه بل عاش حتى بلغ
ثمانيا وسبعين او ثمانين او ستا وثمانين
واما كونه استشعر انه يموت وهو ابن ثلاث وستين
وستين فليس بصحيح عند احد من علما التاريخ
بل كان كذلك وقت ان حدث بهذا الحديث كما علمت
ولم يذكر عثمان رضي الله عنه وقد قتل وهو ابن
اثنتين وثمانين سنة وقيل ثمان وثمانين سنة
ولم يذكر عليا كرم الله وجهه والاصح انه قتل وهو ابن
ثلاث وستين وقيل خمسا وستين وقيل سبعين
وقيل ثمان وخمسين واحسن الهر ثلاث وستون
كعمره عليه الصلاة والسلام وصاحبيه ولذا الهام
بلغ عمر بعض العارفين هذا السن هيا له اسباب
ثمانة

ثمانة ايما الى انه لم يبق له لذة في بقية حياته
مهدي كمرض وقوله عن ابن جريج اي عبد الملك بن
جريج بالتصغير وهو ابن ثلاث وستين سنة
قد علمت ان هذه الرواية اصح الروايات قال اي
احمد ويعقوب كلاهما وقوله ابن علية بضم العين
المهملة وفتح اللام وتشديد اليا وهذا اسم امه
واسم ابيه ابراهيم واشتهر بهذه النسبة وعلقت
عليه وان كان يكرهها وقوله عمار بفتح العين
وتشديد الميم كما هو الصواب ووقع في النسخ عمارة
بضم الميم وهو سهو لانه لانه ليس فيما روي عن
خالد الحذا من اسمه عمارة وليس فيمن روي
عن ابن عباس من اسمه عمارة ولكن من موالي
بني هاشم من اسمه عمارة ايضا قال اي عمار
وهو ابن خمس وستين اي بحساب سنتي الولادة
والوفاة كما تقدم التنبيه عليه ابن ابان بالصرف
وعدمه وقوله قالا اي محمد بن بشار وقوله محمد
ابن ابان كلاهما وقوله عن الحسن اي البصري وقوله
عن دغفل بوزن جعفر وهو ابن خمس وستين
اي بحساب سنتي الولادة والوفاة كما مر قال
ابو عيسى اي الترمذي وقوله ودغفل لا يعرف
له سماعا اي فحديثه مرسل وقوله وكان في زمن
النبي صلى الله عليه وسلم رجلا لكن لم
يثبت انه اجتمع به صلى الله عليه وسلم حتى تثبت
صحبته عند الترمذي لكن قال الحميدي اخبرني
ابو محمد علي بن احمد الفقيه الاندلسي قال ذكر ابو

عبد الرحمن تقي الدين بن مخلد في مسنده ان
دغفلا له صحبة وروي عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم حديثا واحدا انه سمعه اي ربيعا
سمع انسا ليس بالطويل البائن اي المفرط
ولا ينافي انه كان يميل الى الطول كما تقدم تحقيقه اول
الكتاب وقوله ولا بالقصير اي المتردد في بعضه
وقوله ولا بالابيض الامهق اي البالغ في البياض
كما في الجص بحيث لا حمرة فيه اصلا فلا ينافي انه كان
ابيض مشربا بحمرة فا لنفي منصب على القيد وقوله ولا
بالادم اي الا سمر من الا دمة وهي السمرة وقوله
ولا بالجعد القطط بفتح الطا الاولى وكسرها اي التجعيد
الجعوده وقوله بالسبط بكسر البا اي شديد السبوطة
وقوله بعثه الله على راس الاربعين سنة هذا هو
الصواب المشهور الذي اطبق عليه الجمهور وقوله
فاقام بمكة عشر سنين اي بعد فترة الوحي فلا ينافي
انه اقام بها ثلاث عشرة سنة اي بالغا الكسر فلا
ينافي انه توفاه الله وهو ابن ثلاث وستين سنة
كما تقدم وقوله وليس في راسه ولحيته عشرون
شعرة بيضا الجملة حالية نحوه اي نحو الحديث
السابق من غير تغيير في اللفظ الا يا لفا والواو
فانه قال هنا وتوفاه وفي هذا الحديث كان
فتوفاه باب ما جا في وفاة رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي باب بيان الاحاديث الواردة
في تمام اجله الشريف فان الوفاة بفتح الواو مصدر وفي
يفي بالتخفيف اي تم اجله واحاديثه اربعة عشر
حديثا

حديثا قالوا اي هولا الجماعة اخر نظره مبتدا
خبره مقدر والتقدير اخر نظرة نظرتها الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم نظرة الى وجهه الكريم حين
كشف الستارة بنا على ان يوم الاثنين منصوب
على الظرفية وقيل انه مرفوع على انه خبر مع تقدير
مضاف في جانب المبتدا والتقدير زمن اخر نظرة
نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم هو يوم
الاثنين وقوله كشف الستارة جملة في محل نصب
على الحال بتقدير قد او بدونها على الخلاف في ذالك
والمراد انه امر بكشف الستارة المعلقة على باب
بيته الشريف وهو بكسر السين ما يستر به وكان
من عادتهم تعليق الستور على بيوتهم وقد جرت
بذالك عادة الامراء في وقتنا هذا فنظرت الى وجهه
كانه ورقة مصحف اي فنظرته الى وجهه الشريف حالة
كونه يشبه ورقة مصحف تشبيهه به في الحسن
والصفا فان ورقة المصحف مشتملة على البياض والاشراق
الحسي والمعنوي من حيث ما فيها من كلام الله تعالى
وكذالك وجهه الشريف مشتمل على الحسن وصفا بشرة
وسطوع الجمال الحسي والمعنوي والناس خلف
ابي بكر اي اقتدوا به في صلاة الصبح بامره صلى الله
عليه وسلم وقوله فكاد الناس ان يضطربوا اي
قرب الناس ان يتحركوا من كمال فرحهم لظنهم شفاه
صلى الله عليه وسلم حتى ارادوا ان يقطعوا الصلاة
لاعتقادهم خروجه صلى الله عليه وسلم ليصلي بهم
وارادوا ان يخلوا له الطريق الى المحراب وهاج بعضهم

في بعضنا من شدة الفرح وقوله فاشار الي الناس
ان اثبتوا اي مكانكم في صلاتكم وان تفسيرية لمعنى
الاشارة وقوله وابوبكر يؤمهم اي يصلي لهم اماما في
صلاة الصبح بامره صلى الله عليه وسلم حيث قال مروا
ابابكر فليصل بالناس وقوله والقى السجف
بكسر السين وفتحها اي الستر فالسجف هو الذي
عبر به عنه اولا بالستارة وتوفي من اخر ذلك
اليوم اي في اخر ذلك كما في رواية والمراد بذلك اليوم
يوم الاثنين وكان ابتدا مرضه صلى الله عليه وسلم من
صداع عرض له في ثاني ربيع الاول ثم اشتد به حتى
صار يقول اين انا غدا اين انا غدا فهم نساؤه انه يريد
يوم عايشة فاذن له ان يمرض عندها واستمر به المرض
حتى مات في اليوم الثاني عشر من ربيع الاول وكان
يوم الاثنين ولا ينافي ما في هذه الرواية من انه توفي
في اخر ذلك اليوم جزم اهل السير بانه مات حين اشتد
الضحى بل حكى صاحب جامع الاصول الاتفاق عليه لان
المراد بقولهم توفي ضحى انه فارق الدنيا وخرجت نفسه
الشريفة في وقت الضحى والمراد بكونه توفي في اخر
ذلك اليوم انه تحقق وفاته عند الناس في اخر اليوم
وذلك انه بعد ما توفي حصل اضطراب واختلاف
بين الصحابة في موته فانكر كثير منهم موته حتى قال
عمر من قال ان محمدا مات قتلته بسيفي هذا حتى جاء
الصديق وقال من كان يعبد محمدا فان محمدا قد مات
ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت فرجع الناس
الى قوله بعد زمان مديد فما تحقق وفاته صلى الله

عليه

عليه وسلم الا في اخر النهار حميد بالتصغير وفي
نسخة محمد وقوله بن مسعدة بفتح الميم وسكون
السين وفتح العين كمتربة وقوله سليم بالتصغير
وقوله بن عون بالنون وقوله عن ابراهيم النخعي
بسنده بصيغة اسم الفاعل او قال اي قرب اي
بفتح الحا وكسرها اي حقنتي وهو بكسر الحا ما دون
الابط الى الكشح بطست بفتح اوله واصله طس
فابدل احد المضعفين تا لثقل اجتماع المثلين
ويقال طس على الاصل بغير تا وهي كلمة اعجمية معربة
مؤنثة عند الاكثر وحكي تذكيرها ولذلك يقول
فيه التذكير بتذكير الضمير لكن التانيث اكثر في
كلام العرب فبال اي في هذه الحالة كما تصرح به
رواية البخاري عنها توفي في بيتي وفي يومي
وبين سحري ونحري اي كان راسه الشريف بين
سحرها وهو الرئة ونحرها وهو اعلى الصدر او هو
موضع القلادة منه وفي رواية بين حاقنتي وذاقنتي
والحاقنة المعدة والذاقنة ما تحت الذقن عن
ابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد
شيخ الامام مالك وقوله بن سرجس بفتح السين
وسكون الرا وكسر الجيم وفي نسخة بكسرها غير
منصرف وهو بالموت اي مشغول به او ملتبس
به ثم يمسح وجهه بالما اي لانه كان يغشى من شدة
المرض فيفعل ذلك ليخفف ويسن فعل ذلك بمن
حضره الموت فان لم يفعله بنفسه فعل به غيره ما لم
يظهر منه كراهته لذلك كالتجريع فيسن ايضا بل

يب ان ظهرت حاجته له   على منكرات الموت اي شدائده
فانها منكرة لا يالفها الطبع   او قال سكرات الموت
اي استغراقاته وهذا انما كان بحسب ما يظهر لنا مما
يتعلق بحاله الظاهر لاجل زيادة رفع الدرجات والترقي في
اعلا المقامات والكرامات اما حاله مع الملائكة والملا الاعلى
فكان على خلاف ذلك فان جبريل اتاه في مرضه الشريف
ثلاثة ايام يقول له كل يوم ان الله ارسلني اليك اكراما
لك واعظاما وتفضيلا يسئلك عما هو اعلم به منك
كيف تجدك وجاء في اليوم الثالث بملك الموت فاستاذنه
في قبض روحه الشريفة فاذن له ففعل   بن صباح هو
وفي نسخة بالتعريف وهو بتشديد الموحدة وقوله هو
البزار بالرفع على انه نعت للجنس وقوله مبشر بصيغة
اسم الفاعل وقوله عن ابيه اي العلاء بن اللجلاج كما هو
نسخة   لا اغتبط بكسر الموحدة من الغبطة وهو
ان يتمنى ان يكون له مثل ما للغير من غير ان تزول عنه
وقوله يهون موته اي سهولته ومرادها بذلك ازالة
ما يقترن في النفوس من تمني سهولة الموت لانها امارات
شدة موته عليه الصلاة والسلام علمت انها ليست
علامة ردية بل مرضية فليست شدة الموت علامة
على سوء حال الميت كما قد يتوهم وليست سهولته علامة
على حسن حاله كما قد يتوهم ايضا والحاصل ان الشدة ليست
امارة على سوء ولا ضده والسهولة ليست امارة على خير
ولا ضده   قال ابو عيسى اي المؤلف وقوله سالت
ابا زرعة هو من اكابر مشايخ الترمذي والائمة في معرفة
الرجال عند المحدثين وقوله عن عبد الرحمن بن العلاء بتشديد

الروايات

الروايات   بن اللجلاج بجيمين   ابو كريب بالتصغير
وقوله ابو معاوية هو محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين
وقوله بن المليك وقوله عن بن ابي مليكة بالتصغير ايضا
اختلفوا في دفنه اي في اصله اي هل يدفن اولا وفي محله هل
يدفن في مسجده او في البقيع عند اصحابه او له او في
الشام عند ابيه ابراهيم او في بلده مكة فالاختلاف
من وجهين   شيئا ما نسيته اشارة الى كمال استحضاره
وحفظه   الذي يحب اي الله او النبي وقوله ان يدفن
فيه بصيغة المجهول ولا ينافيه نقل موسى ليوسف عليهما
السلام من مصر الى ابائه بفلسطين لاحتمال انه كان دفنه
بمصر موقتا بقصد من ينقله على ان الظاهر ان موسى
انما فعل بوحي وورد ان عيسى عليه السلام يدفن بجنبه
صلى الله عليه وسلم في السهوة الخالية بينه صلى الله عليه
وسلم وبين الشيخين واخذ منه بعضهم ان عيسى يدفن
هناك   ادفنوه في موضع فراشه اي في المحل الذي
هو تحت فراشه الذي مات عليه   العنبري نسبة
الى بني العنبر وهم طائفة من تميم وقوله وسوار بتشديد
الواو وقوله وغير واحد اي اكثر من واحد وقوله عن
عبيد الله بالتصغير وقوله بن عبد الله اي بن عتبة بن
مسعود الهذلي   قبل النبي اي في جبهته تبركا واقتدا
به صلى الله عليه وسلم حيث قبل عثمان بن مظعون فتقبيل
الموت سنة   العطار بالرفع وقوله الجوني بفتح الجيم
نسبة لبطن من الازد واسمه عبد الملك بن حبيب
وقوله بن بابنوس بمنع الصرف للعلمية والتركيب
المزجي فانه مركب من باب ونوس كنوح   فوضع فمه بين

عينيه اي وقلبه وقوله ووضع يديه على ساعديه الاقرب
ما في المواهب على صدغه لانه هو المناسب للعبارة
وقال اي من غير انزعاج وقلق وجزع وفزع بل بخفض
صوت فلم يناف ثبات الصديق رضي الله عنه وفي رواية
انه قال بابي انت وامي طبت حيا وميتا وقوله ه
وانبياه واصفياه واخليلاه بها سكت في الثلاثة ثم
تزاد ساكنة بعد الالف التي اتي بها ليمتد الصوت
به وهذا يدل على جواز عد اوصاف الميت بلا نوح ه
بل ينبغي ان يندب لانه من سنة الخلفا الراشدين
والائمة المهديين وقد صار ذلك عادة في رثا العلما م
بحضور المحافل العظيمة والمجالس الفخيمة
بشر بكسر فسكون اضا منها كل شيء اي استنار
من المدينة الشريفة كل شيء نورا حسيا ومعنويا لانه
صلى الله عليه وسلم نور الانوار والسراج الوهاج
ونور البرايا العامة اورفع الظلمة الطامة وقوله ه
اظلم منها كل شيء اي لفقد النور والسراج فهو هب
ذالك النور بموته وما نفضنا ايدينا منه التراب
اي وما نفضنا ايدينا من تراب قبره الشريف ونفض
الشيء تحريكه ليزول عنه الغبار وقوله وانا لفي
دفنه بالكسر اي والحال انا في دفنه وقوله حتى
انكرنا قلوبنا اي انكرنا حالها لتغيرها بوفاة النبي
صلى الله عليه وسلم من التعلم وليس المراد انهم ه
وجدوها تغيرت عما كانت عليه من التصديق لان
ايمانهم لم ينقص بوفاته صلى الله عليه وسلم
محمد بن حاتم المودب ببغداد توفي رسول الله وفي
نسخة

وفي نسخة النبي اي توفاه الله بقبض روحه ه
وقوله يوم الاثنين اي كما هو متفق عليه بين
ارباب النقل عن جعفر اي الصادق وقوله بن
محمد اي الباقر وقوله عن ابيه اي الذي هو محمد الباقر
ابن علي زين العابدين بن سيدنا الحسين ه
قلت بضم الكاف وفتحها اي لبث بلا دفن وقوله ذالك
اليوم اي الذي هو يوم الاثنين وقوله وليلة الثلاثا
بالمد ويجوز بعده في بعض النسخ ويوم الثلاثا وقوله
ودفن من الليل اي في ليلة الاربعا ونسط الليل وا ما
غسله وتكفينه والصلاة عليه ففعلت يوم الثلاثا
كما في المواهب قال سفيان اي بن عيينة المتقدم
في السير وقال غيره اي غير محمد بن الباقر وقوله
سمع بصيغة المجهول وقوله صوت المساحي بفتح الميم
جمع مسحاة بكسرها وهي كالمجرفة الا انها منه حديد
وهي ماخوذة من السحو بمعنى الكشف والازالة ثم
والذي حفر لحده الشريف هو ابو طلحة وقوله من
اخر الليل اي في اخر الليل وانما اخر دفنه صلى الله عليه
وسلم مع انه يسن تعجيله لعدم اتفاقهم على دفنه
ولدهشتهم من ذالك الامر الهائل الذي لم يقع قبله م
ولا بعده مثله ولاشتغالهم بنصب الامام الذي
يتولى مصالح المسلمين بن ابي نمر بفتح النون
وكسر الميم توفي بالبنا للمجهول وقوله ودفن
يوم الثلاثا اي ابتدي في مقدمات دفنه بتجهيزه
يوم الثلاثا فلا ينافي انه فرغ من دفنه في اخر ليلة
الاربعا فح يمكن الجمع بين هذا الحديث بحمله على

الا ابتدا والحديث السابق يحمله على الانتها وحيث
امكن الجمع فلا حاجة لما قيل ان هذا الحديث سهو من
مالك بن عبد الله لمنافاته للحديث السابق وقد علمت
انه لا منافاة   قال ابو عيسى اي المولف وقوله هذا
حديث غريب اي والمشهور ما تقدم في الحديث السابق
من انه دفن ليلة الاربعا وقد علمت الجمع بينهما
ابن نبيط بالتصغير وقوله اخبرنا بصيغة المجهول
وقوله عن نعيم بالتصغير وقوله عن نبيط بالتصغير
ايضا وقوله بن شريط بفتح الشين المعجمة فذيد في
نسخة وكان له صحبة ففي هذا الحديث رواية صحابي
عن صحابي وقوله وكانت له صحبة وكان من اهل الصفة
اغمي على رسول الله صلى الله عليه وسلم اي
لشدة ما حصل له من الضعف والفتور وفتور الاعضا
والاغما جائز على الانبيا لانه من المرض وقيده الغزالي
بغير الطويل وجزم به البلقيني بخلاف الجنون فليس
جائزا عليهم لانه نقص وليس اغماؤهم كاغما غيرهم لانه
انما يستر حواسهم الظاهرة دون قلوبهم لانه اذا عصمت
عن النوم فعن الاغما اولى   فافاق اي صحي من
الاغما بان رجع الى الشعور وقوله فقال حضرت الصلاة
اي احضرت صلاة العشا الاخيرة كما ثبت عند البخاري
اي احضر وقتها وهو على تقدير اداة الاستفهام مع تقدير
مضاف وقوله فقالوا نعم اي حضرت الصلاة   فقال
مروا بلالا فليوذن اي بلغوا امري بلالا فليوذن
بالصلاة بفتح الهمزة وتشديد الذال وبسكون
الهمزة وتخفيف الذال   ان يصلي للناس اي اماما
لهم

لهم وقوله او قال بالناس اي جماعة لهم   اسيف
اي حزين اي يغلب عليه الحزن وقوله اذا قام ذلك
المقام اي قام في ذلك المقام وهو مقام الامامة في
محلك وقوله بكى اي حزنا عليك لانه لا يطيق ان يشاهد
محلك خاليا منك وقوله فلا يستطيع اي لا يقدر على
الصلاة بالناس بذلك لغلبة البكا عليه حزنا واسفا
عليك وقوله فلو امرت غيره اي لكان حسنا فجواب لو
محذوف ان كانت شرطية ويحتمل انها للتمني
فلا جواب لها   فانكن صواحب يوسف او صواحبات
يوسف اي مثله في اظهار خلاف ما يبطن فهو من قبيل
التشبيه البليغ ووجه الشبه ان زليخا استدعت
النسوة واظهرت لهن الاكرام بالضيافة واضمرت انهن
ينظرن الى حسن يوسف فيعذرنها في حبه وعائشة
رضي الله عنها اظهرت ان سبب محبتها صرف الامامة
عن ابيها انه رجل اسيف وانه لا يستطيع ذلك واضمرت
ان لا يتشاءم الناس به لانها ظنت ان لا يقوم احد
مقامه الا تشاءم الناس به والخطاب وان كان
بلفظ الجمع لكن المراد به واحدة وهي عائشة وكذلك
الجمع في قوله صواحب الذي هو جمع صاحبة وصواحبات
الذي هو جمع صواحب فهو جمع الجمع لفظ بلفظ الجمع هـ
والمراد به امراة العزيز   قال اي سالم وقوله فصلى
اي بالناس اي سبع عشرة صلاة كما نقله الدمياطي
اولها عشا ليلة الجمعة واخرها صبح يوم الاثنين
الذي توفي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم   خفة
اي نقصا من مرضه وقوله فقال انظروا لي اي احضروا الي

وقوله منه اتكي عليه اي من اعتمد عليه عند الخروج
كما في نسخة فجاءت بريرة بفتح البا وكسر الرا الاولى
وهي بنت صفوان قبطية او حبشية مولاة عايشة
وقوله ورجل اخر جا في رواية انه نوبة بضم النون
وسكون الواو وهو عبد اسود وانما وصف باخر مع انه
لا يحسن ذلك الا مع اتحاد الجنس كما يقال جاء زيد ورجل
اخر ولاكن الكلام هنا للايضاح وللتعريض بالمعلوم وفي
رواية للشيخين خرج بين عباس ورجل اخر وهو علي
وفي رواية العباس وولده الفضل وفي اخرى العباس
واسامة وللدارقطني اسامة والفضل ويمكن التوفيق
بين الروايات بتعدد خروجه صلى الله عليه وسلم
فاتكا عليهما اي اعتمد عليهما كما يعتمد على العصا ذهب
ينكص اي طفق ليرجع الى ورائه القهقرى يقال
كما في المختار نكص على عقبيه رجع وبابه دخل وجلس
فيصح قراءة ما هنا بضم الكاف وكسرها والاولى ان
يضبط بكسرها لانه المطابق لما في القران حيث قال تعالى
على اعقابكم تنكصون بالكسر لا غير فاوما عليه اي
اشار النبي صلى الله عليه وسلم الى ابي بكر وقوله ان
يثبت مكانه اي يبقى على امامته ولا يتاخر عن
مكانه وقوله حتى قضى ابو بكر صلاته اي اتمها وظاهر
ذلك انه صلى الله عليه وسلم اقتدى بابي بكر رضي
الله عنه وقد صرح به بعض الروايات لكن الذي
في رواية الشيخين كان ابو بكر رضي الله عنه يصلي
قائما ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا يقتدي
ابو بكر بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس
يقتدون

يقتدون بصلاة ابي بكر رضي الله عنه والمراد ان ابا بكر
كان رابطة مبلغا عنه صلى الله عليه وسلم فبعد ان
اخرج نفسه من الامامة صار ماموما وهذا يدل لمذهب
الشافعي من جواز اخراج الامام نفسه من الامامة
واقتدائه بغيره فيصير ماموما بعد ان كان اماما ويمكن
الجمع بين هاتين الروايتين بتعدد الواقعة فكشف
اي فتح صلى الله حجرته الشريفة وابو بكر غايب
بالعالية عند زوجته خارجة بعد انه صلى الله عليه
وسلم في ذلك لحكمة البتة فقال عمر اي والحال انه
سل سيفه والحامل له على ذلك ظنه عدم موته وان
الذي عرض له غشي او استغراق وتوجه للذات
العلية ولذا قال والله اني لارجو ان يعيش رسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى يقطع ايدي رجال وارجلهم
اي من المنافقين او المرتدين قال اي سالم وقوله
وكان الناس اميين اي وكان العرب لا يقرون ولا
يكتبون هذا هو معنى الاميين في الاصل والمراد
هنا بهم من لم يحضر موت نبي قبله فقوله لم يكن
فيهم نبي قبله تفسير وبيان للمراد بالاميين
وقوله فامسك الناس اي امسكوا السنتهم عن النطق
بموته حتى قام عمر رضي الله عنه فقالوا اي
الناس وقوله الى صاحب رسول الله صلى الله عليه
وسلم اي الذي هو ابو بكر كانه متى اطلق انصرف
اليه لكونه مشهورا به بينهم وقوله فادعه اي ليحضر
فيبين الحال ويسكن الفتنة فانه قوي القلب عند
الشدايد وراسخ القلب عند الزلازل وقوله وهو

في المسجد اي مسجد محلته وهي السنح بضم السين
المهملة بوزن قفل موضع بادني عوالي المدينة بينه وبين مسجده
الشريف ميل ولعله كان في ذلك المسجد لصلاة الظهر
فانتينه كرره للتاكيد وقوله ابكي اي حال كوني ابكي وقوله
دهشا بفتح فكسر اي كوني دهشا اي متحيرا قال اقبض
رسول الله اي لما فهم من حاله والناس قد دخلوا اي
والحال ان الناس قد دخلوا وفي نسخة قد حفوا بفتح الحا وتشديد
الفا المهمومة اي احدقوا واحاطوا وقوله افرجوا لي بقطع الهمزة
اي اوسعوا لي لاجل ان ادخل ولا بينا في هذه رواية البخاري
اقبل ابو بكر رضي الله عنه فلم يكلم الناس لان المراد بكلمهم
غير هذه الكلمة فجا حتى اكب عليه فوجهه مسجى
ببرد حبرة فكشف عن وجهه الشريف وقبله ثم بكى وقال
بابي انت وامي لا يجمع الله عليك موتتين اما الموتة الاولى
التي كتب عليك فقد متها وقصد بذلك الرد على عمر فيما قال
اذ يلزم منه انه اذا اجله يموت موتة اخرى وهو اكرم
على الله من ان يجمع عليه موتتين كما جمعها على الذين خرجوا من
ديارهم وهم الوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم احياهم
فقال اي فرا ما يستدل له على موته صلى الله عليه وسلم وقوله
فعلموا ان قد صدق اي انه قد صدق في اخباره بموته لانه ما كذب
في عمره قط ايصلى بالبنا للمجهول على رواية الياء وفي رواية
بالنون وانما سالوه لتوهم انه مغفور له فلا حاجة له الى
الصلاة المقصود منها الدعاء والشفاعة للميت وقوله نعم اي يصلى عليه
لما ذكره لامته في الاحكام الا ما خرج من العموم بدليل
بدليل قالوا وكيف اي وكيف يصلى عليه امثل صلاتنا على
احاد امته ام بكيفية مخصوصة تليق برتبته العلية قال

يدخل

يدخل قوم فيكبرون ويدعون اي اربع تكبيرات وقوله ثم يدخل قوم الى
روى الحاكم والبزار انه صلى الله عليه وسلم جمع اهله في بيت
عايشة رضي الله عنها فقالوا فمن يصلي عليك قال اذا غسلتموني
وكفنتموني فضعوني على سريري ثم اخرجوا عني ساعة فان
اول من يصلي علي جبريل ثم ميكائيل ثم اسرافيل ثم ملك الموت
مع جنوده ثم ادخلوا علي فوجا بعد فوج فصلوا علي وسلموا
تسليما وجملة من صلى عليه من الملايكة ستون الفا ومن
غيرهم ثلاثون الفا وانما صلوا عليه فرادى لعدم الاتفاق ح على
على خليفة يكون اماما ابدفن اي او يترك بلا دفن لسلامته
من التغير او لانتظار رفعه الى السما وقوله قال نعم اي
يدفن لان الدفن من سنة بساير النبيين والمرسلين
قالوا اين اي اين يدفن وقوله فان الله الذي ورد انه
استدل على ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم يقول ما فارق
الدنيا نبي قط الا يدفن حيث قبض روحه قال علي وانا
سمعته ايضا فعلموا ان قد صدق اي انه قد صدق وبهذا
تبين كمال علمه وفضله واحاطته بكتاب الله وسنة رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم امرهم ان يغسله بنو ابيه اي
امر الناس ان يمكنوا بني ابيه من غسله ولا ينازعوهم
في ذلك ولذلك لم يقل امر بني ابيه ان يغسلوه مع انه الاظهر
لان المامور به هم الناس ومراده ببني ابيه
عصبته من النسب فغسله علي لخبر سعد وغيره عن علي
اوصاني النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يغسله احد غيري
قال فانه لا يرى احد عورتي الا طمست عيناه قال علي
فكان الفضل واسامة يناولان الماء من ورا الستر وهما
معصوبا العين قال علي فما تناولت عضوا الا كانه يقلبه معي

ثلاثون رجلا حتى فرغت من غسله وكان العباس وابنه
الفضل يعينانه وقثم واسامة وشقران مولاه صلى
الله عليه وسلم يصبون الماء اعينهم معصوبة من وراء
الستر وكفن صلى الله عليه وسلم في ثلاثة اثواب بيض
سحولية بفتح السين على الاشهر نسبة الى السحول وهو
القصار او قرية باليمن وبضمها جمع سحل بالفتح وهو
الثوب الابيض النقي ولا يكون الا من قطن ولم يكن فيها قميص
ولا عمامة وحنط ومسك وحفر ابو طلحة زيد بن سهل لحده
الشريف في موضع فراشه حيث قبض تشاجروا ودون
اي في امر الخلافة وقوله فقالوا اي المهاجرين لابي بكر وقوله
وقوله انطلق بنا الى اخواننا من الانصار ولعلهم لم يطلبوا
الانصار الى مجلسهم خوفا ان يمتنعوا منه الا باتيان اليهم فيحصل
اختلاف وفتنة وقوله ندخلهم بالجزم في جواب الامر وفي
نسخة بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف اي فنحن ندخلهم
وقوله في هذا الامر اي التشاور في الخلافة فقالت
الانصار مرتب على محذوف والتقدير فانطلقوا اليهم وهم
مجتمعون في سقيفة بني ساعدة فتكلموا منهم في
شان الخلافة فقال قائلهم الحباب بن المنذر منا امير ومنكم
امير على عادتهم في الجاهلية قبل تقرر الاحكام الاسلامية
فانه كان لكل قبيلة شيخ ورئيس يرجعون اليه في امورهم
وسياستهم وصلحهم لذا كانت الفتنة مستمرة فيهم الى
ان جاء النبي صلى الله عليه وسلم والف بين قلوبهم وعفى الله
عما سلف منه ذنوبهم ولما قالوا ذلك رد عليهم ابو بكر محتجا
بالحديث الذي رواه نحو الاربعين صحابيا وهو الائمة من
قريش وفي رواية الخلافة لقريش واستثنى بهذا الحديث

عن

عن الرد عليهم بالدليل العقلي وهو ان تعدد الامير يفضي
الى التعارض والتناقض فلا يتم النظام ولا يلتئم الكلام
فقال عمر الخ وفي رواية انه قال يا معشر الانصار الستم
تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد امر ابا بكر ان
يؤم الناس فايكم تطيب نفسه ان يتقدم على ابي بكر
فقالت الانصار نعوذ بالله ان نتقدم على ابي بكر من له
مثل هذه الثلاثة اي من ثبت له مثل هذه الفضائل الثلاثة
التي ثبتت لابي بكر رضي الله عنه وهو استفهام انكاري
قصد به الرد على الانصار حيث وهموا ان لهم حقا في
الخلافة فالفضيلة الاولى كونه احد الاثنين في قوله تعالى
ثاني اثنين اذ هما في الغار فذكره مع رسول الله بضمير التثنية
وناهيك بتلك الفضيلة الثانية اثبات الصحبة في قوله تعالى
اذ يقول لصاحبه لا تحزن فسماه صاحبه فمن انكر صحبته كفر
لمعارضته القرآن الفضيلة الثالثة اثبات المعية في قوله
تعالى ان الله معنا فثبوت هذه الفضائل له يؤذن باحقيته
بالخلافة هما اي من هذان الاثنان المذكوران في هذه
الآية والاستفهام للتعظيم والتقرير ثم بسط الخ
من عمر رضي الله عنه وقوله وبايعه الناس بيعة حسنة
جميلة اي لوقوعها عن ظهور واتفاق من اهل الحل والعقد
نعم لم يحضر هذه البيعة علي والزبير ظنا منهما ان الشيخين
لم يشركاهما في المشاورة لعدم اعتنائهما بهما مع انه ليس
الامر كذلك بل كان عذرهما ان بغتة في التشييع على من
كان غائبا في هذا الوقت عن هذا المجلس خوفا من الانصار
ان يعقد البيعة لواحد منهم فتحصل الفتنة مع ظنهما ان
جميع المهاجرين خصوصا عليا والزبير لا يكرهون خلافة ابي

ولذلك قال علي والزبير ما اغضبنا الا انا اخرنا عن المشورة
فانا نرى ابا بكر احق الناس بها وانه لصاحب الغار وانا
لنعرف شرفه وخيره ولقد امره رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان يصلي بالناس وهو حي وانه لو ضيه لديننا افلا نرضاه
لدنيانا ولما حصلت تلك المبايعة في سقيفة بني ساعدة
في يوم الاثنين الذي مات فيه النبي صلى الله عليه وسلم
واصبح يوم الثلاث اجتمع الناس في المسجد النبوي
بكثرة وحضر علي والزبير وجلس الصديق على المنبر
وقام عمر فتكلم قبله وحمد الله واثنى عليه ثم قال ان
الله قد جمع امركم على خيركم صاحب رسول الله صلى الله
عليه وسلم وثاني اثنين اذهما في الغار فقوموا فبايعوه
فبايعوه بيعة عامة حتى علي والزبير بعد بيعة السقيفة
ثم تكلم ابو بكر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس
اما بعد فقد وليت عليكم ولست بخيركم فان احسنت
فاعينوني وان اسات فقوموني اطيعوني ما اطعت
الله ورسوله واذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم
قوموا الى صلاتكم رحمكم الله ولما فرغوا من المبايعة يوم
الثلاثا اشتغلوا بتجهيزه صلى الله عليه وسلم
شيخ باهلي قديم بصري هكذا في بعض النسخ وفي
بعضها اسقاطه من كرب الموت اي شدة سكراته اي
لانه كان يصيب جده الشريف من الالام البشرية لتزداد
ترقيه في المراتب العلية ولا يخفى ان من بيانية او هي
تبعيضية لقوله لما وجد قالت فاطمة واكرباه لما هو
ساكنة في اخره لما رات تشوه من شدة كرب ابيها فقد
حصل لها من التالم والتوجع مثل ما حصل لابيها فقال لها صلى

الله

الله عليه وسلم تقول له لا كرب على ابيك بعد اليوم لان
الكرب كان بسبب العلايق الجسمانية وبعد اليوم تنقطع
تلك العلايق الحسية للانتقال الى الحضرة القدسية لم
فكربه سريع الزوال ينتقل بعده الى احسن النعيم ما لا
عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر تحت
الدنيا فانية وتحت الاخرة باقية انه اي الحال والشان
وقوله قد حضر من ابيك اي نزل به وقوله ما ليس الله بتارك
منه احدا يعني الموت فانه امر عام لكل احد والمصيبة اذا
عمت هانت اي يسهل التسلي عليها الموافاة يوم القيمة
اي الملاقاة كاينة وحاصلة يوم القيمة سماك بكسر
السين وتخفيف الميم فرطان اي ولدان صغيران
يموتان قبله فانهما في القيمة يهيئان له ما يحتاج اليه من ماء
بارد وظل ظليل وما كل ومشرب والفرط في الاصل السابق
من القوم المسافرين ليهيئ لهم الما فيه تهيئة ما يحتاج اليه من
المصالح فمن كان له فرط من امتك اي ما حكمه هل هو
كذلك وقوله قال ومن كان له فرط اي يدخله الله الجنة
بسببه كالذي له فرطان وقوله يا موفقة اي لاستكشاف
المسايل الدينية وهذا تعريف منه صلى الله عليه وسلم
على كثرة السوال فلذلك كررته حيث قالت فمن لم يكن له
فرط من امتك اي فما حكمه وقوله قال انا فرط لامتي اي
امته الاجابة فهو صلى الله عليه وسلم على كثرة السوال
سابق مهيئ لمصالح امته ثم استانفه بقوله لن يصابوا
بمثلي على وجه التعليل فانه عندهم احب من كل والد وولد
قال صلى الله عليه وسلم في مرضه كما في ابن ماجه ايها الناس
ان احد من الناس او من المومنين اصيب بمصيبة فليتعز

بمصيبتي من المصيبة التي تصيبه لغيري فان
احدا من امتي لن يصاب بمصيبة بعدي اشد
عليه من مصيبتي وكان الرجل من اهل المدينة
الشي بعد ان اصابته مصيبة جاء اخوه فصافحه
ويقول يا عبد الله اتق الله فان في رسول الله صلعم
اسوة حسنة وقد روى مسلم اذا اراد الله بامة خيرا
قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وسلفا بين
يديها واذا اراد اهلاك امة عذبها ونبيها حي فاهلكها
وهو ينظر فاقر عينيه بهلاكها حين كذبوه وعصوا
امره باب ما جاء في ميراث
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ما جاء في خلفت رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي خلفه من المال وان لم يورث
وابعد من قال او من علم لانه لم يذكر في الباب شيء
يتعلق بالعلم واشتهر في المخلفات ابيات من كتبها ووضعها
في بيته بوركه في بيته ومن حملها امن من الطاعون
كما نقل عن الشيخ الشبراوي جويرية اي ام المومنين
وقوله له صحبة اي لعمرو بن الحارث صحبة به صلى الله
عليه وسلم قال اي عمرو المذكور وقوله ما ترك
الخ الحصر في الثلاثة التي ذكرها في هذا الخبر اضافي
والا فقد ترك ثيابه وامتعة بيته لكنها لم تذكر هنا
لكونها يسيرة بالنسبة للمذكورات وقال ابن سيد الناس
وترك صلى الله عليه وسلم يوم مات ثوبي حبرة وازارا
عمانيا وثوبين صحاريين وقميصا صحاريا وآخر سحوليا
وجبة يمنية وخميصة وكساء ابيض وقلانس صغارا
لاطئة ثلاثة او اربعا وملحفة مورسة اي مصبوغة

بالورس

بالورس وقد اغنى الله قلبه كل الغنى ووسع عليه من
غاية السعة واي غنى اعظم من غنى من عرضت عليه
مفاتيح خزائن الارض فاباها وجاءت اليه الاموال
فانفقها كلها وما استاثر منها بشيء ولم يتخذ عقارا
ولا ترك شاة ولا بعيرا ولا عبدا ولا امة ولا
دينارا ولا درهما غير ما ذكر الاسلحة اي
التي كان يختص بلبسه واستعماله من كدرع وسيف
ومغفر ونحوه وقوله وبغلته اي البيضاء واسمها
دلدل بضم الدالين وعاشت بعده صلى الله عليه وسلم
حتى كبرت وذهبت اسنانها وكان يجش لها الشعير
وماتت بالبقيع ودفنت في جبل رضوى وقوله
وارضا لم يضفها له لعدم اختصاصها به كما ضيفها لان
غلتها كانت عامة له ولعياله ولفقراء المسلمين وهي
نصف ارض فدك وثلث ارض وادي القرى وسهمه
من خمس خيبر وحصته من ارض بني النضير كما نقل عن
الكرماني وقوله جعلها صدقة اي جعل هذه الثلاثة
صدقة لقوله صلى الله عليه وسلم نحن معاشر
الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة قال الحافظ عائد على
الثلاثة كذا قيل والظاهر انه عائد على الارض لان
المراد انه جعلها صدقة في حياته على اهله وزوجاته
وخدمه وفقراء المسلمين وليس المراد انها صارت
صدقة بعد موته كبقية مخلفاته فانها صارت
كلها صدقة بعد وفاته على المسلمين فقالت اي
فاطمة عليها السلام وقوله من يرثك اي يا ابا بكر وقوله
فقال اهلي وولدي اي زوجتي واولادي من الذكور
والاناث وقوله فقالت ما لي لا ارث ابي اي فقالت السيدة

فاطمة اي شيء ثبت لي حال كوني لا ارث ابي اي ما يمنعني
من ارث ابي و لعلها لم يبلغها الحديث حتى رواه لها ابو بكر
رضي الله عنه لا نورث بضم النون وفتح الرا و في
المغرب كسر الرا خطا رواية وان صح دراية على معنى لا نترك
ميراثا لاحد لصيره صدقة عامة لا تختص بالورثة
ولكني اعول على من كان رسول الله صلى الله عليه و سلم
يعوله قال في الصحاح عال الرجل عياله يعولهم قاتهم وانفق
عليهم فقوله و انفق عليهم على من كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ينفق عليه عطف تفسير كما قاله
الحنفي و الحكمة في عدم الارث من الانبيا ان لا يتمنى
بعض الورثة موتهم فيهلك وان لا يظن بهم انهم راغبون
في الدنيا وجمعها لورثتهم واما ما قيل من انهم لا يملكون
فضعيف وان كان هو باستار ان القوم اشبه عن
ابي البختري بفتح الموحدة وسكون الخا المعجمة و فتح التا
الفوقية علما في الاصول المصححة او بضمها على ما في
بعض النسخ المعتمدة فقول ابن حجر بالحاء المهملة منون
الى البخترة وهي حسن المشي وقع سهو واسمه سعيد
ابن عمران وقيل ابن فيروز الى عمر اي في ايام خلافته
وقوله يختصمان اي يتنازعان فيما جعله عمر في ايديهما من
ارض بني النضير لصغير التي تركها رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقوله انت كذا انت كذا اي انت لا تستحق
الولاية على هذه الصدقة ونحو ذلك مما يذكره المخاصم
في رد كلام خصمه من غير شتم ولا سب كما وصفا
ذلك لا يليق بمثلهما انشدكم بالله بفتح الهمزة وضم
الشين اي اسالكم بالله واقسم عليكم به من النشد وهو

دفع

دفع الصوت كل مال نبي صدقة اي كل مال لكل نبي
صدقة لان النكرة في سياق الاثبات قد تعم كما في قوله
تعالى علمت نفس ما احضرت وقوله الا انما اطعم اي عياله
وكساهم كما في بعض الروايات و في نسخة الا انا اطعمه
الله و قوله انا لا نورث مستانف متضمن للتعليل وهو
بفتح الرا على المشهور وفي نسخة بكسرها مع التشديد
وفي الحديث قصة اي طويلة كما يستدركه فيما يأتي
وحاصل ذلك القصة كما يوخذ من البخاري ان العباس
وعليا دخلا على عمر فقال العباس يا امير المؤمنين اقض
بيني وبين هذا وهما يختصمان فيما افا الله على رسوله
صلى الله عليه وسلم من ارض بني النضير فقال عمر للحاضرين
عنده انشدكم بالله الذي به تقوم السما والارض هل تعلمون
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركناه صدقة
فقال الحاضرون قد قال ذلك فاقبل عمر على علي وعباس
فقال انشدكما الله اتعلمان ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قد قال ذلك قال عمر فاني احدثكم عن هذا الامر ان
الله قد خص رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا الفيء
بشيء لم يعطه احدا غيره ثم قرا وما افا الله على رسوله منهم
الى قوله قدير فكانت هذه الارض خالصة لرسول الله صلى
الله عليه وسلم والله ما اختارها دونكم ولا استاثر
بها عليكم بل اعطاكموها وبثها فيكم فكان ينفق منها على
اهله نفقة سنتهم ثم يجعل ما بقي للمصالح فعل رسول
الله صلى الله عليه وسلم بذلك في حياته انشدكم بالله هل
تعلمون ذلك قالوا نعم ثم قال لعلي وعباس انشدكما
بالله هل تعلمان ذلك قالا نعم قال عمر ثم توفى الله نبيه

صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر انا ولي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقبضها فعمل فيها بما عمل رسول
الله صلى الله عليه وسلم والله يعلم انه فيها لصادق بار راشد تابع
للحق ثم توفى الله ابا بكر فكنت انا ولي ابي بكر فقبضتها
سنتين اعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما
عمل فيها ابو بكر والله يعلم اني فيها لصادق بار راشد تابع
للحق ثم جئتماني قبل ذلك وكلمتكما واحدة وامركما
واحد جئتني يا عباس تسالني نصيبك من ابن
اخيك وجاءني هذا يريد نصيب امراته من ابيها فقلت
لكما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث
ما تركناه صدقة فلما بدا لي ان ادفعها اليكما دفعتها
اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها
بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيها ابو
بكر وبما عملت فيها منذ وليتها ثم قال للرهط انشدكم
بالله هل دفعتها اليهما بذلك الشرط قالوا نعم ثم اقبل
على علي وعباس فقال انشدكما بالله هل دفعتها اليكما
بهذا الشرط قالا نعم قال فتلتمسان مني قضاء غير
ذلك فوالله الذي باذنه تقوم السماء والارض لا اقضي
فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنها
فادفعاها الي فاني اكفيكماها ثم كانت هذه الصدقة بيد
علي قد غلب العباس عليها ثم بيد الحسن ثم بيد الحسين
ثم بيد علي بن الحسين ثم والحسن بن الحسن ثم زيد بن
الحسن ثم عبد الله بن الحسن حتى تولى بنو العباس
فقبضوها فكانت بيد كل خليفة منهم يولي عليها ويفرق
ويقسم غلتها على اهل المدينة ما تركنا اي الذي تركناه
فما

فما موصولة مبتدا والعائد محذوف وقوله فهو صدقة
خبر المبتدا ودخلته الفا لان المبتدا يشبه الشرط
في العموم وفي رواية ما تركنا صدقة اي الذي تركناه
صدقة فما موصولة مبتدا والعائد محذوف وصدقة
بالرفع اتفاقا خبر خلافا للشيعة في قولهم الباطل
ان لا نافية وصدقة بالنصب مفعول تركنا والمعنى
لم نترك صدقة بل ميراث وزعموا ان الشيخين قد ظلما
منعهما عليا وفاطمة من ميراث ابيها والحق ان ما تركه
صلى الله عليه وسلم سبيله سبيل الصدقات كما قطع
به الروياني وزال ملكه عنه بموته وصار وقفا
عن الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز كان يكتب المصاحف
قوله لا يقسم بالتحتية وفي نسخة بالفوقية وهو
بالرفع او الجزم وفي نسخة لا تقتسم من الاقتسام وقوله
ورثتي اي من يصلح لوراثتي لو كنت اورث وقوله دينارا ولا
درهما اي ولا ما دونهما ولا ما فوقهما فذكرهما على سبيل
التمثيل لا التقييد ما تركت بعد نفقة نسائي اي زوجاتي
فنفقتهن واجبة في تركته صلى الله عليه وسلم في مدة
حياتهن لانهن في معنى المعتدات لحرمة نكاحهن ابدا ولذلك
اختصصنا بسكنى بيوتهن مدة حياتهن وقوله ومؤنة
عاملي اي الخليفة بعدي كابي بكر وعمر فقد كانا ياكلان من
تلك الصدقة مدة خلافتهما وكذلك عثمان رضي الله عنه
فلما استغنى عنها بماله اقطعها مروان وغيره من اقاربه
فلم تزل في ايديهم حتى ردها عمر بن عبد العزيز ويؤخذ منه
ان من كان مشغولا بعمل يعود نفعه على المسلمين كالقضاة
والمؤذنين والعلماء والامراء فله ان ياخذ من بيت المال قدر

كما بينه الحلال بتشديد اللام الاولى وقوله الحرثات
بتغيث باذنه اي بارادته وقوله تقوم السما والارض
اي تثبت ولا تزول تعالوا اللهم نعم اي نعلم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك وصدق وابالاسم
الشريف في مقام ادا الشهادة استشهاد الله على ادا ما هو
حقه في دمهم وتاكيد الحكم واحتياطا وتحرزا عن الوقوع
في الغلط ومن المعلوم ان الميم بدل من حرف الندا والمعنى
من ندا الله اقباله باحسانه لا نداوه حقيقة لانه
تعالى ليس ببعيد حتى ينادى بل هو اقرب الى العبد
من حبل الوريد وفي الحديث قصة طويلة بسطها
مسلم في صحيحه في باب المبني وقد تقدم نقل حاصلها
عن حديث البخاري بن بدلة بوزن درجة وقوله
عن زر بكسر الزاي وتشديد الرا وقوله حبيش
بالتصغير ولا شاة ولا بعيرا اي مملوكين زاد مسلم
ولا اوصى به على ما في المشكاة قال اي زر بن حبيش
وهو الراوي عن عايشة وقوله واشك في العبد
والامة اي في ان عايشة ذكرتهما ام لا والا فقد تقدم
في رواية البخاري ولا عبدا ولا امة اي مملوكين باقيين
على الرق والا فقد بقي بعده صلى الله عليه وسلم كثير ممن
عتقا به باب ما جا في رؤية رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي في النوم وفي نسخة رؤية النبي
صلى الله عليه وسلم وانما اورد باب الرؤية في المنام
اخر الكتاب بعد بيان صفاته الظاهرية واخلاقه المعنوية
اشارة الى انه ينبغي اولا ملاحظة رسول الله صلى الله عليه
وسلم باوصافه الشريفة واخلاقه المنيفة ليسهل تخيله

بعد

بعد الرؤية في المنام عليها وللاشعار بان الاطلاع على طلايع صفاته
الصورية وعلى بدايع نعوته السرية بمنزلة رؤية البهية والروالتي
بالنا تشمل رؤية البصر في اليقظة ورؤية القلب في المنام وقد تستعمل
في رؤية البصاير ومذهب اهل السنة ان حقيقة الرؤية باعتقاده
يخلقها الله في قلب النايم كما يخلقها في قلب اليقظان فيفعل ما يشا لا يمنعه
نوم ولا يقظة عن عبد الله اي ابن مسعود كما في نسخة من
راى في المنام فقد راني اي من راني في حالة النوم فقد راني حقا وكما
راني في اليقظة فهو على التشبيه والتمثيل وليس المراد رؤية جسمه
الشريف وشخصه المنيف بل مثاله على التحقيق وقوله فان الشيطان
لا يتمثل بي اي لا يستطيع ذلك لانه سبحانه وتعالى جعله محفوظا
من الشيطان في الخارج فكذلك في المنام سوا راه على صفته المعروفة
او غيرها على المنقول المعقول عندي وفي المعقول وانما ذلك يختلف
باختلاف الرائي لانه كالمراة الصقيلة ينطبع فيها ما يقابلها فقد
يراه بعضهم باوصاف مختلفة ومثله في ذلك جميع الانبيا والملايكة
كما جزم به البغوي في شرح السنة وكذلك حكم الغريب والنجوم
والسحاب الذي ينزل فيه الغيث فلا يتمثل الشيطان بشي
من ذلك ونقل ابن علان ان الشيطان لا يتمثل بالله تعالى كما
لا يتمثل بالانبيا وهذا قول الجمهور وقال بعضهم يتمثل بالله تعالى
فان قيل كيف لا يتمثل بالنبي ويتمثل بالله على هذا القول
اجيب بان النبي بشر فلو تمثل به لالتبس الامر والباري
جل وعلا منزه عن الجسمية والعرضية فلا يلتبس الامر بتمثله
به كما في درة الغوث في رواية قرة العيون ولا تختص رؤية
النبي بالصالحين بل تكون لهم ولغيرهم وحكي عن بعض
العارفين كالشيخ الشاذلي وسيدي علي وفا انه راه صلى الله
عليه وسلم يقظة ولا مانع من ذلك فيكشف لهم عنه في قبره فيروه

بعين البصيرة ولا اثر للقرب ولا للبعد في ذلك فمن كرامات الاولياء خرق الحجب لهم فلا مانع عقلا ولا شرعا ان الله يكرم وليه بان لا يجعل بينه وبين الذات الشريفة ساتر ولا حاجبا وانكر طائفة منهم القرطبي لاستلزامه خروجه من قبره الشريف ومشيه بالسوق ومخاطبته للناس ورد ذلك بانه يكتفي لهم عن صحة بقائه في قبره وما قيل من انه لو صح ذلك لكانوا صحابة رد بان الصحبة شرطها الاجتماع في الحياة وهذا من خوارق العادات والخوارق لا تنتقض من اجلها القواعد ولا حجة للمانعين من ان فاطمة لم ينتقل انها رأته لانه لا يلزم من عدم نقله عدم وقوعه وقد يوجد في المفضول ما لا يوجد في الفاضل عن ابي حصين بفتح اوله بوزن بديع وهو احمد بن عبد الله بن يونس التميمي قال الشيطان لا يتمثل او قال لا يتشبه بي التصور قريب من التمثيل وكذلك التشبيه خلف بن خليفة عن ابيه ابي طارق بن اشيم كما سيأتي قال ابو عيسى اي المؤلف وابو مالك هذا اي المذكور في السند وقوله ابن اشيم ٧ اجتمع بعلي بن حجر وهو احتج بخلف بن خليفة وهو رأوا النبي وهو عمرو بن حريث رضي الله عنه وانا غلام صغير جملة حالية قال حدثني ابي اي كليب بالتصغير وهو تابعي ووهم من ذكره في الصحابة قال الشيطان لا يتمثلني اي لا يتمثل بي كما في نسخة وهي الاشهر في الروايات لان الله لم يمكنه من التصور بصورته صلى الله عليه وسلم وان مكنه من التصور باي صورة اراد قال ابي اي كليب والحال ان هذه الجملة هو عام وقوله فحدثت به اي بهذا الحديث فقلت الحديث من كلام كليب وقوله قد رأيته اي النبي وقوله فذكرت الحسن بن علي اي لمشابهته له وقوله فقلت شبهته به اي شبهت رسول الله بالحسن وهذا من كلام كليب ايضا وقوله فقال ابن عباس انه كان يشبهه اي ان النبي كان يشبه الحسن بن علي وهذا انسب من العكس في هذا المقام وان كان الاليق ان يقال ان الحسن الذي كان يشبه رسول الله وورد في اخبار انه كان

يشبه

هو

[illegible]

٢٦٤

يشبه الحسن ايضا وعن علي كرم الله وجهه ان الحسن اشبه رسول الله ما بين الصدر الى الرأس وان الحسين اشبه النبي صلى الله عليه وسلم ما كان اسفل من ذلك اي جميلة بفتح الجيم كشبيلة وكان يكتب المصاحف فيه اشارة الى البركة بعمله ولذلك رأى هذه الرؤيا العظيمة لان رؤياه صلى الله عليه في صورة حسنة تدل على حسن دين الرائي بخلاف رؤيته في شين صورة او نقص في بعض البدن فانها تدل على خلل في دين الرائي فبها يعرف حال الرائي فلذلك لا يختص به وبينه صلى الله عليه وسلم الصالحون كما مر زمن ابن عباس اي في زمن وجوده فمن رأى في النوم وفي نسخة في المنام اي في حال النوم انه ينعت هذا الرجل اي يصفه بما فيه من حسنه فالنعت وصف النبي بما فيه من حسن فلا يقال في القبيح الا بتجوز والوصف يقال في الحسن والقبيح كما في النهاية وقوله قال الراوي وهو يزيد بن الفارسي رجلا بالنصب على انه مفعول انعت وفي نسخة رجل بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اي هو رجل وقوله بين الرجلين خبر مقدم وقوله جسمه ولحمه مبتدأ مؤخر وهو فاعل بالظرف والجملة صفة لرجل والمعنى انه كان متوسطا بين الرجلين اي كثير اللحم وقليله او البائن والقصير فليس بالطويل البائن ولا بالقصير وهذا لا ينافي انه كان يميل الى الطول كما مر اول الكتاب اسمر اي احمر لان السمرة تطلق على الحمرة وهو بالرفع على انه خبر مبتدأ مقدر وبالنصب على انه نعت لرجلا او خبر لكان مقدرة وقوله الى البياض اي مائل الى البياض لانه كان ابيض مشربا بحمرة كما سبق وقوله احل العينين بالرفع او بالنصب كما في سابقه والاكحل من الكحل وهو سواد العينين خلقة وقوله حسن الضحك اي لانه كان يتبسم في غالب احواله وقوله جميل دوائر الوجه اي حسنها اطراف الوجه فالمراد بالدوائر الاطراف فلذلك جمع والا فالوجه له دائرة واحدة قد ملأت لحيته ما بين هذه الى هذه اي ما بين هذه الاذن الى هذه الاذن الاخرى وكان الاظهر ان يقول ما بين هذه وهذه لان بين لا تضاف الا الى متعدد او يقول من هذه الى هذه لان من الابتدائية تقابل بالى الانتهائية واشار بذلك الى ان لحيته الكريمة عريضة عظيمة

قال عوف اي ابن ابي جميلة الراوي عن يزيد الفارسي الراوي لهذه
الرؤية الشريفة وقوله لا ادري ما كان مع هذا النعت اي ولا
ادري النعت الذي كان مع النعت المذكور وفيه اشعار بان يزيد ذكر
نعوتا اخر نسيها عوف قال ابن عباس اي ليزيد الراوي لما اخبره بنعت
من راه في النوم وقوله لو رايته في اليقظة ما استطعت ان تنعته فوق
هذا اي فما رايته في النوم موافق لما عليه في الواقع قال ابو عيسى اي
المؤلف ويزيد الفارسي الغرض المهم بهذه العبارة بيان التغاير بين يزيد
الفارسي ويزيد الرقاشي وان كان كل منهما من اهل البصرة خلافا لمن
جعلهما متحدين لاتحاد اسمهما وبلدهما فان هذا وهم لكن قال المصنف
يزيد بن هرمز بضم الها والميم خلاف ما قال في الصحيح من انه غيره فان
يزيد بن هرمز مدني من اوساط التابعين ويزيد الفارسي بصري
من صغار التابعين وهو اي يزيد الفارسي وقوله اقدم من يزيد
الرقاشي بفتح الراء وتخفيف القاف وكسر الشين المعجمة وقوله وروى
يزيد الفارسي عن عبد الله بن عباس احاديث كثيرة فلم يرو عنه شيئا وهذا ما يدل
على ان الفارسي اقدم من الرقاشي فذكره بعده من ذكر الدليل بعد
المدلول وهو اي يزيد الرقاشي وقوله يزيد بن ابان بالصرف وعدمه اي عدة وقوله
وهذا ايضا يقرر الفرق بينهما لان يزيد الفارسي هو ابن هرمز ويزيد الرقاشي
على ما ذكره المصنف ويزيد الرقاشي هو ابن ابان وقوله وهو يروي عن لم يدرك ابن عباس
انس وبهذا يتضح الفرق ايضا فان الفارسي يروي عن ابن عباس
كما مر والرقاشي يروي عن انس فتلخص انهما متغايران وان اتحد بلدهما
كما اشار اليه بقوله ويزيد الفارسي ويزيد الرقاشي كلاهما من اهل
البصرة وعوف بن ابي جميلة اي الراوي عن يزيد الفارسي ولعله
بينه بذلك لتعدد عوف بن ابي جميلة في الرواة حدثنا ابو داود
في نسخة صحيحة حدثنا بذلك ابو داود فالمشار اليه كون عوف هو الاعرابي
وهو المفهم بايراد هذا الاسناد بدليل تعبير النضر عنه بعوف الاعرابي

وقوله

وقوله سليمان بدل من ابي داود او عطف بيان عليه وقوله ابن اسلم بفتح
السين وسكون اللام وقوله ابن شميل بالتصغير قال اي النضر وقوله
انا اكبر من قتادة اي سنا ابن اخي ابن شهاب بجر ابن الثاني والاخ
الاول هو محمد بن عبد الله اخو محمد بن مسلم المشهور بالزهري وقوله عن
عمه اي الذي هو ابن مسلم الزهري فيعقوب حدث عن محمد بن عبد الله
ابن مسلم عن عمه محمد بن مسلم المكني بابن شهاب الزهري وكان من اكابر
الائمة وسادات الامة قال اي محمد بن شهاب وقوله قال اي ابو
سلمة اي ابن عبد الرحمن يعني في النوم هذا التفسير مدرج من
بعض الرواة فقد راى الحق اي راى الامر الحق اي الثابت المحقق
الذي هو انا لا الامر الموهوم المتخيل فهو في معنى فقد راني حقيقي
بصيغة المفعول لا يتخيل بي اي لا يتصور بي ومعناه لا يظهر لاحد
بصورتي اي لا يمكنه ذلك قال اي انس بن مالك هو ظاهر صنيع المصنف
والاظهر ان القائل وقال فيكون موقوفا في حكم المرفوع ولا يبعد ان يكون
الضمير له صلى الله عليه وسلم بل هو الاقرب لان الاشهر ان هذا مرفوع
ورؤيا المؤمن اي الصالح والمؤمنة كذلك والمراد غالب رؤياه والا
فقد تكون رؤياه اضغاث احلام اي اخلاط احلام فلا يصح تاويلها
لاختلاطها جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة ووجه ذلك
ما قيل ان زمن الوحي ثلاثة وعشرون سنة واول ما ابتدي صلى الله عليه وسلم
بالرؤيا الصالحة وكان زمنها ستة اشهر ونسبة ذلك الى سائر المدة
المذكورة جزء من ستة واربعين جزءا ولا ترجيح على احد في الاخر فلم
ذلك لكنه لم يرد اثر بان زمن الرؤيا ستة اشهر مع كونه لا يظهر في غير
ذلك من بقية الروايات فانه ورد في رواية من خمسين الى غير ذلك
واختلاف الروايات يدل على ان المراد التكثير لا التحديد ولا يبعد ان
يحمل اختلاف الاعداد المذكورة على اختلاف احوال الرائي في مراتب الصلاح
وما قيل في معنى كون الرؤيا جزءا من اجزاء النبوة انها جزء من اجزاء النبوة

خمسة واربعين وفي رواية من اربعين وفي رواية سبعين

لانها يعلم بها بعض الغيوب ويطلع بها على بعض المغيبات ولا شك ان علم
المغيبات من علم النبوة ولذلك قال الامام مالك لما سئل ايعبر الرؤيا كل احد
ابالنبوة يلعب ثم قال الرؤيا جزء من النبوة وليس المراد انها نبوة باقية حقيقة
وهو يؤيد ذلك الحديث الذي رواه ابو هريرة مرفوعا لم يبق من النبوة
الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة يراها الرجل المسلم
او ترى له اخرجه البخاري والتعبير بالمبشرات بالغالب والا فقد تكون
من المنذرات وبالجملة فلا ينبغي ان يتكلم فيها بغير علم لما علمت انها جزء من
اجزاء النبوة ثم ان المصنف ختم كتابه الشريف باثرين عظيمين نقلهما عن
السلف احدهما عن ابن المبارك وهو قوله حدثنا محمد بن علي قال سمعت ابي
اي محمد يقول قال عبد الله بن المبارك اي ابو عبد الرحمن شيخ الاسلام
ولد سنة ثمان عشرة ومائة وتوفي سنة احدى وثمانين ومائة وقبره
بهيت يزار ويتبرك به   اذا ابتليت اي اختبرت وامتحنت
بصيغة المجهول وقوله بالقضا اي بالحكم بين الناس وجعله من
الابتلا والامتحان من شدة خطره.   فعليك اي الزم فعليك اسم
فعل وفعل بمعنى الزم وتزاد الباء في مفعوله كثيرا هنا المصنف في العمل
وقوله بالاثر اي الحديث المنقول عن النبي والخلفاء الراشدين في احكامهم
واقضيتهم ولا تعتمد ابدا القاضي على رايك قال النووي في شرح مسلم الاثر
عند المحدثين هو المرفوع والموقوف كالخبر والحديث والمختار اطلاقه
على المروي مطلقا سواء كان عن النبي او عن الصحابي ولذلك قال شيخ
شيخنا الصبان عليه الرحمة والرضوان   والخبر المتن الحديث الاثر
ما عن امام المرسلين يأثر او غيره لا فرق فيما اعتمد والاثر الثاني عن
محمد بن سيرين واليه الاشارة بقوله حدثنا محمد بن علي حدثنا النضر بن
شميل انبانا ابن عون عن ابن سيرين بعدم الصرف للعلمية والتانيث
لان سيرين اسم امه وهي مولاة ام سلمة ام المؤمنين قال ابن
سيرين وهذا الاثر مسوق لبيان الاحتياط في الرواية والتثبت في النقل
واعتبار

واعتبار من يؤخذ عنه الحديث والكشف عن حاله واحدا بعد واحد حتى
لا يكون فيهم مجروح ولا منكر الحديث ولا مغفل ولا كذاب ولا يتطرق
اليه طعن في عدالته او نقل لان من كان فيه خلل فترك الاخذ عنه اولى
بل واجب   هذا الحديث اي ما جاء به المصطفى صلى الله عليه وسلم لتعليم
امته وقوله دين اي متدين به لانه يجب ان يتدين به   فانظروا
عمن تاخذون دينكم اي تاملوا عمن تاخذون دينكم فلا تاخذوه
الا عمن تحققتم اهليته بان يكون من العدول الثقات المتقنين وفي رواية
الديلمي عن ابن عمر مرفوعا العلم دين والصلاة دين فانظروا عمن
تاخذون هذا العلم وكيف تصلون هذه الصلاة فانكم تسالون يوم
القيامة وفي الجامع الصغير ان هذا العلم دين فانظروا عمن تاخذون
دينكم وهذا العلم المراد به العلم الشرعي الصادق بالتفسير والحديث والفقه
ولا شك ان هذه الثلاثة هي الدين وما عداها تابع لها وقد روى الخطيب
وغيره عن الحبر مرفوعا لا تاخذوا الحديث الا عمن تجيزون شهادته وروى
ابن عساكر عن الامام مالك رضي الله عنه لا تحملوا العلم عن اهل البدع ولا تحملوه
عمن لم يعرف بالطلب ولا عمن يكذب في حديث الناس وان كان لا يكذب
في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما ختم المصنف كتابه بهذين
الاثرين اشارة الى الحث على اتقان الحديث والاكثار منه وبذل الجهد
في تحصيله وحسنه بذلك نظير الابتدا في اكثر كتب الحديث بحديث انما
الاعمال بالنيات احسن الله البدا والختام بجاه النبي عليه الصلاة والسلام
واله واصحابه السادات الكرام وجمعنا واياهم في دار السلام بسلام والحمد لله
رب العالمين وهو حسبي ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
وكان الفراغ من رقم هذه النسخة المباركة يوم الجمعة المباركة ثاني يوم
خلا من شهر رجب المبارك سنة الف ومائتين وستين
من الهجرة النبوية على صاحبها افضل الصلاة وازكى السلام والحمد لله على
كل حال على يد كاتبها الفقير الحقير محمد الدواخلي ويلقب بابن الابياري
بلدا الشافعي مذهبا غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين ولكل من
طالع في هذه الخاتمة ودعا له امين امين يا رب
العالمين وصلى الله على سيدنا
محمد وعلى اله وصحبه وسلم